الجزء الثالث -

م من ا طبقات المشت إفعية الكري لشيخ الاسلام علم الأعلام حجة الحفاظ والمفسرين سيف النظار والمتكلمين ناصر السنة مؤبد الملة تاج الدين ابي نصر عبد الوهاب ابن تقى الدين السبكي رضي الله عنسه و نفعــنا به

طبع على نفقة ملتزمه حضرة الشريف مولائ جمرين عبت الكريم التجاوري كرين كمن المفربى الفاسى معلم العلبمة الأولى تصر بالطبعة الحسينية المصريه الشهير، التى مركز ها (بكفر الطماعين) يقرب المشاهد الحسينية الزاهرة المنير، حر ادارة محد عبد اللطيف الخطيب ت محمد مهرسب اجرم الدان من طبقات الشافعية الكبرى للامام إبن السبكي الم

الشيرازى

محيفة ۱۳۳ ومن الفوائد والغرائب عنه · ١٣٤ الحسن بن عبد الرحمن الايهي ١٣٥ الوزير نظام الملك ا ۱۲ شرح حال مقتله ١٤٤ ومن الروايةوالفوائد عنه ١٤٦ القاضي أبو على الزجاجي ومن الفوائد والغرائب عنه ١٤٧ أبو على الحسن بن محمد الساوى أبو عدد الله بن البقال الامام أبو عبد الله الحليمي ۱٤۹ ومن مسائلهوغرائيه ١٥٠ الحسين بن شعيبالسنجي مسائله وغرائبه وفوائده ا ۲۵۲ حسين بن عيد العز يزبن محمد آبو عبد الله بن ما كولا الحسين بن على الطبرى ١٥٣ ومن المسائل والغرائب عنه ١٥٥ القاضي أبو على المروروزي **١٥٦ ومن الرواية عنهوهي عز يزة** ومن الفوائد والغرائب عنه ١٥٨ فرع مهم في الدين مسألة من باب الدعوى في الميرات ١٥٩ فرع في باب صفة الصلاة ١٦٠ الامام أبو على الفوراني أبو القاسم الفارسي أبو على الدلفي المقدسي

صحيفة ١١٤ أبو اسحاق الطوسي أبو اسحاق المطهرى السروى ابراهم بن المظفر الشهرستانى الحافظ أبو يعقوب القراب ۱۱۰ أبو عبد الرحمن الضرير الحيرى اسهاعیل بن احمدالنوکانی اسماعيل بن ابراهم القراب ١١٦ أبو القاسم النوقاني ١١٧ الشيخ أبو عُمان الصابوني ١٢٤ ومن الفوائد عنه ووصيته ١٢٩ أبو سعد الاسماعيلي الاطروش ۱۲۹ أبو سعد الاستراباذي اسماعيل بن الفضيل الهروى ١٢٩ الامام أبو القاسم الاسماعيلي ۱۳۰ بای بن **ج**فر بن بای الحیلی بديل بن على بن بديل جعفر بن بای الجیلی القاضي جعفر بن القاسم ١٣١ الفقيه أبو الخير المروزى الرئيس أبو على المنيعي ١٣٢ ومن الفوائد عنه الحافظ أبو على المليسي 🕐 ۱۳۴ الحسن بن أحمد ۱۳۴ الحسن بن الحسين بن حمكان القاضي أبو محمد الاستراباذي القاضي أبو علىالبندنيجي

٤

حيفه ١٧٥ شعبان بن الحاج الموذن شهفور بن طاهر الاسفرايني طاهر بن أحمد القابني ١٧٦ القاضي أبوالطيب الطبري ۱۸۲ مناظرة جرت ببغداد بينه و بين آبي الحسن الطالقانى الحنفي ۱۸۹ مناظرة أخرى بينه وبين أبي الحسن القدوري الحنفي **١٩٥** ومن الغرائب والفوائد عنه ١٩٧ طاهر بن عبد الله الايلاقي طاهر بنمحمداليغدادى ۱۹۸ ظفر بن مظفر الحلى العباس بن محمد العباسي الامام القفال الصغير لملروزي • ۲۰ ومن الروايةعنه ابحات وفوائدومسائل عنه ۲۰۳ أبو حكم الخبرى ۲۰۶ أبو منصور عبدالله الحيلي الامام أبو القاسم النميمي أبو عبد الرحمن النيهي عبد الله بن العباس بن عبدوس الشيخ أبو الفضل بن عبدان ۲۰۵ ومن الفوائد عنه ۲۰۶ أبو سعد القشيرى عبد الله بن على بن اسحاق ۲۰۷ أبو محمد عبداللهاالسني

محيفة •١٦ الألمام أبو عبد الله الحناطي ١٦١ ومن المبثل والغرائب عنه ۱۳۳ الحسين بن محمد الطبرى الحسين بن محمد الوني أبو عبدالله القطان ۱٦٤ حمد بن محمد الزبيرى حكيم بن محمد الذيموني رافع بن نصر البغدادى **١٦٥ القاضي آبو زرعة الرازى** أبو نصر السرخسي أبو معمر سالم بن عبد الله ١٦٦ السرى بن أبي بكر الجرجاني أبو طاهر سرخاب اليزيدي أبو محمد الاستراباذي أبو منصور العجلى الحافظ أبو القاسم الزنجانى ١٦٧ أبو المحاسن الحولكي ١٦٨ سعيد بن عبد العز يز النيلي الامام أبو الفتح الرازى ١٦٩ أبو الفتح الارغياني أبو عبيد سهل الابيوردي سهل بن محمد المحلي ۱۷۱ ومن الرواية عنه ومنكلامه ورشيق عباراته ١٧٢ ومن المسائل والفوائد عنه ١٧٤ النفيه أبو المعالى الرحبي

(تمت)



واحد بن ليسطق في جعفر بن احد بن إلى احد بن جفر بن محد بن حاون بخ ابوالمباس امير المؤمنين القادر بالله وجده جعفر هو المقتدر بن المعتند بن الموفق بن المتوكل بن المعتصم بن الرشيد مولده سنة ست وثلاثين وثلثمائة وأمه تمنى مولاة عبد الواحد بن المقتدر بويسع بالحلافة عند القبض على الطائع في حادى عشر ومضان سنة احدى وثمانين وثلثمائة وكان أبيض كث اللحية طويلها يخضب شيبه وقد تفقه على أبى بشر أحد بن محد الهروى الشافعي قال الحطيب كان من الديانة وإدامة الهجد وكرة المحافة على صفة اشهرت عنه وصنف كتابا في الأصول كان يقرأ كل جمة في حلقة المحافة على سفة الشهرت عنه وصنف كتابا في الأصول كان يقرأ كل جمة في حلقة وأر معان الحديث بجسامع المهدى واستمر في الخلافة الى ان مات مدة تخلافته احدى وأر معانة وصلى عليه ولده الحليفة القائم والحلق وراءهوكر أوبعا وعائي القادر سبعا وتمانين سنة الاشيرا وثمانية ألها

-----﴾ أجد بن الحسن بن أحد بن محد بن أحد بن حص بن المثلم بن يزيد القاضي که أبو يَكْرِين أبي على ابن الشييخ الحدث أبي حمرو ألحيرى حوله سنة خس وعشرين وتمتسانة تخفعه على الاستاذ أبي الوليد النيسا بورى ودرس الكلام والاسول على أصحاب الشيخ أبى ألحسن الاشعرى وسبع أبإعلى محمدين أحمد الميدانى وحاجب بن أحمدوأبا المباس الاصم وأبا سهل بن زياد وأبا أحد بن عدى وغيرهم بنيسابور ومكة وبقداد والبكوفة وجرجان روى عنه أبو عبد الله الحساكم وحو أكبر منه والامامان أبو مكر الحطيب والبيهق وأبو صالح المؤذن وأسعد بن مسعود والعتبي وخلائق آحرهم موتا عبد النعار بن محمد الشيروى وكان كبير خراسان رياسة وسوددا وثروة وعلما وعلو اسناد ومعرفة بمذهب الشافعي ولى قضاء نيسايورقال عبد الغفار واصابه وقرفي آخر عمر. توفي في شهر رمضان سنة احدى وعشرين وأربعمائة 🗲 أحد بن الحسين بن أحمد بن جعفر ﴾ أبو حامد الفقيه الهمداني أحد أثمتنا روى ع ابيه ومحد بن عيسى وأبي نصر أحد بن الحسبين الكسار ومحمد بن جعفر الحسيني قال شبرويه سمعت منه وكان أحد مشمايخ البلد ومفتيه مات سابع عشرى صفر ستة احدى وتسعين وأربعمائة ﴿ آحد بن الحسين بن على بن عبد الله بن موسى الحافظ ﴾ أبوبكر البيهتي النيسابورى الخسروجردى وخسروجرد يضم الخساء المعجمة وسكون السين المهملة وفتح الراء وسكون الواو وكسر الجيم وسكون الراء وفي آخرها الدال المهملة قرية من ناحية بهق كان الامام البيهتي أحد أثمة المسلمين وهداة المؤمنين والدعاة الى حبل الله المتسين فقيه جليل حافظ كبير أسولىتحرير زاهدورع قانت لة قائم بنصرة المذهب أسولا وفزوعا جبلا من جبال العلم ولد في شعبان سنة أو دع وتمسانين وثلثمائة وسمع الكثير من أبى

حبلا من حجال العلم وقد في شعبان سنه او لنع ومما بين و تلمامه وسمع الحدير من ابى الحسن محمد بن الحسين العلوى وهو أكبر شييخ له ومن أبى طاهر الزيادى وأبى عبد الله الحاكم هوالبيتي أجل أصحاب الحاكم ومن أبى عبد الرحمن السلمى وأبى بكر بن قورك وأبى على الروذبارى وأبى زكرياء المزكي وخلق من أصحاب الاصم وحيح فتسمع بغداد من خلال الحفار وأبي الحس بن بشران وجساعة وبمكة من أبى عبد الله بن لعليف وغيره بخراسان والعراق والحجاز والحبال وشيوخه أكثر من مائة شييخ ولم يقع للترمذى ولاالنسائى ولا بن عاجة روى عنه جاعة كثيرة منهم ولده اسماعين وحفيده أبو الحسن عبد الله بن محمد بن أبي على يزايو عيد الله الفراوى وزاهر بن طاهر وعبد

الجبسار بن محمد الخوارى وآخرون واخذ الفقه عن ناصر السرى وقرأ علم الكلام على مذهب الاشعرى ثم اشتغل بالتصنيف بعد ان صار أوحد زمانه وفارس ميدانه وأحذق المحدثين وأحدهم ذهناو أسرعهم فهماوأ جودهم قريحة وبلغت تصانيفه الف جزء ولم يتهيأ لاحد مثلها المالسنن الكبير فحاصنف في علم الحديث مثلهتهذيبا وترتيبا وجودة وأما المعرفةمعرفة السننوالآثار قلا يستغنى عنه فقيه شافعي وسمعت الشيبخ الامامرحه الله يقول مراده معرفة الشافعي بالسنن والآثار وأما المبسوط في نصوص الشافعي فما صنف في نوعه مثلهوأماكتاب آلاسماء والصفات فلا أعرفله لظيراوأماكتابالاعتقاد وكتاب دلائل النبوة وكتاب شعب الايمان وكتاب مناقب الشافعي وكتاب الدعوات الكبير فأقسم مالواحد منها نظير وأماكتاب الخلافيسات فلم يسبق الى نوعه ولم يصنف مثله وهو طريغة مستقلة حديثية لايقدر عليها الامبرز فيالفقه والحديث قيم بالنصوص وله أيضاكتاب مناقب الامام أحمدتهو كتاب أحكام القرآن للشافعي وكتاب الدعوات الصغير ، وكتاب البعث والنشور ، وكتاب الزهد الكبر ، وكتاب الاعتقاد ، وكتاب الآداب، وكتاب الاسرار ، وكتاب السن الصغير ، وكتاب الاربعين ، وكتاب فسائل الاوقاتوغير ذلك وكابها مصنفات نظاف مليحة الترتيب والتقريب كثبرةالفائدة يشهد من يراها من العارفين بانها لم تنهيأ لاحد من السابقين وفي كلام شيخنا الذهي أنه أول من جمع نصوص الشبافعي وليس كذلك بل هو آخر من جمها ولذلك استوعب أكثر مافي كتب السسابقين ولاأعرف أحدا بعده حمع النصوص لانه سد الباب علىمن بعده وكانت اقامته ببيهق ثم استدعى الى نيسابور ليقر أعليه كتابه المعرفة فحضر وقرئت عليه بحضرة علماء نيسلبور وثنائهم عليها قال عبد الغفاركان على سيرة العلماء قانما من الدنيا باليسير متجملا في زهده وورعه عاد الى الناحية في آخر عمر. وكانت وفآته بها وقال شيخنا الذهبي كان البيهتي واحد زمانه وفرد اقرانهوحافظ أوانه قال ودائرته في الحديث ليست كبيرة بل بورك له في مروياتهوحسن تصرفه فيها لحذقه وخبرته بالابواب والرجال وقال امام الحرمين مامن شافعي الاوللشافعي في عنقه منة الا البيهق قان له على الشافعي منة لتصانيفه في نصرة مذهبه وأقاويله وقال شيخ القضاة أبو على ولد البيهتي حدثني والدى قالخين ابتدأت بتصنيف هذا الكتاب يعنىمعرفة السنن والآثار وفرغت من تهذيب أجزاء منه سممت الفقيه أبا محدأحد بن على يقول وهو من سالحي أصحابي وأكثرهم تلاوة وأصدتهم لهجة يقول رأيت الشافعي في المِنام

- 8 -

وفي يده أجزاء من هذا الكتاب وهو يقول قد كتبت اليوم من كتاب الفقيه أحد سبعة أجزاء أوقال قرأتها قال وفي صباح ذلك اليوم رأى فقيه آخر من اخوانى يعرف بعمر بن محمد في منامه الشافعى قاعدا على سرير في مجلس الجامع بخسر وجرد وهو يقول استفدت اليوم من كتاب الفقيه أحد كذا وكذا قال شيخ القضاة وحد ثنا والدى قال سمعت الفقيه أبا محمد الحسين بن أحد السمر قندى الحما مط يقول سمعت الفقيه أبا محمت الفقيه أبا محمد الحسين بن أحد السمر قندى الحما مط يقول سمعت الفقيه أبا بكر محمد بن عبد العزيز المروزى الجنو حردى يقول رأيت في المنام كمان تابوتا علا في السماء يعلوه نور فقلت ماهذا فقيل تعسانيفت البيهتي قيل وكان البيهتي يصوم الدهر من قبل أن يموت بثلاثين سنة توفي اليهتي رضى الله عنه بنيسابور في العاشر من جادى الاولى سنة ثمان وخسين وأر بعمائة وحمل الى خسر وجرد وهى أكبر بلاد يهتى فدفن هناك

🗲 وم المسائل والفوائد عن البيهتي مسئلة صوم رجب 🗲 ذكر البيهتي في فضائل الاوقات في الكلام على صوم رجب بعد ماذكر حديثان النبي صلى الله عليه وسلم نهمى عن صوم رجب كله وضعفه ثم قال ان صبح فهو محمول على التنزيه لان الشافعي قال في القديم وأكره أن يتخذ الرجل صوم شهر بكماله من بين الشهوركما يكمل رمضان قال وكذلك يومامن بين الايام قال وانما كرهته أن لايتأسى جاهل فيظن أن ذلك واجب وان فعل فحس قال الهيتي فيين الشافعي جهة الكراهة ثم قال وان فعل فحس وذلك لأن من العلم العام فيما بين المسلمين ان لا يجب باصل الشرع صوم غيرصوم رمضان فارتفع بذلك معنى الكراهة انتهى كلام البهيتي (قلت) وهذه الزيادة هي قول الشافعي وان فعل فحسن نم اجدها في نصوص الشافعي المسمى بجمع الجوامع لابى سسهل بن العفريس وهو كتاب حافل ذكر فيه هذا النص عن القديم وليس فيه هذه الزيادة ولولم تكن ثابتةعند البهتي لمسا ذكرها وهو من أعرف الناس بالنصوص وأصدل النص على صوم رجب بكماله غريب والمنقول استحباب صيام الاشهر الحرموان أقضلها المحرم وذكرالتووى في الروضةمن زيادته ان صاحب البحر قال أفضلهار جب وليس كذلك انماقال في البحر المحرم و بالجملة هذا النص الذي حكاء إلبيهتي عن الشايعي فيه دلالة بينة على ان سوم رجب بكماله حسن واذا لم بكن النهى عن تكميل صومه صحيحا بتي على أصل الاستحباب وفي ذلك تأييد لشيخ الاسلام عز الدين بن عبد السلام حيث قال ، ن نهى عن صوم رجب فهو جاهل بمآخذ احكام

التسرع وأطال في ذلكُ (قلت)وسيأتى في ترجمة الاملم ألى يكمر بين السعماني والد الحافظ آبي سعد في ذلك شي ولا ينبعي أن يحتج بعل اليبيقى بما في سنن امينهاجة من حديث آبن عياس نهى عن صوم رجب فاله قد قضى بعدم محته (لا يقرآ الحائض ولا الجنب شيئاً من القرآن)

the state of the s

قال البيبقي في كتاب المعرفة قال الشافعي وأحب للعضب أن لا يقرأ القرآن لحديث لا يثبته أحل الحديث وقد سكت اليهتى عن هذا النص المقتصر على المحبة ولم يذكر غيره وهو مذهب داود وقال به ابن المنذر من أسحابنا والمعروف عندنا الجزم بالتحريم وهذا النص غريب والحديث الذي أشار اليه الشامى رضي الله عنه ربما يقع في الذهن أنه حديث لايقرأ الحائض ولا الحتب شيئًا من القرآن ولبكن ليس هوايا. بل أتما أشار الشافعي رضي الله عنه الى حديث على كرم الله وجههكان الني صلى الله عليسه وسلم لا يحجبه عن قراءة القرآن شي الا أن يكون حتبا فان الشافعي وضي الله عنه ذكر هذا الحديثوقال إن يكن أهل الحديث يثبتونه قال البيهقي وانما توقف الشافعي في تبوته لان مدارم على عبد الله بن سلمة الكوفي وكان قد كبر وأنكر من حــديثه وعقله بعض النكرة وانما روى هذا الحديث بعد انكبر قاله شعبة وقد روى الحديث آبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة وابن حبسان والحاكم ولفظ أبي داود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج من الحلاءفيقرينا القرآن ويأكل معنا اللحم ولم يكن يحجبه أوقال يحجزه عن القراءة شي ليس الجنابة ولفظ الترمذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرينا القرآن مالم يكن جنبا واعلم ان معتمد الجمهور على هذا الحديث وقيه مقال من جهة عبد الله بن سلمة فأنه لم يروالا من حديث عمرو بن م، عنه عن على وقد قيل في جديثه تعرف وتسكر لما ذكرناه وعلى حديث لايقرأ الحائض ولا الجنب شيأ من القرآن رواء الترمذي وابن ماجة من حديث أسماعيل بن عياش وهو ضعيف ورواء الدارقطني من حديث موسى بن عقبة وهو أيعنسا ضعيف وفي الباب أحاديت أخر ضعيفة وقد يتنهى مجموعها الى غلبات الغلنون وهي كافية في المسئلة فالمختار ماعليه الجمهور وقدمتا في خطبة هذا الكتاب حديثها مرسلا ص عُبِد الله بن رواحة وقضيته مع زوجته فيه دلالة على التحريم 🗲 مسئة بيع المكاتب أفا رضي 🗲

ذكر البيهتي في سننه ان المكاتب يجوز بيسه اذا رضي تم ووى حديث ويريتهم كلو قال

الشالم واذا دعى أعليا بالبيع ورسيب المكاتبة باليع فان ذلك ترك الكتابة المهى (قلت) وحدًا غريب

﴿أَحد بَنَ الحسين الفناكي بلا بقتيح الفاء وتشديد التون الامام أيو الحسين الرازى من كبار أسحابنا قال الشيخ أبو استحلق ولد بالرى وتفقه على أبى حامد الاسفرايني وأبى عبد الله الحليمى وأبى طاخر الزيادى وسهل الصعلوكي ودرس ببروجرد ومات بها سنة ثمان وأربعين وأربعمابة وكان ابن نيف وتسمين سنة (فلت) عمر دهوا ورحل الى يخارى الى الحليمى والى غيره يغيرها وقال ابى الصلاح رأيت له كتاب المناقضات ومضمونه الحصر والاستناء شبه موضوع للخيص ابى العامر وقلت) عمر دهوا ورحل ومعنمونه الحصر والاستناء شبه موضوع للخيص ابى الصلاح رأيت له كتاب المناقضات الى يخارى الى الحليمى والى غيره يغيرها وقال ابى الصلاح رأيت كتاب المناقضات ومضمونه الحصر والاستناء شبه موضوع للخيص ابى القاص (قلت) وفيه يقول الفناكي من اشترى شيأ شراء محيحا لزمه الثمن الافي مسئلة واحدة وهى المضعلر يشترى العلم من اشترى شيأ شراء محيحا لزمه الثمن الافي مسئلة واحدة وهى المضعلر يشترى العلم من اشترى شيأ شراء محيحا لزمه الثمن الافي مسئلة واحدة وهى المضعلر يشترى العلم من اشترى شيأ شراء محيحا لزمه الثمن الافي مسئلة واحدة وهى المضعلر يشترى العلم وفي وجه آخر جعله الراضي الأقيس والى التيمة ذكره أبو على العليرى واحبح بان من معلوم فانه لايازمه الثمن والى التيمة ذكره أبو على العليرى واحبح بان من اشترى سلى الله من المترى واحتيم بان منائم معلوم فانه لايلزمه الثمن واعل الزمان الذي مسئلة واحدة وهى المنعلى واحبح بان أنان معلوم فانه لايلزمه الثمن واعل القيمة ذكره أبو على العليرى واحتيم بان أنائبن معلى وي وحبة آخر جعله الرافني الأقيس وصح القاضى أبو العليب أنه يلزمه المسمى وفي أنان يغرق بين زيادة تشق على المنعلو وزيادة لائشق وعلى الحلاف اذالم يكن المنظر الأخذ يغرق بين زيادة تشق على المنطر وزيادة لائشق وعلى الحلوف اذ مرجمها ألن أبكنه والذمن نزمه المسمى بلاخلاف والم أبول الم يكن والمسمى الم أبو خلي في الماسمى وفي معرق من أبن أبكنه والذى من أبير مالم من منه والم من مالامي وله أله يكن المسطر وزيادة لائشق وعلى الحلوف والم أمر في ممناء وجهان ذكرهما الحمان.

الراحد بن سهل أبى بكر النيسابورى السراج ﴾ ولد سنة تمان وأربعمائة وروى عن محمد بن موسى الصيرفي وأبى بكر الحبرى وعيرهما روى عنه أبو سعد محتمد بن أحمد الخليلى البرقانى الحافظ وزاهر ووجيه ابنا الشحامى وعبدالخالق بوزاهر المذكور وجاعة وكان يحسن الكلام علىفقه الحديث توفي ليلة سابيع عشر رمضان سنة احدى وتسعين وأربعمائة

﴿ أحد بن عبدالله بن أحد بن اسحاق برموسى بن مهران الأملم الجليل الحافظ أبو نميم الاسبهاى الصوفي الجسامع بين الفقه والتصوف والمهاية في الحفظ والضيط واحد الاعلام الذين جم الله طم بين العلو في الرواية والنهاية في الدراية رحل اليه الحفاظ من الاعلام الذين جم الله طم بين العلو في الرواية والنهاية في الدراية رحل اليه الحفاظ من الاعلام الذين جم الله طم بين العلو في الرواية والنهاية في الدراية رحل اليه واحد الاعلام الذين جم الله طم بين العلو في الرواية والنهاية في الدراية رحل اليه واحد الاعلام الذين جم الله طم بين العلو في الرواية والنهاية في الدراية رحل اليه الحفاظ من الاقطار وهو سبط الشيخ الزاهد محمد بن يوسف البنا أحد مشايخ العوفية ولد في وحب منة ست وتملاين وتشمائة باصبان واستجاز له أبوء طائفة من شيوخ المحس تفرد في الدنيا عنم أجاز له من الشام خيمة بن سليمان ومن بغداد جعفر الحلدي ومن بغداد جعفر الحلدي ومن بنداريم أبينة أريم

وآربعين ومملثمائة من عبدالله بن جعفر بن أحمد بن قارس والقساطي أبى أحمد محمد ابن أحمدالعسال وأحدين معبد السمساروأحد بومحمد القصاروأحدين بندارالشعار وعبد الله بن الحسن بن بندار والطبراني وأبي الشيخ والجعابي ورحل سنة ست وخمسين وثلاثمائة فبسمع بيخداد أبإعلى بن الصواف وأبإ بكر بن الهيم الانبلرى وأبإ بحر البزبهارى وعيسى بن محمد الطومارى وعبد الرحن والد المخلص وابن خلاد النصيبي وحييبا القزاز وطائفة كنيرة وسمع بمكة أبإ بكر الأجرىوأحمد بس ابراهيم الكندى وبالبصرة فاروق بن عبد الكريم الخطابي ومحمد بن على بس مسلم العسامرى وحماعة وبالكوفة أبإبكر عبداللهس يحيى الطلحي وحماعة وبنيسابور أبا أحمد الحاكم وحسينك التميمي وأصحاب السراج فمن سدهم روىعنه كوشيار وابن لياليزورالحيلي وتوفي قىله ببضع وثلاثين سنة وأبو سعد المساليني وتوفي قبله بثماني عشيرة سنة وأبو بكر ابن على الذكواني وتوفي قبله باحدى عشرةسنة والحافظ أبو بكر الخطيب وهو من أخص تلامذته وقد رحل اليه وأكثر عنه ومع ذلك لم يدكره في تاريخ بغداد ولا يخفى عليه أنه دخلها ولكن النسيان طبيعة الانسان وكذلك أعفله الحافظ أبو سمد بن السمعاني فلم يذكره في الديل وعمل روى عن أبي نعيم أيضًا المافظ أبو صالح المؤذن والقاضي أبؤعلى الوخشي ومستمليه أبو كمرحمد بن ابراهيم العطار وسليمان بن ابراهيم الحسافظ وهبة الله بن محمد الشيرازي وأبو الفضل حمد وأبو على الحسن ابنا أحمد الجداد وخلق كثير آخرهم وفاة أبو طاهر عبد الواحد بن محمد الدشتخ الذهبي وقد روى أبو عبد الرحمن السلمي مع تقدمه عن واحد عن أبي نعيم فقال في كِتابِ طبقات الصوفية حدثنا عبد الواحد بن أحمد الهاشمي حدثنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله أخبرنا محمد بن على بن حبش المقرى ببندادأ خبر ناأحمد بن محمد بن سهل الادبى فذكر حديثا قالأبو محمد بن السمر قندى سمعت أبا بكر الخطيب يقول لم أرأحدا اطلق عليه اسم الحفظ غير وجلين أبو نسم الاسبهاني وأبو حازم العبدوي الاعرج وقال أحمد بن محمد بن مردويه كان أبو نعيم في وقتة مرحولا اليه ولم يكن في أفق من الآفاق أسند ولاأحفظ منهكان حفاظ الدنيا قد اجتمعواعنده فكانكل يوم نوبة واحد منهم يتمرأ مايريدهالي قريب الظهر فاذا قام الى دار، ربما كان يقرأ عليه في الطريق حز، وكان لايضجر لم يكن له غذاءسوى التصنيف أو التسميح وقال حمزة بن المبساس العلوى كان أصحاب الحديث يتمولون بتى أبونعيم أربح عشرة سسنة بلا نظير لايوجد شرقا ولا غربا أعلا استادا منهولا احفظ منه وكانوا يقولون لما صنف كتاب الحلية حل الى تيسابور حال حياته فاشترو. باربعمائة دينار وقال ابن الفضل الحافظ قد جمع شيخنا السلنى أخبار أبى نعيم وذكر من حدث عنه وهم تحو ثمانين رجلا قال ولم يصنف مثل كتابه حلية الاولياءسمعناء على أبى المظفر الفاسانى عنه سوى فوت عنه يسير وقال ابن النجارهو تاج المحدثين وأحد اعلام الدين(قلت)ومن كرامانه المذكورة ان السلطان محمود بن سبكتكين لما استولى على أصبهان ولى عليهاواليا من قبله ورحل عنها قو شرأهل أصبهان وقتلواالوالى فرجع محمود اليها وأمنهم حتى اطمأنوا ثم قصدهم يوم الجمعة في الجامع فقتل منهم مقتلة عظيمة وكانوا قبل ذلك قد منعوا أبا نعيم الحافظ من الجلوس في الجامع فقتل منهم معتلة عظيمة وكانوا قبل ذلك قد منعوا أبا نعيم الحافظ من الجلوس في الجامع فقتل منهم مربعا ومن مستفاته حلية الاولياء وهى من أحسن الكتب كان الشيخ الامام الوالد رحمه الله كثير التاء عليها ويجب تسميعها وله أيضا كتاب معرفة الصحابة وكتاب رحمه الله كثير التاء عليها ويجب تسميعها وله أيضا كتاب معرفة الصحابة وكتاب رحمه الله وكتاب المستخرج على البخارى وكتاب المستخرج على مسلم وكتاب رحمه الله كثير التاء عليها ويجب تسميعها وله أيضا كتاب معرفة الصحابة وكتاب رحمه الله كثير التاء عليها ويجب تسميعها وله أيضا كتاب معرفة الصحابة وكتاب رحمه الله كثير التاء عليها ويجب تسميعها وله أيضا كتاب معرفة الصحابة وكتاب رحمه الله كثير التاء عليها ويجب تسميعها وله أيضا كتاب معرفة الصحابة وكتاب رحمة الله كثير التاء عليها ويجب تسميعها وله أيضا كتاب معرفة الصحابة وكتاب رحمة الله عليه وكتاب المستخرج على البخارى وكتاب المستخرج على مسلم وكتاب ماريخ أصبهان وكتاب المستخرج على البخارى وكتاب المستخرج على مسلم وكتاب دلائل النبوق وكتاب صفة الجنة وكتاب فصائل الصحابة ومنف شيئا كثيرا من المسنفات رحمة الله عليه

کے ذکر البحث عن واقعۃ جزء محمد بن عاصم 🕽

التي أتخذها من نال من أبي نعم ذريعة الى ذلك قد حدث أبو نعم بهذا الحز، ورواه عنه الاثبات والرجل ثقة ثبت امام صادق واذا قال هذا سماعي جاز الاعتماد ,عليه وطعن بعض الجهال الطاعنين في أكمة الدين فقالواان الرجل لم يوجد له سماع بهذا الحز، وهذا الكلام سبة على قائله فان عدم وجدانهم لسماعه لايوجب عدم وجوده وأخبار الثقة بسماع نفسه كاف ثم ذكر شيخنا الحافظ أبو عبد الله الذهبي ان شيخنا الحافظ أبا الحجاج المزى حدثه انه رأى بخط الحافظ فياء الدين المقدسي انه وجد بخط الحافظ أبي الحجاج يوسف بن خليل انه قال رأيت أصل سماع الحافظ أبي نسم بخط الحافظ أبي الحجاج يوسف بن خليل انه قال رأيت أصل سماع الحافظ أبي نسم بخر البغدادي وهو الحبرالذي تخضع له الاثبات وله الحصومية الزائدة بصحبة أبي نعم بكر البغدادي وهو الحبرالذي تخضع له الاثبات وله الحصومية الزائدة بصحبة أبي نعم قال فيما كتب يه الى أحسد بن أبي طالب من دمشق قال كتب الى الحافظ أبو عبد الله بن النجار من ينداد قال أخبرتي أبو عبد الله الحبر القالم أبو القاسم الم المنه الم الحبات الم الم الما المائن المائين المقدمي الم وجد بكر البغدادي وهو الحبرالذي تخضع له الاثبات وله الحمو مية الزائدة بصحبة أبي نعم الم الم فيما كتب يه الى أحسد بن أبي طالب من دمشق قال كتب الى الحافظ أبو عبد الله بن النجار من ينداد قال أخبرتي أبي طالب من دمشق قال كتب الى الحافظ أبو عبد الله بن النجار من ينداد قال أخبرتي أبو عبد الما مائين الم المائون أبي الم المائون أبو عبد الله بن النجار من ينداد قال أخبرتي أبو عبد الم الحافظ باصبهان أخبرنا أبو القاسم

ابن اسماعيل الصيرقي آخيرنا يحيي بن جبد الوخاب بن سندة قال سمعت آبا القضل المقدسي يقول سممت عبد إلوهاب الانتاطي يذكر الموجد بخط الخطيب فاسألت محند ابن ابراهيم العطارمستمل آبي تعيم عن جزء محمد بن عامم كيف قرأته على أبن نعيم وكيف رأيت سماعه فغال أخرج الى كتابا وقال هذا سماعي ففرآته عليه قلنا ليس في هذه الحكاية طعن على أبي نعيم بل حاصلها ان الخطيب لم يجد سماعه بهذا الجزء قاراد استغادة ذلك من مستمليه فآخبره بأنه اعتمد في القراءة على أخبار الشيخ وذلك كاف ثم قال الطاعتون ثالثا وقال الخطيب أيضب رأيت لابي نسم أشياء يتساهل فيها منها أنه يقول في الاجازة أخبرنا من غيران يبين قلنا هذا لم يثبت عن الخطيب ويتقدير ثبوته فليس بقدح تماطلاق أخبرنافيالاجازة مختلف فيه فاذا رآء هذا الحبر الجليل أعنى آبانهم فكيف يعدمنه تساهلاولئن عد فليس من التساهل المستقبح ولو ححرنا على العلماءأنلايروواالابصيغة مجمع عليها لضيعنا كثيرا من السنة وقد دفع الحافظ أبو عبد الله ابرالنجار قصية جزءمحمدس عاصم مان الحفاظ الاثبات رووه عن أبى نعيمو حكينا لك تحمن ان أصل سماعه وجد فطاحت هُذه الحيسالات وتحن لانحفظ أحداتكام في أبي نعيم بقادح ولم يدكر بغير هذه اللفظة التي عزيت الى الحطيب وقلنسا آنها لم تثبت عنه والعمل على لعامته وجلالته وانهلاعبرة بهديان الهاذين واكاذيب المفترين علىانا لانحفظ عن أحسد فيسه كلاما صريحا في جرح ولو حفظ لكان سسبة على قائله وقد برأ الله أبا لعيم من معرته وقاله الحافظ ابن النجار في اسناد ماحكي عن الخطيب غسير واحد ممن يتحامل على أبى نعيم لمخالفته لمذهبه وعقيدته فلا يقبل قال شيخنا النيهى والتساهل الذي أشير اليه شي كان يفعله في الاجازة نادرا قال فانه كثيرا مايقولكتب الى جغر الخلدى كتب الى أبو العباس الاصم أخبرنا أبو الميمون بن راشد في كتابه قال ولكني رأيته يقول أخبر ناعبد الله بن جعفر فما قرى عليه قال والظاهر ان هذا اجازة (قلت) أن كان شيخنا الذهبي يقول ذلك في مكان غلب على ظنه أن أيا نعيم لم يسمعه بخصوَّصهُ من عبد الله بن جعفر غالامو مسملم اليه فامه أعنى شيخنا الجبر الذيلاً يلحق شاؤ. في الحفظ والا فابو لمعيم قد سمع من عبسد الله بن جعفر فمن أين لنا أنه يطلق هذه العبارة حيث لأيكون سماع ثم وان أطلق انذاك ففايته تدليس حائز قد اغتفسر أشد منسه لأعظم من أبى بسم تم قال الطاعتون رابعا قال يحيى بن مندة الحافظ سمعت آرا الحسين القامى يقول سمت عبسد العزيز التخشي يقول لم يسمع آبو لميم مسمند

الحارث بن أبي اسامة بنامه للدن وكله قلنا قال الجافظ ابن النجار وهم عبد العزيز · في حلًّا فانا رأيت لسخة من الكتاب عتيقة وعليها خط ألى نسم يقول سمع منى فلان الى آخر ساعى من هذا المستد من ابن خلاد فلعله روى الباقى بالاحازة ﴿ أُحدِ بن عبد الله بن أُحد بن تَابت ﴾ الامام أبو نصر التابق البخارى تعقه على الشيخ أبي حامدوروى عن إبي طاهر المخلص وغير. قال الشيخ ابو اسحاق وأصله من سا وله عن الشييخ آبي حامد تمليقة وصنف ودرس ببغداد وتوفي مها في سنة سبح وآرسين وأريسائة وصلى عليه المساوردي ودفن يباب حربالى جانب أبى حامد قال ابن الصلاح رأيت من تصنيف الثابق كتاما في الفرائض سهل العبارة موسوما تكتاب المهذِب والمقرب (قلت) حدث بيسيرعنزاهر السرخسي كتب عنه الحطيب رحمه الله الحد بن عبد الله بن على بن طاوس المقرى أبو البركات 🇲 ولد سنة ثلاث عشرة وأرسمائة ببغداد وقرأ القرآن على أبى الحس على بن الحسن المطار وعلى محمد ين على بن فارس الحياط وسمع عبد الله الارهري وأما طالب بن تكير وأما طالب س عبدات والعتيقى وحماعة وقدم دمشق بعد الحمسين وأربعمائة فسكنها وسمع بها م أبىالقاسم الحنائى وحمع وصنف في القراآت وأقرأ الناس وكان اماما ماهراً روى عنسه الفقيه أبونصر المقدسي وهو أكبر منه وابنه هبة الله بن طاوس والفقيسه تصر الله المصيصي وحمزة بن أحمد بن كروس توفي في جادى الآحرة سنة النين وتسعين وأربعمائة 🗲 أحد بن عبد الوحاب بن موسى الشيرازى 🇲 أبو منصور الشافعي الواعظ تعقه على أبي اسحاق الشيرازي قال ابن النحار وكان واعظا مليسع الوعظ يسسل الموتى سم أبا الحس أحد بن محد بن أحد بن محد بن عبدوس بن كامل السراج وأبامحد الحس بن على الجمرى وغيرهما روى عنه أبو الفضل بن طاهر الحافظ وغيره مولده سنة ست وثلاثين وأربعمائة ومات في شعبان سنة ثلاث وتسعين وأربعمائة ولا عـبرة بوقيعة أبي الفصل بن ناصر فيسه فانه كثير الوقيعة في الناس ورحم الله أبا ســـعد انه ليشكر منه ذلك ﴿ أَحد بن على بن حامد أبو حامد البيهتي ﴾ من خسر وجرد بليدة بديهق قال اين الصلاح فكره أبو الحسن الحطيب يعنى عبد الغافر الفارسي فقال الشيبخ الامام الاوحد · أبو حامد المدرس المناظر شيخ مشهور تغسة قال ورأيته كان يحضر مجالس المناطرة وحظه إني حفظ المذهب أوفر منه في الخلاف وذكر انه سمع من أبي عبسه الرحمن

السلمي وعبد القاهر بنطاهر والقاضي أبي العليب العلبري وغيرهم قال ابن السمعاني توفي بعد سنة ثلاث وثمانين وأربعمائة فإن الحسين القوراني سمع منه في هذه السسنة. آحدبن على بن تابت بن احد بن مهدى ا أبو بكر الخطيب الحافظ الكبير أحد أعلام الحفاظ ومهرة الحديثوصاحبالتصانيف المنتشرةولد يوم الحميس لستبغين منجادى الآخرة سنة أتنين وتسعين وتلثمائة وكان لوالده الخطيب أبى الحسن على إلمام بالعلم وكان يخطب بقرية درزنجان احدى قرى العراق هحض ولد. أبا بكر على السهاع في صغر. فسمع وله احدى عشرة سنة ورحل الى البصرة وهو ابن عشرين سنة والى نيسابور ابن ثلاث وعشرين سستة ثم الي اصبهان ثم رحل في الكهولة الى الشام سمع أبا عمر بن مهدى الفارسي وأبا الحسن بن زرقوية وأبا سعد الماليني وأبا الفتح بن أبى الفوارس وهـــلالا الحفار وأبا الحســين بن بشران وغيرهم ببغــداد وأبا عمر الهاشمي راوى السنن وجماعة بالبصرة وأبا بكر الحيرى وأبا حازم العبد وي وغيرهما بنيسامور وأبا نميم الحافظ وغيره بأصبهان وأحمد بن الحسين الكسار وغيره بالدينور وبالكوفة والرى وهمدان والحجاز وقدمدمشق سنة خمس وأربعين حاجا فسمع خلقا كثيرا وتوجه الى الحج ثم قدمهاسنة احدى وخمسين فسكنها وأخذ يصنف في كتب. وحدث بهابتآ ليفه روى عنهمن شيوخه أبو بكر البرقانى وأبو القاسمالازهرىوغيرهما ومسأقرا لهعبدالعز نزبن أحمدالكتانى وغيره وابن ماكولا وعبداللة بن أحمد السمرقندى ومحمد بن مرزوق ألزعفرانى وأبو بكر بن الخاصية وخلائق يطول شرحهم حدث الحافظ أبو القاسم بن عسا كر عن أردمة وعشرين شيخا حدثوه عن الخطيب منهمأبو منصود بن زريق والقاضي أبوبكر الانصاري وأبوالقاسم بن السمر قندي وغيرهم وكان من كبار الفقهاء تفقه على أبى الحسن بن المحاملي والقاضي أبي العليب العابري وعلق عنه الخلاف وأني نصر بن الصباغ وكان يذهب في الكلام الى مذهب أبي الحسسن الاشعرى وقرأ صحيح البخارىبمكة في خسة أيام على كريمة المروزية وأراد الرحلة الى ابن النحاس الى مصر قال فاستشرت البرقابي هل أرحل الي ابن النحاس الى مصر أو أخرج الى نيسابور الى أصحاب الاصم فقال إنك ان خرجت الى مصر انما تخدرج الى رجل واحد ان فاتك ضاغت رحلتك وان خرجت الى نيسابور ففيها جماعة ان

- 17 -

هاتك واحد أدركت من بقمى فخرجت الى نيسابور ثم أقام ببغداد والقى عصى السفر الى حين وفاته فما طاف سورها على نظيره يروى عن أفصح من نطق بالضاد• ولا

أجاطت جوانبها بمثلهوان طفح ماءدجلتها وروى عن كل صاد • عرفته أخبارها وأطلمته على أسرار انبائها واوقفته علىكل موقف منها وبنيان وخاطبته شفاها لوانها ذات لسان ومعتفاته تزيد على الستسين مصنفا قال ان ما كولاكان أبوكمر آخر الاعيان ممن شهدناه معرفة وحفظا وأتقانا وضبطا لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وتفننا فيعلله وأسانيده وعلما بصحيحه وغريبه وفرده ومنكره ومطروحه قال ولم يكى للبغداديين بمدأبي الحسن الدار قطنى مثله وقال المؤتمي الساجي ماأخرجت بغداد بمدالدار قطني أحفظ من الخطيب وقال أبوعلى البرداني لعل الخطيب لم يرمثل نفسه وقال الشيخ أبو استحاق الشير ازى الخطيب يشبه بالدار قطنى و نظر ائه في معر فة الحديث و حفظه وقال أبو العينان الرواسي كان الخطيبامام هذه الصنعة مارأيت مثلهوقال عبد العزيز التكتابى انه أعنى الخطيب أسمع الحديث وهو ابن عشريں سنةقال وعلق الفقه عن القاضي أبي الطيب وعن ابي نصر اين الصباغ (قلت)وهو من أقر ان ابن الصباغ قال وكان يذهب الى مذهب أبي الحسين الاشعرى (قلت) وهو مذهب المحدثين قديما وحدينا الامن ابتدع فقال بالتشبيه او من لم يدر مذهب الاشــعرى فرده بنــاء على ظن فيــه ظنــه والفريقان م أصاغير المحدثين وأبعدهم عن الفطنة وقال شيخنا الذهبي هنا عقيب قول الكتابي ان الخطيب كان يذهب الى مذهب الاشعرى مانصه (قلت)مذهب الخطيب في الصفات أنها تمركما جاءت صرح بذلك في تصائيفه (قلت) وهذا مذهب الاشعرى فقد أتى الذهبي من عدم معرفته بمذهب الشيخ أبي الحسن كما أتى أقوام آخرون وللإشعري قول آخر بالتأويل وقالأبو سعد ىنالسمانى كان مهيبا وقورا ثقهمتحريا حجة حسن الخط كثير الضبط فصيحا ختم بهالحفاظ قال ولهستةو خمسون مصنفاوقال ابن النجار هي نيف وستون(قلت)والجمع بين الكلامين أن أبن السمعاني أسقط ذكر مالم يوجد منها فان بعضها احترق بمدموته قبل أن بخرج الى الناس وفيها يقول السلغي تصانيف ابن ثابت الخطيب ألذ من الصي الغض الرطيب يراها اذ رواها منحواِها 🦷 رياضا للفـــــق اليقظ اللبيب ويأخذ حسن ماقدضاعمتها 🚽 بقلب الحافظ الفطي الأريب فاية راحــة ونعم عيش يوازى عيشها بل أي طيب وكانت للخطيب ثروة ظاهرة وصدقات على أرباب العلم دارة يهب الذهب الكثير للطلبة قال المؤتمنالساجي تحاملت الحنابلة عليه (قلت)وابتلىمنهم بوضع احاديثلاينبغي شرحها

----. \2 .---وقال تير واحديمن رافق الخطيب في الحيج اله كان يختم كل يوم ختمقالي قريب الغياب قراءة ترتيل تم يجتمع عليه اللاس وحود أكب يقولون حد شناء في يتند شهم قال آيو سفد السبعاني سمعت مسعودين محدين آبي نصرالخطيب يتمول سعست القضل بن عمر النسوى يتمول كنت في جامع صوبر عند الخطيب قدخل عليه يمض العلوبة وفي كمه دنانير فقال للشعليب قلان يسلم عليك ويقول لك أصرف هسذا في بعض مهماتك فقال الحطيب لاحاجة لى فيه وقطب وجهه فقال العلوى كانك تستقله ونفض كمدعلى سجادة الخطيب وطرح الدنانير عليها وقال هذه تلثمائة دينار فقام الحطيب محمرا وجهه وأخذ السجادة ومسب الدنانير على الأرض وخرج من المسجد قال الفضال مالمسي عز خروج الخطيب وذل ذلك العلوى وهو قاعد على الارض يلتقط الدمانير من شقوق الحصير ويجمعها ويذكر آنه لما حج شرب من ماء زمزم ثلاث شربات وسأل الله تملات حاجات الاولى أن يحدث بتاريخ بغداد والثانى أن يملى مجامع المتصور والثالثة أن يدفى أدا مات عند بشر ألحابي فحصلت الثلاثة وحكى ان بعض البهود أظهر كتابا وادعى انه كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم باسقاط الجزية عن آهل خيبت وفيه شهادات الصحابة رضى الله عنهموذكر ان خط على فيه فعرض على الخطيب فتأمله وقال هذا مزور لان فيسه شهادة معاوية وهو أسلم عام الفتح وخير فتحت قبل ذلك ولم يكن مسلما في ذلك الوقت ولا حضر ماجرى وفيه شهادة سسعد بن معاذ ومات في بني قريظة بسسهم آصابه في أكحله يوم الحتدق وذلك قبل فتح خيبر بسنتين ولما مرض وقف جميع كتبه وفرق جميع ماله في وجوه الد وعلى أهل العسلم والحديث وكان ذا ثروة ومال كثير فاستأذن أمير المؤمنين القائم بأمر الله في تفريقها فاذن له وسبب استئذانه انه لم يكن له وارث الا بيت المال وحضر أبو بكر الخطيب مرة درس الشيخ أبي اسحاق الشرازي فروى الشيخ حديثًا من رواية بحر بن كثير السقاء ثم قال للخطيب ماتقول فيسه فقال ان أذنت لي ذكرت حاله فاستوى الشييخ وقعد مثل التفيذ بين يدى الاستاذ يسمع كلام الحطيب وشرع الخطيب في شرح أحواله وبسط الكلام كثيرا إلى ان فرغ فقال الشيبخ هو دارقطى عهدنا قال السلني سألت أباعلى أجمد بن محمد بن أحدالبرداني الجافظ بيتعداد حل رأيت مثل الخطيب فقال ماأطن ان الخطيب رأى مثل نفسه قال المؤتمن بن أحد الساحى ماأخرحت بغداد بعد الدارقطني احفظ من الجعليب وقال أبو الفرج الاسفرايني وأسنده عنه الحافظ ابن عساكر في التبيين قال أبو الغاسم مكي بن عبد السلام المقدسي

كُنْتَ كَائْنًا في مترَّل للشيخ أبي الجسن بالزعفراني بينداد قرأيت في المنام عند السحر كانًا اجتمعنا عند الخطيب لقرامة التاريخ في متزله على العادة وكان الحطيب جالسا وعن يمينه الشيبخ تصر المقدمى وعن يمين الفقيه لصررجل لأأعرفه فقلت من هذا الذى لمتحر عادته بالجضور ممتنا فقيهل لى جِدًا رِسُول الله مثل الله عليه وسسلم جاءليسمع التاريخ فمملت في نفسي هذه جلالة للشييخ أبي بكر اذ حصّر التي صلى الله عليه وسلَّم مجلسه وقلت في نقسى هذا أيضا ردلمن يعيب إلتا يخ ويذكر ان فيه تحاملا على أفوام وشغلى التفكر في هذا عن النهوش الى وسول الله صلى الله عليه وسلم وسؤاله عن أشياءكنت. قد قلت في نفسي أسأله عنها فانتبهت في الحال ولم أكلمه صلى الله عليه وسلم توفي الخطيب في السابع من ذى الحجة سنة ثلاث وستين وأربعمائة ببغداد ودف بباب حرب الى جانب بشر بن الحرث وأوقف جميع كتبه على المسلمين وتصدق بمال جزيل وفعل ممروفاكثيرا في مرض موته وتبع جنازته الحجم الغفير وكان له بها جماعةينادون هذا الدىكان يدب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الذىكان ينغى الكذب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الذي كان يحفظ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان الشيخ أو اسحاق الشيرازى ممل حمل جنازته ورآه بعض أصحابه في المتام وسأله عن حاله فقال أنا في روح وريحان وجنة نسم ورؤى له منامات كثيرة تدل على مثل هذا ومن شعره

الشمس تشبهه والبدر يحكيه والدريضحكوالمرجانمن. ومن سرىوطلامالليلمعتكر فوجهه عن ضياء البدر يغنيه في أبيات اخر

🌒 ومن الفوائد عن الحطيب 🕽

ذكر في حديث عبد الله بن مسعود عن الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم انخلق آحدكم الحديث من أول الحديث الى قوله شتى أو سعيد من كلام النبي مسلى الله عليه وسلم وما بعده الى آخر الحديث من كلام ابن مسعود ويؤيده ان سلمة بن كيل روأه بعلوله عن زيد بن وهب ففصل كلام الني صلى الله عليه وسسلم من كلام ابن مسعود (قلت)ولكن جاه في صحيح مسلم من حديث سهل بن سعد ان النبي مسلى الله عليه وسلم كال ان العبد ليعمل فيا يرى الناس بعمل أحل الجنة واله من أهل النار واله ليعمل فيا يرى الناس بعمل أهل النار واله مي أهل الجنة والم الاممال بالمواتم وفي ليعمل فيا يرى الناس بعمل أهل النار واله من أهل النار وفي - 17 -

صحيح البخارى في كتاب الجهاد في باب لايقول فلان شهيد من حديث سهل بن سعد أيضا ان الني صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة فيا يبدو للناس وهو من أهل النار وان الرجل ليعمل بعمل أهل النار فيا يبدو للناس وهو من أهل الجنة انهي ولم أر من تنبه له عند ذكر حديث بن مسعود وانما تنبهوا لرواية مسلم وأقول جائز أن يكون بن مسعود سمع حذا من الني سلى الله عليه وسلم كما سعمه سهل ن سعد ثم أدر حه في هذا الحديث وهذه الزيادة وهي فيا يبدو للناس أو فيا يرى الناس عظيمة الوقع جليلة الفائدة عند الاشعرية كثيرة النفع لاهل السنة والجماعة في مسئلة أنا مؤمن ان شاء الله فليفهم الفاهم ماينبه عليه

🗲 أحد بن على بن الحسين بن زكرياء الطريشي 🌾 المسند الصوفي أبو مكر البغدادي ويقال له ابن زهراء تلميذ أبي سعيد بن أبي الخير المهجي شيخ الصوفية بخراسان ولد في شوال سنة إثنتي عشرة وأر بعمائة سمع أبا. وأبا القاسم اللاكاني الحافظ وأبا الجسن بن مخلد وأبا علي بن شاذان وغيرهم روى عنه أبو القاسم بن السمرقندى وأبو الفضل بن ناصر وأبو الفتح بن البطى وأبو طاهر السلغي وطائفة آخرهم موتا أبو الفضل خطيب الموصل قال ابن السمعاني شيخ له قدم في التصوف رأى المشابخ وحدثهم وكان حسن التلاوة صحب أبا سمعيد النيسابوري قال وكانت سماعاته صحيحة الاما أدخله عليه أبو على الحسن بن محمد الكرماني فحدث به اعتمادا على قول أبي الحس وحسن الظل به ولم يكن يعرف طرائق المحــدتين وادعى انه سمع من أبي الحسن بن زرقوبة وما يصح سماعه منه وقال أبو القاسم بن السمر قندى دخلت على آحمد بن زهراء الطريتني وهو يقرآ عليــه حزاً من حــديث ابن زرقوية فقلت متي ولدتفقال سنة أثنتي عشرة وأربعمائة فقلت وابن زرقوية في هذه السنة توفيوأخذت الجزمن يده وقد سمعوا فيــه فضربت على النسميع فقام وخرج من المسجد (قلت) ومن ثم قال ابن ناصركان كذابا لايجتج بروايته وهذا من مبالغات ابن ناصر التي عهدت منه ولم يكن الرجل يكذب وليس فيه غير ماقاله ابن السمعاني لما أدخل عليه ولا يوجب ذلك قدحا فيه ولا ردا لما صبح من سماعاته ولهذاكان السلغي يقول أخبرنا الطرينى من أصل سهاعه ولوكان كذابا لم يرو عنــه فغفر الله لابن ناصركم يتعصب على الصوفية وعلى فقهاء الفريقيين وقد صرح السلغي في معجمه بان الطريشي من الثقات الآنبات وأنهلم يقرآ عليه الامن أصول سماعه وأنها كالشمس وضوحا ودكر

-1V -

أيضا ماذكر ما بن السمعانى ممسا أدخل عليه توفي في جمادى الآخرة سمنة سبع وتسمين وأربعمائة (أحمد بن على بن عبسد الله بن منصور) أبو بكر الطبرى المعروف بالزجاجى بضم الزاى قدم بغداد وسمع من أبى طاهر المخلص وأبى القاسم بن الصيدلانى وغيرهما واستوطن الجانب النمرقى الى آخر عمره كتب عنه الخطيب وقال كان ثقة دينا يتفقه على مذهب الشافسى فال ابن الصلاح وقوله يتفقه يطلقها هو وكثير مم تقدممه من أهل الحديث على من يعنى بالفقه وان لم يكن فيه مبتديا وهى في هذا كتطيب مات في آخر سنة سبع وأربعين وأربعمائة

المحدين على بن عمرو بن أحدين عنبر ، بفتح العين المهملة بعدها نون ساكنة ثم باء موحدة الحافظ أبو الفضل السليمانى البخارى البيكندى ولد سنة احدى عشرة وثلثهائة وطوف البلاد ورحل الى الآفاق وكان مى الحفظ والاتقان وعلو الاستاد وكثرة التصانيف بمكان مكين وقدر رفيع سمع محمد بن سمدويه بن سسهل وعلى بن اسحاق المادراى ومحمد بن يعقوب الاصم ومحمود بن اسحاق الخزاعى وعبد الله بن جعفر ابن قارس الاصبهانى وخلق روى عنه جعفر بن محمد المستغفرى وولد أبو ذر ومحمد بن جعفر وجماعة من أهل تلك الديار قال الحاكم كان يحفظ الحديث ورحل فيسه وكان من الفقهاء الزهاد وقال ابن السمعانى لم يكن له نظير في زمانه اسنادا وحفظا ودراية بالحديث وضبطا واتقانا وقال وقو لهم فيه السليمانى نسبة الى جده لاما أحد بن سليان وكان يصنف في كل جعة شيأ وير حل من يكندالى بخارى ويحدث بما صنف توفي في ذى القعدة سنة أو بعمائة

المحد بن على أبوسهل الاييوردى الحدائمة الدنياعلما وعملاذ كر مالاديب أبو المظفر محمد بن أحد الابيوردى في مختصر لطيف سماه نزهة الحفاظ ذكر فيه انه عزم على ان يضع تاريخا لابيورد ونساوكوفي وحاران وغيرها من أمهات القرى بتلك النواحى وانه سئل في عمل هذا المختصر ليفرد فيه ذكر الائمة الاعلام ممن كان في العلم مفزوعا اليه وفي الرواية موثوقا به وقد طنت بذكره البلدان وغنت بمدحه الركبان كفضيل ابن عياض ومنصور بن عمار وزهر بن حرب وذكر فيه جاعة من الاثمة وأورد شيأ من حديثهم وقال في الشيخ أبي سهل اذ ذكره كان من أثمة الفقهاء سمعت جاعة من أصحابه يقولون كان أبو زيد الدبوسي يقول لولا أبو سهل الابسوردى لما تركت من أصحابه يقولون كان أبو زيد الدبوسي يقول لولا أبو سهل الابسوردى لما تركت

للشافعية بما وراءالنهر مكشف رأس وحدثني أبو الحسن على بن عبد الرحمن الحديثي وكان من أصحابه المبرزين في الفقه آنه سمعه يقول كنت أتبزز فيعنفوانشبابي فبيناأنا في سوق البزازين بمرو رأيت شيخين لاأعرفهما فقال أحدهما لصاحبه لو اشتفل هذا بالفقه لكان اماما للمسلمين فاشتغلت حتى بلغت فيه ماترى وروى الحديث عنأبى بكر محمد بن عبد الله الاودنى وأبى عبـد الله الحسين بن الحسن الحليمي وأبى الفضـل السلمانى الحافظ وغيرهم هـذا كلام أبى المظفر الا بيوردى ثم ساق له حـديثا عن الاودنى وحديثاعن السلمانى وذكر ابن الصلاح في ترجمة الاودنى ان أبا سهل قال سمعته يقول سمعتشيوخنا رحمهم الله تعالى يقولون دليلطول عمر الرجل اشتغاله بأحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الحافظ أبو سعد رحمه الله في ترجمة محمد بن ثابت الحجندي انه تفقه على آبي سهل أحمد بن على الابيوردي ويوافق ماذكره الذاكرون في ترجمة صاحب التتمة انه تفقه ببخارى عملي أبي سهل أحمد بن على الابيوردى قاله ابن النجار وغيره، واعلم ان الاودنى مات سنة خمس وثمانين وثلثمائة ومحمد بن ثابت الخجندى ماتسنة ثلاث وثمانين وأربعمائة فكان الابيوردى عمر دهرا طويلا وهذه الترجمة التي لابي سهل لاأراك بعد شـدة الفحص تجدها في غير كتابنا وانظر كيف جعناها من أماكن متفرقة وأبرزناها منمصنف غربب وهو نزهة الحفاظ سي اللواط بالغلام المملوك ع

ذكر القاضى الحسين في التعليقة أنه حكى عن الشيخ أبى سهل وهو الابيوردى كم هو مصرح به في بعض نسخ التعليقة وصرح به ابن الرفعة في الكفاية أن الحد لايلزم من يلوط بغلام مملوك له بخلاف مملوك الغير قال القاضى وربماقاسه على وط، أمته المجوسية أو أخته من الرضاع وفيه قولان انتهى وهذا الوجه محكى في البحر والذخائر وغيرهما من كتب الاصحاب لكن غير مضاف الى قائل معين وعلله صاحب البحر بان ملكه فيه يصير شبهة في سقوط الحد والذى جزم به الرافعى تبعا لاكثر الاصحاب انه لافرق بين مملو كه وغير، نعم في اللواط من أسله قول ان موجبه التعزيرقال الرافعى انه محزم من القول بنظير، في اتيان البهيمة قال ومهم من لم يثبته (قلت) وقد أسقط النووى في الروضة حكاية هذا القول بالكلية

الواحد بن محمد بن أحمد بن زنجويه ، أبو بكر الزنجانى وزنجان بفتح الزاى وسكون النون وفتح الجم وآخرها نون بلدة معروفة أحد تلامذة القاضى أبى الطيب الطبرى

- 19 -

لهروايةروىعنه محمدبن طاهر وأبوطاهر السلغي قال السابي وكانت الرحلةاليه لفضلهوعلو ا سناده سمعته يقولانى أفتى من سنة تسع وعشرين قال و قيل لى عنه انهلم يفت خطأقط قال وأهل بلده يبالغون في النناء عليه الخواص والموام ويذكر ون ورعه وقلة طمعه أخبرنا آبوالعباس أحمدبن على بن الحسن الحريرى قراءة عليه وأنا اسمع أنبأنا محمد بن عبد الهادى اخبرنا السلغي أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن زُنجويه الامام بزنجان وسألته عن مولده فقال سـنة ثلات وأربعمائة أخـبرنا أبو على الحسن بن أحمد بن شاذان البزار ببغداد أخبرنا أبو الحسين عبد الصمد بن على بن مكرم الطستى أخبرنا آبو سهل السرى بن سهل بن خربان الجنديسابورى حدثنا عبد الله بن رشيد حدثنا أبو عبيدة مجاعة بن الزبير العتكي عن قتادة عن أنس قال قال رسول الله صـ لى الله عليه وسلم اذا كان أحدكم في الصلاة فلا يتفلن امامه ولا عن يمينه ولكن عن يسار. أو تحت قدمه اليسرى فانه يناجى ربه عزوجل ﴿ أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب ﴾ أبو بكر الخوارزمي الحافظ الكبير المعروف بالبرقانى بكسر الباء وفتحها كان أماما حافظا ذأ عبادة وفضائل جمة قال الشيخ تفقه في حداثته وصنف في الفقه ثم اشتغل بعلم الحديث فصار فيه اماما سمع من أبى على ابن الصواف وأبى بكر بن مالك القطيعي وأبى محمــد بن ماسى وأبى بكر الاسهاعيلى وأبى عمروبن حمدان وأبى أحمدا لحافظ وأبى منصور الازهرى وخلائق لايحصون ببلادعديدة قال الخطيبواستوطن بغدادوحدث فكتبنا عنه وكان ثقة ورعا متقنا متثبتا فهما لم نر في شيوخنا أنبت منه حافظاللقرآن عارفابالفقه له حظ من علم العربية كثير الحديث حسن الفهم له والبصيرة فيه وصنف مسمندا ضمنه مااشتمل عليه الصحيحان قال أبو القاسم الازهرى البرقاتى امام واذا مات ذهب هذا الشأن يعنى الحديث قاله في حياته وقال مارأيت في الشيوخ أتقن منه وقال أبو محمد الخلال؛ البرقاني نسيج وحد،وقال محمد ابن يحيى الكرماني الفقيه ماراًيت في أصحاب الحديث أكثر عبادة من البرقاني ولد في آخر سُنة ست وثلاثين وثلثمائة ومات في أول يوم من رجب سنة خس وعشرين وأربعمائة ببغداد دخل اليــه محمد بن على الصورى قبل وفاته بأربعــة أيام فقال هذا اليوم السادس والعشرون من جمادى الآخرة وقد سألت الله أن يؤخر وفاتي حق بهسل رجب فقسد روی ان للہ فیسہ عتقاء من النار عسی آن آ کون منہسم

فاستجيب له

﴿ أحمد بن محمد بن أحمد ﴾ بن القاسم بن اسماعيــل بن محمد بن اسماعيل أبو الحسن الضي المعروف بابن المحاملي الامام الجليل من رفعاء أصحابالشيخ أبي حامد وبيته بيت الفضل والجلالة والفقه والرواية وله التصانيف المشهورة كالمجموع والمقنع واللباب وغيرها وله هن الشيخ أبى حامد تعليقة منسوبة اليه وصنف في الخلاف وقال فيه الخطيب برع في الفقه ورزق منالذكاء وحسن الفهم ماآربي فيه علىأقرانه وكان قد سمع من محمد بن المظفر وطبقته ورحل به أبوء الى الكوفة فسمع من أبى الحسن بن أبي السرى وغـيره وسألته غير مرة أن يحدثني بشيٌّ من سماعاته فكان يعدنى بذلك ويرجى الامر الى ان مات ولم أسمع منه الاجز أمحمد بن جرير عن قصة الخراسانى الذى ضاعهميانه بمكة ولا أعلم سمع منه أحد غيرى الاماحدثنى ابنه أبو الفضل ان على بن أحمد الكاتب قرأ عليه رواية البغوى عن أحمد بس حنبل رضي الله عنه الفوائد مولده سنة ثمــان وســتين وثلثمائة وقال المرتضي أبو القاسم على بن الحسين الموسوى دخل على أيو الحسن بن المحاملي مع أبي حامد الاسفرايني ولمأكن أعرفه فقال لى أبو حامد هـذا ابو الحسن بن المحاملي وهو اليوم احفظ للفقــه مني وحكى عن سليم ان المحاملى لما صنف كتبه المقنع والمجرد وغيرهما من تعليق استاذه ابی حامد ووقف علیها قال نثرکتی نثرالله عمر. فنفذت فیه دعوة ابی حامد وما عاش الايسيرا ومات يوم الاربعاء لتسع بقين من شهر ربيع الآخر سنة خمس عشرة واربعمائة قال المحاملى في المقنع مانصه ويستحب للمرأة اذا اغتسلت من حيض او نفاس ان تأخذ قطعة من مسك او غيره من الطيب فتتبع به اثر الدم وهي المواضع التي اصابها الدممن بدنها انهى وقد اغرب في قوله انها تتبع كل مااصابه الدم من البدن والحديث المروى في ذلك ان امرأةساً لت النبي صلى الله عليه وسلم عن الغسل من الحيض فقال خذى فرصة منمسك فتطهرى بها فقالت كيف اتطهر بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحان الله تطهرى بها قالت عائشة قلت تتبعى بها اثر الدم قال الاصحاب اى اثر الحيض والمراد به هنا الفرج قال النووى وما ذكره المحاملي لااعر فه لغيره بعد البحث عنه(قلت)الا أن للمحاملي أن يقول هو ظاهر اللفظ من قولها الدم وتقييده بالفرج لابدله عليه من دلبل والمعنى يساعد المحاملي لان المقصود دفع الرائحة الكريهة وهى لأتختص هذا اقصى مايتحيل بهفي مساعدة المحاملى والحق عند الانصاف مع الاصحاب ومما يستفاد هنا ولا تملق للمحاملي به ان المراة السائلة للنبي صلى الله

عليه وسلم وقع في صحيح مسلم انها بنت شكل بفتح الشبن المعجمة والكاف بعدهالام وانما هي اسماءبنت يزيد بن السكن بالسين المهملة المفتوحة بعدهاكاف مفتوحة ثم نون فوقع اللفظ في مسلم مصحفا منسوبا الى الجد وهو على الصواب في الاسماء المبهمة للخطيب ابي بكر وذكر باسـناده في الحجة عـلى ذلك الى يحيى بن سـعيد عن ابراهيم بن المهاجـر عن صفية بنت شيبة عن عائشة رضى الله عنها ان أسماء بنت يزيد سألت النبي صلى الله عايه وسلم فذكرت الحديث قال المحاملى في المقنع أيضا ما نصه واذا ماتت امرآة وفي جوفها ولد فانكان يرجى حياة الولد اذا أخرج شق جوفها وأخرج وان لم يرج ذلك لم يخرج وترك على جوفها شيٍّ حتى يموت ثم تدفن ائتهى وهذا ماجرى عليهصاحب التنبيهوغير موقال النووى هوغلط وانكان قد حكاه جماعة وقال ابن الصلاح في الفتاوى أربع مسائل من أربعة كتب مشهورة معتمدة وددت لو محيت أحكامهاالمذكورة وذكرمنها قول التنبيه ترك عليه شئ حتى يموت وقال وهذا في نهاية الفساد بن الصواب تركه حتى يموت من غير أن يوضع عليه شيَّ وقد بان لك ان صاحب التنبيه غير منفر د باختيار هذا بل قد سبقه المحاملي والوجه محقق في المذهب وسبقه أيضاً القاضي حسين فانه قال في باب عدد الكفن ولوكان في بطنها ولولا يشق بطنها عندنا بل يحمل على ولدهاشي ثقيل حتى يسكن ما فيه وقالأبو حنيفة يشق بطنها هذا كلامه لكنه قال قبل باب الشهيد فرعاذا ماتت وفي بطنهاجنين هل يشق بطنها فيه وجهان أحدهما لا يشق والثاتى يشق وعند أبى حنيفة يشق قال والاولى أنها انكانت من الطلق والولد يتحرك في بطنها أن يشق ولا خلاف أنهما دام الولد في بطنها لا تدفن بل يتأنى حتى تسكن الحركة ثم تدفن انتهى وفيه مخالفة لماتقدم وقد صرح النووى بحكاية وجوء ثلاثة أصحها الترك والثاني أن يشق جوفها ويخرج كما في الحالة التي يرجى حياته والثالث هذا الا أنه غلط والشيخ غير منفرد به وأما قول بعض المؤو الة لكلام الشيخ مراده ترك عليه شي من الزمان حتى يموت ومعناه الوجه الثاني وهو أن يترك فهذا ليس بشئ

المنقول عن المقنع ، وهو ما ذكر الشيخ أبو اسحاق في المهذب أنه لا يجوز أن يجلس على قبر وهذه العبارة ظاهرة في التحريم وعبارة الشافعي الكراهة فانه قال أكر م ان يطأ القبر ويجلس عليه الاأن لا يصل الى قبر ميته الابوط قبر غيره فيسمه ذلك وكذلك أكثر الاصحاب ومنهم الرافعي والنووي والقول أبالتحريم هو أطاهر النهى في قوله - 22 -

عليه السلام لأتجلسوا على القبور وفي حديث آخر لأن يجلس أحسدكم على حجرة فتحرق نوبه وبدنه حتىتخلص اليهخيرله منأن يجلس على قبر وقد أخذ الشافعي في نفسير الجلوس بظاهر الحديث فقال الجلوسأن يطأء ومنهم من فسر الجلوس بالحدث ومنهم من فسر. بالملازمة اذ كرا لمحاملي أنه لايدخل عبدمسلم في ملك كافر ابتداءالافي ست مسائل قال في الْلباب في باب از الة النجاسة اذا أصاب الارض بول فانكانت ملبة صب عليها من الماء سبعة أمثال البول وانكانت رخوة يقلعها هذه عبارته وما ذكره من السبعة وجــه محكى في الرافعي وغيره وأما قوله فبما اذا كانتالارض رخوة إنه يقلعها وانه لايجزى الصب عليها فغريب جدا لمأر الغيره وذكر في اللباب آنه يستحب الوضوءمن الغيبة وعندالغضبوانه يستحب الغسل للحجامة ولدخو لالحمام والاستحداد وكل هذا غريب ولكن ذكره غيره، وذكر في اللباب في باب مسح الخف المسحات سبعة وعد منها مسح اليدين والرجلين اذاكان قطعهما فوف المفصل وعبارة التنبيه فيذلك المس وهي تساعد هــذا اذا قال يســتحب أن يمس الموضع ماء ولكن قالوا المراد بالمس الغسل وهـذا المحاملي قد صرح بالمسـح وذكر في باب الحيض من اللباب أن الحيض يتعلق به عشرون معــنى اثنى عشر منها محظوراته وثمانيــة أحكامه وعد من المحظورات أن الحائض لاتحضر المحتضر وكذلك النفساء وهذا من أغرب الغريب ولا أعرف ما دليله وقد عرف قول المحاملي أنه لا يدخل عبد مسلم في ملك كافرا ايتداءالا فيست مسائل احداها الارث والثانية يسترجع بافلاس المشترئ والثالثة يرجع في هبته لولده والرابعة يرد عليه بالعيب على الصحيح والخامسة الملك الضمني اذا قال لمسلم أعتق عبدك عنى فاعتقه وصححنا. وهو الصحيح والسادسة اذا عجز مكاتبه عن النجوم فله تعجيزه قال النووى وفي عد هذه تساهل فان المكاتب لا يزول ملك سید. عنه حتی یقول عاد قال وترك سابعة و هی ما اذا اشتری من یعتق علیــه باطنا كقريبه على الصحيح أو ظاهراكما اذا أقر بحريةعبد مسلم في يدغيره على الراجح قال الشيخ صدر الدين بن المرحل وتركا ثامنة وهي اذا قلنا الأقالة فسخ فهل ينفذ التقابل فيه خلاف الرد بالعيب وتوجيه الجوازمشكل فان التمليك فيه اختيارى غبر مستند الى سبب قال ولعل المحاملي لم يترك هذه المسئلة الالكونه رأى الا قالة تجمل العقدكاً نه لم يكن ولذلك لمتثبت به الشفعة فهو كالاستدامة ويرد عليه الرد بالعيب وان الاسحاب رجحوا أنه لو وكله في بيع عبد فباعه ثم وجــد به المشترى عيبا وردم على الوكيل أنه

- ۲۲ - ۲۲ -ليس له أن يبيعه ثانيا ولم يجعلوا المقدكاً نه لم يكن وذكر وا أنه لو أوصى أن يبيع عبده ويشترى جارية بثمنه ويعتقها فو جدالمشترى بالعبد عيا فرده على الوصى ان الوصى يبيمه تانيا ويدفع ثمنه للمشترى وفر قواينه ويين الوكيل بان الايصاء تولية و تفويش كلى ولاكذلك الوكالة والفرق المذكور والحكم في الوكيل بن الايصاء تول الرافعى وغيره من أنه يجوز الرد بالعيب في العبد المسلم على الكافر وما تقدم من أن الفسنخ بجعل المقد كانه لم يكن ويقوى الاشكال في الاقالة قال وتركا تاسعة أيضا وهى مااذا كان بين كافر ومسلم عبد مشترك فاعتق الكافر نصيبه وهو موسر سرى عليه وعتق سواء قلنا يقع المتق بنفس الاعتاق أوباداء القيمة لانه متقوم عليه شرعا لا باختياره كالارث (قلت) وتركوا مسائل منها اذا جازله نكاح الامة فكانت لكافر هل يجوز والصحيح الجواز وينعقد الولد مسلما تبعا لايه أو أمه وينعقد على ملك الكافر ثم يؤمر بازالة ملكه عنه بطريقه عالما كثير الحفوظ ولد يوم الجمة النصف من ذى الحجة سنة سبع وسبعن وخسائة عالما كثير الحفوظ ولد يوم الجمة النصف من ذى الحجة سنة سبع وسبعن عالما كثير الحفوظ ولد يوم الجمة النصف من ذى الحجة سنة سبع وسبعن وخسائة هذا كلام ابن باطيش

﴿ أحد بن الفتح بن عبد الله ﴾ أبو الحسن الموصلى من أهلها يعرف بابن فرغان بفتح الفاء واسكان الراء وبالغين الممجمة تفقه على الشيخ ابى حامد وقال ابن باطيش أنه مات بالموصل سنة ثمان وثلاثين وأربعمائة

﴿ أحمد بن محمد بن ابراهيم ﴾ أبو اسحاق النيسابورى الثعلبي صاحب التفسير كان أوحد زمانه في علم القرآن وله كتاب المرائس في قصص الآنياء عليهم السلام قال ابن السمعانى يقال له التعلبي والثعالبي وهو لقب لا نسب روى عن أبى طاهر محمد بن الفضل ابن خزيمة وأبى محمد المخلدى وابى بكر بن هانى وابى بكر بن مهران المقرى وجاعة وعنه اخذ ابو الحسن الواحدى وقد جاء عن الاستاذ أبى القاسم القشيرى أنه قال رأيت رب العزة في المنام وهو يخاطبنى وأخاطبه فكان في أثناء ذلك ان قال الرب جل اسمه أقبل الرجل الصالح فالتفت إفاذا أحد الثعلبي مقبل ومن شعر الثعلي - 72 -

وإنى لادعو الله والامرضيق علىَّ فما ينفــك أذ يتفرجا وربفتى سدت عليه وجوهه أصارله في دعوة الله مخرجا توفي في المحرم سنة سبع وعشرين وأربعمائة ﴿ وم المسائل عنه ﴾ ذهب الثملي الى أن الدم الباقي على اللحم وعظامه غير نجس قال لمشقة الاحتراز عنه قال ولان النهى أتما ورد عن الدم المسفوح وهو السائل ﴿ أحمد بس محمد بن احمد بن عبد الله بن حفص س الخليل ﴾ أبوسه يدالماليني المحدث الحافظ الزاهد الصالحطاووسالفقراء سمع ببلاد ماوراء النهر وبلاد خراسان والرى وأصبهان والبصرة والكوفة وبغداد والشام ومصر ولتي عامة الشيوخ والحفاظ الذين عاصرهم وحدث عن محمد بن عبد الله السليطي وأبى أحمد بن عدى وأبى عمر و بن نجيدوأبي الشيخالانصارى وأبى بكر الاسماءيلي وأبى بكر القطيعي ويوسف الميانحبي وخسلانق يطول ذكرهم روى عنه أبو حازم العبدوي والحافظ عبدالمني وتمامالرازي وأبو بكر البيهتي وأبو بكر الخطبب وعبد الرحمن بل منده وأبو عبد الله القضاعي وأبو الحسن الخلمي والحسين بن طلحة النعالى وآخرون قال الخطيب كان أحد الرحالين في طلب الحسديث والمكترين منه قال وكان ثقة متقنا صالحا قلت استوطن مصر بالآحرة وبها توفي يوم الثلاثاء سابع عشر شوال سنة اثنتى عشرة وأربسمائة ووهم حمزة السهمى فقال في تاريخ جرجان انوفاته سنه تسع وأربعمائة ﴿ أحمد بن محمد بن دلويه ﴾ أبو حامد الاستوائى سمع بنيسابور أبا أحمد الحاكم وآبا العباس أحمد بن محمد بن اسحاق الانماطي ومحمد بنَّ عبد الله الجوزقي ونحوهم وقدم بغداد فسمع من الدارقطنى وطبقته واستوطمها الى حينوفاته وولىالقضاء بعكبرا من قبل القاضي أبي بكر محمد بن الطيب قال الخطيب وكان ينتحل في الفقه مذهب الشافعي وفي الاصول مذهبالاشعرى ولهحظ في معرفه الادب والعربيةوحدث شيأ يسيرا وكتبتعنه وكان صدوقا ثم قال سألتهعن مولده فقال لا أحقه لكننى أظنسه سنة تمان وخمسين وثلثمائة ومات في ثامن عشرى شهر ربيع الاول سنة أربع وثلاثين وأربعمائة المحمد بن محمد بن أحمد الاسفرايني الشيخ أبو حامد شيخ طريقة العراق حافظ المذهب وامامه جبل من جبال العلم منيح وحبرمن أحبار الامة رفيع ولدسنة آربع وآربعين وثلثمائة وقدم بغداد شابا فتفقه علىالشيخين ابن المزربانوالداركي حتى صآر

أحــد أثمة وقتهوحــدت عن عبدالله بن عدى وأبى بكر الاسماعيلي وأبى الحســن الدار قطنى وابراهم بنجمد بن عبدك الاسفرايني وغيرهم روى عنه سليم الرازى قال الشيخ أيو اسحاق انتهت اليهرئاسة الدين والدنياً يبغداد وعلق عنه تعاليق في شرح المزنى وطبق الارض بالاصحاب وجمع ومجلسه ثلثمائة متفقه واتفق الموافق والمخالف على تفضيله وتقديمه في جودة الفقه وحسن النظر ونظافة العلم انتهى وقال الخطيب سمعت من يذكر أنه كان يحضر مجلسه سبعمائة فقيه وكان النَّاس يقولون لو رآه الشافعي لفرح به وكان عظيم الحجاء عند الملوك مع الدين الوافر والورع والزهد واستيعاب الاوقات بالتدريس والمناظرة ومؤاخذة النفس على دقيق الكلام ومحاسبتهاعلى هفوات اللسان وأن بدرت في أثناء الأحسان قالأبو حيان التوحيدي سمعت الشيخ أبا حامد يقول لطاهر العباداني لاتعلق كثيرا لما تسمع منى في مجالس الجدل فان الكلام يجرى فيها على ختل الخصم ومغالطته ودفعه ومغالبته فلسنا تتكلم لوجه الله خالصا ولو آردنا ذلك لكان خطونا الى الصمت أسرع من تطاولنا في الكلام وانكنا في كثير من هذا نبو. بغضب الله تعالى فانا مع ذلك نطمع في سعة رحمة الله (قلت)وهو طمع قريب فان ما يقع من المغالطات والمغالبات في مجالس النظر يحصل به من تعليم اقامة الحجة ونشر العلم وبعث الهمم على طلبه ما يعظم في نظر أهل الحق ويقل عنده قلة الخلوص وتمو دبركة فائدته وانتشارها على عدم الخلوص فقرب من الاخلاص ان شاء الله وهذه الحكاية عن الشيخ أبى حامد تدل على أن ما كان يكتب عنه باذنه فقد أخلص وقد كتب عنه من العلم مالم يكتب لظيره عن أحد بعده فلله هذا الاخلاص في هذه الكثرة فانه طبق الدنيا بعُمه وما كتب عنه قال الشيخ أبو اسحاق الشيرازى سألت القاضي أبا عبد الله الصيمرى وكان امام أصحاب أبي حنيفة في زمانه هل رأيت أنظر من الشيخ أبى حامد فقال ما رأيت أنظر منه ومن أبى الحسن الجزرى الداوودى قال الشيخ وكان أبو الحسين القدورى امام أصحاب أبى حنيفة في عصرنا يعظمه ويفضله على كل آحد آخــبرنا أبو عبدالله الحافظ بقراءتي عيله أخبرنا أبو حفص عمربن عبد المنعم بن القواس أخبرنا أبو اليمن زيد بن الحسن الكندى اجازة قال أخبرنا ابن عبد السلام أخـبرنا الشيخ الامام أبو اسحاق ابراهيم بن على الفيروزبادى قال حكي لي رئيس الرؤساء شرف الوزراء جمال الورى أبو القاسم على بن الحسين عن أبى الحسين القدورى أنه قال الشيخ أبو حامد عندى أفقه وأنظر من الشافعي قال رثيس الرؤساء - 27 -

فاغتظت منه من هذا القول وبه الى الشيخ ابى اسحاق قال قلت اما هــــذا القول من أبى الحسين فأرى ان الذى حمله عليه اعتقاده في الشيخ ابى حامد و تعصبه للحنفية على الشافعى وما مثل الشافعى ومثل من بعده الاكما قال الشاعر

نزلوا بمكة في قبائل توفل 🦷 ونزلت بالبيداء أبعد منزل وعن سليم الرازى ان الشيخ اما حامد كان في اول امر. يحسرس في بعض الدور ويطالع العلم علىرتب الحرس وآنه افتى وهو ابن سبع عشرة سنة واقام يفتى الى ان مات ولما قربت وفاته قال لما تفقهنا متنا وكان الشيخ ابو حامــد رفيع الحاه في الدنيا ووقع من الخايفة أميرالمؤمنين ما اوجب انكتب اليه الشيخ ابو حامد اعلم انك لست بقادر على عزلى عن ولايتي التي ولانيها الله تمالى وإنا اقدر إن اكتب رقعة إلى خراسان بكلمتين او ثلاث اعزلك عن خلافتك وحكى أن قارئا قرأ في مجلسه للذين لا يريدون علوا في الارض ولا فسادا فقال الشيخ ابو حامد اما العلو فقد اردنا واما الفساد فما اردًا وحكى انهارسل الى مصر فاشترى امالى الشافعي بمائة دينار ومن شعر ابي الفرج الدارمي صاحب الاستذكار وقد عاده الشيخ ابو حامد في مرضة مرضها مرضت فارتحت الى عائد 💿 فعادني العالم في واحـــد ذاك الأمام ابن إبي طاهر احمد ذو الفضل أبو حامد ومن شعر الشيخ أبىحامد لايغلون عليك الحمد في ثمن فليس حمد وان أثمنت بالغال الحمد يبقى على الايام مابقيت والدهر يذهب بالاحوال والمال ومن محاسن الشييخ أبى حامد آنه آتفق فيسنة ثمان وتسعين وثلمائة وقوع فتنة بين أهل

السنة والشيعة ببغداد بسبب اخراج الشيعة مصحفا قالوا أنه مصحف ابن مسعود وهو بخالف المصاحف كلها فنار عليهم أهل السنة ونارواهم أيضائم آل الامر الى حمع العلماء والقضاة في مجلس فحضر الشيخ أبو حامد وأحضر المصحف المشار اليه فاشار الشيخ أبو حامد والفقهاء بتحريقه ففعل ذلك بمحضر منهم فغضبت الشيعة وقصد جماعة من أحداثهم دار الشييخ أبى حامد ليؤذوه فانتقل منها ثم سكن الخليفة الفننة وعاد الشيخ أبو حامد الى داره توفي الشيخ أبو حامد في شوال سنة ست وأر بعمائة ودفن بداره ثم نقل سنة عشرة الى المقبرة وعليه تأول جماعةمن العلماء حديث يبعث الله هذه الامة على رأس كل مائة سنة من يجدد لهما أمر دينها

- YV -🗲 ومن الرواية عن الشيخ ألى حامد 🗲 أخبرنا الحافظ أبو عبد الله بقراءتي عليه أخبرنا الحسن بن على الخلال ويوسف بن أبى نصر الشقارى سماعا قالا أخبرنا الرشيد أبو الفضل محمد بن عبد الكريم بن الهادى أخبرنا عبد الله بن صابر السلمي أخبرنا الشريف أبو القاسم على بن ابراهيم الحسيني أخبرنا الشيخ الفقيه الفاضل أبو الفتح سليمين أيوب الرازى قراءة عليه من أصل كتابه أخبرنا الشبيخ أبو حامد أحمد بن أبي طاهر الأسفرايني حدثنا ابراهيم بن محمد بن عبدك الشعراني أخبرنا الحسن بن سفيان الشيباني حدثنا محمدبن المتوكل العسقلانى حدثنا المعتمر وشعيب بن اسحاق قالاحدثنا ابن عونءن الشعبي عن النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلال بين والحرام بين وبين ذلك أمور مشتبهة لايعلمها كثير من الناس فمن اتقى الحرام كان اوفي لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهة وقع في الحرام كالراتع يرتع حول الحمى وان حمى الله في الارض محارمه ومن يرتع حول الحمي يوشك أن يجسر قال ابن المتوكل وزاد فيه غير. عن زكريا عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عايهوسلم ألاان في الجسدمضغة اذاصلحت صلح الجسدكله واذافسدت فسدا لجسدكله ألا وهي القلب فماأ نكر قلبك فدعه 🗲 تنبيه عجيب 🗲 وقع في كتاب الملل والنحل لابي الفتح الشهرستابى فيأواثله ان فلاسفة الاسلام الذين فسروا كتب الحكمة من اليونانية الى العربية وأكثرهم على رأى ارسطاليس ختين بن اسحاق وأبو الفرج المفسر وأبو سليمان الشحرى ويحى النحوى ويعقوب بن اسحاق الكندى وأبو سيلمان محمد بن معشر المقدسي وأبو بكر بن ثابت بن قرة الحراني وأبو تمام يوسف بن محمد النيسابوري وأبو زيد أحمد بن سهل البلخي وأبو محمارب الحسن بن سهل القمي وأبو حامد آحمد بن محمد الاسفزارى وأبو زكريا يحيي بن الضمرى وأبو نصر الفارابي وطلحةالنسغي وأبو الحسن القاصرى والرئيس أبوعلى بن سينا انتهى ملخصا وأبوحامدالاسفزارىالمشار اليه فيلسوف من بلدة اسفزار بكسر الحمزة وسكون السين المهملة وبالفاءو الزاى المكسورتين وفي آخرها الراء مدينة بين هراةوسجستان وانمانبهت على هذا لانه تصحف على بعض الناس ممن تكلم ممي وقال لي كان الشيخ أبو حامد من فلاسفة الاسـ لام فقلت له ان الشيخ أبا حامد شيخ العراق لايدري الفلسفة ولا هو من هـذا القبيل فاحضر الي ا الكتاب وقد تصحف عليه الاسفزارى بالاسفرايني فعرفته ذلك ثم أحببت التنبيهعلى ذلك هنا لئلا يقع فيه غير كما وقع هو

🌏 ومن المسائل والفوائد والغرائب عنه 🔊 وقفت على أكثر تعليقة الشيخ أبى حامــد بخط سلم الرازى وهى الموقوفة بخزانة المدرسة الناصرية بدمشق والتي علقها البندنيجي عليه ونسخ أخر منها وقد يقع فيهابعض تفاوت وعلى كتابه في أصول الفقه وعلى المختصبر المسمى بالرونق المنسوب اليه وكان الشيخ الامام رحمـه الله يتوقف في ثبوته عنه وسـمعته غير مرة إذا عزا النقل اليه يقول الرونق المنسوب الى الشيخ أبى حامد ولا يجزم القول بأنه له وهـــذه فوائد عن الشيخ أبي حامد من هــذه الكتب أو من غــيرها قال في التعليقة في كتاب الفرائض في تاريخ نزول المواريث وعن خط سلم نقلتــه ان غزوة خيــبر كانت في ســنة خمس وفي كلامه ما يشــعر ان ذلك من كلام الشافعي وهــذا غريب ونقل صاحب البيــان عن الشيـخ أبي حامد آنه قال اذا باع كرسف بغداد وخراسان وما لايحمل الاسنة وكان جوزء قد انعقد وقوى وتشقق حتى بدامنه القطن لايصح البيع كالطعام في سنبله قال الشيخ الامام الوالد رحمه الله تعالى في شرح المهذب وهو محمول على غاط النسخة وفي الرونق هلتجب الزكاة فياللوز والبلوط فيهقولان وهذا غريب ذكر صاحب الحاوى في باب المطلقة ثلاً ا أن الشيخ أبا حامد ذهب الى أنه لايجب الغسل ولايتعلق أحكام الوطء لمن أدخل ذكره في الفرج غير منتشر بيده لانهلاشهوة الامع الانتشار ذكر الشييخ أبو حامد في باب الوكالة من تعليقته انه لوشهد أبواالموكل أوابناه أو أبوه وابنه على الموكل بانه وكل لم تقبل كذا نص عليه في اثناءالباب قال لان شهادة الاب لاتقبل لابنه وشهادة الابن لاتقبل لابيه كذا رأيت مجزوما به في عامة ماوقفت عليه من النسخ بالتعليقة ونقله عنه صاحب البيان ونقله ابن الصباغ في الشامل لكنهلم يصرح بان الشيخ أبا حامد قائله بل عزاه الى بعضهم ورده و-أحكى لفظهما وهذه المسئلة وقعت بدمشق سنة ست وتسعين وستمائة قال الشيخبر هان الدين ابن الفركاح في كتاب الشهادات من تعليقته ولم أجدها بخصوصها منقولة وخرج فيها خلافا من مسائل ثم ذكر بعد ذلك أنه وجدها في البيان قلت ولفظ ابن الصباغ فبها فان شهد للوكيل أو الموكل أبواه أو ابنساء قال بعض أصحابنا لايثبت وكالته لانه يثبت بذلك التصرف على الموكل فهبي شهادة لهو فيه نظر لان هذه الوكالة تثبت بقول الموكل ويستحق الوكيل بذلك المطالبة بالحق ومايثبت بقوله يثبت بشهادة القرابة عليه كالاقرارا نتهيى وعبارة العمرانى في البيان وان شهد بالو كالة أبو االموكل أوابناه وذكر الشيخ أبو حامدانهما لايقبلان

لانهما يثبتان بذلك التصرف عن الموكل فهي شهادة لهقال ابن الصباغ وفيه نظر انتهبي وحكي بقية كلاما بن الصباغ بنصه قلت وقال الشيخ برهان الدين ينبغي أن يكون في المسئلة خلاف لانالشهادة فيالابتداء ليستللاب بل لأجنى وهو الوكيل لكنها تنضمن اثبات فائدة للاب فيكون مأخذ الخلاف ان العبرة بالابتداء أو بالتضمن وكان الشييخ برهان الدين رحمه الله اذذاك ابن ست وثلاثين سنة فاخرج لهم قبل أن يجد مافي البيان قول الرافعي في كتاب الشهادات قولين حكاهما الرافعي عن حكاية قول القماضي أبي سعيد في عبد في يد زيد ادعى مدع آنه اشتراء من عمرو بعد مااشتراء عمرو من زيد صاحب اليد وقبضه وطالبه بالتسليم وأنكر زيد جميع ذلك فشهد ابناءلامدعي بما يقوله فانالرافمي قال حكى القاضي أبو سعيد فيه قولين أحدهما رد شهادتهما لتضمنها اثبات الملكلا بيهما وأصحهما القبول لان المقصود بالشهادة في الحسال المدعى وهو أجنى عنهما وذكر آيضا من كلام ابن الصلاح في فتاويه ماذكرانه يقرب من ذلك (قلت)والشيخ أبوحامد لم يذكر في التعليقة من قبل نفســه انما نقلها عن أبي العباس بن سريج كذا يظهر لَمَن تأمل أول كلامه وآخره وأبو العباس له فروع في الشهادة في الوكالة ختم مها باب الوكالة وخرجها على أصل الشافعي وقدماء العراقيين يذكرونها في باب الوكالة فربما وقف عليها بعض المصنفين فاحب تأخيرها الى مظنتها من كتاب الشهادات فانه مهاأنسب ثمملاا نتهىي الىكتاب الشهادات نسيها فمن هنا جاء اهمالهما ولذلك نظائر كثيرة أتى الاهمال فيهامن جهة التبويب

حجر مسئلة تعقبت على الشيخ أبى حامد يجه اعلم انهماجاء بعد أبى العباس بن سريج من اشتهرت تصانيفه وكثرت تلامذته واتسغت أقواله وبعد عن القرين في زمانه كالشيخ أبى حامد وبهذا القيد خرجت أعمة هم أجل منه وهم بعد ابن سريج لكن لم بتهيأ لهم هذا الوصف فطالما تعقب الشيخ أبو حامد كلام أبى العباس وما جاء بعد الشيخ أبى حامد في العراقيين مثل القاضي أبى الطيب الطبرى وقد تعقب كثيرا من كلام أبى حامد ومما تعقبه قال في تعليقته في باب القضاء بالشاهد واليمين بعد ما ذكر ان الجناية الموجبة للقصاص لاتثبت بالشاهد واليمين مانصه وكذلك اذا قطعت يده من الساعد لم يسمع فيه الشاهد واليمين وغلط أبو حامد الاسفرايني في هذا فقال يسمع فيه الشاهد واليمين وليس كذلك لان هذه الجناية تتضمن القصاص ولا يسمع فيها الشاهد واليمين ثم أطال في الرد عليه واستشهد بنص

الشافعي رضى اللهعنه فانكان الجراح هاشمة أومأ مومة لم أقبل منهأقل من شاهدين وساقها على تحو المنساظرة بينه وبين الشيخ أبى حامد ولا يبعد ذلك فان القاضي أبا الطيب كان يحضر مجلس أبى حامد وأيضا فالى لم أرها في تعليقة الشيخ أبي حامدفدل ان ذلك كان مجلس نظر بينهما واني ألخص المناظرة فاقول قال القاضي أبو الطيب بعد ما استشهد بالنص في الهاشــمة والمأمومة ما حاصله اذا كان لا يقبل في الهاشمة أقل من شاهدين وان كانت تو جب المال لان قبلها الموضحة وفيها القصاص فكذلك قطع اليد من الساعد لأن قبلها المفصل قال الشيخ أبو حامد الفرق بين المسئلتين ان الهشم يتضمن الايضاح فيكون مباشر اللايضاح الذى ثبت فيه القصاص ووضع الحديدة في موضع ثبت فيه القصاص بخلاف القطع من ساعد فأنه وضع الحديدة في موضع لاقصاص فيه قال القساضي أبو الطيب فيجب على هذا أن تقول أنه لايجب القصاص بتلك الجنايةمن المفصل وقدأ جمعناعلىو جوبه بهامنه فصار بمعنى الهشم قال الشيخ أبو حامد لااسلم أن القصاص بجب بهذه الجناية من المفصل قال القاضي أبو الطيب غلط أيضاعلي المذهب لان الشـافعي نص على أنه إذا قطع يد رجل ويد المقطوع ذات ثلاث أصـابـع ويد القاطع كاملة الاصابع لم يقطع يده الكاملة بيده الناقصة فان رضى بان يقتص منه في ثلاثة أصابع اقتص منه فيها واخذ الحكومة في البـاقي وهذا يدل على بطلان ماقاله انتهى وهو مكان مهم قددارت المنازعة فيه بين هذين الامامين الجليلين ولم أجدلدر افعي ولالابن الرفعة عليه كلاما وأغرب من ذلك ان ابن أبي الدم قد تكلم عليه في شرح الوسيط ولم يتعرض له أبن الرفعة في المطلب مع تتبعه كلام أبن آبي الدم وقد قال ابن آبي الدم ان ماذكر م القاضي أبو الطيب طريقة له وان الشيخ أبا على قال في شرحه لمختصر المزنى لو ادعى على رجل أنه قطع يده من نصف الذراع هل يثبت بشاهدويمينَ فيه قولان أحدهما المنع لانه لوثبت لثبت القصاص فيالكوع والتاني يثبت الحكومةفي الذراع ولا يثبت في الكوع قصاص ولا دية قال فلو ادعى عليه جناية موجبة للمال الا أنفي ضمنها مايوجب القودكالهماشمة والموضحة فنص الشافعي آنه لايثبت الا بشهادة شاهدين وحكى فيه صاحب التقريب فولا آخر آنه يثبت بشاهد ويمين ويثبت بهارش الهاشمة وعلى هذا هل يثبت القصاص في الموضحة تبعا فيه وجهان فالذى قاله الشيخ آبو حامد قول لصاحب المهذب فلا وجه لتغليطه هذا ملخص كلام ابن أبى الدم وما حكاء صاحب التقريب من الوجهين في اثبات القصاص في الموضحة والحسالة ماذكر

-- *•

معروف بالاشكال فانه كيف تتمبع الموضحة الهماشمة في وجوب القصاص والمتبوع لاقصاص فيه نعم للخلاف في وجوب ارش الموضحة انجماء لانا وجدنا متعلقا لنبوت المال والمال يستتبع المال اما انه يستتبع القصاص فلا وجميع ماذكر وابن أبي الدم عن صاحب التقريب وعن الشيخ أبي على ماذكر و الرافعي وابن الرفعة كلاهما في باب دعوى الدم والقسامة ولم يتعرضا لكلام الشيخين ابن أبي الدم والقاضي أبي الطيب

- 41 -

ذكر أبو عاصم العبادى ان الشيخ أبا حامد قال في مجهول النسب أقام اليينة المحرو أقام المدعى البينة انه رقيق ان بينة الرق اولي لانه طارى قال وقال غيره ان بينة الحرية أولى (قلت) وصرح القاضى أبو سعيد في الاشراق بنقل القول بتقديم الحرية عن جميع الاصحاب غير الشييخ أبى حامد وصرح الماوردى في الحاوى في كتاب النكاح عند الكلام في خيار المعتقة بحكاية وجهين أحدهما التعارض والثانى ان بينة الرق أولى والذى جزم به الرافعى في الفروع المنثورة آخر باب الدعاوى ان بينة الرق أولى والذى جزم به الرافعى في الفروع المنثورة آخر باب الدعاوى ان بينة الرق أولى والذى وحرية أبو حامد وموضع الخسلاف تعارض الرق وحرية الاصل اما الرق والمتق فلا يخفي ان المتق أولي وبه جزم الماوردى في كتاب النكاح والرافعى في باب الدعاوى وغيرهما وهو واضح

أحد بن محمد بن أحمد بح القاضى أبو العباس الجرجانى صاحب المعاياه والشافي والتحرير وغير ذلك كان اماما في الفقه والادب قاضيا بالبصرة ومدرسا بهاوله تصانيف في الادب حسنة منها كتاب الادباء وقد سمع الحديث من أبى طالب بن غيلان وأبى الحسن القزوينى وأبى عبد الله الصورى والقاضيين أبى العليب والماوردى والخطيب أبى بكر وأبى عبد الله الصورى والقاضيين أبى العليب والمافل والمغل والخطيب أبى بكر وأبى عبد الله الصورى والقاضيين أبى العليب والمافل والخطيب والمودى والخطيب أبى بعر وأبى عبد الله الصورى والماضيين أبى العليب والماوردى والخطيب أبى العليب والمافل والمعليب والمافل الحسن القزوينى وأبى عبد الله الصورى والقاضيين أبى العليب والمافل والخطيب أبى بكر وأبى بكر ابن شاذان وغيرهم روى عنه أبو على بن سكرة الحافظ والمعليب أبى بكر وأبى بكر ابن شاذان وغيرهم روى عنه أبو على بن سكرة الحافظ والمعليب والماعيل بن السمر قندى وأبو طاهر أحد بن الحسن الكرخى والحسين بعبدالملك والمعليب أبى بكر وأبى بكر ابن شاذان وغيرهم روى عنه أبو على بن سكرة الحافظ والسماعيل بن السمر قندى وأبو طاهر أحد بن الحسن الكرخى والحسين بعبدالملك الاديب وغيرهم وتفقه على الشيخ أبى اسحاق الشيرازى قال ابن السمان والى الديبار الديب وغيرهم وتفقه على الشيخ أبى اسحاق الشيرازى قال ابن السمان والي الديبار الديبة والمان وزبا النها والنين الحيرة رحم ورجل من الرجال دخال في الامور خراج أحد اجلاءالزمان وقال ابن النجار البيسرة رجل من الرجال دخال في الامور خراج أحد اجلاء والزمان وقال ابن النجار والميرة رجل من الرجال دخال في الامور خراج أحد اجلاء والزمان وقال ابن النجار البيسرة رجل من الرجال دخال في الامور خراج أحد اجلاء والزمان وقال ابن النجار المعرة ورجل من الرجال دخال في الامور خراج أحد اجمع فيه محاسن النظم والنيز والميرة وعني من الرجال دخال في المور خراج أحد الجام والزمان وقال ابن النجار المعرة ورجل من الرجال والنيز والمان وقال ابن النجار والمورة الموري والمور مراب أحد المور وروالي والنين وأربي والمورين وأربي والمورية والمور من السائل الغريبة والموائد المويبة عنه تعم تعم تعم تعم المي معن ذلك توفي المائل الغريبة والموائد الموائد المويبة عنه تعم تعم تعم تعم المور مورالم أبي الموري موري الموائي والموري وروالموري والموريب والموري وروالم والمويبة والمورية ووريمانة الموريبة والموريبي والموري

- 77 -

قال في كتاب المعاياةان الساسى اذا وطى الحجارية المسبيه يكون متملكاً لها وتبعهالرويانى في الفروق على ذلك وهو غريب وقال في الشافى آنه يجوز للرجل المخلوة بامتهالمست برأة وانه يكرم لمن عليه صوم رمضان أن يتطوع بصوم وحكى وسبها ان ضمان نفقة اليوم للزوجة لايصح والمشهور الصحة

الجرجانيات روى عن القفال المروزى أخبرنا أحمد بن على الجزرى عن محمد بن عبد الجرجانيات روى عن القفال المروزى أخبرنا أحمد بن على الجزرى عن محمد بن عبد الهادى عن أبى طاهر السلنى أخبرنا أبو المحاسن الرويانى بالرى سنة احدى وخمسين وخمسانة أخبرنا جدى أبو العباس أحمد بن محمد بن أحمد الرويانى بآ مل حدثنا عبد الله بن أحمد الفقيه حدثنا عبد الرحمن بن أبى حاتم حدثنا أبو سميد الاشج مدثنا وكيع عن الاعمش عن المهال بن عمرو عن يعلى بن مرة عن أبيه قال خرجت مع الني صلى الله عليه وسلم فنزلتا من لا فقال ايت بينك الاشاء تين يعنى نحلتين فقل لهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلتا من لا فقال ايت بينك الاشاء تين يعنى نحلتين فقل هما مهما الى صاحبها نخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حق أناهما فونيت كل واحدة مهما الى صاحبها نخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حق أناهما فاستر بهما فقضى حاجته فقال لى المهما فقل لهما ارجما فقلت لهما فر جعت كل واحدة منهما الى مكانها عليس القضاء بنيسابوركان من فقهاء المدهب وكانت له روة ظاهرة وحشمة عالية مولاه بنة عشر وأر بعمائة وحدث عن أبى بكر الحيرى روى عنه عبد الغافر بن اسميل الفارسى ومحمد بن جامع خياط الصوف وعمر بن أحمد الصفار وعبد الخالق بن زاهر وعبد الله مور بن الفراوى وهبة الرحمن المادين و على من الما من الما و من الما من بهما فقضى عليس القضاء بنيسابوركان من فقهاء الماده وكانت له روة ظاهرة وحشمة عالية مولاه وعبد الله من المارة وحدث عن أبى بكر الحيرى روى عنه عبد الغافر بن اسميل منه عشر وأر بعمائة وحدث عن أبى بكر الحيرى روى عنه عبد الغافر بن اسميل و عبد الخالق بن زاهر

أحمد بن محمد للجن بن الحسن بن محمد بن ابراهيم أبو بكر الفوركي سبط الامام أبي بكر بن فورك من أهل نيسابور ورد بغداد واستوطنها وكان يعظ بالنظامية درس الكلام على مذهب الاشعرى على أبي الحسن القزاز وتزوج بابنة الاستاذ أبي القاسم القشيرىسمع أبا عثمان الصابوني وأبا الحسين عبدالغافر بن محمد الفارسي وأبا الحسن ابن المرزبان وغيرهم روى عنه عبد الوهاب بن الانماطي وغيره مولده في شهر رجب سنة ثمان وأربعمائة ومات سنة ثمان وسيعين وأربعمائة أحمد بن محمد بن الحسين لي أبو نصربن البخارى حوالقاضي الصيمري تفقه بغداد على الشيخ أبي حامد قال الخطيب ثم ولى قضاء الكوفة فخرج اليها وأقام بها دهرا - *** --

طويلا وقدم بغداد وحدث عن أبى القاسم الماحى الموصلى كتبت عنه وكان ثقة وبلغنا انه مات بالكوفة في يوم الاثنين لست خلون من ذى الحجة سنة تسع وثلاثين وأربعمائة المحمد بن محمد بن عبيد الله مصغر ابن محمد بن جعفر بن أحمد بن موسى أبو بكر البستى من كبار أثمة نيسابور وأولى الرياسة والحشمة حدث عن أبى الحسن الدارقطنى من كبار فقهاء أصحاب الشافعى والمدرسين المناظرين بنيسابور وكانت له المروءةالظاهر ةوالثروةالوافرة بنى لاهل العلم مدرسة على باب داره وقف عايها جملة من ماله وتوفي سنة تسع وعشرين وأربعمائة

الشيخ ابى حمد بن عبد الرحمن بن سعيد ﴾ أبو سعيد الابيوردى أحد أصحاب الشيخ ابى حامد سكن بغداد وولى قضاءالجانب الشرقى منهاوكانت له حلقة للفتوى في جامع المذصور قال الخطيب وذكرلى أنه سمع ببلاد خراسان ولم يكن معه من مسموعاته غير شئ يسيركتبه بالرى وحمذان عن على بن القاسم بن شاذان القاضى وجعفر بن عبد الله الفناكى وصالح بن أحمد بن محمد التميمي قال وكان حسن الاعتقاد حجيل الطريقة ثابت القدم في العلم فصيبح اللسان يقول الشعر يلدسنة سبع وخمسين وثلثمائة ومات في جمادى الآخرة سنة خمس وعشرين وأر بعمائة

(أحمد بن محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن محمد بن عمر بن عبد الرحمن بن عمر ابن محمد بن المكندر القرشى التيمى المروروزىالمروف بالمنكدرى) امام فاضل تفقه على الشيخ أبى حامد في قدمة قدمها الى بغداد وسمع من أبى أحمد القاضى وأبى عمر بن مهدى وسمع بنيسابور من الحاكم أبى عبد الله والشيخ أبى عبد الرحمن السلمى وحدث ببغدادكتب عنه الخطيب مولده في شعبان سنة أربع وسبعين وثلثمائة ومات بمروروذ سنة اثنتين وأربعين وأربعمائة وبها ولد

(أحمد بن محمد بن على بن محمد بن شجاع السرخسى) أبو حامد الشجاعى تفقه على البشيخ أبى على السنجى ودرس مدة وكان اماما مبرزا كبر القدر سمع الحديث من الليث بن محمد الليثى وغيره روى عنه ابن أخيه محمد بن محمود السر ممرد وعمر البسطامى الحافظ وجماعة من شيوخ ابن السمعانى وله مجلس من أماليه مروى توفي ببلخ سنة ثنين وثمانين وأربعمائة وسبق أحمد بن محمد الشجاعى غير هذا (أحمد بن محمد بن على بن نمير) الشيخ الجليل أبو سعيد الخوارزمى الضرير تفقه على الشيخ أبى حامد الاسفراينى قال الخطيب وكان حافظا متقنا للفقه يقال لم يكن في عصره من الشيوخ بعد أبى الطيب الطبرى أفقه منهوكان يقدم على أبى القاسم الكرخى وأبى نصر النابق وحدت عن أبى القاسم الصيدلانى كتبت عنهوكان صدوقا مات يوم الاثنين العاشر من صفر سنة ثمان وأربعين وأربعمائة قال ابن الصلاح ذكر ابن عقيل في الفنون قال قال الشيخ الامام أبو الفضل الهمذانى شيخنا في الفرائض ذاكرت بهذه المسئلة يعنى قول الرجل لامراً ثمانت طالق لا كنت لى بمرة حيث كبر لاستفناء فيهاالشيخ أباسعيد الضرير فقال هى على ثلاثة أفسام الاول ان يعنى لاكنت لى بمرة لوقوع الطلاق عليك فيقع مانواه من الطلاق وان إينو عددا وقمت واحدة والثانى أن يعنى لوقوع الطلاق عليك فيقع مانواه من الطلاق وان إينو عددا وقمت واحدة والثانى أن يعنى أن يريداً نت طالق لااستدمت بك فيكون طلاقا معلقا بوطئها فان وطئهاو قمت طلقة أن يريداً نت طالق لااستدمت نكاحك فاذا مضى زمان يمكنه فيه الابانة فلم ينهاو قمت طلقة ولغة الحدين تحمد بن عبد الرحن ﴾ أبو عبيد الهروى صاحب الغريبين في لغة القرآن ولغة الحدين أحد المائة عن الازهرى وغيره وروى الحديث عن أحد بن محمد بن ياسين وأبى اسحاق أحد بن محمد بن يونس البزار الخافظ روى عنه أبو عثمان المهاعيل من عبد الرحن المها وال المران وى عنه أبو عثمان ملي المائة المران من عبد الرحن العابق وعبره وروى الحديث عن أحد بن محمد بن من من رجب سنة احدى وأبو عمر عبد الواحد بن أحمد المايحى توفي لست خلون

(أحمدبن محمد بن محمد بن عبد الواحد) أبو منصور بن الصباغ البغدادى ابن أخى الشيخ أبى نصر وزوج ابنتمه امام عالم جليل القدر وتفقه على القاضى أبى الطيب الطبرى وعلى عمه الشيخ أبى نصر وروى الحديث عن القاضى أبى الطيب والحسن بن على الجوهرى وأبى يعلى بن الفراء وأبى الحسن بن النقور وأبى القاسم بن اليسرى وأبى الغنائم بن المأمون وأبى على الحسن بن أحمد الحداد وغيرهم روى عنه محمد بن طاهر المقدسى وأبو المعمر الانصارى وأبو الحسن بن الخل الفقيه وغيرهم وكان ينوب عن القاضى أبى على الحسن بن أحمد الحداد وغيرهم روى عنه وكان ينوب عن القاصى وأبى على الحسن بن أحمد الحداد وغيرهم روى عنه وكان ينوب عن القاصى أبى محدبن الدامنانى في القضاء بربع الكرج ثم ولى الحسبة بالجانب النمربى ببغداد قال وله مصنفات ومجموعات حسنة قال وكان خطه ردياً توفي يوم الأمين رابيع عشر المحرم سنة أربيع وتسعين وأر بعمائة ودفن من الغد في مقبرة باب حرب ببغداد تكره قبله وقال ابو منصور في ذكر ان امامة الاقلف تكره بعد البلوغ ولا تكره قبله وقال ابو منصور في القت وي المامة من كلام عمه الشيخ أبى نصروفيها تكره من كلامه اذا قال لزوجته انت طالق لابد أن تفعلى كذا انه لم يجدها منصوصة - 70 -

قال أبو منصور ورأيت شيخنا يعنى أبا نصر بن الصباغ يفتى انه يكون على الفور قال وأفتى غيره بانه يكون على التراخى وقال أبو منصور أيضا في هذه الفتاوى في مسئلة العمياء هل لها حضانة مج أجد هذه المسئلة مسطورة وسألت شيخنا يعنى ابن الصباغ فقال ان كان الطفل صغيرا فلها الحضانة لانه يمكنها حفظه وانكان كبيرا فلا حضانة لها لتعذر الحفظ (قلت) والامركما وصف من كون المسئلة غير مسطورة ولم يقع البحث عنها الافي زمان ابن الصباغ قافتى بهذا وأفتى عبد الملك بن ابر أهيم المقدسي بأنه لاحضانة لها مطلقا وأراه الارجح

(أحمد بن محمد) الشيخ أبو حامد الغزالي القديم الكبير هذا الرجل قدوقع الخبط في أمره وجهل أكثر الخلق حاله وأول بحثى عن ترجمته لماكنت أقرأ طبقات الشيخ آبي اسحاق على شيخنا الذهبي مررت بقوله وبخراسان وفيما وراء النهر من أصحابنا خلق كثيركالاودنى وأبى عبدالله الحليمي وابي بعتوب الابيوردىوابىءلى السنجي وأبى بكر الفارسي وأبى بكر الطوسي وأبي منصور البغدادي وابي عبد الرحمن النبيلي وناصر المروزى وابى سليم الشاشى والغزالى وابى محمدالجوينى وغيرهم ممن لم يحضرنى تاربخ موتهم هذاكلام الشيخ أبى اسحاق أخبرنا به أبو عبد الله الحافظ بقراءتى عليه من أصل سماعه وهو اصل صحيح قال اخبرنا عمر بن عبد المنعم بن القواس اخبرنا زيدبن الحسن الكندى اجازة اخبرنا ابن عبد السلام أخبرنا الشيخ بو اسحاق فذكره وقد سألت شيخنا الذهبي حالة القراءة عليه من هذا الغزالى فقال هذا زيادة من الناسخ فانالا نعرف غزاليا غير حجة الاسلام وأخيه ويبعدكل البعد أن يكون ثم آخر لان هذه نسبة غريبة يقل الاشتراك فيها قالويبعد أنيريد حجة الاسلاماذهو مثل تلامذته وايضا فانه لم يذكر من اقرآنه احداكامام الحرمين وابن الصباغ وغيرهما فكيف يذكر من هو دونهم وايضا فانه ذكره قبل الشيخ ابي محمد والشيخ ابو محمد شيخشيخ الغزالى فانه شيخ ولدمامام الحرمين شيخ الغزالى فكل هذا ممايمهد آنه لم يرد الغزالى فقلت له اذذاك وثم دليل آخر قاطع على أنه لم برد أبا حامد حجة الأسلام فقال ماهو فقلت قوله لم يحضرني تاريخ موتهم فان هذا دليه منه على أنهم كانوا قد ماتوا ولكن ماعرف تاريخ موتهم وحجة الاسلام كان موجودا بعد موس الشيخ قال صحيح تم ذكرت ذلك لوالدى الشييخ الامام تغمده الله برحمته فذكر نحوامما ذكره الذهبي وتمادى الامر وانا لاآقف على نسخة من العلبقات واكشف عن هــذه الكلمة الأوأجدها

فأزداد تعجبا وفكرة ثم وقعت لى نسخة عليها خط الشيخ ابي اسحاق وقسدكتب عليها بأنها قرئتعليه فألفيت هذه اللفظة فيهاثم وقفت في تعليقة الامام محمد بن يحيى صاحب الغزالى في الزكاة في مسمئلة التلف بعد التمكن أنه ألزم شافعي فقيل له أليس لو تلف النصاب قبسل التمكن من الاداء سقطت الزكاة فكذلك بعد التمكن بخلاف مالو أتلف فانها لا تسـقط فقال مسـثلة الاتلاف ممنوعة لا زكاة عليــه ولا ضمان وأسند هذا المنع الى الغزالى القديم والشيخ ابي على تفريماعلى ان الزكاة انما تجب بالتمكن انتهـي ثم وقفت في كتاب الانساب لابن السـمعاني في ترجمة الزاهد أبى على الفارمدى على ان أبا على المذكور تفقه على ابى حامد الغزالى الكبير فلما وقفت على هذينالامرين سر قلى وانشرح صدرى وأيقنتان فيأصحابنا غزاليا آخر فطفقت أبحث عنه فيالتواربخ فلاأجده مذكورا الى انوقفت على ماانتقاه ابن الصلاح من كتاب المذهب في ذكر شيوخ المذهب للمطوعي فرأيته أعنى المطوعي قد ذکراً با طاهر الزیادی وعظمه ثم قالوتخرج بدرسه من لایحصی کثرة کابی یعقوب الابيوردىصاحب التصانيف السائرة والكتب الفائقة الساحرة وذكره ثم قال وكابى حامد احمد بن محمد الغزالي الذي أذعن له فقهاء الفريقين واقر بفضله فضلاء المشرقين والمغربين اذا حاور العلماءكان المقدم وان ناظر الخصومكان الفحل المقرم وله في الخلافيات والجدل ورؤس المسائل والمذهب تصانيف انتهبي فازددت فرحا وسرورا وحمدت الله حمداكثيرا وقد وافق هــذا الشيخ حجة الاسلام في النسبة الغريبة والكنية واسم الاب ثم بلغنى انه عمه نقيل لى أخو ابيه وقيل عم ابيه اخو جدم ثم حكىلى سيدنآ الشيخالامام العلامة ولى الله جمال الدين عمدة المحققين محمد بن محمد الجمالى حياء الله وبياء وامتع ببقياء ان قبر هذا الغزالى القديم معروف مشهور بمقبرة طوس وأنهم يسمونه الغزالى الماضي وانه جرب من أمر. انه من كان به هم ودعا عند قبرهاستجيب له (احمد بن محمد الشقاني) (احمدبن محمدالطوسی) ابو حامد الراذكانی وراذكان براء مهملة ثم ألف ساكنة

4m

ثم ذال معجمة مفتوحــة ثم كاف ثم الف ثم نون من قرى طوس وهذا الراذ كانى احد أشياخ الغزالى في الفقه تفقه عليه قبل رحلته الى امام الحرمين ﴿ أحــد بن منصور بن أبى الفضـل ﴾ الفقيه أبو الفضــل الضــبعى السرخسى

الهورى من أقارب خارجة بن مصعب الضبعى بضاد معجمة مضمومة بعدهاباءموحدة مفتوحة قدم بغداد شابا فتفقه على الشيخ أبى حامد الاسفرايني وسمع بها وبخراسان من طائفة وكان بارعا مناظرا وأعظاكبير القدر ذكره أبو الفتح العياضي في رسالتــه فقال وأبو الفضــل الهروى في الفقه ماأنبتــه وفي مجلس النظر ماأنظره وعلى المنــبر ماأفصحه وقال ابن السمعانى انه حدت في مدينة سرخس بسنزآبى داود عن القاضي أبي عمر الهاشمي وكانت ولادته تقريبا في سنة سبعين وثلمائة قال شيخنا الذهبي أتوهمه بتو الى حدود الخمسين وأربعمائة 🗲 محمد بن الامام أبي بكر أحمد بن ابراهيم بن اسماعيل 🗲 أبو نصر الاسماعيلي كان عالما رئيسارأس في حياة أبيه وكان رئيس مدينة جرجان والمشار اليه ورحل في صباه فسمع أباالعباس الاصم ودعلج بن أحمد وأبا بكر الشافعي وأبا يعقوب البحبري وابن رحم الكوفي وخلقا روى عنه حمزة السهمي وقال في تاريخه كان له جاء عظيم وقبول عند الخاص والعام في كثير من البلدان وتحل بكتابه العقد وأول ماجلس للاملاء في حياة والده أبى بكر الاسماعيلي في سنة ست وستين في مسجد الصفارين الى ان توفي والده ثم انتقل الى المسجدالذي كان والده يملى فيه ويملى كل سبت الى ان توفي وكانت وفاته في يوم الاحد ودفن يوم الأننين لثلاث بقين من شهر ربيع الآخر ســنة خمس وأربعمائة وصلى عليه أبو معمر الاسماعيلى(قلت) ذكره ابن عساكر في كتاب التبيين لكونه وأهل بيته من اجلاء الاشمرية وقول شيخنا الذهبي في ترجمة المذكور وزعم ابن عساكر انه كانأشمر يالايتو هممنهان الامرعنده بخلاف ذلك فانأشمرية هذا الرجل وأهل بيتهأوضح منأن تخنى ولكن شيخناعلى عادته في الايهام غضامن الاشاعرة سامحه الله سِيْ ومن الرواية عنه ٢٠٠٠ أخبر ناأ بوعبدالله الحافظ اذناخاصا أخبرنا محمد بن أبي العز بطرابلس عرمجود بنمنده أخبرنا أبو رشيد أحمدبن محدأخبر ناعبدالوهاب بنمندهسنة اثنين وسيعين وأربعمائة أخبر نامحمد بن أجد بن أبراهيم الاسماعيلي أخبرني أحدبن عمرو بن الخليل الآملى حدثنا أبوحاتم الرازى حدثنا عمروبن عون أنبأنا بن المبادك عن ابن عجلان عن عامر بن عبدالله عن عمرو بن سليم عن أبى قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذادخل أحدكم المدحد فليركم ركعتين قبل أن يجلس 🗲 محمد بن أحمد بن سعيد بن موسى بن أحمد بن كعب بن زهـــير العقيلي الكاني 🗲 القاضي أبو عبد اللهالكعبي من علماء خوارزم سمع بها من الشريف هبة الله بن الحسين - 47 -

العباسى وبمرو من أبى عبدالله الشيرنخشيرى وتفقه بخوارزم على أبيه وبمرو على الشييخ أبى القاسم الفورانى قال صاحب الكافي كان من مشاهير صدور خوارزم وفضلائها وفقهائها وبيته بخوارزم بيت علم وديانه ورياسة وثروة تولى القضاء بكاث والخطابة ورياسة الفريقين الى ان توفي لاينازع في شي منها قال وكان قاضيا عدلا ومناظرا فحلا وذكر ان أبا عنمان سعيد بن محمد الخوارزمى المعروف برئيس كركانج خوارزم وكان من فحول مناظرى بخارى في عهده كان يقول لو دخلت خوارزم وناظرت القاضى الكمي لقطعته فلما دخلها اجتمعا وتساظرا في مسئلة نقصان الولادة هل ينجبر بالولد ظهر كلام القاضى عليه نابة الظهور وخجل رئيس كركانج قال القاضى الشيرنخشيرى ينشد ويقول

اقبل معاذير من يأتيك معتذرا ان بر عندك فيا قال أو فجرا فقد أطاعك من يأتيك معتذرا وقد أحلك من بعصبك مستترا

فقد أطاعكمن يآتيك معتذرا وقد آجلك من يعصيك مستترا قال صاحب الكافي توفي القاضى الكمي في مستهل صفر سنة احدى وثمانين وأربعمائة بكات وحمل تابوته الى خشراخان ودفن بها في مقبرةالكمبية وجلس ابنهأ بوسعيد مكانه في القضاء والخطابة ورياسة الفريقين

الحمد بن أحمد بن شاكر القطان الج أبو عبد الله المصرى الذى جمع ماانتهى اليه من فضائل الشافعى رضى الله عنه روى عن عبد الله بن جعفر بن الورد والحسن بن رشيق وجماعة روى عنه القاضى أبو عبد الله القضاعى وأبو اسحاق ابراهيم بن سعيد الحبال وجماعة توفي في المحرم سنة سبع وأربعمائة

القاضى المحد بن شاده بن جعفر لم أبو عبد الله الاصبهانى القاضى الرودذشتى القاضى بدجيل قال ابن السمعانى تفقه على مذهب الشافعى وكان رضى السيرة في القضاء سمع أباعمر عبد الواحد بن محمد بن مهدى الفارسى وأبا الحسن محمد بن محمد بن مخلد البزار ثم قال روى لنا عنه محمد بن عبد الباقى البزار ويحيى بن على الطر ماحمات سنة أربع وستين وأربعمائة

(محمد بن أحمد بن شعب) وبخط الذهبي أبي شعب بن عبدالله بن الفضل بن عقبة أبو منصور الروياني نزيل بغداد سمع ابن كيسان النحوى و سهل بن أحمد الديباجي روى عنه الخطيب مات في شهر ربيع الاول سنة ست و ثلاثين و أربعمائة في محمد بن أحمد بن العباس الفارسي القاضي أبو بكر البيضاوي ، كان اماما جليلاله الرتبة الرفيعة فى الفقه وله معرفة بالادب صنف في كل منهما وكان يعرف بالشاقمى واعلم ان البيضاوى في هذه الطبقة من أصحابنا ثلاثة هذا القاضى وختن القاضى أبى الطيب الطبرى وأبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أحمد شيخ أبى اسحاق الشيرازى سيردان ولم يذكر الشيخ أبو اسحاق في كتابه غير شيخه وأبو بكر هذا هو مصنف التبصرة في الفقه مختصر هو عندى وله عليه كتابان أحدهما الادلة في تعليه مسائل التبصرة ذكر ابن المسلاح انه وقف عليه والتانى التذكرة في شرح التبصرة وقفت أنا عليه وهو في مجلدين ذكر في خطبته انه لما حصل بقرح سنة احدى وعشرين وأر بعمائة سئل فيه وقال في آخره صنفت هذا الكتاب بقرح عند رجوعى من بارم أبع يكن معى كتاب أعتمد في شيء عليه أو أرجع في وقت اليه وارتفع ذلك في مدة أبية أشهر مع توفرى كل يوم على التدريس ومذا كرة الجماعة الى نصف النهار وكنى بالله ثم الشيوخ الشاهدين تأليف هذا الكتاب على ما قلته شهيدا وانتهى الكتاب في الرابع عشر من شوال سنة احدى وعشرين وأر بعمائة هذا نص كلامه وهو شرح الرابع عشر من شوال سنة احدى وعشرين وأر بعائة هذا نص كلامه وهو شرح المامة وقال في أرخ بغياته الكتاب على ما قلته شهيدا وانتهى الكتاب في بالله ثم الشيوخ الشاهدين تأليف هذا الكتاب على ما قلته شهيدا وانتهى الكاب في الرابع عشر من شوال سنة احدى وعشرين وأر بعائة هذا نص كلامه وهو شرح الرابع عشر من شوال سنة احدى وعشرين وأر بعائة هذا نص كلامه وهو شرح نوبه فوائد وله أيضا على ماذكر ابن الصلاح كتاب الارشاد في شرح كفاية السيمرى ولم يذكره الخطيب في تاريخ بغدادا وام لانه لم يدخلها أو أنه لارواية له أو لغير ذلك وانما ذكر البيضاوى الآخر عمد بن عبد الله

- 49 -

حی ذکر نخب وفوائد من مصنفات هذا الرجل ا

اما تعليل مسائل التبصرة فلم أقف عليه الآن ووقف عليه ابن الصلاح وذكر انهذكر فيه ان الحائض لو قالت أنا أتبرع بقضاء مافات من الصلوات في أيام الحيض قلنا لايجوز ذلك بل تصلين ماأحببت من النوافل فاما قضاء ذلك فلا واحتج بان امرأة فكرت مثل ذلك لعائشة رضى الله عنها فنهتها وقالت أحرورية أنت قال ابن الصلاح وصحح في كتاب الارشاد القول بانرب الدار أولى بالامامة من السلطان وهو قول الشافعى (قلت) وسيأتى في الطبقة السادسة في ترجمة القاضى ابن شداد تفصيله بين الجمة والعيد وغيرهما وقوله انما يكون الامام أولى بالجمعة والعيد وكان الخطابى سبقه اليه أولى من رب الدار أكا الكلام في يقال المان في دار حتى يقال السلطان أولى كما حمد هذا النفصيل فان الجمعة والعيد لايكونان في دار حتى يقال السلطان أولى كما حمد هذا اليضاوى

کے مسئلة الصيغة في الشهادة على الزنا ﷺ

قد علم أن الشافعي رضي الله عنه ذكر في صيغتها أن الشاهد يقول دخول المرود في المكحَّلة اذ قال في مختصر المزنى في باب حد الزنا ولا يجوز على الزنا واللواط واتيان البهائم الاأربعة يقولون رأينا ذلك منه يدخل في ذلك منها دخول المرود في المكحلة انتهى وكذا قال رضى الله عنه في الأم والتصريح به ان يقولوا رأينا ذلك منه يدخل في ذلك منها دخول المرود في المكحلة الى ان قال فاذا صرحوا بذلك فقــد وجب الحد قال ابن الرفعة وقد صار الى ذلك الفورانى ولم يحك في ابانته غير مويوافقه قول القاضى الحسين وقد قيــل أن ذلك التشبيه وأجبكاً نه لما غلظ بالعدد غلط بالتشبيه ليكون أبلغ قال لكن الذى ذكره القاضي أبو الطيب انه يكفى ان يقول أولج ذكره في فرجها وان ذكر كالمرود في المكحلة والاصبع في الخاتم والرشا في البير كانآكد وهذا ما أورده الرافعي لاغير وعزاه إلى القاضي أبي سعيد انتهى كلام ابن الرفعة ملخصا وأقول اما اقتصار الفوراتي في ابانته على ذكر هذا التشبيه فقد اقتصر عليه آيضا الماوردي في الحاوي والبغوي في التهذيب والغزالي لكن من تأمل كلامهــملم يجده نصا في تعيين هـــذه اللفظة أعنى لفظة التشبيه وقد تركما أبو على بن أبى هريرة فلم يذكرها في تعليقته بل اقتصر على قوله ولا بد أن يقولوا رأينا. ذلك منه في ذلك منها انتهى وكذلك فعل المحاملي في كتاب المقنع وغير وإحدلم يذكر أحد منهــم لفظ المرود في المكحلة بالكلية وسرح صاحب الشامل بان أصحابنا قالوا اذا قال رأيت ذكره في فرجها كبني والتشبيه تأكيدانتهي وتبعهصا حبالبحر فقال قال أصحابنا ولو قالوا رأينا ذكرء غاب في فرجها أجزأهم ولا يحتاجون الى قولهم مشل المرود في المكحلة لأنه صربح في هذا المعنى فان ذكروه كان تأكيدا انتهى وأفاد قبيل ذلك أن قول الشافعي ذلك منه في ذلك منها أحسين للعبارة والمراد التصريح بما يحقق المراد وهذه عبارته قال الشافعي ثم يتفهم الحاكم حتى يثبتوا انهـم رأوا ذلك منه في ذلك منها دخول المرود في المكحلة وهذا تحسين للعبارة من جهة السلف فاما رسول الله صلى الله عليه وسـلم فما قنع الا بصربح العبارة انتهى فدل أن المراد تحقيق الايلاج خشية أن يظن المفاخذة زنا لاأنا متعبدون بلفظ المرود والمكحلة على خلاف مايتسارع اليه الفهـم من كلام الشافعي ومن جرى على ظاهر نصه فليحمل كلاممن أطلق على مافسر. القاضي أبو الطيب والقاضي أبو سـحد ونقله ابن الصـباغ والروياني عن الاصحاب من ان لفظ المرود والمكحلة غير شرط وانما المراد الايضاح دون التقييديه

وأما قول ابن الرفعة أن القاضي الحسين قال وقد قيه إن ذلك واجب فكآنه مستخرج في المسئلة خلافا وقد كشفت فوجدت الخلاف مصرحا به في كلام القاضي أبى بكر البيضاوي قال في باب الشهادة على الزنا من كتابه شرح التبصرة مانصه قال الشافعي رحمه الله كدخول المرود في المكحلة فمن أصحابنا من قال ذلك علىالوجوب واذالم يقولوا ذلك لم تم الشهادة والأصح انهاذا قالوا نشهد انه زنابها ورأينا الذكر منه قد دخل في الفرج منها تمت الشهادة لأن الباقي تشبيه والتشبيه ليس من تمام الشهادة كمالو شهدوا أن ذلك ذبح فلانافلا يحتاجان يقولوا كما يذبح القصاب الشاة أنتهى فخرج في المسئلة وجهان مصرحبهما بنقل هذا الامام النبت وأصحهما كماذكر وهو الذىءزى الىالاصحاب عدم الاحتياج وحمل ما وقع في كلام الشافعي على الايضاح لاالتقييد وماوقع فيكلام الشافعي فيرواية أيى داودفي حديت ماعز فانرسول اللهصلى اللهعليه وسلم قال له أنكتهافال نعم فالصلى الله عليه وسلم حتى غاب ذلك منك في ذلك منها قال نعم قال كما يغيب الميل في المكحلة والرشاءفي البئرقال نعم الحديث ولفظ الرشاءفي البئر لم يقع في كلام الشافعي فدلانهم يفهم منه تعين هذه الالفاظ نعم أنا أقول ينبغي ان يتعين لفظ النيك بصربح النون والياء والكاف فانى وجدته في غالب الروايات وفي لفظ الصحيحين قال أنكتها لايكنى قالنهم الحديث ولأأجدفي الصراحة ماهو بالغ مبلغ لفظ النيك وقدكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد الناس حياء وأشد حياء من العذراء في خدرها فلولا تعين هــذه اللفظة لما نطقت بها شفتاه هذا مايترجح عندى واز لم اجده في كلامالاصحاب لكن كلامهم لايأباه ولعلهم كنوا عنه بقولهم ذلك منه في ذلك منهاويرشد الى هذا قول الرويانى أنهم حسنوا العبارة وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقنع الا بصريح العبارة فما لنا أن نقنع الابما قنع به رسول الله صلى الله عليه وسلم وأعلم أن أكثر الاصحاب أنميا اوردوا تبعا للشافعي هذه المسيئلة في حد الزنا والغزالى اوردها في الشهادات فتبعه الرافعي ومن تابعه

الرتعي الحد بن عبد الباقى بن الحسن بن محمد بن طوق ابو الفضائل الرتعي الموصلى تفقه على الماوردى وابى اسحاق الشيرازى وسمع الحديث من ابى اسحاق ابراهيم بن عمر الدبرمكى والقاضى ابى الطيب الطبرى وابى القاسم التنوخى وابى طالب بن غيلان والحسن بن على الجوهرى وغيرهم روى عنه هبة الله بن عبد الوارث الشيرازى وابو الفتيان الرواسى واسماعيل بن محمد بن الفضل والحافظ وكثير الوارث الشيرازى وابو الفتيان الرواسى واسماعيل بن محمد بن الفضل والحافظ وكثير

- 57 --ابن سماليق وابن نصر الحديثى الشاهد وآخرون وكتب الكثير بخطه مات فيمستهل صفر سنة اربع وتسعين واربعمائة ودفن في مقبرة الشونيزى (محمد بن احمد بن عيسى بن عبد الله) القاضي ابوالفضل السعدى البغدادي راوى معجم الصحابة للبغوى عن ابن بطة العكبرى تفقه على الشيخ ابى حامد وسمــع ابا بكر بن شاذان وابا طاهر المخلص وابن طه وغيرهم بعدة بلاد وسكن مصروروى عنه حجاعة توفي سنةاحدي واربعين وأربعمائة (محمد بن احمد بن القاسم بن اسماعيل ابو الحسن الضي المحاملي) سـمع اسماعيل الصفار وعمان السهاك والنجار قال الدارقطني حفظ القرآن والفرائض ودرس مذهب الشافعي ومكث للتحديث وهو عندى ممن يزداد كل يوم خيرا قال الخطيب مولده سنة اثنين وثلاثين وثائمائة ومات سنة سبع واربعمائة (محمد بن احمد بن محمد بن عبدالله بن عبادالهروى الامام الجليل القاضي ابو عاصم العبادي) صاحب الزيادات والمبسوط والهادىوادبالقضاءالذى شرحه ابوسعد الهروى في كتابه الاشراف على غوامضالحكومات وله ايضاً طبقات الفقهاء وكتابالردعلى القاضى السمعانى كذا رايت في فصــل ابن باطيس وغير ذلك كان اماما جليلا حافظاللمذهب بحرا يتدفق بالعلم وكان معروفا بغموض العبارة وتعويص الكلام ضنة منه بالعلم وحبا لاستعمال الاذهان الثاقبة فيهمو لدمسنة خمس وسبعين وثلثمائة أخذالعلم عن أربعة القاضي ابی منصور محمد بن محمد الازدی بهراة والقاضی ابی عمر البسطّامی والاستاذ ابی طاهر الزيادى وابى اسحاق الاسفراينى بنيسابورقال القاضي ابو سميدالهروى لقدكان يعنى ابا عاصم ارفع ابناء عصره في غزارة نكت الفقه والاحاطة بغرائبه عمادا واعلاهم فيه اسنادا قال وتغليق الكلامكان من عادته التي لم يصادف على غيرها في مدة عمر. قال والمحصلون وإن ازروا عليه تغميض الكلام وتحروا الايضاح عليه لكن جيلامن العلماء الاولين عمدوا علىالتغميض وفضلوه على الايضاحوكانهم ضنوا بالمعاني التي هي الاعـ لاق النفيسة على أهلها ثم قال مع أن السبب الذي دعاء الى التغليق وحمـ له على التغميض آنه كان من المتلقنين على الامام أبى اسحاق الاسفرايني ومن تصفح مصنفات آبى اسحأقلاسها تجربة الافهام في الفقه الفاها على شدة الغموض والاغلاق واعلم أن الاستاذ أبا اسحاق أعـدى الشيخ أبا عاصم بدائه وذهب به في مذهب الايضاح عن سوائه انتهى كلام أبى سعيد روى أبو عاصم عن أبى بكر أحمد بن محمد بن ابراهيم

ابن سهل القراب وغير، وروى عنه اسماعيل بن أبى صالح المؤذنمات في شوال سنة ثمان وخمسيين وأربعمائة عن ثلاث وثمانين سنة ﴿ ومن الرواية عنه وهي عزيزة ﴾ أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن ابراهم بن قيم الصبانية قراءة عليه وأنا أسمع بقاسيون أخبرنا أبو الحسن على بن أحمد بن عبد الواحد المقدمي سماعا أخبرنا أبو القاسم عبد الواحد بن أبي المطهر القاسم بن الفضل الصيدلانى إجازة أخبرنا أبو سعد اسماعيل بن الحافظ أبى صالح أحمد بن عبد الملك النيسابورى أخبرنا الشيخ الامامأ بوعاصم محمد بن أحمد بن محمدالعبادى الهروى أخبرنا أبو بكر أحمد بن ابراهيم بن سهل القراب أخبرنا أبو على أحمد بن محمد بن على بن رزين الباشاني حدثنا عبدالجبار بن العلاءحدثنا سفيان حدثنا عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال قال رجل يا رسول الله من أحق الناس مني بحسن الصحبة قال أمك قال ثم من قال أمك قال ثم من قال أباك فكانوا يرون أن للام الثلثين وللاب الثلث روا. البخارى في الادب عن قتيبة عن جرير عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعــة به وقال في عقبه وقال عبد الله بن شبرمة ويحيى بن أيوب حدثنا أبو زرعة مثله وروا. مسلم عن قتيبة وزهير كالاهما عن جرير عن عمارة بن القعقاع به وعن أبي بكر بن أبي شيبة عن شريك وعن أبي كريب عن محمد بن الفضيل عن أبيه كلاهما عن عمارة ابن القعقاع به وأخرجه ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة وبه قال حدثنا سفيان عن زائدةً عن عبد الملك بن عمير عن ربعي عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتدوا باللذين من بعدى أبي بكر وعمر أخرجه الترمذي عن حسبن بن الصباح البزار عن سـفيان بنعيبنة عن زائدة به وعن أحمد بنمنيع وغير واحدكلهم عن سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمير نحوه وقال الحسن وكان سفيان يدلس في هذا قديما ذكر زائدة وربما لم يذكره وروى باستناد أتم من هـذا وهو هكذا سفيان عن زائدة عن عبد الملك بن عمير عن هلال مولى ربعي عن ربعي ورواه ابن ماجه عن على بن محمد عن وكيع وعن ابن يسار عن مؤمل كلاهما عن سفيان الثورى به وبه قال حدثنا سفيان قال حدثني عبد ربه عن عمرة عن عائشة آن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول بسم الله تربة ارضنا بريقة بعضنا يشغى سقيمنا باذن ربنا اخرجه البخاري عن على بن عبد الله وعن صدقة بن الفضل المروزى ومسلم عن ابی بکر بن ابی شیبة وزهیر بن حرب وابن ابی عمر وابو داود عن زهیر بن - 11 -

حرب وعثمان بن ابى شيبة والنسائى عن ابى قدامة السرخسى وابن ماجه عن ابى بکر بن آبی شیبة سبعتهم عن سفیان بن عیینة عن عبـد ربه بنسعید به (ومن المسائل والغرائب والفوائد عن ابي عاصم) قال في الزيادات تعلم القدر الزائد من القررآن على ما تصبح به الصلاة افضل من صلاة التطوع لأن حفظه واجب على الامة وقال المريض اذا كانت عليه زكاة ولا مال له يمزم على أن يؤدى إن قدر على ما فرط ولا يستقرض لانه دين وقال شاذان بن ابراهيم يستقرض لان حق الله احق وقال اذا أولج قبل الصبيح فخشي فنزع وطلم الصبح فأمنى لم يفسد صومه وهو بمنزلة الاحتلام وقال الوصى اذاادى الموصى به من ماله ليرجع في التركة جازان كان وارثا وان لم يكن يعد ولا يرجع لان الدين لا يثبت في ذمة الميت وفي زيادات الزيادات على ابي عاصم فيمن وكل وكيلين بقبول نكاح امرأة له وله اخوان فزوج كل اخ من وكيل ووقع المقدان معاقال بان يفرض إنهما تكلما بالعقد والمسؤذن يقول الله أكبر وفرغ كل منهما عند بلوغه حرف النداء ان المقد بإطللان الزوجوان كان واحدا فالايجاب والقبول مختلفان لان الموجب لأحدالو كيلين لو قبله منه الثاني لم يصح فسقطا (قلت) المسئلة مسطورة في الرافعي والصحيح فيها الصحة غـير آنه وقع في الرافعي أن أبا الحسن العبادي حكى عن القاضي وغير والبطلان فربما توهم من لا خبرة له أن القاضي حوالقاضي الحسين وأغرب من ذلك ان النووي اسقط في الروضة لفظ ابي الحسن واقتصر علىذكر العبادى والعبادى اذا اطلق لايتبا در الذهن منه الا الى ابى عاصم نفسه فربما توهم ايضا ان ابا عاصم نقل ذلك عن القاضي الحسيين وابو عاصم أقدم من القاضيالحسين ولادة ووفاة وآنما القاضي المشار اليه فيما أعتقدهوالقاضيأ بوعاصم نفسه وولده ابوالحسسن اذا اطلق القاضي فآنما يعنى اباه ولعل ذلك خنى على الرافعي والا فكان يحسن ان يقول وحكى ابو الحسن العبادى عن ابيه القاضي ابي عاصم وغير. (فان قلت)فقد ذكر العبادىالقاضي الحسين في كتاب الطبقات فغير بدع أن ينقل عنه (قلت)ذكر. له في الطبقات ذكر الاصاغر للاكابر والقاضي الحسين نقل عن العبادي في غـير موضع ويمكن ان يتفق العكس وهو نقل العبادىعن القاضي الحسين لكنا لم تر ذلك ولا يظهر فيما ذكرناه ولا حامل على الحمل عليه بعدالييان الذي بيناه وعن القاضي أبي عاصم في عالم وعامي أسرا وعند الامام ما يفدى أحدهما ان العامي أولى لانه ربما يفتن عن دينه والعالم اذا أكره يتلفظ وقلبه مطمئن بالايمان قال بخلاف مالو

دخلعالموعامي حماماوليس هناك الاازارواحدفالعالمأولى بهلانالعالم بعلمه يمتنع عن النظر الى عورة العامي ان كشف عورته قال أبوعاصم أنشدني أبوالفتح البستي الآديب لنفسه رميتك من حكم القضاة بنظرة ومالى عن حكم القضاء مناص فلماجرحت الخدمنك بنظرة جرحت فؤادى والجروح قصاص حي البحث عن ثم هل هي عند القاضي أبي عاصم كالواوفي اقتضاء الجمع المطلق 🐲 ذكر الامام الشيخ الوالد رحمه الله في كتاب الطوالع المشرقة فيمن قال وقفت على أولادى ثم أولاد أولادى ان القاضي الحسبن نقل عن أبي عاصم انه لايقول بالترتيب بل يحمله على الجمع قال الشيخ الامام وكذلك نقله ابن أبي الدم وقال ان ثم عندهكالواو ثم توقف الشيخالامام في تبوت ذلك عن أبى عاصم مطلقا وذكر أنهلم يجدّه في كلامه وانه ان صح فيحمل على انثم انشاءلايتصور دخو لترتيب فيه كقوله بعت هذا تم هذا لايصح ارادة الترتيب حتى يقال ينتقل الملك قريبا بل يكون كالواو قال واما انكاران ثم للترتيب مطلقا فيجل أبو عاصم عنه فان ذلك ممما لاخلاف فيه بين النحاة والادباء والاصوليين والفقهاءبل هو من المعلوم باللغة بالضرورة قال وقد تكلم المفسرون من زمان ابن عبـاس الى اليوم في قوله تعالى ثم استوى الى السماء وهي دخان في الجمع بينها وبين قوله والارض بعد ذلكدحاها وذكروا أفوالا فيتأويل بعدولم يذكر أحد منهم ان ثم ليس للترتيب فوجب حمل كلام أبى عاصم على ماقلنا.و لهذا يقول كثير من النحاة وغيرهم أنها للترتيب في الخبر فيقيدون الكلام تحرزا عن الانشاء نعم يدخل تم أيضافي متعلقات الانشاء مما ليسبخبر كقولك أخبرت هذا ثم هذا وأشار اليه الشيخ الامام في هذا الفصل(قلت)وقد نقل عن بعض النحاة منهم الفراءوالاخفش وقطرب انكار كونها للترتيب فلا بدع أن يوافقهم أبو عاصم غير ان المنقول عنه ان الواو للترتيب ولا يمكن قائل هذا أن ينكر ترتيب ثم فإن الجمع ببن المقالتين لا يمكن الذهاب اليه فمن ثم توقف الوالد في تثبيته عليه والوالدأيضا لايتبت خلاف هؤلاء وهم عنده محجوجون إن ثبت النقل عنهم بزمان ابن عباس رضى الله عنهما فمن بعده ومن ثم صرح بنقل الخلاف وزعمه معلوما فى اللغة بالضرورة فلا تعجب منه اذا حمل كلام أبى عاصم على ماحمل انما تعجب من بعض أصحابه ممن يأخذ القدر الذي يفهمه من كلاَّمه فيفرقُه في كتبه غير معزو اليه كيف ينقل الخلاف في ثم ويجعل كونها للترتيب أمرا مختلفا فيه خلافا قريبا ثم ينقل مقالة أبي عاصم ويقول انما قالهـــا في هذه الصورة خاصة

20

وذلك أنه أخذمقالة أبى عاصم من كلام الوالدور أى فيه أنه لعله انماقا لهافي هذه الصورة بناءعلى اعتقادهوان لاخلاف فيها فتابعه في ذلك غافلا عن نفسسه والباتها الخلاف وذلك صنع من لايتأمل ماصنع وأنشأ ذكره الوالدمن الترتيب في الانشاء فعجب بشيء هو المخترع له وكان كثيرا ما يردده ويطيل اليقين فيه ولعلنها نشبع الكلام عليه في موضع آخر واذكر مليلة حضرناختمه وكان من الحاضرين الشيخ علاءالدين القونوى شيخ الشيوخ وهو علاء الدين المتأخر الحنفىلاالسابق شارح الحاوى فانىلم أرء فقرأ القارئ لترون الجحيم ثم لترونها عين اليقين فقال له الشيخ الامام مامعني هذا الترتيب في الانشاء فلم يفهم الرّجل مايقول الشيخ الامام بالكلية فاخذ يوضح له وهو لايدرى على فضيلة فيهُ رحمالله قال أبو عاصم فيالزيادات اذا ختم القرآن في الصلاة فيالركعةالاولىفانه يقرأ في الثانية الفاتحة وشيأً من أول سورة البقرة لان النبي صلى الله عليه وسلم قال الحال المرتحل وفسره صلى الله عليه وسلم بهذا لمسا سئل عنه انتهى ونقله النووي فى كتاب التبيان عن بعض الاصحاب وسكت عنه قال أبو عاصم في أدب القضاء اذا حجر القاضي على السفيه وأشهد عليه لايتصرف الافي الطلاق والاقرار بالقصاص وغيره من موجبات الحدود وهل يؤاجر نفسه فيه قولان قال أبو سعد الهروى ذكره الاشهاد على سبيل الاحتياط لاأنه ركن في صحة الحجر فسر أبو عاصم كلمة التصرف بشي عارضه فيه القاضي أبو سعيد وسكت عليه الرافسي بان ظاهره غير مستقيم وسأذكره في ترجمةً إي سعيد آخر هذه الطبقة وأوجه كلام أبي عاصم 🗲 محمد بن أحمد 🗲 أبو القــاسم الشعرى الطوسي قال عبد الغافر من شيوخ الشافعية المتعصبين في المذهب سمع من آبى منصور البغدادى وغير. وخرج الى نسا فسمعت أنه بلغه الخبر بوقعة موحشة للامام أبي القاسم بن امام الحرمين أبي المعمالي على يدى عميد خراسان محمد بن محمد بن منصور وضع من حشمته فحزن لذلك وتقطعت مرارته ومات من ليلته في رجب سنة أربع وثمانين وأربعمائة 🗲 محمد بن أحمد 🗲 أبو سعيد النسوى قال ابن باطيس كان امام وقته ببلد نسامشهورا بالكرم والبذل (محمد بن آحمد المروزى) أبوالفضل التميمي أحدأ ثمة مروورؤسائها (محمد بن ابراهيم بن الحسين بن أحمد بن عبد الله) الشنشدانتي الكاثي أبو الحسن قال صاحب الكافي كان من كبار خوارزم فضلا وثروة وبيته بيت العلم والصلاح تفقه بمروعلى الفورانى وكان فحلافي المنساظرة فصيح المحاورة لم يكن بكات في عهده بعد

- 5V - · الامام اسماعيل الدرعاني أنظر منه ولى قضاءكات بعد سعيد بن محمد الكعى وتوفي في المحرم سنة ثمان وتسعىن وأربعمائة (محمد بن ادريس بن سليمان بن الحسن بن ذيب) أبو بكر الحمافظ من اهل جرجرايا من نواحي النهروان وهو تلميذ محمد بن أحمد المفيد ورحل وجال في البلادسمع ببغداد منأحمد بن نصر الدراعوطبقته وبجرجان منأبى بكرالاسماعيلى وباصبهان من ابن المقرى وبدمشق من محمد بن أحمد الخــلال وعثمان بن عمر الشافعي روى عنه عبد الصمد بن ابراهيم الحسافظ وهناد النسفى وأحمد بن الفضل الناظر قال وأبوحامد أحمد بن محمد بن ماماالحافظ وآخرون سكن بخارى آخر عمره وكان معروفا بالممرفة والحفظ والانتخاب على المشايخ مات في شهر ربيه الآخر سنة خس عشرة وأربعمائةوقد ذكره الحافظ ابن عساكر في التاريخ مجهولا لأنه لم يعرفه (محمد بن أحمد بن محمد الحافظ) أبوالفضل الجارودى الهروى سمع أباعلى حامد بن محمدالرفاء ومحمد بنعبد الله السليطي وأبااسحاق القراب والدالحافظ أبى يعقوب وعبد الله بن الحسين البصرى المروزى وسليمان بن أحمد الطبراني ومحمد بن على ابن حامد واسماعيل بن تجيد السلمي وأحمد محمد بن سلمويه النيسابوري وعمر بن محمد بن جعفر الاهوازىالبصرى وجماعة كثيرة بنيسايور والرىوهمذان وأصبهان والبصرة وبغداد والحجاز روىعنه أبو عطاء المليحيوعبد الله بن محمد الانصارى الملقب شيخ الاسلام وكان أذا حدث عنه يقول حدثنا أمام أهل المشرق أبو الفضل وطوائف هرويون قال أبو النصر الفامي كان عديم النظير في العلوم خصو صا في علم الحفظ والتحديث وفيالتقلل من الدنيا والاكتفاءبالقوت وحيدا فيالورع وقدرأى بعض الناس في نومه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاوصاه بزيارة قبر الحجارودىوقال بعضهم هو أول من سن بهراه تخريج الفوائد وشرح الرجالوالتصحيحوقال ابن طاهر المقدسي سمعت أبإ اسماعيل عبد الله بن محمد الانصاري يقول سمعت الجارودي يقول رحلت الى الطبراني فقربني وادناني وكان يتعسر على في الاخـــذ فقلت له أيها الشيخ تتعسرعلى وتبذل للآخرين فقال لانك تعرف قدر هذا الشان توفي في الثالث والعشرين من شوال سنة ثلاثعشرة وأربعمائة (محمد بن أحمد بن أبي سعيد) أبو عبد الله الحلابي الجاساني قال صاحب الكافي تفقه ببغداد على القــاضي أبي الطيب الطبرى قال وله كتاب اسمه النهاية في شرح

— ٤٨ —

المذهب وكتاب في المختلف اسمه المشخص يدلان على كمال فضله في الفقه قال ووفاته قريب من سنة ستين وأربعمائة (محمد بن أحمد الصعلوكي) كمال الدين أبو سهل فيما عاقته من خط ابن الصلاح من مجموعه الذي انتخبته فوائد كتبها من كتاب الجمع بين الطريقين قال وهو كتاب عاقه بعضهم عن هذا الشيخ منها قال بعض أصحاب الرأى قوله تعسالى واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم الآية ورد في النسباء على الانفراد كالمساحقات فحدهن الحبس في البيوت وقوله تعالى واللذان يأتيانها منكم ورد في الرجال علىالانفراد وهواللواط فحده الايذاء باللسان وليس في الآيتين ذكر الرجال معالنساء والشيخ الامام أبوسهل الد ملوكي يميل الى هذه الطريقة وذكره في الدرس وقال الدليل عليه أنه أنت اللفظ في الآية الأولى وذكره في الثانية وأجاب الشيخ القفال عن هذا وقال انما أنت في الاولى لأنها وردت في الثيب فتكون أكثر القصد من الرجل فلهدا غلب التذكير كان الاستاذأ بو اسحاق يقول القيام بفروض الكفايات خيرفي الاجر والثواب من فروض الاعيان لان في فروض الاعيان يسقط عن نفسه فقط وفي الكفاية يسقط عن نفسه وغيره(قلت) وهذا قاله إيضا امام الحرمين (محمد بن احمد الحوفي) الامام أبو عبد الله الحدنجي من تلامذة الشيخ ابي حامد الاسفرايني تفقه عليه ببغداد وبيته بيت كبرقال صاحب الكافي في تاريخ خوارزمليته . نحو مائنين و خمسين سنة معمور بالعلماء واطال في ترجمته في تاريخ خوارزم وقال توفي بعد سنة اربع واربعين واربعمائة (محمد بن ابراهيم ابو عبد الله الصانعي) ابو عبد الله من اهل خوارزمر حل منها سنة تسمين وثلثمائة الى بغداد فتفقه بهما على الشيخ ابي حامد الاسفرايني والشيخ ابى محمد البافي ثم عاد الىخوارزم في سنة النتى عشرة وأربعمائة وتوطن حشراخوان قال صاحب الكافي فكان هو المفتى والخطيب والواعظ والمدرس بها زمانا (محمد بن اسماعیل بن محمد بن ابراهیم بن کثیر الاستراباذی) ابو حاجب من أهل مازيدرانقال ابن السمعاني كان طويل الباعفي الفقه والنظر وكان حسن السيرة تقيائقة صدوقاواسع الرواية كثير السماع رحل وكتب وعمرحتي حدث بالكثير سمع حمزة ابن يوسف السهمي وأبا الحسن بن زرقويه وخلقا ذكرءابن السمعانى وأغفله أبن النحار إيضا

- 29 -

(محمد بن اسماعیل بن محمد بن اسماعیل بن أحمد بن عمرو القراضی) ابو علی ابن أبي عمرو العراقي الطوسي من أهلها قال ابن السمعاني ولي القضاء مدة بالطايران قصبة طوس ولقب بالعراقي لظرافته وطول مقامه ببغداد قال وكان فقيها فاضلا مبرزا حسن السيرة مفضلا مكرما مشهورا بخراسان والعراق تفقه ببغداد على ابى حامد الاسفرايني وسمع الحديث من ابي طاهر المخلص وابي القاسم يوسف بن كج الدينوري وابى زكرياء عبدالله بن احمد البلاذرى الحافظ وجماعة سمع منه جماعة من العلماء مثل آبي محمدعبد الله بن يوسف الجرجاني وابي الحسن محمدبن عبد الله بن يوسف الجرجانى وأبى الحسن محمد بن عبد الله البسطامي وابى الفضـل محمد بن سعد الغاشاني المروزى وغيرهم قال وقرأت فيكتاب الفقهاء لابي محمد عبدالله بن يوسف القاضي الجرجاني الحافظ فقال ابو على العراقيالطايراني سمعته يقول أقمت ببغداد احدى عشرةسنة كنت اختلف الى ابي محمد البافي ثم اختلفت عشر سنين الى ابي حامد وعلقت عنه جميع المختصر فلما رجعت قصدت جرجان فدخلت على الامام ابي سعد الاسماعيلى وحضرت مجلسه وناظرت بين يديه ثم دخلت نيسا بور وحضرت مجلس الامام أبى الطيب الصعلوكي وناظرت فيهثم رجعت الى وطنى توفي سنة تسع وخمسين وأربعمائة وهو ممن أخل ابن النجار بذكره مع ذكر ابن السمعانى له (محمد بن بكر بن محمـد) أبو بكر الطوسي النوقاني من نوقان بفتح النون ثم واو ساكنة ثم قاف يليها ألف ثم نون احدى مدائن طوس ذكره الرافعي في الشرح في كتاب الاجارة وكتاب الجراح وغير موضع قال أبوصالح أحمد بن عبد الملك المؤذن هو امام أصحاب الشافعي بنيسا بوروفقيههم ومدرسهم وله الدرس والاصحاب ومجلس النظر ولهمم ذلك الورع والزهد والانقباض عن الناس وترك طلب الجاء والدخول على السلاطين ومالايليق باهل العلم من الدخول في الوصايا والاوقاف ومافي معناه كان من أحسن الناس خلقا ومن احسنهم سيرة وظهرت بركته على أصحابه وتفقهعند الاستاذ ابي الحسن الماسرخسي بنيسابور وببغداد عند الشيخ أبى محمد البافي وحكي عن محمد ابن مأمون قال كنت مع الشيخ أبى عبد الرحمن السلمي ببغداد فقال لى تعال حتى آريك شابا ليس في جملة الصوفية ولا المتفقهة احسن طريقة ولا أكثر أدبا منهفاخذ بيدى فذهب الى حلقة البافي وأرانى الشيخ أبابكر الطوسي تفقهعلى الطوسي حجاعات منهم الاستاذ أبوالقاسم القشيرى وتوفي بنوقان سنة عشرين وأربعمائة ۷ _ طبقات _ لث

- 0. -

الفقيه نصر بن بيان بن محمد الآمدى الكازرونى بن شيخ الروبانى ونخر الاسلام الشاشى والفقيه نصر بن ابراهيم المقدسى سكن آمد وتفقه به خلق وحدث عن أحمد بن الحسين ابن سهل بن خليفة البلدى والقاضى أبى عمر الهاشمى وأبى الفتح بن أبى الفوارس وابن زرقويه وغيرهم روى عنه الفقيه نصر بن ابراهيم بن فارس الازدى وأبو غائم عبد الرزاق المدىوعبد أنلة بن الحسن بن النحاس مات سنة خمس وخمسين وأربعمائه عبد الرزاق المدىوعبد أنلة بن الرواية عنه تهما المقدمي من الرواية عنه تحلق وحدث من المسلام الشاشى والفقيه نصر بن ابراهيم المقدمي محمد الآمد وتفقه به خلق وحدث عن أحمد بن الحسين ابن سهل بن خليفة البلدى والقاضى أبى عمر الهاشمى وأبى الفتح بن أبى الفوارس وابن زرقويه وغيرهم روى عنه الفقيه نصر بن ابراهيم بن فارس الازدى وأبو غائم عبد الرزاق المدىوعبد أنلة بن الحسن بن النحاس مات سنة خمس وخمسين وأربعمائه المدى من المواية عنه المواية عنه الفقيه المدى ومن الرواية عنه الموايس المالية الموارس الازدى وأبو عائم من المالية المدى وعبد أنلة بن المواية عنه تحمد المالية المواية منه الموايس المالية الموايس المالية الموايس المالية المواية عنه الفقية المواية عنه المواية عنه الموايس الازدى وأبو غائم عبد الرزاق المدى وعبد ألله بن المواية عنه الفقية المواية عنه المواية عنه المواية مين المواية منه المواية المواية الموايس المواية عنه المواية المواية عنه المواية المواية المواية عنه المواية عنه المواية عنه المواية ا

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ومحمد بن محمدبن الحسين بن نباتة المحدث بقراءتي علمهما أخبرنا المرانى أخبرنا القطيمي أخبرنا ابن الخل أخبرنا فخر الاسلام أبو بكر الشاشي قراءة علينا منكتابه أخبرنا محمد بن بيان الكازرونى قراءة عليه في جامع ميافارقين أخبرنا أبو عمر عبد الواحد بن مهدى الفسارسي قراءة عليه حسدتنا أبو عبد الله الحسين بن اسماعيل القاضي حدثنا أحمد بن اسماعيل المدنى حدثنا مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عون عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أنفق زوجين في سبيل الله نودى في الجنة باعبد الله هذا خير فمن كان من أهل الصلاة دعى من باب الصــلاة ومن كان من اهل الجهاد دعى من باب الجهاد ومن كان من اهل الصدقة دعى من باب الصدقة ومن كان من أهل الصيام دعى من باب الريان فقال أبو بكر بابي أنت وأمي يارسول الله ماعلى أحد تمن دعي من تلك الابواب من ضرورة فهل يدعى أحد من تلك الابواب كلها قال لعم وأرجو أن تكون مَهُم أخرجه البخاري عن إبي اليمان عن شعيب وعن ابراهيم بن المنذر عن معن بن عيسىعن مالك ومسلمعن أبى الطاهر وحرملة كلاهما عن ابن وهب عن يونس وعن عمرو الناقد والحسن الحلوانى وعبدبن حميد ثلاثتهم عن يعقوب بن ابراهيم عن آبيه عن صالح وعن عبد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر خمستهم عن الزهري به ۲ محمد بن تابت بن الحسن بن على أبو بكر الخجندى تزيل اسهان) قال ابن السمعانى امام غزير الفضل حسن السيرة تفقه فبرع في الفقه حتى صار من جملة رؤساء الائمة حشمة ونعمة وتخرج به وبكلامه حجساعة من اهل العلم وانتشر علمه فيالآفاق وولاء نظام الملك مدرسته التي بناها باصبهان درس الفقه بها مدة وكانت له يدباسطة فيالنظر والاصول سمع الحديث من أبيه ابي محمد ثابت بن الحسن وابي الحسين على بن أحمد الاسترابادى وعبد الصمد بن نصر العاصمي وابىسهل أحمد بن على الابيوردى وكان

أستاذه في الفقه روى لنا عنه أبو القساسم اسماعيل بن محمد بن الفضل الطاحي وأبو متصور محمد بن احمد بن عبد المنعم بن فادشاء واحمد بن الفضل المجيز وغيرهم هذا كلام ابن السمعانى وذكر له حديثا وأناشيد مسندة توفي سنة ثلاثوثمانين واربعمائة وعليه تفقه ابو العباس ابن الرطبي وأبو على الحسن بن سلمان الاصفهاني (قلت)وأظنه صاحب كتاب زواهر الدرر فينقض جواهر النظر وهذا الكتاب يرويه فخرالاسلام الشاشى عنه رواه عباد بن سرحان بن مسلم بن سيد الناس من فضلاءالمغرب دخل بغداد وسمع بها من رزق الله بن التميمي وغيرموقد روى هذا الكتاب عن الشاشي عنه ذكر ذلك ابن الصلاح في ترجة الشماشي وقد اخل ابن النجار في الذيل بذكر الخجندى مع ذكر ابن السمعانى له ونقل القاضي مجلى في ذخائره وجهين عن روضة المناظر للخجندي وماأراه الاهذا فيمن نذر صلاة مؤقتة واخرجها عن وقتها هل تقبل ولكن المذهب أنها لاتقبل وهذا الوجه المستغرب ذكره الشيخ أبو اسحاق في النكت احتمالا لنفسه وفي فتاوى ابن الصباغ ان واقعة وقعت بإصبهان وهي حاكم حكم بقياس ثم ظهر له أنه منصوص سص يوافق ماحكم به فافتى الخجندى بان الحكم نافذ وقال ابن الصباغ نافذمن حين الحكم (قلت) وقد ثبت في كتاب الاشباء والنظائر ان ماقاله الخجندى أصح (محمد بن حامد) أبو عبد الله بن حنار دكر أبو على بن البناء في طبقات الفقها كما نقله عنه ابن النجار أن له القدر العالى في الفقه والأصول والقرآن والأدب وأنه مات في سنة ثمان وأربعين واربعمائة في صفر (محمد بن حسان بن الحسن بن مکی) ابو المحاسن الختام الواعظ مات بالری سنة تسع وثمانين وأربعمائة (محمد بن الحسن بن الحسين) ابو عبد الله المروزى المهر بندفشانى كان اماما ورءا عارفا عابدا وسمع الكثير من القفال ومسلم بن الحسن الكاتب ورحل الى هراة فسمع آبا الفضل عمر بن ابراهيم بن أبى سمدواحمد بن محمد بن الخليل وغيرهما توفي سنة أربع وقيل سنة ثلاث وسيعين وأربعمائة (محمد بن الحسن بن على) أبو جعفر الطوسي فقيه الشيعة ومصنفهم كان ينتمي الى مذهب الشافعي لةتفسير القرآن وأملى أحاديث وحكايات تشتمل على مجلدين قدم بغداد وتفقه على مذهب الشــافعي وقرأ الاصول والكلام على ابي عبد الله محمد بن محمد

- 47 -

ابن النعمان المعروف بالمفيد فقيه الامامية وحدث عن حلال الحفار روى عنه ابنه ابو على الحسن و قداً حرقت كتبه عدة نوب بمحضر من الناس تو في بالكوفة سنة ستين وأر بعمائة (محمد بن الحسن بن فورك) الاستاذ ابو تكر الانصارى الاصبهانى الامام الجليل و الحبر الذى لا يجارى فقها وأصولا وكلاما ووعظا وتحوا مع مهابة وجلالة وورع بالغ رفض الدنيا وراء ظهره * وعامل الله في سره وجهره * وصمم على دينه * مصمم ليس تلويه عواذله في الدين ثبت قوى باسه عسر وجوم على المنية في نصرة الحق لا يخاف الأسد في عرينه و موم على المنية في نصرة الحق لا يخاف الأسد في عرينه و مر عن ساق الاجتهاد يهمة في الذيا أثر الحصها وعزمة ليس من عاداتها السام و دم ديار الاعداء ذوى الفساد

وعمر الدين عزم منه معتضد الله تشرق من أنوار الظلم وصبر والسيف يقطر دما * والصبر أحجل الا انهصبر *وربما جنت الاعقاب من عسله * وبدر بجنان لايخادعه *حب الحياة ولا تشوقه ألحاظ الدما

لكنه مغرم بالحق يتبعه لله في الله هذا منتهى أمله اقام اولا بالعراق الى ان درس بها مسذهب الاسـحرى على ابى الحسسن الباهلى ثم لمسا ورد الرى وشت به المبتـدعة وسـموا عليه قال الحاكم ابو عبـد الله فتقـدمنا الى الامير ناصر الدولة أبى الحسسن محمد بى ابراهيم والتمسنا منه المراسلة في توجهه الى نيسابور فبنى له الدار والمدرسة من خانقاه ابى الحسن البوشنجى واحيا الله به في بلدنا أنواعا من العلوم لمسا استوطنها وظهرت بركته على جماعة من المتفقهة وتخرجوا به يسمع عبد الله بن جعفر الاصفهانى وكثر سماعه بالبصرة وبغداد وحدث بنيسابور هذا كلام الحاكم وروى عنه حديثا واحدا قال عبد الغسافر بن المتفقهة وتخرجوا به يسمع عبد الله بن جعفر الاصفهانى وكثر سماعه بالبصرة وبغداد وحدث بنيسابور هذا كلام الحاكم وروى عنه حديثا واحدا قال عبد الغسافر بن الماعيل سمعت أبا صالح المؤذن يقول كان الاستاذأو حدوقته أبوعلى الدقاق يمقدالمجلس ويدعو للمحاضرين والغائين من أهل البلد وأئمتهم فقيل له يوما نسيت ابن فورك ولم تدع له فقال كيف أدعوله وكنت أقسم على الله البارحة بايمانه ان يشغى علتى وكان به وجع البطن تلك الليلة ولما حضرت الوفاة واحد عصره وسيدين وثلاماته وكان به أوصى بان يصلى عليه الامام أبو بكر بن فورك وذلك سنة ثلاث وسبعين وثلاماته ون الامام الشهيد أبو الحجاج يوسف بن دوناس العبدلاوي المالكي المدفون خارج باب الصغير بدمشق وقبره ظاهر معروف باستجابة الدعاء عنده انه روى ان الامام أبابكر ابن فورك مانام في بيت فيه مصحف قط واذا أراد النوم انتقسل عن المكان الذي فيه اعظاما لكتاب الله عز وجل نقلت هذه الحكاية من خط شيخنا الحافظ أبي العباس ابن المظفر قال عبد الغافر بلغت تصانيفه في أصول الدين وأصول الفقه ومعانى القرآن قريبا من المائة وحكى عن ابن فورك انه قال كان سبب اشتغالى بعلم الكلام اني كنت بإصبهان آختلف الى فقيه فسمعت ان الحجر يمين الله في الارض فسألت ذلك الفقيـــه عن معناء فلم يجب بجواب شاف فارشدت الى فلان من المتكلمين فسألته فاجاب بجواب شاف فقلت لابدلى من معرفة هذا العلم فاشتغلت به وقد سمع ابن فورك من عبد الله ابن جعفر الاصبهانى المذكور في كلام الحاكم حميع مسند الطيالسي وسمع ايضا من ابن خرزاد الاهوازى روى عنهالحافظ أبو بكر البيهتي والاستاذأبو القاسمالقشيرى وابو بكر أحمد بن على بن خلف ودعى الى مدينة غزنة وجرت له بها منــاظرات ولما عاد منها سم في الطريق فتوفي سنةست وأربعمائة حميدا شهيدا ونقل الى نيسابور ودفن بالحيرة وقبره ظاهر قال عبد الغمافر يستسقى به ويستجاب الدعاء عنده وقال الاستاذ أبو القاسم القشيرى تلعيذه سمعت الامام أبا بكر بن فورك يقول حملت مقيدا الى شيراز لفتنة في الدين فوافيت باب البلد مصبحا وكنت مهمومالقلب فلما اسفرالنهار وقع بصرى على محراب في مسجد على باب البلد مكتوب عليه أليس الله بكاف عبده وحصل لى تعريف من باطنى انى أكفى عن قريب فكان كذلك وكان شديد الردعلى آبی عبداللہ بن کراموآذکرانسبب ماحصل له من المحنةمن شغب أصحاب آبن کرام وشيعتهم المجسمة

المحنة المشار اليها 🜮

اعلم انه يعز علينا شرح هذه الامور لوجهين (أحدهما) ان كتمانها وسترها أولى من اظهارها وكشفها لما في ذلك من فتح الاذهان لما هى غافلة عنه ممــا لاينبغى التفطن له (والثانى) مايدعو اليه كشفها من تبيين معر أقوام وكشف عوارهم وقدكان الصمت ازين ولكن لما رأيت المبتدعة تشمخ بآنافها وتزيد وتنقص على حسب أغراضها وأهوائها تمين لذلك ضبط الحال وكشفه مع مراعاة النصفة (فنقول)كان الاستاذ أبو بكر بن فورك كما عرفناك شديدا في الله قائما في نصرة الدين ومن ذلك انه فوق نحو المشبهة الكرامية

سهاما لاقبل لهمبها فتحزبوا عليه ونموا غير مرة وهو ينتصر عليهم وآخر الامر أنهم أنهوا الى السلطان محمود بن سبكتكين ان هذا الذي يؤلب علينا عندك أعظم منا بدعة وكفرا وذلك آنه يعتقد أن نبينا محمداالمصطغى صلى الله عليه وسلم ليس نبيا اليوم وأن ر الته انقطعت بموته فسله عن ذلك فعظم على السلطان هذا الأمر وقال ازصح هذا منه لأقتلنه وأمربطلبهوالذى لاحلنا مركلام المحرريس لما ينقلون الواعين لمايحفظون الذين يتقون الله فيها يحكون أنه لما حضر بين يديه وسأله عن ذلك كذب الناقل وقال ما هو معتقد الاشاعرة على الاطلاق؛ اننيناصلىالله عليه وسلم حي في قبره رسول الله أبد الآباد على الحقيقة لا المجاز وانهكان نبيا وآدم بين الماء والطين ولم تبرح نبوته باقية ولاتزال اوعند ذلك وضح للسلطان الامر وأمر باعزازه واكرامه ورجوعه الى وطنه فلما أيست الكرامية وعلمت أن ما وشت به لم يتم وان حياما ومكايدها قد وهت عدلت الى السعى في موته والراحة من تعبه فسلطوا عليه من سمه فمضى حميدا شهدا هـــــذا خلاصة المحنة والمسئلة المشار اليها وهي انقطاع الرسالة بعد الموت مكذوبة قديما على الامام أبى الحسن الاشعرى نفسه وقد مضي الكلام عليها في ترجمته اذا عرفت هذا فاعلم أن أبا محمد بن حزم الظاهرى ذكر في لنصائح أن ابن سبكتكين قتل ابن فورك بقولُه لهذهالمسئلة ثم زعم ابن حزم أنها قول حجيع الاشعرية(قلت)وابن حزم لا يدرى مذهب الاشعرية ولا يفرق بينهم وبين الجهمية لجهله بما يعتقدون وقد حكى ابن الصلاح ما ذكره ابن حزم ثم قال ليس الامركما زعم بل هوتشنيع على الآشعرية أثارته الكرامية فيما حكاء القشيرى (قات) وقد اسلفنا كلام القشريرى في ذلك في ترجمة الاشعرى وذكر شيخنا الذهبي كلام ابن حزم وحكى ان السلطان أمر بقتل ابن فورك فشفع إليه وقيل هو رجل له سن فامر بقتله بالسم فسقى ثم قال وقد دعى ابن حزم للسلطان محمود أن وفق لقتــل ابن فورك وقال وفي الجمــلة ابن فورك خير من ابن حزم وأجل وأحسن نحلة وقال قبل ذلك أعنى شيخنا الذهبي كان ابن فورك رجلا صالحا ثم قال كان مع دينه صاحب فلتة وبدعة انتهى (قلت) اما ان السلطان أمر بقتله فشفع اليه الى آخر الحكاية فاكذوبة سمجة ظاهرة الكذب من جهات متعددة منها أن إن فورك لا يعتقد مانقل عنه بل يكفر قائله فكيف يعترف على نفسه بما هو كفر واذا لم يعترف فكيف يأمر السلطان بقتله وهـذا أبو القاسم القشيري أخص الناس بابن فورك فهل نقل هــذه الواقعة مل ذكر أن من عزى الى

الاشعرية هذه المسئلة فقد افترى عليهم وانه لايقول بها أحد منهم(ومنها) انه بتقدير اعترافه وأمر، فتله كيف ترك ذلك لسنه وهل قال مسلم ان السن مانع من القتسل بالكفر على وجه الشهرة أو مطلقا ثم ليت الحاكى ضم الى السن العلم وان كان أيضا لاينع القتل ولكنه لبغضه فيه لم بجملله خصلة ثمت بها غير انه شيخمسن فياسبحان الله أما كان رجلا عالما أماكان اسمه ملاً بلاد خراسان والعراق أماكان تلامذته قد طبقت طباق الارض فهسذا من ابن حزم مجرد تحامسل وحكاية لأكذوبة سمجة كان مقداره أجل من أن يحكيها وأما قول شيخنا الذهبي انه مع دينه صاحب فلتة وبدعة فكلام متهافتانه يشهد بالصلاح والدين لمن يقضى عليه بالدعة ثم ليت شعرى ماالذى يعنى بالفلتة انكانت قيامه في الحق كم نعتقد نحن فيسه فتلك من الدين وان كانت في أمره الى الله تعالى و نقول لشيخناان كنت تعتقد في فيلة من الذي وان كانت في أمره الى الله تعالى و نقول لشيخناان كنت تعتقد في ما جريم من الذين وانكانت في أمره الى الله تعالى و نقول لشيخانان كنت تعتقد في ما حيا من الذين وانكانت في أمره الى الله تعالى و نقول لشيخناان كنت تعتقد فيه ما حكيت من الدين والمالة فلا

أخبرنا الحافظ أبوالعباس بن المظفر بقراءتى عليه اخبرنا الشيخان أبو عبد الله محمد بن عبدالسلام بن المطهر بن أبى عصرون وأبوالفضل أحمد بن هبة الله بن عساكر سما عاعليهما قالا أخبرنا أبو روح عبد المزيز بن محمد الهروى اجازة أخبرنا أبو القاسم زاهر بن طاهر الشحامى أخبرنا الاستاذ أبو القاسم عبد الكويم بن هوازن القشيرى أخبرنا الامام أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن جرزاد الاهوازى بها محد ثنا أحمد بن سهل بن أيوب حدثنا خالد يعنى ابن يزيد حدثنا سفيان الثورى وشريك بن عبد الله وسفيان بن عيدنة عن سليان عن خيشة عن عبد الله عن الني صلى الله عليه وسلم انه قال لاترضين أحدا بسخط الله ولا محمدن أحدا على فضل الله ولا تذمن أحدا على ما لم يؤته الله فان رزق الله لا يسوقه حرص حريص ولا يرده عنك كر اهة كاره وان الله به سدله وقسطه جعل الروح والفرح في الرضى واليقسين وجعل الهم والحزن في اللهك والسخط

حیل ومن حدیثه عن عبد اللہ بن جعفر وبه الی ابن فورك ﷺ۔ أخبرنا عبد اللہ بن جعفر حدثنا يونس بن حبيب حدثنا أبو داود الطيالسی حـــدتنا همام عن قتادة سمع أنسا يقول قال رسول اللہ صلی اللہ عليه وســلم لايؤمن أحدكم

حق يحب لأخيه مابجب لنفسه

📲 ومن كلام الاستاذ أبي بكر 🦫 قال کل موضع تری فیه اجتهادا ولم یکن علیه نور فاعلم آنه بدعة خفیة (قلت) وهذا الكلام بالغ في الحسن دال على ان الاستاذكثير الذوق وأصله قوله صلى الله عليه وسلم 🔫 ومن الفوائد والمسائل عنه 🐒 البر ماأطمأنت اليه النفس قيــل تناظر هو وأبو عثمان المقرى الذى ذكرنا انه أوصى عنــد موته ان ابن فورك يصلى عليه، في ان الولى هل يجوز ان يعرف انه ولى فكان الاســتاذ أبو بكر لايجوَّز ذلك لأنه يسلبه الخوف ويوجب له الأمن قيهل وكان أبو عُمَّان يقول بجوازه (قلت) والذي نقله الاســتاذ أبو القاسم في الرسالة ان الخلاف في هذه المسـثلة انما هو بين الاستاذين أبى بكر بن فورك وأبى على الدقاق وان الدقاق قال بالجواز قال الاستاذ أبو القاسم وهو الذى نؤثره ونختاره ونقول به قال الاستاذ أبو القاسم ولا يجوز ذلك في جميع الاولياء بل يجوز أن يعلم بعضهم ويكون علمه كرامةزائدةله وأن لايعلم آخرون ثم رد قول ابن فورك ان العلم بذلك يسقط الخوف بان الذى يجدونه من الهيبة والاجـ لال يزيد ويرى على كثير من الخوف (قلت) وما ذكره أبو القاسم هو الحق الذي لامرية فيه والعلم بالولاية لاينافي الخوف بل ولا النبوة ألا ترى ان الأنبياء علمهم الصلاة والسلام أشد ألناس خوفا لربهم تعالى وهم يعلمون انهم أنبياء فمقالة ابن فورك ضحيفة شاذة والولى ما دام احساسه حاضرا وهو غيير مصطلم يخاف المكر وذلك من أعظم الخوف وذكر الاستاذ أبو القاسم بعسد ذلك انه يجوز أن يعلم انه مأمون العاقبة (قلت) ومع ذلك لايزايله الخوف كما قلنا في الأنبياء عليهم السلام فأنهم يعلمون انهم مأمونوا العواقب وهم أشد خوفا والعشيرة المشهود لهم بالجنة كذلك وقد قال عمر رضي الله عنــه لو ان رجلي الواحــدة داخل الجنة والاخرى خارجها ما آمنت مكر الله

الحسين القاضى الحسين بن محمد بن أحمدالمروالردى أبو بكر بن القاضى الحسين أما والده فهو الامام المشهور الذكر وأما هو فقد حدث عن ابى مسعود أحمد بن محمد بن عبد الله البجلى الرازى الحافظ وغيره سمع منه أبو عبد الله الحميدى وأبو بكر بن الحاضنةوغيرهماولد سنة عشرين وأربعمائة ولم أعلم لوفاته تاريخا ذكر مالشينخ في شرح المهاج في النكاح في شروط الكفاية - ov -

🗲 محمد بن الحسين بن محمدبن عبدالله بن ابراهيم الروذراورىالوزير أبوشجاع، ولدسنة سبع وثلاثين وأربعما تةوكان والدممن أهل روذراو روصحب الامير هرارست أمير خورستان والبصرة وواسط نم استوحش منه وجهز أمواله الى بغداد وأخفى نفسه وولده وخرج الى حلب ثم توجه إلى حمذان ثم ان القائم بأمر الله صرف وزير وابن جهير عن الوزارة وصور في نفسه أن يستوزره فوردالخبر بوفاته فقال الخليفةعولنا على هذا الدارج في وزارتنا فحالت الاقدار بيننا وبين الايثار وقد عرفنا تمنز ولده الا أن السن لم ينته به الى هذا المنصب فرقاء ولايزال أبوشجاع يترقى الى أن انتهت الخلافة الى المقتدى فتزايد وعظمه ترقت به الحال فوق ما كانت ثم ان نظام الملك كاتب المقتدى في إبعاد أبي شجاع فانه كان يكرهه فكتب الخليفة الجواب بخطه وعرف نظام الملك منزلة أبى شجاع عنده وفضله ودينه وأكد عليه في الوصاية به وترك الالتفات الى قول أعدائه وأمر الوزير أبا شجاع بالخروج الى اصبهان الى خدمة نظام الملك وأصحبه بمض خدمه فتلقاء نظام الملك بالبيشر وأعاده الى بغداد مكرما فعاد وخرج اليه عسكر الخليفة مستلقيين ثم لما عزل المقتدى بالله عميد الدولة أبا منصور بن جهير من وزارته ولاها ظهير الدين أبا شجاع وخلع عليه في النصف من شعبان سنة ست وسبعين وأربعمائة وتوالت السعادة في وزارته وما زال يتقدمه في كل يوم تقدما لم يكن لغيره وصار الامر أمره والمقبول من ارتضاه والمدفوع منأباه وعظم الحق وانتشرالعدل وكانلا يخرج من بيته حتى يقرأ شيئاً من القرآن ويصلى وكان يصلى الظهر ويجلس للمظالم الى وقت العصر وحجابه تنادى أين أصحاب الحوائج قال النقلة فلم يطمع في آيامه طامع ولم يحدث نفسه بالظلم ظالم وكان من سمادته أن قاضي القطاة الشامي ذاكُ الرجــل العالم الصالح هو القاضي في أيامه فانتظم أمر بغــدادكما ينبغي واستـدعى يوما بعض كبار الامراء بالنواحي فجاءه في حمّسهائة فارس من الامراء والسلانية فلما مثل بين يديه فقال له ان بعض أعوانك أخذ عمامة رجل فقال يا مولانا انك تعتمد الغض منى والنقص من محلى وهذا مما يسأل عنه من أستنيبه في الشرطة من أصحابي والمستخدمون على أبوابي فقال له الوزير واذا سألك الله تمالى في الموقف الذي يسماًلك فيه عن اللفظة واللخطة ومثقمال الذرة يكون همذا جوابك فحرج ذلك الملك واستبحث عن العمامة حتى عادت وأخباره في ذلك ونظائره مشهورة كثيرة ثم لاح له توفيق الهي فحاسب نفسه على زكاة ماله وعلم آنه أخل بادائها فيماتقدم ۸ _ طبقات _ لث

واحتاط بان أخرجها عن والده سنين كثيرة ورأوه عدة أيام خاليا يكتب ويحسب فما فاشفق عليه بمض الاصدقاء وأرجف به الاعداء وقالوا خو لطو لحقته السو داء وأماما كان يفعله من صنائع البر والتنوع في صلة المعروف فمجيب كثير وحكى انه استدعى بعض أخصائه في يوم بارد وعرض عليه رقمة من بعض الصالحين يذكر فيها ان في الدار الفلانية امرأة معها أربعة أطفال أيتام وهم عراة جياع فقال له امض الآن وابت علم جميع ما يصلح لهم ثم خلع أثوا به وقال والله لالبستها ولا أكلت حتى تعود وتخبرنى انك صحسوتهم وأشبعتهم وبقى يرعد بالبرق الى حيث قضى الام وعاد اليه وأخبر موقال بعض من كان يتولى صدقاته انه حسب ما انصرف على يده من صلاته فاشته ل على مائة ألف دينار وعشرين ألف دينارقال وكنت واحدا من عشرة يتولون صدقاته ثم ان السلطان ملكشاه سأل الحليف في عزله فعزله في ربيع الاول سنة أربع وثمانين وأر بعمائة فانشد أبو شجاع في حال انصرافه

or --

تولاها وليس له عدو وفارقها وليس له صديق وخرج الى الجامع يوم الجمعية فأمالت العامة عليه تصافحه وتدعوا له وأقام في داره مكرما محترما وبني على بابها مسجدا واستمر الى ان أذن له الخليفة في الحج في موسم سنة آربع وثمانين فلما عاد مع الحجيج في سنة خمس تاقاء من أصحاب السلطان من منعه من دخول العراق وسار به الى روذراور فاقام بها الى سنة سبع وثمانين توجه منها الى الحج ودخل بمد وفاة المقتدى والسلطان ملكشاء ونظام الملك فأقام بمدينة النبي صلى الله عليه وسلم واضرب عن العز والحجاء والاهل والوطن ومات أحد خدام روضة المصطغى صملى ألله عليه وسملم وكان يكنس المسجد ويفرش الحصر ويشعل المصابيح وكتب الى ولده أبى منصور بان يقف عنه مدرسة على أصحاب الشافعي وكان رجلا فاضلا أديبا له شعر كثير حسن وقد كتب اليه أبو الحسن محمد بن على بن أبي الصقر الواسطى يلتمس شعره لينظر فيه بقصيدة يقول فيها ياماجدا لو رمت مدح سواء لم 🦳 أقدر عــلي بيت ولا مصراع لكن شعرى شبه شوهاء اتقت عيابهما فتسمقرت بقناع امنن عليَّ بشعرك الدر الذي شحر الرضيَّ له من الآتباع فاجابه لوكنت أرضى ماجعت شتيته ماصنت معرضه عن الاسماع توفي في منتصف جمادى الآخرة سنة ثمان وثمانين وأربعمائة ودفن بالبقيع عندا براهيم

ابن سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم (محمد بن الحسين بن محمد بن الحيثم بن القاسم بن مالك القاضي أبو عمر البسطامي) وبسطام بفتح الباء قاضي نيسابوركان أحد الاثمة من اصحابنا والرفعاء من علمائهــم قدم بغداد في حياة الشيخ أبى حامدالا فراينى وكان الشيخ أبوحامد يجله ويعظمه وكان القاضي أبو عمر نظير أبي الطيب الصعلوكي حشمة وجاها فصاهر. أبو الطيب وجاءمن بينهما فضلاء أثمة سمع القاضى أبو عمر الحديث بالمراق والاهواز واصبهان وسجستان واملى وحددت عن أبي القاسم الطبراني وأحمد بن عبد الرحمن بن الجارودالرقي وأبى بكرالقطيعي وعلىبن حماد الاهوازي وأحمدبن محمود بن حران القاضي وآبي محمــد بن ماسي وغيرهم روى عنــه آبو عبد الله الحاكم مع تقدمه وأبو بكر البيهقي وأبو الفضل محمد بن عبد الله الصرام وسفيان ومحمد ابنا الحسين بن فتحويه ويوسف الهمدانى وغيرهمذكره الحاكم في التاريخ فقال الفقيه المتكلمالبارع الواعظ ثم قال وورد له العهد بقضاء نيسابور وقرئ علينا العهد غداة الخميس ثالثذي القمدة سنة ثمان وثمانين وثائماتة وأجلس في مجلس القضاء فيمسجدرجاء في تلك الساعة وأظهر أهل الحديث من الفرح والاستبشار والنثار مايطول شرحه وكتبنا بالدعاء والشكر الى السلطان أيده الله والي أوليائه وذكره أبو الحسبن بن نصر بن كاكا المؤيدي فقالكان منفردا بلطائف السيادة معتمدا لمواقف الوفادة سفر بين السلطان المعظم ومجلس الخلافة أيام القادربالله فافتن أهل بغداد بلسانه واحسانه وبزهم فيايراده واصداره بصحة انقانه ونكت في ذلك المشهد النبوى والمحفل الامامي أشياء أعجبهما كفاته وسلم الفضــل له فيها حماته وقالوا مثــله فليكن نائبا عن ذلك السلطان المؤيد بالتوفيق والنصر وافدا على مثل هذه الحضرة حتى حضر وحقائبه مملوءة من أصناف الاكرام وسهامه فاترة باقصى المرام ثم كان شافعي العملم شريحي الحكم سحباني البنان سحاراللسان وذكر الخطيب ان أبا صالح المؤذن وأبا بكر محمد بن يحيى بن ابراهيم الايسابورى أخسبراءان القاضي أباعمر توفي بنيسابور سنة سبع وأربعمائةوقالعبد الغافر الفارسي أنهتو في سنة ثمان وأربعمائة وأعقب المونق والمؤيد ولدين امامين سي ومن الرواية عنه ا

- 09 -

أخبرنا أبو محمد بن القيم سماعاً عليه ان أبا الحسن بن البخارى اخبره عن عبــد الواحد بن ابى المطهر الصيدلانى اخبرناابو سميد بن ابى صالح الحافظ المؤذن أخبرنا - 4. --

السيد ابو القاسم على بن الحسين بن القاسم قدم علينا من هراة سنة سبع وخمسين واربعمائة اخبرنا القاضى ابو عمر محمد بن الحسين بن محمد البسطامى اخبرنا احمد ابن عبد الرحمن بن الجارود الرقى بعسكر مكرم حدثنا يزيد بن سنان البصرى بمصر حدثنا يحيى بن سعيد القطان حدثنا يحيى بن العلاء عن طلحة العقيلى عن الحسن بن على رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم المفتاح الحدية أمام الحاجة لم يرو هذا الحديث من حديث الحسن رضى الله عنه في شيً من الكتب الستة

(محمد بن الحسين بن موسى الازدى) أبو عبد الرحمن السلمي جدا لانه سبط ابي عمرو اسماعيه بن تجيد السلمي النيسا بوري بلداكان شيخ الصوفية وعالمهم بخراسان له اليد الطولى في التصوف والعلم الغزير والسير على سنن السلف سمع من ابي العباس الاصم واحمد بن على بن حسنويه المقرى واحمد بن محمد بن عبدوس ومحمد بن احمد بن سعيدالرازى ماحب ابن وار. وأبى ظهير عبد الله بن فارس العمرى الباخي ومحسمد بن المؤمل الماسرخسي والحافظ ابي على الحسسين بن محسمد النيسابوري وسمعيد بن القاسم البردعي وأحمد بن محمد بن رميح النسوي وجده ابىعمرو، روى عنه الحاكم ابوعبد الله وابو القاسم الفشيري وابو بكر البيهتي وابو سعيد بن مرامش وابو بكر محمد بن يحيى المزكى وابو صالح المؤذن وابو بكر ابن خلف وعلى بن احمد المديني المؤذن والقاسم بن الفضل الثقفي وخلق سواهــم وقع لنا الكثير من حديثه بعلو واختلف في مولده فالمشهور انه في رمضان سنة ثلاثين إ وتلمائة وقبل بل سنة خمس وعشرين وتلثمائة ذكره الحافظ عبد الغافرفيالسياق فقال شيخ الطريقة في وقته الموفق في جميع علوم الحقائق ومعرفة طريق التصوف وصاحب التصانيف المشهورة العجيبة في عملم القوم وقد ورث التصوف عن ابيمه وجده وجمع من الكتب مالم يسـبق الى ترتيب حتى بلغ فهرست تصانيفه المـائة واكثروحدث اكثر من اربعين سنة املاء وقراءة وكتب الحديث ينيسابور ومرو والعراق والحجاز وأنجب عليسه الحفاظ الكبار توفي في شعبان سنة اثنتي عشرة سی ومن القول فیه له وعلیه ک واربعمائة قال الخطيب قال لى محمد بن يوسف النيسابورى القطانكان السلمي غير ثقة وكان يضع للصوفية قال الخطيب قدر ابى عبد الرحمن عند اهل بلده جليــل وكان

مع ذلك محمودا صاحب حديث (قلت) قول الخطيب فيــه هو الصحيح وابو عبد الرحمن ثقة ولاعبرة بهذا الكلام فيه قال الخطيب وأخبرنا أبو القاسم القشريرى قال كنت بين يدى أبي على الدقاق فجرى حديث أبي عبد الرحمن السلمي وأنه يقوم في السماع موافقة للفقراء فقال أبو على مشله في حاله لعل السكون أولى به امض اليه فستجده عاقدا في بيت كتبه وعلى وجه الكتب مجسلدة صغيرة مربعسة فها أشعار الحسين بن منصور فهاتها ولا تقل له شيئاً قال فدخلت عليه فاذا هو في بيت كتب. والمجلدة مجيث ذكر أبو على فلما قعدت أخذ في الحديث وقالكان بعض الناسينكر على واحد من العلماء حركته في السماعفرؤى ذلك الانسان يوما خاليا في بيت وهو يدور كالمتواجد فسئل عن حاله فقال كانت مسئلة مشكلةعلى فبين لى معناها فلمأتمالك من السرور حتى قمت أدور فقل له مثل هذا يكون حالهم فلما رأيت ذلك منهما تحيرت كيف أفعل ببنهما فقات لاوجه الاالصدق فقلت ان أباعلى وصف هذه المجلدة وقال احملها الى منغيران يعلم الشيخ وأنااخافك وليس يمكننى مخالفته فأيش تأمر فأخرج أجزاءمن كلام الحسين بن منصور وفيها تصنيف له سماء الصيهور في نقص الدهور وقال احملهذه اليه (قلت) الذي أفهمه من هذه الحسكاية أنأبا عبد الرحمن يقول جوابًا لأبي على عن قوله ان مثله في حاله لعل السكون أولى به ما حاصله ان الحركة لم ينشئها السهاع وأنى لست بحيث يأخذ منى السهاع ولكن يعرض لىأمر لا مدخل للسهاع فيه فيحصَّل معه منالسرور مايتعقبه بالحركة منغير تمالك ولااختيار وليس للسماع هناك آثر لان مثله يتفق للانسان وهوخال في بيت مفرد ثم يوجد متواجدا لذلك فمثل هذا حالى وليس كما توهم في أن السماع بأخذ منى فان حالى كما ذكر أبو على أرفع وأما ارساله كتاب الصيهور في نقص الدهور فلعل فيه اشارة حقيقة ببن الشيخين لم افهمها ولم يكن والله أعلم أبو عبدالرحمن وانأباح السماع بحيث يتأثر به وقد أنكر بقلبه على أستاذهأبى سهل فما حكاه الاستاذ أبو القاسم القشيرى قال سمعت الشيخ أبا عبد الرحمن يقول خرجت الىمرو يعنى من نيسابور في حياة الاستاذ أبى سهل الصعلوكي وكان لهقبل خروجي ايامالجمعة بالغدوات مجلس ورد القرآن يختم فيه فوجدته عند رجوعى قد رفع ذلك المجلس وعقد لابن العقابي في ذلك الوقت مجلس القول فداخلني من ذلك شيٌّ وكنت أقول في نفسي قد استبدل مجلس الختم بمجلس القول فقال لى يوم أيش يقول الناس في قلت يقولون رفع مجلس القرآن ووضع مجلسالقول فقال من قال لأستاذه لم لا يفلح أبدا

- 77 -

وقال شيخنا أبو عبد الله الذهبي كان يعنى السلمي وافر الجلالة له أملاك ورثها من أمه وورثتها هي من أبيها وتصانيفه يقال إنها ألم جزء وله كتاب سهاه حقائق التفسير وليته لم يصنفه فانه تحريف وقرمطة فدونك الكتاب فسترى العجب انتهى (قلت) لاينبغي له أن يصف بالجلالة من يدعى فيه التحريف والقرمطة وكتاب حقائق التفسير المشار اليه قد كثر الكلام فيه من قبل آنه الممر فيه على ذكر تأويلات ومحال للصوفية ينبو عنها ظاهر اللفظ

(محمد بن الحسين بن أبي أيوب) الاستاذ مجد الدبن أبو منصور المتكلم تلميذابن فورك وختنهوهوصاحب تلخيص الدلائل توفيفي ذي الحجة سنة احدىوعشرين وأربعمائة (محمد بن داود بن محمد الداودى) أبو بكر شارح مختصر المزنى وهو الصيدلانى تلميذ الامام أبي بكر القفال المروزي كذا تحققناه بعد أن كناشا كين فيه قال ابن الرفعة أكثر النقل عنه في المطلب وتوهمه غير الصيدلانى وقال في كلامه على دية الجنين ابن داود متقدم على القفال المروزى ونقلت أنا ذلك عنه في الطبقات الوسطى والصغرى ثم رأيت في الانساب لابن السمعانى في ترحمــة الداودى ما نصه وأبو المظفر سلمان ابن داود بن محمد بن داود الصيد لانى المعروف بالداودى نسبة الى جده الاعلى وهو نافلة الامام أبى بكر الصيدلاني صاحب أبابكرالقفال انتهى ثم وقفت على مجلدين من شرحه للمزنى وفي أوله اسمه أبو بكر محمد بن داود المروزدى المعروف بالصيد لاني ثم وقع لى في شعبان سنة احدى وسبعين وسبعمائة ربع الجنايات من شرحهوقد كتبه كاتبه في سنة احدى وسبعين وأربعمائة وقال آنه طريقةالشيخ أبي بكرالقفالالمروزي الذي حررها الشيخ أبو بكر بن داود الداودي الصيدلاني وتحققت بهذاأن الداودي هو المديدلانى وهو الذى علق على المزنى شرحامسمى عند الحراسانيين بطريقة الصيدلاني لأنه علقه على طريقة القفال التي كان يسمعها عنه مع زيادات يذكرها من قبله وصرت على قطع من ذلك والله أعلم (محمد بن زهیر بن اخطل) أبو بكر النسائی امام نسا وخطیبها (محمد بن سلامه بن جعفر بن على) القاضي أبو عبد الله القضاعي الفقيه قاضي مصر مصنف كتاب الشهاب سمع أبا مسلم محمد بن أحمد الكاتب وأحمد بن بربال وأبا الحسن ابن جهضم وأبا محمد بن النحاس وآخرين ووى عنه الحميدي وأبو سعد عبد الجليل الساوى ومحمد بن بركات السعدى وسهل بن بشر الاسفرايني وأبو عبد

- 44 -

الله الرازى في مشيخته والخطيبوابن ما كولا وآخرون قال الاميرابن ما كولاكان متفننا فيءلومولم أرفي مصرمن يجرى بجراه وقال السلغي كان من النقات الأنبات شافعي المذهبوالاعتقادمرضي الجملة (قلت)وقد ذهب الى الرومرسولا ومن عجيب مااتفق له انه لتى شيخا بمدينة القسطنطينية فسمع منه بها ثم حدث عنه انتهى 🗲 محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن أحمد بن الحسين بن موسى البسطامي 🗲 الرزجاهي ورزجاه بفتح الراء المهملة كذا ذكر أبو سعد بن السـمعانى قال شيخنا الذهبي وقيــل بضـمها ثم سـكون الزاى ثم جيم وفي آخرها هاء قرية من قرى بسطام كان فقيها أديبا محدثا تفقه على الاستاذأبي سهل الصعلوكي وسمع أبابكر أحمد ابن ابراهيم الاسماعيلي وأباأحمد بن عدى الحرجانيين وأبا أحمد الحاكم الحفاظ وأبا آحمد الغطريغي وأباعلى بن المغيرة روى عنه الحمافظ أبو بكر البيهقي وأبو عبد الله الثقني وأبو سعيد بن أبى صادق وأبو الحسن على بن محمد بن أحمد الفقاعي وآخرون مولده سنة احدى وأربعين وثلاثمائة وكان يجلس لاسماع الحديث والادب وله حلقة وانتقل فيآخر عمره الى بسطامومات بها في ربيع الاول ســنةست وعشرين وأربعمائة (محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد) القاضي أبو عبد الله البيضاوي ولي القضاء بربع الكرخمن بغداد وحدث بيسير عن أبى بكر القطيعي والحسين بن محمد ابن عبيد العسكري قال الخطيب كتبت عنه وكان ثقة صدوقادينا شديدا وقال الشيخ أبو اسحاق تفقه على الداركي وحضرت مجاسه وعلقت عنه وكان ورعا حافظا للمذهب والخلاف موفقافيالفتاوى انتهىمات فجأة في ليلة الجمعة رابع عشرر جب سنة أربع وعشرين وأربعمائة ودفن بمقبرة بابحرب قال ابن الصلاح أظنه من بيضاء فارس قال ابن الصلاح أيضا قرآت بخط القاضي أبى منصور بنالصباغ في كتابه كتاب الاشعار بمعرفة اختلاف علماء الامصار وإذا رأى في ثوبه نجاسة ثم خفيت عليه فمايغلب عليه ظنى أنى سمعت قاضي القضاة أبا عبــد الله الدامغانى أو وجدته في كتابه أنه استفتى في هذه المسألة في زمان أبي عبد الله البيضاوي وان جماعة فقهاء الوقت افتوا بأنه يجب عليه غسل جميعه الا البيضاوي فانه أفتى بانه بجب غسل ما رآه من الثوب فاستحسن ذلك منه قال ابن الصلاح وهذا فيه غموض وكشفه أن النجاحة لم تتحقق الا فما رأى فالاشتباء لا يتعداء فلا يتعداء الغسل مالم يرء وهذا الخلاف خلاف ما يقال اذا أصاب النوب نجاسة وخنى موضعها غسله كله (قلت) هذا في الحقيقة ليس خلافًا لما أفتوا به

- 98 -

فائه لوعرض عليهم لقبلو، وأنما الذهن السريع الادراك يبادر اليه فهو. دليل على حسن بديهة البيضاوى وإيقاد ذهنه ومشل هذا ما وقع في عصرنا وردت على فتيا صورتها رجل وقف على الفقراء والمساكين وابن ابنه فقير فهل يدفع اليه من مال الوقف ويكون أحق من الاجانب فكتبت الافضل الدفع اليه ووافقنى جماعة من المفتيين ثم حضرت والدى رحمه الله تعالى وقد وردت عليه فتيا مشحونة بخطوط المفتين فكتب تحتهم في الوقت الحاضر الاجوبة المسذكورة صحيحة بشرطين أحسدهما أن لا يكون الوقف في مرض الموت ويكون ابن ابنه وارثا فمتي كان كذلك لا يصرف اليه شئ والثانى أن يحصل الصرف الى خسة سواء اثنين من الفقراء وثلاثة من المساكين ليحصل حقيقة الجمع التي دل عليها لفظ الفقراء وثلاثة من المساكين ليحصل كان الافضل الصرف الي

محمد بن عبد الله بن الحسن بن اللبان * الفرضي النقيه امام عصره في الفرائض وقسمة التركات وله فيذلك التصانيف المشهورة سمع أبا العباس الأترموالحسن بنجمد ابن عثمان الفسوى وأبابكر بنداسةوغيرهموحدث ببغداد سمع منه القاضي أبوالطيب الطبرى سنن أبى داود سماعه من ابن داسة عن أبى داود قال الشيخ أبو اسحاق كان ابن اللبان إماما في الفقهوالفرائض صنف فيها كتبا كثيرة ليس لاحد مثلها وعنه أخذ الناس ممن أخذعنهأحمد بن أبى مسلم الفرضي وأبو الحسين أحمدين محمديمييالكازروني الذي لم يكن في زمانه أفرض منه ولا أحسب انتهى وقال الخطيب انتهى اليه علمالفر انض وروىأنه كانيقول ليسفيالدنيافرضيالامن أصحابي أوأصحاب أصحابي أولا يحسن شيئأ 🗲 محمد بن عبــد الله بن حمدويه بن نعيم بن الحاكم الضي الطهماني النيسابوري 🗲 الحافظ أبو عبد الله الحاكم المعروف بابن البيع صاحب التصانيف في علوم الحديث منها تاريخ نيسابور وهو عندى أعود التواريخ على الفقهاء بفائدة ومن نظره عرف تفنن الرجل في العلوم جميعها وله المستدرك على الصحيحين وعلوم الحديث وكتاب مزكي الاخبار وكتاب الاكليل وكتاب فضائل الشافعي وغير ذلك كان أماما جايلاوحافظا حفيلا أتفق على أمامته وجلالته وعظمة قدره ولد صبيحة الثالث من شهرر بيع الأول سنة احدى وعشرين وثلثمائة وطلبالعلم من الصغر باعتناء والدءوخالهفاول سماعهسنة ثلاثين واستملى على أبي خاتم بن حبانَ سنة أربع وثلاثين ورحسل من نيسابور الى العراق سنة احدى وأربعين بعدموت اسماعيل الصفار باشهر وحج وجال في بلادخر اسان

وما وراءالنهروأ كثر وشيرخه الذين سمعمنهم بنيسابور وحدهاتحو ألف شيخ وسمع بغيرها من نحو ألف شيخ أيضاً روى عن محمد بن على المذكر ومحمد بن يعقوب الاصمو محمدبن يعقوب بن الاحزم ومحمدبن عبدالله بن أحمدالاصبها بي الصفار نزيل نيسابور وأبي حامد بن حسنويه المقرى وأبي بكر بن اسحاق الضبعي الفقيه وأبي النصر محمد ابن محمــد بن يوسف الفقيه وأبى عمر و عثمان بن السماك وأبي بكر النجار وأبي على النيسابورى الحافظ وبه تخرج وأبى الوليد الفقيه وعبد الباقى بن قانع الحلفظ وخلق وكتب عن غير واحد أصغر منه سنا وسندا روى عنه أبو الحسن الدارقطني وهو من شــيوخه وأبو الفتح بن أبى الفوارس وأبو ذر الهروى وأبو بكر البيهتي والاستاذ أبو القاسم القشيرى وأبو صالح المــؤذن وجماعة آخرهم أبو بكرأحمد بن على بن خاف الشميرازي وأنجب عليه خلق كثير وتفقه على أبي على بن أبي هريرة وأبي سهمل الصعلوكي وأبي الوليد النيسابوري وصحب في التصوف أبا عمر بن محمد بن -عفر الخلدى وأبا عثمان المغربى وجمساعة ورحل اليه من البلاد لسسعة علمه وروايته واتفاق العلماء على أنه من اعلم الائمة الذين حفظ الله برم هذا الدين وحدث عنه في حياته وكتب ابو عمر الطلمنكي علوم الحديث للحاكم عن شيخ له سنة تسع وثمانين وثلمائة بسماعه من صاحب الحاكم عن الحاكم * كتب الى احمد بن أبي طالب عن جعفر الهمداني أخبرناأبو طاهر السلغي قال سمعت اسماعيل بن عبد الجبارالقاضي بقزوين يقول سمعت الخليل بن عبد الله الحافظ يقول فذكر أبا عبد الله وعظمه وقال له رحلتان الى العراق والحجاز الرحــلة الثانية سنة ثمان وثلاثين وناظر الدارقطني فرضيه وهو ثقةواسع العلم بالخت تصانيفه قريبا من خمسمائة جزء وقال أبو حازم عمــر ابن أحمد بن ابراهم العبدوى الحافظ ان الحاكم أبا عبد الله قلد قضاء نسا سنة تسع وخمسين في أيام السامانية ووزارة العتبى فدخل الخايل بن أحمد السجزى القاضي على أبى جعفر العتبى فقال هنأ الله الشيخ فقد جهز الى نسا تلمائة ألف حديث لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتهلل وجهه قال وقلد بعهد ذلك قضاء جرجان فامتنع قال وسمعت مشيختنا يقولون كان الشيخ أبو بكربن اسحاق وأبوالوليد النيسابوري يرجعان الىآبى عبدالله الحاكم في السؤال عن الجرح والتعديل وعلل الحديث وصحيحه وسقيمه قالواقمت عندالشيخ أبى عبد الله العصمي قريبا من ثلاث سنين ولم أر في جملة مشايخنا أتقى منه ولا أكثر تنقيرا فكان اذا أشكل عليه شي أمرني أن أكتب الى الحاكم أبي ۹ _ طبقات _ لث

عبد الله واذا ورد عليه جوابه حكم بهوقطع بقوله وانتخب على المشايخ خمسين سنة وحكى القاضي أبو بكرالحيرى أنشيخا من الصالحين حكي أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام قال فقلت له يار سول الله بلغني انك قلت ولدت في زمن الملك العادل و أبي سألت الحاكم أما عبدالله عن هذا الحديث فقال هذا كذب ولم يقله رسول الله فقال صدق أبو عبد الله قال آبو حازم أول من اشتهر بحفظ الحديث وعلله بنيسابور بعد الامام مسلم بن الحجاج ابراهيم بن أبي طالب وكان يقابله النسائي وجعفر الفريابي ثم أبوحامد بن الشرفي وكان يقابله أبو بكر بن زياد النيسابورى وأبو العباس بن سعيد ثم أبو على الحافظ وكان يقابله آبو أحمد العسال وابراهيم بن حمزة ثم الشيخانأبو الحسينالحجاج وأبو أحمدالحاكم وكان يقابلهما في عصرهما ابن عدى وابن المظفر والدار قطنى وتعرد الحاكم أبو عبد الله في عصرنا من غير أن يقابله أحد بالحجاز والشمام واا راقين والحبسال والرى وطبرستان وقومس وخراسان باسرها وماوراء النهر هذا لعض كلامأبى حازم ذكره في حياة الحاكم وقال في آخره جعلنا الله لهذه النعمة من الشاكرين وذكر أنه سمعه يقول شربتماء زمزم وسألت الله أن يرزقني حسن التصنيف وقال عبدالغافر الفارسي ان الحاكم اختص بصحبة امام وقته أبى بكر أحمد بن اسحاق الضبعي وانه كان يراجعه في الجرح والتعديل والعلل وآنه أوصى اليه في أمور مدرسته دار السنة وفوض اليه تولية أوقافه في ذلك وسمعت مشايخنا يذكرون أيامه ويحكون ان مقدمي عصره مثل الاماماً بي سهلالصعلوكي والامامابن فورك وسائر الائمة يقدمونه على أنفسهم ويراعون حق فضله ويعرفون له الحرمة الاكيدة بسبب تفرده بحفظه ومعرفته قال وكان اذا حضر مجلس سماع محتوعلى مشايخ وصدور يؤنسهم بمحاضرته ويطيبأوقاتهم بحكاياته بحيث يظهر صفاءكلامه على الحاضرين فيأنسون بحضوره وقال محمد بن طاهر الحافظ سالت سعداالرباني الحافظ بمكة قلت له أربعة من الحفاظ تعاصر واأيهم احفظ فقال من قلت الدارقطنى ببغداد وعبد الغنى بمصر وأبو عبد الله بن منده باصبهان وأبوعبد اللهالحاكم بنيسا بورفسكت فالححت عليه فقال أما الدارقطني فاعلمهم بالملل وأما عبدالغني فاعلمهم بالانساب واما ابن منده فاكثرهم حدينا مع معرفة تامة وآما الحاكم فاحستهم تسنيفا وحكى ان أبا الفضل الهمداني الاديب لما وردنيسا بور وتمصبوا له ولقب بديع الزمان أعجب بنفسه اذكان يحفظ المائة بيت اذا أنشدت بين يديه مرة وينشدها من آخرها الى أولها مقلوبة فانكر على الناس قولهم فلان الحافظ في الحديث ثم قال و حفظ الحديث

- 77 -

-7V -

مما يذكر فسمع به الحاكم ابن البيع فوجه اليه بجز، واجله جمة في حفظه فرد اليه الجزء بمدجمة وقال من يحفظ هذا محمد بن فلان وجمفر بن فلان عن فلان أسامى مختلفة وألفاظ متباينة فقال له الحاكم فاءرف نفسك واعلم ان حفظ هذا أضيق مما أنت فيه (قلت)وذكر الحاكم في تاريخه في ترجة الحافض أبي على النيسابورى قال تداكرنا يوما روى سليمان التيمى عن أنس فمررت أنا في الترجة وكان بحضرة أبي على رحمه الله جماعة من المشابخ الى ان ذكرت حديث لايزنى الزانى وهو مؤمن فحمل بعضهم على فقال أبو على لاتفعل فا رأيت أنت ولا نحن في سنة مثله وأنا أقول أبا عبد الله حماعة من المشابخ الى ان ذكرت حديث لايزنى الزانى وهو مؤمن أبا عبد الله حماعة من المشابخ الى ان ذكرت حديث لايزنى الزانى وهو مؤمن أبا عبد الله حماعة من المشابخ الى ان ذكرت حديث لايزنى الزانى وهو مؤمن أبا عبد الله حماعة من المشابخ الى ان ذكرت حديث لايزنى الزانى وهو مؤمن أبا عبد الله حمام واغتسل وخرج وقال آه وقبض روحه وهو مترز لم يلبس قيصه بمد وذلك في ثالث صفر سنة خمس وأر بعمائة يوم الاربعاء ودفن بعد العصر المنام على فرس في هيئة حسنة وهو يقول الخباة فقلت له أيها الحاكم في المنام على فرس في هيئة حسنة وهو يقول النجاة فقلت له أيها الحاكم فيما ذا قال في كتبة الحديث (قلت) كذا صح وثبت وفاته سنة خمس وأر بعمائة ووهم من قال سنة تلات وأر بعمائة

مجمل ذكر البحث عما رمى به الحاكم من التشييع وما زادت أعداؤه و نقصت أوداؤه رحمه الله تعالى والنصفة بين الفئتين ا

أول ماينبغى لك أيهاالمنصف اذا سمعت الطعن في رجل ان تبحث عن خلطائه والذين عنهم أخذ ماينتحل وعن مرباء وسبيله ثم تنظر كلام اهل بلده وعشيرته من معاصريه العارفين به بعد البحث عن الصديق منهم له والعدو الخلى من الميل الى احدى الجهتين وذلك قليل في المتعاصرين المجتمعين في بلد وقد رمى هذا الامام الجليل بالتشيع وقيل انه يذهب إلى تقديم على من غير أن يطعن في واحد من الصحابة رض الله عنهم فنظر نا فاذا الرجل محدث لا يختلف في ذلك وهذه العقيدة تبعد على محدثان التشيع قيم نادر وانه وجد في افراد قليلين ثم نظرنا مشايخه الذين أخذ عنهم العلم وكانت له بهم خصوصية فو جدناهم من كبار اهل السنة ومن المتصلة في عقيدة ابى الحسن الاشعرى كالشيخ ابى بكر بن اسحاق الضبعى والاستاذ ابى بكر بن فورك والاستاذ ابى سهل الصعلوكى وامناهم وهؤلاء هم الذين كان يجالسهم في البحث ويتكلم معهم في أصول الديانات وما يجرى مجراها ثم نظرنا تراج أهل السنة في تاريخه فو جدناه يعطيهم على محدثان والاستاذ ابى الديانات وما يجرى مجراها ثم نظرنا تراج أهل السنة في تاريخه فو جدناه يعهم في أصول - 77 --

من الاعظام والثناء مع ماينتحلون واذا شئت فانظر ترجم ابى سهل الصعلوكي وابى بكر بن احجاق وغيرُهما من كتابه ولا يظهر عليه شيَّ من الغمز على عقائدهم وقد استقريت فلم أجد مؤرخا ينتحل عقيدة ويخلوكتابه عن الغمز ممن يحيد عنها سنة الله في المؤرخينُ وعادته في النقلة ولا حول ولاقوة الا بحبله المتين ثمراً ينا الحافظ الثبت ابا القاسم بن عساكر أثبته في عداد الاشعريين الذين يبدعون أهل التشيع ويبرؤن الى الله منهم فحصل لناالريب فيمارمي به هذا الرجل على الجملة ثم نظرنا تفاصيله فوجدنا الطاعنين يذكرون ان محمد بن طاهر المقدسي ذكر انه سأل أبا اسماعيل عبد الله بن محمد الانصارى عن الحاكم أبى عبد الله فقال ثقة في الحديث رافضي خبيث وان ابن طاهر هذا قال انه كان شديدالتعصب للشيعة في الباطن وكان يظهر التسنن في التقديم والخــلافة وكان منحرفا غالبًا عن معاوية وأهــل بيتــه يتظاهر به ولا يعتــذر منه فسمعتأبا الفتحابن سمكويه بهراة يقول سمعتعبد الواحد المليحي يقول سمعت آبا عبد الرحمن السلمي يقول دخلت على أبي عبد الله الحماكم وهو في داره لايمكنه الخروج الىالمسجدمن أصحاب أبى عبدالله بنكرام وذلك أنهم كسروا منبره ومنعوه من الخروج فقلت له لوخرجت وأمليت فى فضائل هذا الرجل حديثالاسترحت من هذه الفتنة فقال لايجيٌّ من قلبي يعنى معاوية واله قال أيضا سمعت أبا محمد بن السمرقندي يقول بلغنى انمستدرك آلحاكم ذكرعندالدار قطنى فقال نعم يستدرك عليهما حديث الطير فبلغ ذلك الحاكم فاخرج الحديث من الكتاب هذا مايذكر مالطاعنون وقداستخرت التركثيرا واستهديته التوفيق وقطعت القول بانكلام أبى اسماعيل وابن طاهر لايجوز قبوله في حق هذا الامام لما بينهم من مخالفة العقيدة وما برميان به من التجسيم أشهر * مما يرمى به الحاكم من الرفض ولا يغرنك قول أبي اسماءيل قبل الطعن فيه انه ثقة في الحديت فمثل هذا الثناء تقدمة من يريد الازراء بألكناب فبل الازراءعليهم ليوهم البراءة من الغرض وليس الامركذلك والغسالب على ظنى ان ماعزى الى أبى عبد الرحمن السلمي كذب عليه ولم يبلغنا ان الحاكم ينالمن معاوية ولا يظن ذلك فيه وغاية ماقيا. فيه الافراط في ولاء على كرم الله وجهه ومقام الحاكم عندنا أجل من ذلك واما ابن كرام فكان داعية الى التجسيم لاينكر أحد ذلك ثم ان هذه حكاية لايحكيها الا هذا الذى يخالف الحاكم في المعتقد فكيف يسع المرء بين يدى الله أن يقبل قوله فيها أو يعتمد على نقله ثم أنى له اطلاع على باطن الحاكم حتى يقضى بانه كان يتعصب للشيعة باطناوأما

- 79 -

مارواء الرواة عن الدارقطنى ان صح فليس فيه مايرمى بهالحاكم بل غايته انهاستقبح منه ذكر حديث الطير في المستدرك وليس هو بصحيح فهو يكثر من الاحاديثالتي أخرجها في المستدرك واستدركت عليه ثم قول ابن طاهر ان الحاكم أخرج حديث الطير من المستدرك فيه وقفة فان حديث الطير موجود في المستدرك الىالآن وليته أخرجهمنه فان ادخاله فيه من الاوهام التي تستقدح ثم لودلت كلمة الدار قطني على وضع من الحاكم لم يعتد بها لما ذكر الخطيب في تاريخه من ان الازهرى حدثه ان الحاكم ورد بغداد قديمــا فقال ذكر لى ان حافظكم يعنى الدارقطني خرج يسيح وأخذ خمسمائة جزء فارونى بعضها فحمل اليهمنها وذلك مما خرجه لابى اسحاق الطبرى فنظرفي أول الجزءالاول حديثًا لعطية الصوفي فقال المتفتح بشيخ ضعيف ثم رمي الجزء من يده ولم ينظر في الباقى فهذه كلمة من الحاكم في الدارقطني تقابل كلمة الدارقطني فيه وليس علىواحد منهما غضاضة غـير أنه يؤخذ منهما أنه قد يكون بينهما ماقد يكون بين الاقران وقد قدمنا في الطبقة الأولى في ترجمة أحمد بن صالح ان كلام النظير في النظير عند ذلك غير مقبول ولا يوجب طعنا على القــائل ولا المقول فيه وحققنا في ذلك حجلة صالحة وذلك كله بتقدير ثبوت الحكاية وانفيها تعريضا من الدار قطنى بغمز الحاكم بسوءالعقيدة ولا نسلم واحدا من الامرين وانمـــا فيها عندنا الغمز من كتاب المستدرك لما فيه ممـــا يستدرك وهو غمز صحيح ثم قال ابن طاهر وسمعت المظفر بن حمزة بجرجان يقول سمعت أبا سعد الماليني يقول طالعت المستدرك فلم أجد فيه حديثا على شرط الشيخين (قلت)ليس في هذا تعرض للتشييع بنغي ولا أنبات ثم هو غير مسلم قال شيخنا الذهبي بل هو اسراف من المــالينى فنى المستدرك حملة وافرة على شرطهما وجملة كبيرة على شرط أحدهما قال شيخنا الذهبى لعل مجموع ذلك نحو نصف الكتاب قال وفيه نحو الربع صح سنده وانكان فيه علة قال وما بقي وهو نحو الربع فهو مناكير وواهياتلاتصح وفي بعض ذلكموضوعات ثم ذكر ابن طاهر انه رأى بخط الحاكم حديث الطير في جزء ضخم جمعه وقال وقد كتبته للتعجب قلناوغاية جمع هذاالحديث ان يدل على ان الحاكم يحكم بصحته ولولا ذلك لما أودعه المستدرك ولا يدل ذلك منه على تقديم على رضى الله عنه على شيخ المهاجرين والانصارأ بى بكر الصديق رضى الله عنه اذله معارض أقوى لايقدر على دفعه وكيف يظن بالحساكم مع سعة حفظه تقديم على ومن قدمه على أبى بكر فقدطعن على المهاجرين والانصار فماذ الله أن يظن

- V• -

ذلك بالحاكم ثم ينبغى أن يتعجب من ابن طاهر في كتابته هذا الجزء مع اعتقباده بطلان الحديث ومع انكتابته سبب شياع هذا الخبر الباطل واغترار الجهآل به أكثر مما يتعجب من الحاكم ممن يخرجه وهو يعتقد صحته وحكى شيخنا الذهبي كلام ابن طاهر وذيل عليه أن للحاكم جزأ في فضائل فاطمة وهذا لايلزم منهرفض ولاتشيح ومن ذا الذي ينكر فضائلها رضي الله عنها(فان قلت)فهل ينكر أن يكون عند الحاكم شي من التشيع(قلت)الآن حصحص الحق والحق أحق أن يتبع وسلوك طريق الانصاف أجدر بذوى العقل من ركوب طريق الاعتساف (فاقول) لو انفر د ما حكيته عن أبي إسماعيل وابن طاهر لقطعت بإن نسبة التشيع اليه كذب عليه ولكنى رأيت الخطيب أبابكر رحمه الله تعالى قال فيماأخبرنى به محمدً بن اسماعيل المسند اذناخاصا والحافظ أبو الحجاج المزى اجازة قالا اخبرنا مسلم بن محمد بن علانقال الاول اجازة وقال الثاني سماعا أخبرنا أبو اليمن الكندى أخبرنا أبو منصور القزاز أخبرنا أبوبكر الخطيب قال أبو عبد الله بن البيع الحاكم كان ثقة أول سماعه في سنة ثلاثين وثلثمائة وكان يمين الى التشيع فحدثني ابراهيم بن محمد الاموى بنيسابور وكان صالحا عالما قال حمع أبو عبد الله الحاكم أحاديث وزعم انه صحاح على شرط البخارى ومسسلم منها حديث الطبر ومنكنت مولاه فعلى مولاه فانكر عليه أصحماب الحديث ذلك ولم يلتفتوا الى فوله انتهى (قلت) والخطيب ثقة ضابط فتأملت مع مافي النفس من الحاكم مُسْتَخْرَيْجُهُ حَدَيْتُ الطير في المستدرك وانكان خرج أشياء غيره موضوعة لاتعلق لهما بتشيع ولاغيره فاوقع الله في نفسى ان الرجل كان عنده ميل الى على رضى الله عنه يزيد على الميل الذي يطلب شرعا ولا أقول انه ينتهـي به الي أن يضع من أبي بكر وعمر وعنمان رضي الله عنهم ولا أنه يفضل عليها على الشيخين بل أستبعد أز يفضله على عُمَّان رضي الله عنهما فانى رأيته في كتابه الاربعين عقد بابا لتفضيل أبى بكر وعمر وعثمان واختصهم من بين الصحابة وقدم في المســتدرك ذكر عثمان على على رضي الله عنهما وروى فيه من حديثآ حمدا بن آخی ابن و هب حدثنا عمی حدثنا يحيي بن آيوب حدثنا ہشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قال أول حجر حمله النبي صلى آلله عليه وسلم لبناء المسحد ثم حمل آبو بكر ثم حمل عمر حجرا ثم حمل عثمان حجرا فقلت يارسول الله الآترى الى هؤلاء کیف پسعدو نك فقال یاعائشة ہؤلاء الخلفاء من بعدی قال الحا کم علی شرطهماوانما اشتهر من رواية محمد بن الفضل بن عطية فلذلك هجر (قلت)وقد حكم شيخنا الذهبي

في كتابه تلخيص المستدرك بان هذا الحديث لايصح لان عائشة لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم دخل بها اذ ذاك قال وأحمد منكر الحديث وانكان مسلم خرج له في الصحيح ويحيى وانكان ثقة فيه ضعف (قلت) فمن يخرج هذا الحديث الذَّى يكاديكون نصافي خلافة الثلاثة مع مافي اخراجه من الاعتراض عليه يظن به الرفض وخرج أيضافي فضائل عثمان حديث اينهض كل رجل منكم الي كفئه فنهض النبي صلى الله عليه وسلم الى غمان وقال انت ولي في الدنيا والآخرة وصححه مع ان في سنده مقالا وأخرج غير ذلك من الاحاديث الدالة على أفضلية عُمان مع مافي بعضها من الاستدراك عليه وذكر فضائل طاحة والزبير وعبد الله بن عمرو بن العاص فقد غلب على الظن انه ليس فيه ولله الحمد شيَّ مما يستنكر عايه افراط في ميل لاينتهـي الى بدعةوأنا أجوز أن يكون الخطيب انما يعنى بالميل الى ذلك ولذلك حكم بان الحاكم ثقة ولوكان يعتقد فيه رفضا لجرحه به لاسيماعلى مذهب من يرى رد روانة المبتدع مطلقا فكلام الخطيب عندنا يقرب من الصواب وآما قول من قال آنه رافضي خبيث ومن قال آنه شديد التعصب للشيعة فلا لعبأ بهما كما عرفناك هذا ماظهرلى والله أعلم *و حكى شيخناالذهى ان الحاكم سئل عن حديث الطبر فقال لايصح ولوصيح لماكان أحد أفضل من على بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال شيخنا وهذه الحكاية سندها صحيح فمسا باله أخرج حديث الطير في المستدرك ثم قال فلعله تغير رواية (قلت)وكلام شيخنا حق وادخاله حديث الطير في المستدرك مستدرك وقد جوزت أن يكون زيد في كتابه وأن لايكون هو أخرجه وبحثت عن نسخ قديمة من المستدرك فلم أجد ما ينشرح الصدر لمدمه وتذكرت قول الدارقطني آنه يستدرك حديث الطير فغاب على ظنى آنه لم يوضع عِليه ثم تأملت قول من قال أنه أخرجه من الكتاب فجوزت أن يكون خرجه ثم أخرجه من الكتاب وبقى في بعض النسخ فان ثبت هذا سحت الحكايتان ويكون خروجه في الكتاب قبل أن يظهر له بطلانه ثم أخرجه منه لاعتقاده عدم صحته كما في هذه الحكاية التي صحح الذهبي سندها ولكنه بتى في بعض النسخ امالا نتشار الكتاب أولاد خال بعض الطاعنين اياء فيه فكل هذا جائز والعلم عند الله تعالى وأما الحكم على حدبت الطير الوضع فغير جيد ورأيت اصاحبنا الحافظ صلاح الدين خليل بن كيكاد العلائى عليه كلاما قال فيه بعد ما ذكر تخريج الترمذي له وكذلك النسائي في خصائص على رضي الله عنه ان الحق في الحديث أنه ربما ينتهى الى درجة الحسن أو يكون ضعيفا يحتمل ضعفه قال

- VY -

فاماكونه ينتهى إلى أنه موضوع من جميع طرقه فلاقال وقد خرجه الحساكم من رواية محمد بن أحمد بن عياض قال حدثنا أبي حدثنا يحيي بن حسان عن سليمان بن بلال عن يحيي بن سعيد عن أنس رضي الله تعالى عنه قال ورجال هذا السند كلهم ثقاة معروفون سوىأحمد بن عياض فلم أرمن ذكر مبتوثيق ولاجرح ويقرب منحديث الطير حديث على خير البشر من أنى فقد كفر أخرجه الحاكماً يضا فقال حدثناالسيد آ و الحسن محمد بن يحيى العلوى حدثنا الحسن بن محمد بن عثمان الشيبانى حدثنا عبد الله بن محمد أبو عبد الله الهاشمي قال قلت للحر بن سعيد النخمي أحدثك شريك قال حدثنى شريك عن أبي اسحاق عن أبي وائل عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عايه وسلم فذكره وهو مما ينكر على الحاكم اخراجه وقدرواه الخطيب أبو بكر من وجه آخر ففال أخبرنا الحس بن أى طالب حدثنا محمد بن اسحاق القطيعي حدثني أبو محمد الحسن بن محمدبن يحيي صاحب كتاب النسب حدثنا اسحاق بن ابراهيم حدثنا عبد الرزاق حدثنا الثورى عن محمد بن المنكدر عن جابر عن الني صلى الله عايه وسلم به بلفظه الا أن الخطيب تعقبه بقوله هذا حديث منكر مارواه سوىالعلوى بهذا الاسناد وليس بثابت ولم يعجب شيخنا الذهبى اقتصار الخطيب على هذه العبارة وقال ينبغي ان ياتي مابلغ منها مما يدل على ان هذا حديث جلى البطلان وأخرج الحاكم أيضا حديث محمد بن دينارمن أهل الساحل في شأن تزوج على بفاطمة رضى الله غنهما أخرجه بطوله ساكتا عليه وهو موضوع ولعل واضعه محمد بن دينار فانه الذي يقال له المرفى لايعرف

المعد بن عبد الله بن مسعود بن أحمد بن محمد بن مسعود المسعودى الامام أبو عبد الله المروزى أحد أثمة أصحاب القفال المروزى كان اماما مبرزا زاهدا ورعا حافظا للمذهب شرح مختصر المزنى وسمع القايل من أستاذه أبى بكر القفال وتوفي سنة نيف وعشرين وأر بعمائة بمرو وقاب ابن الصيلاح وحكاية من صحب القفال من الأثمة عن المسعودى تشعر بجلالة قدره (قلت) كان المسعودى ان لم يكن من اقران القفال كما دل عليه كلام الفورانى في خطبة الامانة فهو من أكبر تلامذته والذى يقع لى انه من أقران الصيدلانى وفوق در جة الفورانى وسئل القفال وهو يتكلم على العوام عن رجل حلف بطلاق زوجته لايا كل البيض فلقيه انسان وفي كمه شي فقال ان لم كلما في كم فلان فامرأتى طالق وكان الذى في كم البيض فما الحيلة في أن لايقع طلاقه فنكر القفال ولم ولم أن يقع لما الموال الذي المان وفي أن الم على الموام عن رجل حلف وعامراتى طالق وكان الذى في كله البيض فلقيه انسان وفي كله شي فقال ان لم أكلما في كم فلان يحضره الجواب قلما نزل قال المسعودى يجعل ذلك البيض في العبيطا الحلاوة الناطف ثم ياكله ولا يقع طلاقه (قلت) ومما حكاه الفورانى عن المسعودى في العمدة ان المصلى صلاة العيد يقول بين كل تكبيرتين من التكبيرات الزوائد سبحانك اللهم وبحمدك تبارك اسمك وتعالى جدك وجل ثناؤك ولااله غيرك وقد نقله النووى في زيادة الروضة عن المسعودى لكن في نقل الفورانى اياه عن المسعودى كما في نقل مسئلة الناطف مما يشعر بجلالة المسعودى ورب قرين لقوم يكاد لهم شيخا فهو بينهم وبين الشيبيخ الاستاذ كالمعيد فكأن المسعودى كان معيدا بين يدى القفال فكذلك كان صاحب التقريب بين يدى والده القفال الكبير ولذلك كان تلامذة ابيه كالحابيمي برجعون اليه

- Vr -

سمج البحث عن حال المسعودي المتكرر ذكر. في كتاب البيان 🕷 قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاحكل مايوجد في كتاب البيـــان للعمرانى منـــوبا الى المسمودى فانه غير صحيح النسبة اليه واعا المراد به صاحب الابانة أبو القاسم الفورانى قال وذلك انالابانة وقعت فياليمن منسوبة اليالمسعودى على جهة الغلط لتباعدالديار (قلت) وقال أبو عبد الله الطبرى صاحب العدة في أولها بعدان ذكر ماذكر م ابن الصلاح ان الابانة تنسب في بعض بلاد خراسان الى الصفار وفي بعضها الي الشاشي وما ذكر. ابن الصلاح من ان كل ما يوجد عن المسعودي في البيان فهو عن الابانة مشكل بمواضع منها ان صاحباابيان نقل فيهان المسعودي قال اذا اشترىمالا شفعة فيه أصلالابالأصالة ولابالتبعية كالسيفوما فيه شفعةانه لاتنبت الشفعة في الشقص لنفرق الصفقة في الشقص علىالمشترىوقد كشفتالابانةفلم أجدذلك فيهاولعلنا نزيد الكلام علىهذا الوجه بسطة في ترجمةابن أبي الدماذا انتهينا اليهاان شاء الله تعالى ومنها نقل في البيان عن المسعودي انه اذا ابتاع بثمن مؤجل فله أن يعيبع ولا يخبر بالاجل وهــذا يوافقه قول سليم في المجرد انه يكره له انه يبيعه ولا يذكر الاجل وصرح الرويانى في البحر بحكايتهوجها عن الخراسانيين الا أبي كشفت الابانة للفوراني فلم أرذلك فيها ومنها قال في البيان قال المسعودى في الاب هل يزوج ابنه الصغير وجهان الاصح لالانه لاحاجة له اليه وهذا لم يوجد في الابانة وقد وقع في الروضة ان الفوراني حكى وجها وصححه ان الابلايملك تزويج الابن الصغير العاقل قالوهو غلط قال ابن الرفعة في المطلب ولمأر الوجه المذكور في الابانة هنا(قلت)ماأظن النووى اتى الامن قبل ابن الصلاح فانه لما استقر في نفسه ماذكر من ان كلماينسب في البيان الى المسعودي فهو الى الفوراني ووجد هذا منسوبا ۱۰ _ طبقات _ لث

- VE -

الى المسعودى نسبه الى الفورانى وهو مكان كيس قد ذكر اه مع نظائر له في الكتاب الذى لقبناء خادم الرافعي في باب وهم على وهم 🗲 ومن الغلط عن المسعودي 🗲 نقل ابن يونس في شرح التذبيه عن المسمودي اله لايسمع شهادة الفرع الاعند موت شهود الاصل وهذا تصحيف آنما هو الشمى أما أصحابنا فلم يقل منهم بذلك قائل لاالمسعودى ولا غيره نبه عليه ابن الرفعة في المطلب الم محمد بن عبد الرحمن بن أحمد بن على ﴾ أبو عمر و النسوى اقضى القضاة ولدسنة تمان وسبعين وثلثمائة وكان يمرف بالقاضي الرئيس ذكر مكل واحد من عبد الله بن محمد الجرجاني فيطبقات الشافعية وأبى سعدبنالسمعاني في الدليل ومحمود الخوارزمي في تاريخ خوارزم قال الجرجانى هو قاضى القضاة بخوارزم وقراو. ونسا أخذ الفقه ببلده عن القساضي الحسن الداماني النسوى ثم رحل الى العراق ومصر وحصل العلم وولاء أمر المؤمنين القائم بامر الله القضاء بالنواحي المذكورة ولقبه باقضى القضياة صنف كتبافي الفقه والتفسير حسن السيرة فيالقضاء مرضى الطريقة وقال ابن السمعانى هو المعروف بالقاضي الرئيس كان من أكار أهل عصره فضلا وحشمة وقبولا عند الملوك بعث رسولا الى دار الخلافة ببغداد من جهة الامير طغر لنكوله آثار وجدت بخراسان وخوارزم وولىقضاءها مدة وبنى بها مدرسة سافر الكثير وسمع بنيسابور الامام أبا اسحاق الاسفرايني الجرجاني وأبا معمر الاسماعيلي وبمصر أبا عبد الله محمد ابن الفضل بن نطيف الفراء ويدمشق أبا الحسن بن على بن موسى السمسار وبمكة أبإذر الهروى وبنسا أبابكر محمد بن زهبر بن أخطل النسائي واملى المجلس وتكلم على الاحاديث روى عنه أبو عبد الله الفراوى وعبد المنعم القشـ يرى وغيرهم وقال الخوارزمىفاق أهل عصره فضلاوافضالا وتقدم على ابناء دهره رتبة وجلالةوحشمة ونسمة وقولا واقبالا له الفضل الوافر في فنون العلوم الدينية وأنواعها الشرعية وكان لغويا تحويا مفسرا مدرسا فقيها مفتيا مناظرا شاعرا محدثا الى أن قال وله الدين المتين الوازع عنارتكابمايشين الى ازقال وكان سلاطين السلجوقية يعتمدونه فيمايعن لهم من المهمات وذكر أن الساطان ملك شماء أبن رسلان استحضره بإشارة نظام الملك من خوارزم الى أصبهان وجهزه الى الخليفة ليخطب له ابنته فلما مثل بين يدى الخليفة وضعواله كرسيا جلس عليه والخليفة على السرير فلمسا بلغ من ابلاغ الرسالة نزل عن السرير وقال هذه الرسالة وبقيت النصيحة قال قل قال لآنخلط بيتك الطاهر النبوي

بالتركمانية فقال الخليفة سمعنا وسالك وقبر نصيحتك فرجع عن حضرة الخليفة وقد بلغ الوزير نظام الملك الخبر قبل وصوله اليه فلما دخل الى أسبهان قال له دعو تك من خوارزم لاصلاح أمر افددته فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة وأنا لاأبيح الدين بالدنيا ولم تنتقص حشمته بذلك ومن شعره قوله من رام عند الآله منزلة فليطع الله حق طاعتــه وحق طاعاته القيام بهما مبالغما فيه وسع طاقتمه بمخذ طاعة الاله سبيلا تحجد الفوز بالجنسان وتنجو ومنه واترك الاثموالفوا حش طرا يؤتك الله مآتروم وترجو قال محمود الخوارزمي ولم يكن له كل قضاء خوارزم انماكان قاضيا بالجانب الشرقى منها قال وكان أبو القاسم محمود الزمخشرى يحكى انه كان لايذكر أحدا الابخير وانه ذكر له فقيه كثير المساوى فقال لاتقولواذلكفانه يتعمم حسنا بعنى لم يجد وصفا حجيلا الاحسن عمته فذكره به توفي سنة نمان وسبعين وأربعمائة ولم يذكره ابن النجار الم محمد بن عبد الرزاق الماخواني ﴾ المذكور في أواثل الباب الثاني في أركان الطلاق من شرح الرافعي من قرية ماخوان بضم الخاء المحجمة وبالنون من قرى مرو وهو الامام الكبير أبو الفصل المروزى قال ابن السمعاني امام فاضــل متبحر في مذهب الشافعي تفقه على أبي طاهر السنجي ر, وي الحديث عن أبي على السنجي روى لنا عنه ابناء عتيق وعبد الرزاق وعبد الرحمن بل على العمى العدل وغيرهم توفي سنة ست وتسعين وأربعمانة م محمد بن عبدالعزيز بن عبدالله بن محمد ﴾ أبو عبد الرحمن النبلي أحد أتمة خراسان کان فقیها صالحا زاهدا وله دیوان شعر حدث عن أبی عمرو بن حمدان وأبی أحمد الحاكم وغديرهما روى عنه اسماعيل بن عبد الغمافر وأحمد بن عبد الملك المؤذن وغيرهما وأملى الحديث مدة وعمر ثمانين سنة مات سنةستوثلاثينوأر بعمائة 🗲 ومن الفوائد عنه 🏕 أخبرنا الحافظ أبوالعباس بن المظفر بقراءتي عليه أخبرناأحمد ابن هبة الله بن عساكر بقراءتي عليه أخبرنا أبو المظفر بن السمعاني اجازة أخبرنا الجنيدبن محمد العاتبي أنبأ ناأبو الفضل الطبسي أنبأنا أبو عبدالر حن النبلي فياأ نشده لنفسه ماحال من أسر الهوى ألبابه ماحال من كسر التصابي بابه نادی الهوی اسماعه فاجابه حتی اذا ماحار آغلق بابه

- 14 -

آهوى لتمزيق الفؤاد فلم يجد في صدر، قلب ا فشق ثيابه الحجد بن عبد الملك بن خلف الج أبو خلف الطبرى السلمى من أثمة أصحابنا تفقه على الشيخين القفال وأبى منصور البغدادى وهو القائل بانه تجب الكفارة بكل مايأتم به الصائم من أكل أو شرب أو جماع ونحوها وكان فقيها صوفيا وقفت له على كتاب سلوة العارفين وأنس المشتافين في التصوف وهو كتاب جليل في بابه أعجب به جدا صنفه للرئيس أبى على حسان بن سعيد المنيمى ورتبه على اثنين وسبعين بابا أوها في معنى التصوف وآخرها على مبانى طبقات الصوفية وتراجهم وما أراه الاحاكى بوسالة أبى منفه للرئيس أبى على حسان بن سعيد المنيمى ورتبه على اثنين وسبعين بابا أوها في معنى التصوف وآخرها على مبانى طبقات الصوفية وتراجهم وما أراه الاحاكى بوسالة أبى منه قط الا على النسخة التى قدمها هو للمنيمي نفسها وهى خط مايح مضبوط وقفها الملك الاشرف موسى في خزانة كتبه بدار الحديث الاشرفية بدمشق وقد خاض منه قط الا على النسخة التى قدمها هو للمنيمي نفسها وهى خط مايح مضبوط وقفها بهذه الطريقة وتكيف بها وذكر أنه فرغ من تصنيفه في ربيع الآخر سنة تسع بهمذه الطريقة وذكر ابن باطيس أن أبا خلف توفي في حدود سنة تسع وخسبن وأر بعمائة وذكر ابن باطيس أن أبا خلف توفي في حدود سنة حمائة وضب ورابه من المائة عن أبى خلف الخر من تصنيفه في ربيع الآخر سنة تسع وضب ورابي مائة وفي من تصنيفه في مرابة حر سنة تسع وضب وأر بعمائة وذكر أبن بطيس أن أبا خلف توفي في حدود سنة سبع وأر بعمائة

-W -

روى هذا الكتاب عنه الحافظ أبو مسعود وسليمان بن ابراهيم الاصبهانى سهاعاوسمع الكتاب المذكور على أبى بكر محمد بن أحمد بن ماشادة بإجازته من سليمان وذكر الاردستانى أنه فرغ من تأليف هذا الكتاب سنة احدى عشرو أربعمائة قتكون وفاته بعد ذلك وقد ترجم الحافظ أبو سعد بن السمعانى في كتاب الانساب جده عبيد الله ابن احد ولم يترجه هو أخبرنا أبو عبد الله الحافظ اذنا خاصا أخبرنا أحمد بن محمد الحافظ بقراءتى عليه اخبرنا يوسف بن خليل الحافظ (ح) وكتبت الى زينب بنت الكمال عن ابن خليل اخبرنامسعو دالحبال اخبرنا أبوعلى الحداد أخبرنا ابوالحسن محمد بن عبد الواحد ابن عبيد الله بن الما ما خبرنا ابن المان عبد الله بنت الكمال عن ابن خليل اخبرنامسعو دالحبال اخبرنا أبوعلى الحداد أخبرنا ابوالحسن محمد بن عبد الواحد معن ابن خليل اخبرنامسعو دالحبال اخبرنا أوعلى الحداد أخبرنا ابن المقرى في صفر سنة ثمانين وثلمان عن ابن عبيد الله بن احد بن الامام اخبرنا ابن المقرى في صفر سنة ثمانين وثلمان حدثناعبد ان حدثنا زاهر بن نوح حدثنا أبوهما من هدبة عن عبد الملك بن عمير عن ابى سلمة عن ابى هريرة رضى الله عنه قال اذا صلت المرأة خسها وحصنت فر جهاو أطاعت زوجهاد خلت من اى ابواب الجنة

🖌 ومن الفوائد عنه 🗲

الشيخ الامام الجليل أبو فرج الشيخ الأمام الجليل أبو فرج الدارمي صاحب الاستذكار وقدصتف هذا الكتاب في صباه وسنحكى كلامه فيهوله أيضا تصنيف حافل في أحكام المتحيرة وكان بدأ في كتاب سماء حامع الجوامع ومودع البدائع حافل جدا ذكر فيه الدلائل مبسوطة وجمع فيه منقو لات المذهب فاكثروقفت على الجزء الاول والثاني منه بخطه وهما جزآن لطيفان ووقفت له أيضا على كتاب في الدور الحكمي كان اماما كبيرا ذكي الفطنة تفقه على أبي الحسين بن الاردبيلي قال الخطيب كان أحد الفهماء موصوفابالذكاء والفطنة يحسن الفقه والحساب ويتكلم في دقائق المسائل ويقول الشمر وانتقل عن بغداد إلى الرحبة فسكنها مدة ثم تحول إلى دمشق فاستوطنها روىءن أبى محمد بن ماسى وأبى بكر الوراق ومحمدبن المظفر وأبى بكر ابن شاذان وغيرهم روى عنه أبو على الاهوازي وعبد العزيز الكناني وأبو طاهر محمد ابن الحسن الحبال والحافظ أبو بكر الخطيب وغيرهم وذكره الشيخ أبو اسحاق في الطبقات وقال كان فقيها حاسبا شاعرا مارأيت أفصح منه لهجة قال لى مرضت فعادنى الشيخ أبو حامد الاسفرايني فقلت فعادتي العسالم في واحــد مرضت فارتحت الى عائد أحمد ذو الفضل أبوحامد ذاك الإمام ابن أبى طاهر

- VA -ومن شعره مارأيته بخطه على كتابه الدور الحكمي في الشرعدوران غير وهم 🚽 دور حساب ودور حکمي وقد شرحت الحكمى منه فاستمعوه استماع فهم فللفيتي الدارمي فيسه صححة معنى وحسبن وسم ولد الدارمى في يوم السبت الخامس والعشرين من شوال سنة ثمان وخمسين وثلثمائه ومات بدمشق يوم الجمعة أول ذى القعدة سنة ثمان وأربعين وأربعمائة المرائب عنه ﴾ مما حجمت من كتاب الاستذكار وهذا الكتاب عندى منه أصل صحيح عليه خطهوهوكما قال ابن الصلاح نفيس كتبر الفوائدذو نوادروغرائب لاتصلح مطالعته الالعارف بالمذهب قات)غرائب في السند عنه توقفا لمارأيته يخط مصنقه آخره على النسخة التي عندى فنقلت من خط أبى الفرج الدارمي ما نصه حجعت هذا الكتاب في صباى من كتبأصحابنا رحمهماللهوكانأ كتر ذلكعلى ماذكروا وبدأت بذكر دلائل ثم اختصرت بتركها لأجمع الخلاف بدلائله مفردا وزدت بمض ما وجدت من الزلل فلما كثرت رأيت كثرة الزلل فماذكرت من ذلك ماسهله الله وأرجو أن يعين على جمع جميع ماأوتره وهذا الكتاب وانكان فيه ماذكرته فهوفي الغاية في الاختصار يقف على ذلك من قرأ موقر أغير مومن أحب التحقيق نظر فيما جعناه بعده من الغو امض والدقائق والمشكلات وكتبه محمدبن عبد الواحد بن محمد بن عمر بن الميمون الدارمي البغدادي م بدمشق سنة ستوثلاثين وأربعمائة وصلى الله على محمدالتي الامى وآله وسلم تسليها انتهى 🗲 وہ۔ذہ فوائد حضرتنی من کتاب الاستذکار 🐳 اذکرہا علی غیر ترتیب بحسب استحضارها؛ اذا أسلمذمي كان زنى فهل يحد على وجهين (قلت)القول بسقوط الحد هو ما نقسله إبن المنذر غن النص وهو من فوائد النووى والقول بوجوبه لم نكن نعر فه الاعن أبى ثور فما للتصرح بحكايته وجه (فائدة) اذا قال للمدباغ ادبغه ولم يكن آخره فمهم من ألزمه كل ما يوجب الوضوء عمــده وسهود سواء وحكى القنصرى عن قومأنه لا ينقض سهوءلانا فرقنا في الصـــلاة دليلنا الظواهر والاخبار هذه عبارة الاستذ كار واستفدنا من ذلك أن القنصرى متقدم عليه في الوجود وسيأتى انشاء الله تعالى ذكر العنصرى في آخر الكتاب واما القوم المشار اليهم فالظاهرأنهم من غير علماء المذهب والرافعي حكي في مس الذكر ناسيا وجهين عن الحناطي ان نوى غسل الجمعة فقط لم يجزئه عن الجنابة وهل

يجزئه عنالجمعةعلى وجهبن احدهماانه لايجزئه لانعليه فرضا فلايحسب لهنفل اذاتيممت الحائض ووطئها فاذادخل وقت صلاة أخرى فهل يطؤها بالتيمم الاول على وجهين ان تيممت فرأت الماءفني وطثها وجهان ان اذن كافر اسلم بشهادته ولايجزئ اذانه لانه أتى سعضه قبل أوانه قال بعض أصحابنا ان العارى يلز مەقبول هبة الثوب ولايلز مەقبول العارية عكس المشهور ان قرأ في ركوعه جاهلا بالنهـى لم تفسد وانكان عالما معتقدا لابطالها بطلت وانعلم واعتقدانها لاتبطل فوجهان وكذلك فيااسجود وإذاسلمالامام وبتى المأموم يطيل التشهدكر هناءولم تفسدصلاتهمالم تبطل 餐 مجمدين عبدالواحدين محمد بن أحمد ﴾ أبوطاهرالبيع المعروف بان الصباغ وهو أبوصاحب الشامل سمع أبا حفص ن شاهين وعلى بن عبدالعزيز بن مردك وأباالقاسم بن حبان وغيرهم روى عنه أبو الرئيس والحافظ أبو بكر الخطيب وقال كان ثقة فاضلادر سالفقه على أبى حامدالاسفرايني وكانت له حلقة للفتوى قال وسألته عن مولده فقال في شهر رمضان سنة ست وستين وتلمائة ومات في يوم السبت الثالت والعشرين من ذى القعدة سنة ثمان وأربعين وأربعمائة أخبرنا محمد بن اسماعيل بن ابراهم المسند بقراءتى عليه أخبرنا المسلم بن علان كتابة أخبرنا زيد بن الحسين أخبرنا أبو منصور أخبرنا أبو بكر الخطيب أخبرنى أبو طاهر محمد بن عبدالواحد حدثنا أبو الحسن على ابن عبد العزيز بن مردك البزار البردعي حدثنا عبد الرحمن بن أبى حاتم حدثنا سعد ابن عبد الله بن عبد الحكم المصرى حدثنا يحيى بن حسان البستى حدثنى يحيى بن حمزة حدثني يحيى بن الحرث الدماري عن أبي اسماء الرحبي عن ثوبان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صيام رمضان بعشرة أشهر وصيام ستة أيام بشهرين فذلك صيام سنة يعنى شهر رمضان وستة أيام بعده قال الخطيب لانحفظ حديثا روى عن يحيى غيرهذا 🗲 محمد بن على بن حامد 🗲 الامام أبو بكر الشاشي تفقه على أبي بكر السنجي ببلاده ثم ارتحل الى حضرة السلطان بغزنة فحصل له الاقبال الزائد وكان من أنظر أهل زمانه وأقام بغزنة وولدله بها أولاد وظهرت تصانيفه نم استدعاء نظام الملك في آخرام. الى هراة فشق ذلك على أهل غزنة لمارأوا من علمه ولكن لميجدوابدا من امتثالأمر الوزير فجهزوه مكرما باولاده وأهله الى مدينة هراة فدرس بها بالمدرسة النظامية بهائم قصد نيسابور زائرا قال عبد العزيز الفارسي فاكرم أهل نيسابور مقدمه غير آنه لم يقع منهمالموقع الذىكانوا يعتقدونه فيهفان اسمهكان فوقءلمه ثم عاد الى هراة وحدث عن منصورالكاغدى عن الحيثم بن كليب مولده بالشاش سنة سبع وتسعين وثلثمائة وتوفي في شوال

- 1/+ سنة خُسو ثمانين وأربعمائة ووقع في كلام عبدالغافر أنه توفي سنة خمس وتسعين والله آعلم 🗲 محمد بن على بن الحسين بن على بن عمر 🗲 أبو الحسن بن أبى الصقر الواسطى الاديب من أهلها تفقه ببغداد على أبي اسحاق الشيرازي وعلق عنه تعليقات وسمع منه ومن أبى بكر الخطيب وأبى سعد المتولى روى عنه أبو غالب الذهلي ومحمد بن ناصر الحافظ وأبو منصور بن الجواليتي وغيرهم قال ابن السمعانى فقيه أديب شاعرظريف مولده في ذي القعدة سنة تسع وأربعمائة ومن شعره من قال لی جاہ ولی حشمۃ ولی قبول عنے مولانا ولم يعدد ذاك بنفع على صديقه لاكان ماكانا ومن شعره أيضا من عارض الله في مشيئته فحسا من الدين عنده خبر لايقدر الناس باجتهادهم الاعلى ماجرى به القدر ومن شعره کل مری اذا تفکرت فیه و تأملنــه رأیت ظریفــا كمنت أمشى على اثنتين قويا 🚽 صرت أمشى على ثلاث ضعيفا توفي يوم الجنيس رابدم عشر جمادى الاولى سنة ثمان وتسعين وأربعمائة بواسط 🗲 محمد بن على بن عبد الواحد بن جعفر ﴾ أبو غالب بن الصباغ تفقه على ابن عمه الإمام أبى نصر بن الصباغ وسمع الحديث من أبى الحسين أحمد بن محمد بن وأبى اسحاق ابراهيم بن عمر بن أحمد البرمكي وحدث باليسير مات في شعبان سنة اثنتين وتسعين وأربعمائة 🖌 محمد بن الفرج بن 🗲 محمد بن على بن عمر 🗲 أبو بكر بن الراعى منصور بن ابراهيم بن الحسن السـلمي 🗲 الشيخ أبو الغنائم الفارقي أحــد الاثمة الرفعاء من تلامذة الشييخ أبى اسحاقالشيرازى قدم بغداد مع أبيه سنة نيف وأربعين وأربعمائة فتفقه على الشيخ وبرع في المذهب وسمع الحديث منعبد العزيز الارجى وأبى اسحاق البرمكي والحسن بن على الجوهري والقساضي أبي الحسبن بن المهتدي وغیرہم وعاد الی دیار بکر ثم قدم بعد حین ودرس ثم عاد فسکن جزیرۃ ابی عمر وحدث روى عنه أبو الفتح بن البطى وكان فقيها زاهدا موصوفا بالعلم والديس توفي يوم الخميس مستهل شعبان سنة النتبن وتسمين وأربعمائة ووقع في ترجمة تلميذه ابن المدرك من تاريخ شيخنا الذهبي ان أبا الغنائم مات سنة ثلاثو ثمانين وهو وهم

 $-\lambda -$ محمد بن القاسم بن حبيب بن عبدوس الو بكر يعرف بالصفار أحد الفقها الصفارين بنيسابور تفقه علىالشيخ أبي محمد الجويني قال امن السمعاني وكان مكثرا من الحديث ورد بغداد حاجا وعاد الى بلده واملى وحدث وكتبوا عنه سمع ابا عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ وأبا محمد عبد الله بن يوسف بن بامويه الاصبهاني وأبا عبد الرحن السلمي وأبإطاهر الرمادي وأبابكر الحيري وغيرهم روى عنه زاهر ووجيهابنا طاهر الشحامي وأبو عبد الله محمد بن الفضل الفراوى وغيرهم وذكره أبو محمد عبدالله ابن يوسف الحرجانى الحافظ في كتاب الفقهاء وذكر انه تفقه على الشيخ أبى محمد وانه كان خليفته حين خرج الى الحج قال وسمعت الامام أبا عاصم العبادى يقول للقاضي ابى العلاءمارأيت بنيسابور أحسن فتيا وأصوب منه توفي منتصف شهر ربيع الآخر سنة ثمان وستين وأربعمائة 🗲 محمد بن محمد بن جعفر 🗲 الامام أبو سعيد الناصحي النيسابوري أحد أعلام الاثمة علما وورعا تفقه على الشبيخ أبي محمد الجويني وسمع الحديث من أبي طاهر الزيادى وعبد الله بن يوسف بن بامويه وكان زاهدا ورعا توفي كهلا سنة خمس وخمسين واربعمائة 🗲 محمد بن محمد بن عبد الله بن أحمد 🗲 القاضي ابو الحسن البيضاوي ختن القاضي ابي الطيب قال الخطيب كتبت عنه وكان صدوقًا توفي في شعبان سنة ثمان وأربعمائة عن ست وسلعين سنة 🗲 محمد بن محمد بن عبد الله الهروى القاضي ابو منصور الازدى 🗲 المهلي المروى وهو من ولد المهلب بن أبي صفرة فأنه محمد بن محمد بن عبدالله بن محمد ابن الحسين بن محمد بن مقاتل بن صبيح بن ربيع بن يزبد بن عبد الملك بن يزيد بن المهلب بن أبي صفرة كان أحد أثمة الاصحاب الجسامعين بين الفقه والحديث ومن اجل تلامذة الشيخ ابي زيد المروى وكانت الرحلة الى هراة فقها وحديثا من اجله سمع محمد بن على بن دحم الشيبانى ودعلج بن احمد والحسن بن عمران الخطبي واحمد بن عثمان الآدمي روى عنه ابن حمدين وعبد الرجمن بن ابي عاصم الجوهري وأبو سعد يحيى بن أبي نصر العدل وأبو أسماعيل الأنصاري وخلق وأملى الحديث وطال عمرءمع اتساع الرواية وهو الذى أرسل اليه السلطان محمود بغلة

الاسماعيلية ليركبها كما سيأتى في ترجمة محمود وقد ذكر الوعاصم القاضى المامنصور الاسماعيلية ليركبها كما سيأتى في ترجمة محمود وقد ذكر الوعاصم القاضى المامنصور $-\lambda\gamma$ -

• قالكان للمذهب سدادا وعلى اهل البدع حساما وخرج من مجملسه عدة فقهاءوكان قاضيا بهرا، قريباً من ثلاثين حجة والناس له تبع توفي القاضى ابو نصر في المحرم سنة عشر واربعمائة فجأة فجر محمد بن محمد بن عبد الرحمن اليمنى ﴾ ابو حامد صاحب كتاب المرشد في الفقه في سفرين وقفت على الاول منهما وقد ذكر في تاريخه انه فرغ منه سنة تلاث واربعين وأربعمائة

🗲 محمد بن محمد بن محمش 🇲 بفتحالمم بعدها حاء مهملةسا كنة ثم مم مكسورة ثم شين معجمة بل على بل داود الفقيه الشيخ أبو طاهر الزيادي أمام المحدثين والفقهاء بنيسابور في زمانه وكان شيخا أديبا عارفابالعربية سلمت اليه الفقهاءا لفتيا بمدينة نيسابور والمشيخة وله يد طولى في معرفة الشروط وصنف فيه كتابا وكان مع ذلك فقيرا وبقي يميى ثلاثسنين ولدسنة سبع عشرة وثلمائة وسمع منه سنة خمس وعشرين وثلمائة وبعدها وتفقه سنة ثمــان وعشرين سمع مل ابي حامد بن بلال ومحمد بن الحسين القطان وعبد الله بن يعقوب الكرمابى والعباس بن فوهنار ومحمد بن الحسن المحمدابای وابی عثمان عمرو بن عبد الله البصری وابی علی المیدانی وحاحب بن احمد الطوسى وعلى بن حمشاد وابي العباس محمد بن يعقوب الاصم وابى عبد الله محمد بن عبد الله الصفار وأدرك أنا حامدالشرفي ولم يسمع منه روى عنه ابوعبد الله الحاكم وذكره في تاريخه وقد مات قبله والحافظ ابو بكر البيهتي وابو صالحالمؤذن والاستاذ ابو القاسم القشيرى وعبد الجبار بل برزه ومحمد بن محمد السامانى وعلى ابن احمد الواحدى وابو سعد بن دامش وابو بكر بن يحيي المزكى والقساسم بن الفضل الثقنى وحديثه يدلو في النفقات وخلق يطول ذكرهم وأخذ الفقه عن ابى الوليد وابى سهل وعنهاخذ أبوعاصم العبادى وغير موكان والدممن العباد الصالحين وأمما عرف بالزيادى فيمايظهر من كلام أبي سمد لانزيادا اسم لبعض أجداد ويؤيد تصريح أبى عاصم العبادى بانه منسوب الى يشير بن رياد وقال شيخنا الذهبي تبعا لعبد الغافر الفارسي انما قيلله الزيادى لانه كن ميدان زياد بن عبدالرحمن بنيسا بور (قلت)ويشبه أن يكون ماذكره ابو عاصم تصريحا وأبوسعد تلويحا أصح مماذكره عبد الغافر ذكره ابو عاصم في الطبقةالخامسةوكان من حقه أن يذكرفي الرابعة ولكنهقال انماأخرتهالى الخامسة لامتداد عمره اثنى عايه آبو عاصم وقال الفقه مطية يقود بزمامهطريقه له معيه وخفيه

ظاهر وغامضه سهل وعسيره يسير ورآيته يناظر ويضع الهنامموضع النقب قال وأخذ العلم عن أبى الوليد فلما توفي استقل الى أبى سهل انتهى وذكره عبد الغافر فقال امام أصحاب الحديث بخراسان وفقيههم بالانفاق بلا مدافعة توفي الاستاذ أبو طاهرفي شعبان سنة عشروأربعمائة وحكى ابن الصلاحفي كتاب أدب الفتيا الهوجد بخطبعض أصحاب القاضي الحسين أنهسمع أنإ عاصم العبادى بذكر آنه كان عند الاستاذأبي طاهر الزيادى حين احتضرٌ فسئل عن ضمان الدرك وكان في النزع فقال ان قبض الثمن فيصح والا فلايصح قال لأنه بعد قبض الثمن يكون ضمان ما وجب(قلت) وهذاهو الصحيح في المذهب ولم يرد بحكايته آنه غريب بل حضور ذهن هذا الاستاذ عنه النزع لمسائل الفقه ولذلك قال ابن الصلاح ان هذه الحكاية من أعجب ما يحكى ﴿فوائد ومسائل عن أبي طاهر ﴾ قال أبو عاصم سألته عن رجل أقام بينة على شخص ميت المهاامرأته وهذه الاولاد منها وأقامت امرأة بينة انه زوجها وأولاده منها وكشف عنه فاذا هو خنثى فقال أفتى أبوحنيفة بإن المال بينهما نصفين وبه أخذ الشافعي بعده قال ابوطاهر وعندى ان بينة الرجل اولى لانالولادة أمر يقين والالحاق بالاب مجتهدفيه قال القاضي الحسين في التعليقة في مسئلة الكفارة في الصوم على المرأَّة اذا جومعت وكان الاستاذ آبو طاهر يقول لايتصور الخلاف في هذه المسئلة لان فطرها سبق الجماع لانها أفطرت يوصول الواصل الى جوفها فصار كمالو ابتلعت حصاة فان تغييب بعض الحشفة يبطل صومها ولا يحصل الجماع الابتغييب حميم الحشفة ولو أدخل الاصبع في الفرج بطل صومها الاانهم يصورونه بمالو جومعت مكر هة فطاوعت في اثنائه أوناسية فذكرت في خلاله فاصرت على ذلك ففطرها حينئذ حصل بالجماع لامحالة انتهى

(محمد بن المظفر بن بكران بن عبدالصمد بن سليمان) الحموى القاضى أبو بكر الشامى الزاهدالورع أحدالاً ثمةولدبحماةسنة أر بعمائة ورحل الى بغداد فسكنها وتفقه بهاعلى القاضى أبي الطيب الطبرى وسمع الحديث من عثمان بن دوست وأبي القاسم بن بشران وأبي طالب بن غيلان وإبي الحسن العتيتي وآخرين روى عنه أبو القاسم بن السمر قندى وأسماعيل ابن محمد الحافظ وهبة الله بن طاووس المقرى وغيرهم وقفت على نسخة قديمة من كتاب الضعفاء لابي جعفر العقيلي وفيها سماعه للسكتاب كله على أبي الحسن العتيقي وقد حدث به سنة سبع وتسعين وار بعمائة يبغداد قال ابن السمعاني هو أحد المتقنين لمذهب الشافعي وله اطلاع على أسرار الفقه وكان ورعاز اهدامتقنا جرت أحكامه على - 18 -

السداد ولى قضاءالقضاة ببغداد بعد موت أبي عبد الله الدامغانى سنة ثمان وسبعين الى أن تغيرعليه المقتدىبالله لامر فمنع الشهودمن حضور مجلسه مدة فكان يقولماالعزل حتى يتحقق على الفسق(قلت)لملهكان يرى ذلك والمذهب المهينعزل بالعزل وأن لم يفسق ثم انالخليفة خلع عليه واستقام أمر. وقال أبو على بن سكرة ورع زاهدوآما العلم فكان يقال لورفع مذهب الشافعي أمكنه أن يمليه من صدره وقال محمد بن عبدالملك الهمداني كان حافظا لتعليقةالقاضي أبي الطيبكانها بين عينيه (قلت)وكان من قضاة العدل واتفقت منه محاسن أيام قضائه وكان الذى أشار على الخليفة بولايته عند موت الدامغاني الوزير آبو شجاع فامتنع الشامى من القبول فمازالوا به حتى تقلده وشرطأن لايأ خذرزقا ولايقبل شفاعة ولايغير ملبوسه فاجيب الى ذلك قال عبد الوهاب الأنماطي لميكن الشامي يتبسم في مجلسه قط قال ولما منعت الشهودمن حضور مجلسه وقعد في بيته نفذ اليـــه القاضي أبو يوسف القزويني المعتزلى ماعزلك الخليفةانما عزلك النبي صلى الله عليه وسلم قال كيف ذلك قاللانه قال لايقضى القاضي بين اثنين و هو غضبان فانت طول عمر ك غضبان وقال محمدبن عبد الملك الهمداني كان لايقبل من سلطان عطية ولامن صديق هدية وكان يعاب بالحدة وسوء الخلق وقال ابن النجار مااستناب أحدا في القضاءوكان يسوى بين الوضيع والشريف فيالحكم ويقيمجاه الشرع فكان هذا سبب انقلاب الاكابر عنه فألصقوابه ماكان منهبر يثامن أحاديث ملفقة ومعايب مزورة وقال الفقيه أحمد بن عبد الله بن الانبوسي جاءاً ميرالمؤمنين الى القاضي الشامي فادعى شيئاوقال بينتي فلان والمشطب الفرغانى الفقيه فقال لا اقبل شهادة المشطب لانه يلبس الحرير فقال السلطان ملكشاه ووزيره نظام الملك يلبسانه فقال ولو شهدا عندى ماقبلت شهادتهما أيضا قال ابن الأنبوسي كانله كيسان أحدهمايجعل فيهعمامتهوقميصه والعمامة كتان والقميص قطن خشن فاذا خرج لبسهما والكيس الآخر فيه فتيت فاذا أراد الاكل جعل منه في قصعة وقليل من الماء وأكل منه وكانله كراءبيت في الشهر بدينار ونصف كانمنه قوته فلما ولىالقضاء جاء انسان فدفع فيه أربعة دنانير فابي وقال لا أغير ساكني وقد ارتبت بك لم لاكانت هذه الزيادة قبل القضاء وكان يشد في وسطه متزرا ويخلع في بيته ثيابه ثم يجلس وكان يقولمادخلت في القضاءحتى وجبعلي توفي فيعاشر شعبان سنة ثمان وثمانين وأربعمائة ودفن عنــد أبي العباس بن سريج (محمد بن منصور بن عمر بن على) الكرخى بالخاءالممجمة الفقيه أبو بكر البغدادى

- 10 -

وهو ولد الامام أبى القاسم منصور بن عمرالكوخى أحد أصحاب الشييخ أبى حامد ووالد أبى البدر ابراهيم بن محمد الكرخى أحد رواة الحديث قال أبو سعد بن السمعانى كان يسكن قطيعة الربيع من الكرخ وكان صالحا متدينا يرجع الى فضل وعلم سمع أبا على بن شاذان وأبا الحسن محمد بن محمد بن ابراهيم البزاز وغيرهماروى لناعنه اسهاعيل بن احمد بن عمر وعبدالوهاب بن المبارك بن احمدالحافظان قال وذكر ابن ناصر الحافظ أنه مات ليلة الجمعة وحمل من الغد الى نجامع المدينة فصلى عليه فيه ثانى جادى الاولى سنة اثنتين وتمانين وأربعمائة ودفن إلى مقبرة بابحرب فصلى عليه فيه ثانى جادى الاولى سنة اثنتين وثمانين وأربعمائة ودفن إلى مقبرة بابحرب من كار أصحاب الشيخ أبى اسحاق الشسيرازى وقد سمع الحديث وحدث عنه أسماعيل بن محمد الحافظ وغيره وكان يقرأ في كل أسبوع ستة آلاف مرة قل هو الله أحد ويعتمر في رمضان ثلاثين عمرة وهو ضرير يؤخذ بيده نوفي سنة خمس وسبعين واربعمائة وقد سف على المانين قال أبو نصر البندنيجى في المعتمد ليس للشافعي نس في غير الغم في المقانين قال أبو نصر البندنيجى في المعتمد ليس للشافعي في في في المائين وسبعين

الطبرى البغدادي قال ابن الصلاح كثير المداع واسع الرواية صدوق مأمون سمع الطبرى البغدادي قال ابن الصلاح كثير السماع واسع الرواية صدوق مأمون سمع هلالا الحفار وأبا الحسين بن يشران وأبا الحسين بن الفضل القطان وغيرهم سمع منه أبو القاسم الرميلى الحافظ وغيره من الحفاظ (قلت) واسماعيل بن السمر قندى وعبد الوهاب الانماطي وطائفة قال ابن الصلاح وسئل عن مولده فقال في ذى الحجة سنة تسع واربعمائة بمغداد بدرب المروزى قال شيخنا الذهبي فيكون سماعه من الحفار تصع واربعمائة بمغداد بدرب المروزي قال شيخنا الذهبي فيكون سماعه من الحفار من ذكر هذا الرجل في علماء الشافعية فانه ليس هناك (فلت) قد أورده ابن الصلاح في الشافعية مات بغداد في علماء الشافعية فانه ليس هناك (فلت) قد أورده ابن الصلاح في الشافعية مات بغداد في علماء الشافعية فانه ليس هناك (فلت) فد أورده ابن الصلاح في الشافعية مات بغداد في علماء الشافعية فانه ليس هناك (فلت) فد أورده ابن الصلاح في الشافعية مات بغداد في علماء الشافعية فانه ليس هناك (فلت) فد أورده ابن الصلاح

محمد بن القاضى أبى عمر البسطامى ثم النيسا بورى وهو الذى يقال له أبوسهل بن الموفق والموفق لقب والده حجال الاسلام ولد سنة ثلاث وعشرين وأربعمائة قال فيه عبد الغافر سلالة الامامة وقرة عين أصحاب الحديث انتهت اليه زعامة الشافعية بعد أبيه فاجراها أحسن مجرى ووقعت في أيامه محن ووقائع للاصحاب وكان يقيم رسم التدريس وسمع

من مشايخ وقته بخراسان والعراق مثل النصرى وأبى حسانالمزكى وأبى حفصيبن مسرور وكان بيههم مجمع العلماء وملتقى الاثمة توفي أبوه سهنة أربعين فاحتف به الاصحاب وراعوا فيه حق والدء وقدموه للرياسة وقام الاستاذ أبو القاسم القشيرىفي تهيئة أسبابه واستدعى الكل الى متابعته وطلب من السلطان ذلك فاجيب وأرسل اليه الخلع ولقب بلقب أبيه جمال الاسلام وصار ذا رأى وشجاعــة ودهاء وظهر له القبول عند الخاص والعام حتى حسده الاكابر وخاصموه فكان يخصمهم ويتسلط عليهم فبداله خصوم واستظهروا بالسلطان عليه وعلى أصحابه وصارت الاشعربة مقصودين بالاهانة والمنعءن الوعظ والتدريس وعزلوا من خطابة المجامع وتبع منالحنفية طائفة أشربوافي قلوبهم الاعتزال والتشيع فخيلوا الى ولى الامر الازراء بمذهب الشافعي عموما وبالاشمرية خصوصا وهذه هي الفتنة التي طار شررها وطال ضررها وعظم خطبها وقام في سب أهل السنة خطيها فانهذا الامر أدى الى التصريح بلعن أهل السنة في الجمع وتو ظيف سبهم على المنابر وصار لابى الحسن الاشعرى بها اسوة بعلى بن أبى طالب رضى الله عنه واستعلىأولئك في المجامع فقام أبو سهل في نصر السنة قيامامؤزرا وتردد إلى المعسكر في ذلك ولم يفد وجاء الآمر من قبل السلطان طغر لبك بالقبض على الرئيس الفراتى والاستاذ أبى القاسم القشيري وامام الحرمين وأبي سهل بن الموفق ونفيهم ومنعهم عن المحافل وكان أبو سهل غائبًا في بعض النواحي فلما قرى الكتاب بنفيهم أغرىبهمالغاغةوالاوباش فاخذوا بالاستاذأبي القاسم القشيرىوالفراتي بجرونهما ويستخفون بهماو حبسابالقهندر وأماامام الحرمين فانه كانأحس بالامر فاختنى وخرج على طريق كرمان إلى الحجاز وبقيا في السجن مفترقين أكثر من شهر فنهيأ أبو سهل من ناحيةباخرز وجمع من أعوانه رجالا عارفين بالحرب وأتىباب البلدوطلب اخراج الفراتي والقشيري فما أجيب بل هدد بالقبض عليه فما التفت وعزم على دخول البلد ليلا والاشتغال بإخراجهما تجاهرة وكان متولى البلد قدتهيأ للحرب فزحف أبوسهل ليلا الى قرية على باب البلد ودخل البلد مغافصة إلى داره وصاح من معه بالنفيرات العالية ورفعوا عقائرهم

 -NV -

تصانيفه وأخدذ عن أبى الفتح كتابه في الضعفاء ثم نسخه وراجع فيه الدارقطني وروى عن ابن داسة والهجيمي وابن عباد ودخل فارسواصهان والدينور والاهواز وكان حيا سنة أربعمائة وأراء أتوفى في حدود سنة عشر وأربعمائة ﴿ومن الغرائب والفوائد عنه 🗲 قال في كتاب له سماه الاعداد وقف عليه ابن الصلاح وكتب منسه فوائد وغرائب منها قوله الخطب المعتادة عشر وسماها ثم قال وكلها سنة الاالجمعة وخطبة عرفة فهما فرضان يفعلان قبيل الصلاة ويعد الزوال قال ابن الصلاح وذكر هذا في موضع آخر (قلت)ووقفت من تصانيفه على كتاب أدب الشاهد وما يندت به الحق على الجآحد وقدذكر في خطبته انه صنف قبله كتابا في أدب القضاء ذكر فيه ان الوقف والعتق والولاء لايجوز الشهادة عليها بالاستفاضة وأن أباسعيدالاصطخرى جوز ذلك الا أن تكون الشهادة في حقوقه وسيلة الولاية عليه فلا يجوز الا بالمعاينة وان أبا على بن أبي هريرة قال تقبل بالاستفاضة انها مولاء فلان لا أن فلانا أعتقها وانه وقف فلان لا أن فلانا أوقفه قال كما يقبل أنها زوجة فلان لا أن فلانا زوجها لأنها شهادة على عقد فلا تقبل الأبالماينة (قات) الذي محجه النو وي وعليه المل قول الأصطخري وتوقف الوالد رحمه الله عن أن برجح في المسئلة شيئا ذكر ذلك في كتاب الحكميات قال وينبغي للقاضي أن يتحرز منه الا اذا دعت الحاجة م احياءوقف مختص أوانتزاعه من يد ظالم ونحوه ويضم اليه طريق آخر من يدومحوها (قلت)واعلم أن فبماحكيته من كلام ابن سراقة عنه فوائد (احداها) اله تضمن أن شرائط الوقف لا تثبت بالاستفاضة جزما وهو ما أفتى به النووى وفي كثير من الاذهان آنه غير منقول وهاهو منقول في كلام هذا الرجل المتقدم(والثانية) ماحكاءعن ابن أبي هريرة من التفصيل والمحكي عنه في الرافعي وغيره أنما هوقول الاصطخري وهذا وجه ثالث مفصل حسن واستشهاده عليه بالزوجة أيضا حسن فالمعروف ان الخلاف في الزوجة كالخلاف في الثلاثة وفي الرافعي عن القفال ما يؤيد هذا التفصيل غيران فيه نظرا فلافرق بين أن يقولأشهد ان فلانا وقفه أو آنه وقف فلان ولا يتخيل آنه فها اذا قال آنه وقفه شمهد على العقد نفسه فان الشاهد بانه وقف فلان مثله وكما شهد بانه وقفه بالتسامع شهد آنه وقفه لافرق (والثالثة) ان التصريح باسم الواقف لابد منه وهو مافي فتاوى القفال والبغوى أيضا وذكره الوالد في الحكميات وقال انه قول القائلين بثبوت الوقف بالاستفاضة والامر كذلك غبر أن عندى نظرا في هذاالشرط وان قانا ثبوته بالاستفاضة

-M -

فلم لا يثبت كون هذه الارض وقفا وان لم يعرف واقفها ومن فتاوى ابن الصلاح ان الظاهر ثبوت الشروط ضمنا تبعا للشهادة بإصل الوقف لا استقلالا قال الشيخ برهان الدين بن الفركاح في تعليقه وهو أولى مما قاله النووى وفي الحاوى للماوردى والبحر للرويانى عبارة مشكلة فنذكر مافي لفظ الحاوى قال وأما الوقف في تظاهر الخبر به اذا سمع على مرور الاوقات فلا يثبت وقفه بسماع الخبر الظاهر لانه عن لفظ يفتقر الى سماعهمن عاقده فلم يجز أن يعمل على تظاهر الخبر به فاما ثبو ته وقفامطلقا والشهادة ان هـذا وقف آل فلان أو وقف على الفقراء والمساكين فقد اختلف أصحابنا في ثبوته انتهى قال الشيخ برهان الدين والظاهر أنه قصد انه لايشهد بالاستفاضة انفلانا قال وقفت هذا محلا وقف

الساكنة وفي آخرها الجم وهدده نسبة الى بيع ما يعمل من الشعر كالمخلاة والمقود الساكنة وفي آخرها الجم وهدده نسبة الى بيع ما يعمل من الشعر كالمخلاة والمقود وتحوهما أبو بكر الجرجانى القاضى كان من مشاهير أئمة جرجان عليه بها مدار التدريس والفتيا والاملاءوالوعظ سمع الكثير من ابن عدى وأحمد بن الحسن بن ماجه القزوينى و نعيم بن عبد الملك الجرجانى ومحمد بن حمدان وغيرهم روى عنه اسماعيل بن مسعدة الاسماعيلى وغيره توفي بجرجان في نامن ذى القعدة سنة ثمان عشرة وأر بعمائة عن أحدى و تسعين سنة

محمدين أبى سهل كم الطوسى مات سنة احدى وتسعين وأربعمائة إبراهيم بن على بن يوسف الفيروزاباذى كم بكسرالفاء أبواسحاق الشيرازى صاحب التذبيه والمهذب في الفقه والنكت في الخلاف واللمع وشرحه والتبصرة في أصول الفقه والملخص والمونة في الجدل وطبقات الفقهاء ونصح أهل العلم وغير ذلك هو الشيخ الامام شيخ الاسلام صاحب التصانيف التي سارت كمسير الشمس ودارت الدنيا فما جحد فضلها الا الذي يتخبطه الشيطان من المس بعذوبة لفظ أحلى من الشهد بلا نحله وحلاوة تصانيف في كانا عناها البحترى بقوله شعر

واذا دجت أقلامه ثم انتحت برقت مصابيح الدجى في كتبه باللفظ يقرب فهمه في بعده فتيا ويبعد نيسله في قربه حكم سحائبها خلال بنسانه هطالة وقليسها في قلبسه فالروض مختلف بحمرة نوره وبياض زهرته وخضرة عشبه $-\Lambda -$

وكاً نها والسمع معقود بها شخص الحبيب بدا لمين محبه وقد كان يضرب به المثل في الفصاحة والمناظرة وأقرب شاهدعلى ذلك قولســلار العقيـلى أوحد شعراء عصره

كفانى اذا عنَّ الحوادث صارم ينيلنى المأمول بالاثر والاثر يقــد و يفرى في اللقاء كانه لسان أى اسحاق في مجلس النظر

وكانت الطلبة ترحل من الغرب والشرق اليه والفتاوى تحمل من البر والبحر الى بين يديه والفقه تتلاطم أمواج بحاره ولا يستقر الالدبه ويتعاظم لابس شعاره الاعليه حتى ذكروا انه كان يجرى مجرى ابن سريح في تأصيل الفقه وتفريمه ويحاكيه في انتشار الطلبة في الربع العامر جيمه قال حيدر بن محود بن حيدر الشيرازى سمعت الشيخ أبا اسحاق يقول خرجت الى خراسان فما بلغت بادة ولا قرية الاوكان قاضها أو مفتيها أو خطبها تلميذى أو من أصحابى وأما الجدل فكان ملكه الآخذ بزمامه وامامه اذا أتى كل واحد بامامه وبدر سمائه الذى لايفتاله النقصان عند تماه والم الورع المتين وسلوك سبيل المتقين والمشى على سنن السادة السالفين فذلك أشهر من أن يذكره الذاكر وأكثر من أن يحاط له باول أوآخر لن يسكر تقاب وجهه في الساجدين ولاقيامه في جوف الدحى وكيف والنجوم من جلة الشاهدين يهوى الدياجي اذ المغرور أغفلها

يهون مي اليه من الدعوة وقال أبو بكر بن الحاضنة سمعت بعض أحجاب أبي اسحاق ببغداد يقول كان الشيخ يصلى ركمتين عند فراغ كل فصل من المهذب وقال ابن السمعانى انه سمع بعضهم يقول دخل أبو استحاق نوما مسجدا ليتغذى فنسى دينارا ثم ذكر فرجع فوجده ففكر ثم قال لعله وقع من غيرى فتركه هذا هو الزهد هكذا ثم ذكر فرجع فوجده ففكر ثم قال لعله وقع من غيرى فتركه هذا هو الزهد هكذا مكذا والا فلالا وهذا هو الورع ليكن المرء هكذا والا فلا يؤمل من الجنة آمالا وهذا هو خلاصة الناس وهذا هو الحلى وما يظن آنه نظيره فذاك هو الوسواس فان كان صالح ترتجى بركانه فهذا وان كان سيد يؤمل في الشدائد فحسبك هو ملاذا وان كان صالح ترتجى بركانه فهذا وان كان سيد يؤمل في الشدائد فحسبك هو ملاذا وان كان تعل فهذا العمل الأتقى وان كان ميد يؤمل في الشدائد فحسبك هو ملاذا وان تحولد الشيخ بفيروزباد وهى بليدة بفارس سنة ثلاث وتسمين وثلثمائة ونشأ بها ثم دخل شيراز وقرأ الفقه على أبى عبد الله البيضاوى وعلى ابن رامين صاحي أبى القاسم دخل شيراز وقرأ الفقه على أبى عبد الله البيضاوى وعلى ابن ماحي أبى القاسم الداركى تلميذ أبى اسحاق المروزى صاحب ابن سريج ثم دخل البصرة وقرأ الفقه الداركى تلميذ أبى اسحاق الم وابن من

بها على الجزرى ثم دخل بغداد في سنة خمس عشرة وأربعمائة وقرأ على القاضي أبي الطيب الطبرى ولازمه واشتهر به وصار أعظم أصحابه ومعيد درسه وقرأ الاصول على أبي حاتم القزوينى وقرأ الفقه أيضا على الزجاجي وطائفة آخرين وما برح يدأب ويجهد حتى صار أنظر أهل زمانه وفارس ميدانه والمقدم على أقرانه وامتدت اليسه الاءين وانتشر صيته في البلدان ورحل اليه من كل مكان ولقدكان اشتغاله أول طلبه أمرا عجابا وعملا دائما يقول من شاهده عجبا لهذا القلب والكبدكيف ماذابا يقال انه المتهى ثريدا بماء الباقلاء قال فما صح لى أكله لاشتغالى بالدرس وأخـــذى النوبة وقال لی کنت أعیدکل قیاس الف مرة فاذا فرغت منه أخذت قیاسا آخر وِ هکذا وكنت أعيدكلدرس الف مرة فاذا كان في المسئلة بيت يستشهد به حفظت القصيدة وسمع الشيخ الحديث ببغداد من أبى بكر البرقانى وأبى على بن شاذان وأبى الطيب الطبرى وغيرهم روى عنه الخطيب وأبو عبدالله محمد بن أبى نصر الحميدى وأبوبكر ابن الحاضنة وأبو الحسن بن عبد السلام وأبو القاسم بن السمر قندى وأبو البدر بن الكرخي وغيرهم وكان الشيخ أولا يدرس في مسجد بباب المراتب الى أن بني له الوزير نظام الملك المدرسة على شاطى دجلة فانتقل اليها ودرس بها بعد تمنع شديد في يوم السبت مستهل ذى الحجة سنة تسع وخمسين وأربعمائة قال القاضي أبو العباس الجرجاني صاحب المعاياة وغيرها كان أبو اسحاق الشرازي لايملك شيئا من الدنيا فبلغ بهالفقر حتى كانلايجد قوتا ولا ملبسا قالولقد كنا نأتيه وهو ساكن فيالقطيعة فيقوم لنا نصف قومة ليس يعتدل قائمًا من العرى كي لايظهر منه شيء وقيل كان إذا بقى مدة لا يأكل شيئا جاء الى صديق له باقلانى فكان ينرد له وغيفا ويتريه بماءالبلاقلا فربما أتاء وكان قد فرغ من بيع الباقلاء فيقم أبو اسحاق ويقول تلك اذاكرة خاسرة وبرجع وقال أبو بكر محمد بنعلى البروجردى أخرج أبواححاق يوما قرصين من بيته فقال لبعض أسحابه وكلتك في أن تشترى لى الدبس والراشى بهذه القرصة على وجه هذه القرصة الاخرى فمضى الرجل وشك بأى القرصين اشترى فما أكل الشيخ ذلك وقال لا أدرى اشترى بالذىوكلتهأم بالاخرى وقال القاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي الانصاري حملت يوما فتبا الى الشيخ أبي اسحاق فرأيتهوهويمشي فسلمت عايه فمضى الى دكان خباز وأخذ قلمه ودواته منه وكتب الجواب في الحال ومسح القلم في نوبه وأعطانى الفتوى وقددخل الشيخ خراسان وعبر نيسابور وكان السبب في ذلك

أن الخليفة أمير المؤمنين المقتدى بالله تشوش من العميد أبي الفتح بن أبي الليث فدعا الشيخ أبا اسحاق وشافيه بالتكوى منه وأن أهل البلد حصل لهم الاذى به وأمر. بالخروج الى المسكر وشرح الحال بين يدى السلطان وبين يدى الوزير نظام الملك فتوجبه الشيخ ومعه جمال الدولة عفيف وهو خادم من خدام الخليفةقال أبو الحسن الهمدانى وكان عند وصوله الى بلاد المجم يخرج أهاما بنسائهم وأولادهم فيمسحون أردانه وياخذون تراب نعليه ويستشفون به وكان يخرج من كل بلد أصحاب البضائع بضائعهم وينثرونهاما بين حلوى وفاكهة وثياب وفراو وغيرذلك وهوينهاهم حتى انتهوا الى · الاسا كفة فجعلوا ينثرون المتاعات وهي تقع على رؤوس الناس والشيخ يتعجب ولما انهوا جل الشيخ بداءب أصحابه وبقول رأيتم النثار ما أحسنه وايش وصل اليكم ياأولادى منه (قلت) وكان ممن صحبه في هذه السفرة من أحجابه فخر الاسلام الشاشي والحسين ابن على الطبرى صاحب العمدة وابن بيان والميانجي وأنو معاذ والبندليني وأبو ثعلب الواسطي وعبد الملك الشابر خواشتي وأبو الحسنالآمدي وأبو القاسم الزنجساني وأبو على الفارقي وأبو العباس بن الرطبي وغبرهم (قلت) وخرج اليه صوفيات البلد وما فيهن الامن معها سبحة وألقبن الجميع الى المحفة وكان قصدهن أن يلمسهاليحصل لهن البركة فجمل يمرها على يديه وجسده ويتبرك بهن ويقصد في حقهن ما قصدن في حقه وكان هذا الحال شأوه من بلاد العجم ولما بلغ بسطام قيل للشيخ قداتى فلان الصوفي فنهض الشيخ من مكانه وعدا اليهواذا به شيخ كبير هم وهو راك بهيمة وخلفه خلق من الصوفية بمرقعات حميلة فقيــل له قدأتاك الشيخ أبو اسحاق فرمي نفســه عن البيهمة وقبل يده وقبل الشيخ أبو اسحاق رجله وقال له الصوفي قتلتني ياسيدي فمايمكنني أمشي معك ولـكن تتقدم الى مجلسك ولما وصل جلس الشيخ أبو اسحاق بين يديه وأظهر كل واحد منهمامن تعظم صاحبه ما جاوز الحدثم أخرجالصوفي خرجين في احدهما حنطة وقال هذه الحنطة نتوارثها عن أبي يزيد البسطامي وفي الاخرى ملح فأعجب الشيخ أبا اسحاق ذلك وودعه وانصرف #قال ابن الهمداني وجدى الشيخ أبو الفضائل أن أبن بيان مدرس البصرة قال هذا الشيخ الصوفي الذي قصدالشيخ أبا اسحاق يعرف بالسهلكي وحكى في ذلك المجلس أن هذه البلدة يعنى بلدة بسطام لاتخلو من ولى لله فكانوا يرون أن الولاية انتهت اليه ثم إن الشيخ دخل نيسابور وتلقاه أهلها على العادةالمألوفة تمنوراءهم من بلاد خراسان وحمل شيخ البلد امام

- 97 -

الحرمين أبو المعالى الحبوينى غاشية ومشى بين يديه كالخديم وقال أفتخر بهــذا وتناظر هو واياء في مسائل انتهى الينا بعضها وكان الشيخ أبو اسحاق غضةرا في المناظرة لا يصطلى له بنار وقدقيل إنهكان يحفظ مسائل الخلاف كما يحفظ أحدكم الفاتحة وقيل إن سبب تصنيفه المهذب أنه بلغه أن ابن الصباغ قال اذا اصطلح الشافعىو أبو حنيفة ذهب علم أبى اسحاق الشيرازى يعنى أن علمه هو مسائل الخلاف بينهما فاذا انفقا ارتفع فصنف الشيخ حينئذ المهذب حكى ذلك ابن سمرة في طبقات التميريز وذكر أن الشيخ صنف المهذب مرارا فلمالم يوافق مقصوده رمى به في دجلة وأحجع رأيه على هذه النسخة المجمع عليها ثم عاد الشيخ الى بغداد وصحبته كتب السلطان الاعظم ملكشاء بنالسلطان ألبرسلان السلجوقي والوزير نظام الملك (قلت)وأظن الشيخ في هذه السفرة خطب للخليفة بنت السلطان وكان السفير في ذلك وماأراه الافي هذه السفرة فتزوج بها الخليفة وأولدها جعفرا وكان قصده بهذا التقرب الى خاطر ملكشاء فلم يزده ذلك الا بعدا وتغرير عليه خاطر السلطان ملكشاه بعرد زمن قريب وكان قد جعمل ولده المستظهر بالله ولى العهد فالزمه أن يعزله ويجعل ابن بنته جعفرا ولى العهد وان يسسلم بغداد الى السلطان ويخرج الى البصرة فشق ذلك على الخليفة وبالغ في استنزال السلطان ملكشاء عن هذا الرأى فابى فاستمهله عشرة أبام ليتجهز فقيــل آنه جعل يصوم ويطوى واذا أفطر جلس على الرماد ويدعو على ملكشاه فسلم يفلح ملكشاه بل مات بعد أيام يسيرة ولم يتم له شيٍّ مما ارادوكان هذا الخليفة المقتدى بامر الله كبير الاجلال للشيخ أبى احجاق وكان الشيخ أبو اسحاق سببا في جعله خليفة قال ابن سمرة قال القاضي طاهر بن يحيي قلت هوابن صاحب البيان وكان مع الزهد المتين والورع الشديد طلق الوجه دائم البشر حسن المجالسة مليح المحاورة يحكى الحكايات الحسنةوالاشعار المليحة ويحفظ منهاكثيرا وربما أنشد على البديهة لنفسسه مثسل قوله مرة لخادمه في المدرسة النظاميه أبى طاهر بن شيبان بن محمد الدمشتي

وشيخنا الشييخ أبو طاهر جمالنا في السر والظاهر ومنه قوله وهو ماش في الوحل يوما وقد أكثر الانشاد من الاشعار فقال انشادنا الاشعار في الوحل هذا لعمرى غاية الحهل قال تلميذه على بن مسكويه وكان معه يا سيدى بل هذا العمرىغاية الفضل وقال على

- 94 -ابن مسكويه اختم الشيخ ابواححاق والرئيس ابو الخطاب على بن عبـد الرحمن فأنيا بثلجية فمها ماء بارد فانشد الشيخ أبو اسحاق قوله ممنع وهو في الثلاجي فكيف لوكان في الزجاج فاجابه الرئيس أبو الخطاب ماء صفا رقة وطيب ليس بملح ولا أجاج وحكى أبو تصر أحمد بن محمد بن عبد القاهر الخطيب الموصلى قال لماجئتالى بغداد قاصدا الشيخ أبااسحاق رحب بي وقال من أي البلاد انت فقلت من الموصل فقال مرحبا أنت بلدبي فقلت باسيدي أنامن الموصل وأنتمن فيروزاباذ فقال يا ولدي أما جمعتنا سفينة نوح وله أدب أعذب من الزلال ما زجته المــدام * وأزهر من الروض باكره الغمام * وابهى من المنثور هذا مع أنه لا يتلون * وازهى من صفحات الجدود وان كان آس العذار على جوانب ورده تكون * لو سمعه ديك الجن لصاحكانه مصروع * ولو تأمل مقاطيعه ابن قلانس لاصبح وهو ذو قلب مقطوع * فمنه سألت الناسعن خل وفي فقالو ما الى سبيــل تمسك ان ظفرت بودحر فان الحرفي الدنيا قليــل اذا تخلفت عن صديق ولم يعاتبك في التخلف ومنه فلا تعد بعسدها البه فأغسا وده تكلف ومنه في غريق غريق كأنالموت رق لفقده فلان له في صورة المــاء جانـه توفاء في المـــاءالذي أنا شاربه أبي الله أن أنساءده إي لانه ومنه أيضا وقمت أشكو الى مولاى ماأجد ليست ثوبالرجا والناس قدرقدوا ومن عليه لكشفالضر أعتمد وقلت ياعــدتى في كل نائبــة

وقلت ياعــدتى في كل نائبـة ومن عليه لكشف الضر أعتمد أشكو اليــك أمورا أنت تعلمها مالى على حملها صبر ولا جلد وقد مددت يدى بالذل مبتهلا اليك ياخــير من مدت اليه يد فلا تردنهــا يارب خائبــة فبحر جودك يروى كل من يرد قال الحافظ أبو بكر الخطيب في كتابه في القول في النجوم أنشدنا أبو اسحاق ابراهيم ابن على الفيروزبادى لنفسه

حكيم رأى ان النجوم حقيقة ويذهب في أحكامها كل مذهب يخبر عن أفلاكها وبروجها وما عندُه علم بما في المغيب وحكى ان الشيخ قال كنت نائما فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام ومعه صاحباه أبو بكر وعمر رضى الله عنهما فقات يارسول الله بلغنى عنك أحاديث كذيرة عن ناقلي الاخبار فاريد أن أسمع منك خبرا أتشرف به في الدنيــا واجعله ذخيرة في الآخرة فقسال لى ياشيخ و سمانى شيخا وخاطبنى به وكان الشيخ يفرح بهذا ويقول سمانى رسول الله صلى الله عليه وسلم شيخا قال الشيخ ثم قال لى صلى الله عليه وسلم منآراد السلامة فليطلبها في سلامة غيره قلت)ومثلهذه الحكاية حكاية شيخهالقاضي أبي الطيب في رؤياه النبي صلى الله عليه وسلم في المنام وتسميته اياه فقيها وكان القاضي أيضا يفتخر بذلك وكانالشيخأبوا سحاق يقول منقرأ على مسئلة فهوولدى ويقول العوام ينسبون بالاولاد والاغنياءبالاموال والعلماءبالعلم وكان يقولاالممالذى لاينتفع بهصاحبه أنبكو زالر جلءالما ولايكون عاملاو ينشدلنفسه 👌 علمت ماحال المولى وحرمه 🔹 فاعمل بملمك ان العلم بالعمل وكان يقول الجاهل بالعالم يقتدى فاذاكان العمالم لا يعممل بعلمه فالجاهم ما يرجو من نفسه فالله الله يا أولادى نعوذ بالله من علم يكون حجة علينا وكان يمشى بعض أصحابه معه في طريق فعرض لهما كلب فقال الفُقيـــه لذلك الكلب اخسأ وزجــر. فنهاه الشيخ وقال لم طردته عن الطريق أما علمت أن الطريق بينى وبينـــه مشترك*ومنام الشيخ أبي محمد عبدالله بن محمد بن نصر بن كاكا المؤيدى مشهور وهو ما ذكره فقال، أيت في العشر الاوسط من المحــرم سنة ثمان وـــتين وأربعمائة ليلة الجمعسة الشيخ أبا اسحاق طول الله عمره في منامى يطير مع أصحابه في السهاء الثالثة أوالرابعةفتحيرتفىنفسىوقلتهذا هو الشيخالامام معأسحابه يطير وأنامعهماستفظاعا لتلك الحال والرؤية في فكتت في هذه الفكرة اذ تلقى الشيخ الامام ملك وسلم عليه عن الله تبارك وتعالى وقال له ان الله تبارك وتعالى يقرأ عليــك الــلام ويقول ماذا تدرس لاصحابك فقال الشيخ أدرس ما نقل عن صاحب الشرع فقال لهالملك فاقر أعلى ّ شيئاً من ذلك لاسمعه فقرآ عليه الشيخ مسئلة لا أذكرها فاستمع له الملكوا نصرف وأخـذ الشيخ يطير وأصحابه معه فرجع الملك بعد ساعة وقال للشيخ ان الله تعالى يقول الحقوما أنت عليه وأصحابك فادخل الجنةممهم *وكان الامام أبو بكر محمد بن على ابن حامد الشاشي يقـول الشيخ الشيرازي حجة الله على أئمة العصر وقال الامام أبو

12 -

الحسن الماوردى صاحب الحاوى وقد اجتمع بالشيخ وسمع كلامه في مسئلة ما رأيت كأبي اسحاق لورآ مالشافعى لتجمل به وقال الموقق الحنني امام أصحاب الرأى أبو اسحاق امام المؤمنين في الفقهاء وكان عميد الدولة بن جهير الوزير يقول هو وحيد عصره ونريد دهر مستجاب الدعوة تحوقال القاضى محدبن محمد الماهاني امامان مااتفق لهما الحج الشيخ أبو اسحاق الشيرازى وقاضى القضاة أبو عبد الله الدامغانى فقال الشيخ أبو اسحاق ماكان له استطاعة الزادو الراحلة ولكن لو أراد الحج لحملوه على الاحداق الى مكة والدامغانى لو أرادأن يحج على السندس والاستبرق لا مكنه ذلك وكان الشيخ اذا أخطأ بين يديه المباحث في كلمة قال أى سكتة فاتتك وربما تكلم في مسئلة فسئل سؤالا غبر متوجه فيقول

90

سارتمشر قةوسرتمغربا شتان بين مشرق ومغرب

قال أبو البركات عبد الوهاب بن المبارك الانماطي كان الشيخ يتوضأ في الشط فنزل المشرعة يوما وكان يشك في غسل وجهه وتكرر حتى غسل نوبا عدة فوصل اليسه بمض الموام وقال يا شييخ اما تستحى تغسل وجهك كذا وكذا نوبة وقد قال النبى صلى الله عايه و-لم من زاد على الثلاث فقد أسرف فقال له الشيخ لو صحلى الثلاث ما زدت عليها فمضى وخلاء فقال له واحد أيش قلت لذلك الشيخ الذى كان يتوضا فقال الرجل ذاك شيخ موسوس قلت له كذاعلي كذا فقال له يا رجل أماتمر فهفقال لاقالذاك أمامالدنيا وشيخ المسلمين ومفتى اصحاب الشافعي فرجع ذلك الرجل خجلا الى الشيخ وقال يا سيدى تدذرنى فانى قد اخطأت وماغر فتك فقال الشيخ الذى قلت صحيح فآنه لا يجوز الزيادة على الثلاث والذى اجبتك به ايضا صحيح لو صح لى الثلاث مازدت عليها، كتب الى احد بن ابى طالب عن محمد بن محمود الحافظ ابن عبد الوهاب بن على انبأه عن إلى صالح عبد الصمدبن على الفقيه إن ابا بكر محمد بن احمد بن الحاضنة قال سمعت الشيخ ابا اسحاق يقول لو عرض هذا الكتاب الذي صنفته وهو المهذب على النبي صلى الله عليه وسلم لقال هذا شريعتي التي امرت بها امتي اخبرنا ابو العباس بن الشحنة اذنا ان الحافظ ابأعبد الله البغدادي انه قال سمعت محمد اب جعفر بن محمد بن على النسائى باصبهان يقول سمعت محمد بن عبد الرشيد بن محمد يقول سمعت الحسن بن العباس الرسمي يقول سمعت الحسبن الطهري الامام يقول سمعت صوتا من الكعبة اومن جوف الكعبة من اراد أن يتنبه في الذين فعلبه بالتنبيه توفي في الليلة التيصبيحتها يوم الاربعاء الحادى والعشرين من جمادى الآخرة سنةست وسبعين واربعمائة وغسله ابو الوفاءبن غقيل الحنبلى ودفن من الفديمقبرة باب حرب ﴿ ومن الروايات والفوائد عنه ﴾

- 11 --

اخبرنا ابو العباس الاشمرى الحافظ قراءة عليهوانا اسمع أخبرنايوسف بن محمد بن عبدالله بن المهتار سماعا اخبر ناالشيخ ابوالحسن على بن المبارك بن ماسويه اخبر ناابو الخير مسعود بن على بن صدقة بن مطرز الخباز قراءة عليه اخبرنا ابو بكر خميس بن على بن احمدالجوزى ليلابو اسطة اخبرنا ابو اسحاق ابراهيم بنعلى بن يوسف شيخ الشافعيين يبتداد حدثنا ابو بكر احمد بن محمد بن غالب البرقانى حدثنا ابو العباس محمد بن احمد بن حمدان النيسابورى الحافظ حدثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي حدثنا يحيي ابن عبد الله بن بكير حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن الاسكندرابى عن موسى ابن عقبة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قالكان من دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم انى أعوذ بك من زوال نعمتك وتحول عافيتــك ومن فجأة نقمتك ومن جميع سخطك وغضبك صحيح أنفرد مسلم باخراجه في صحيحه عن أبى زرعة الرازى الحافظ عن يحيى بن عبد الله بن بكير كما أخرجناه وليس لمسلم عن أبى زرعة في صحيحه سوىهذا الحديث*والبوشنجي هو الامام أبو عبد الله تقدُّم في الطبقة الثانية أخبرنا أحمد بن المظفر الحافظ بقراءتى عليه أخبرنا القاضي أبوالفضل سلمان بن أحمد المقدسي بقراءتى أخبرنا الحافظ الضياء محمد بن عبد الواحد أخبرنا أبو القاسم الفضل بن القاسم حدثنا الامام أبو سعد اسماعيل بن الحافظ أبي صالح أحمد بن عبد الملك النيسابوري نزيل كرمان أخبرنا الامام أبو اسحاق ابراهيم بن على الشيرازي اخبرنا أبو بكر أحمد ابن محمد بن غالب الحافظ أخبر ما أبو العباس محمد بن أحمد بن حمدان حدثنا محمد بن أيوب حدثنـــا أبو الوليد حدثنا همام قال سمعت اححاق بن عبد الله بن أى طلحة يقول سمعت عبد الرحمن بن أبى عمرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان عبدا أذنب ذنبا فقال أى رب أذنبت ذنبا فاغفرلى فقال الله تمالى علم عبدى ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به قد غفرت لعبدى ثممكت ماشاء الله شمأذنب ذنبا آخر ثم قال أى رب أذنبت ذنبا فاغفرلى فقال ربه علم عبدى ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به قد غفرت لعبدى حديث صحيح أخرجه البخارى ومسلم أخبرنا أبوعبد التدالحافظ اذنا عن أحمد بن هبة الله بن عساكر أخبرنا أن أبا المظفر بن السمعاني أنباً وقال أخبر ناأبي

الحاقظ أبو سعد أخبرنا ابو الحسن محمد بن مرزوق بن عبد الرزاق الزعفر الى احازة وأنشدنا عنه ابو الحسن على بن احيد بن الحسين الاسطخرى الفقيه قال لمنتد تاالامام ابو اسحاق الشيرازى ببغداد ولم يسم قائلا

- 4V -

٩

وسوغ لى منسبة الوما تيجان الله الله الله الله ومن الم الم الم الله المحسل (مالة المحسية مع كواب الم المراجع الم وقيلته فوق التالم تقال في الحر ألا المساح الم ا

الحريا الموصدات والموالد إن الحافظ لن بن كتابهما عن الى اللحل العبة كرى أن جد الرحم وزبي سعدا تبانان والدرا لحافظ فلا سعت سيد باللغاض خول يحب هذاتم قال في الشيخ أبوا سحاق بابن قدرويت عن هذا الرحل في التشبيب في أطو دعن عابمه وذلك والشدى لقمه ياعد كبلانه من ذنب وهنجية ان كنت عاسها فالله احصاها ياعيد لايد من ذنب تقوم في ووقة تمنك تدى الجهن ذكراها

اذاعرضت على نحسى تذكرها وسامتنى فحلت احستنفر المد اخرنا احدين المنفر الحافظ وحمه المذاذنا خاسا عن احمدين عبة المدعى اي المنظر السعاني ان والدوالح المخط أوا سنبد أخوه قال المشدة شبيب بي ابي الحسن قاصي يروجرد قال المتدتي ابو اسحاق المسراري واغله قال هي للمطرز وجدنيا السحر الجلال فو الدعن قتل المسلم المتحرل

ان طال إعلاوان هي أوجزت ود المحدث انها لم توجز شرف النموس ونرمة ما متلها للمطمق وعفة المستوقر ذكر الشيخ ابو اسجاق في الذكن احتمالا لنفسه فيما اذا نذر سلاة مؤقة واخرجها عن وقيها الم يقتل وهو وجه مصرح محكيته في بعض سيخ الذخار عن روضة للناظر وكان الشيخ ابو استحاق مجمعا عليه من أهل عصره علما ودينا رفيع إلحاء بينب وكان الشيخ ابو استحاق مجمعا عليه من أهل عصره علما ودينا رفيع إلحاء بينب وذا تحب الى عال الحقق لا يقدر احد أن يرميه بسوه طنس سيزة وتهرتها عفد الحق وزعت المنابلة في واقعة ابن القشيري أن الشيخ أواسحاق أراء أن يعلم من العلم المنة بين الحنابلة والاصوبة وقام الشيخ أواسحاق أراء أن يعلم من القضر يكنهم المنة بين الحنابلة والاصوبة وقام الشيخ أواسحاق في من أول الشيخ المانية عليه بقل الحنابلة والاصوبة وقام الشيخ أواسحاق في المان يعلم المن يعم المنة بين الحنابلة والاصوبة وقام الشيخ أواسحاق في من أول المسحق المانية عليه بقل الحنابلة وعز معل الرسطة وقام الشيخ أواسحاق في أراء أن يعلم من المانية وقام المانية وعز معل الرسطة من تعداما الله المربع أواسحاق أراء أن يعلم من المانية والمعر من المنابلة وعز معل الرسطة من يعداما المان المانيخ أواسحاق أوان الشيخ مان المانية وعز معل الرسطة من يعداما المانية أواسحاق في تحقيقات المانية بنام من المانية وان ذلك من عالم الموني والمعاق وسالة الى نظام عمن سنا الحالية إذه وطال أوانية من من العان وان ذلك من عادتهم ويسالة الى نظام الملك يشكم وينه مالية إلى عليم من العان وان ذلك من عادتهم ويسالة الى نظام المان يشكم وليات في مكم ويتمان القان وان ذلك من عادتهم ويسالة المونة غط يعلون وليات في تعليم وينه المانية ويقان والد من عادتهم ويسالة المونة في المانية في مكم ويتمان المانية ويتمانية المانية المانية وان ذلك من عادتهم ويسالة المونة في المانية ويقان قال المانية في مالية من مانية من المانية في ماليات في منانية وان ذلك من عادتهم ويسالة المونة في في المانية في مكم ويتمان من العان وان ذلك من عادتهم والمانية علي مانية والمانية في وكانة في منام المانية وان ذلك من عادتهم عليمو علي مانية مو المانية ويقان والمانية في مالية من ومنانية وان ذلك من عادتهم ويسالة المونة والمانية ويقان والمانية والمانية والمانية والمانية والمانية والمانية والمانية وي مالية الموبي والمساهمان المادعه وأخداك معدر والمحد والمحد والمحد المالة المطالب مادين وكالمون في التي الرائية ورفي الذي التي فامر المجانة محمه والسلع وتجامد مالدت وتهم محدماته كال وبالمرمو عشران المجاو الحار وتج المناجع وسكن الأمر أعسبت الخلافة ومنهوت الزااليسيغ أبا السماق عيرا من ملعب الاجري فضي الدي المستعلين ومن أحد ال تسكه وكاب علام الملك تحالي الحالية المكتب والعاني وجالي وجنوب والمحريل مذوا المحريل مذوا الموري والماكتب يشكو أحل الفتن مملد حوالب خطام اللك في منه سيعين وأبريساته الى التيبيع واستبجلاب ساطره وتسطيمه والاحر بالاشقام من الذي آكاروا المستوبان يسجن الشرعسابو جعفر وكان الحليفة قد جدمه بدار الجلاف عند ماشكاه الشيع أبو اسحاق فلوا ومن كتاب نظام الللت الى الشيبيع وأنه لا يحكن تعسير القاعب ولا بتان أحلها عتها والفالب على تلك الناجية مذهب أحد ومحله معروف بحد الاتمة وقدره معلوم في السنة في تدلام طويل سكن به جأش الشبيخ موأنا لاأعتقد إن الشبيخ أبا حديداراد ابطال مذهب الأمام الحمد وليس المبيخ ممن يتكر مقدار هذا الاملم الجليل الجمع على علو محله في العلم والدين ولا مقدارالائمة من أصحابه أهل السنة والورعواتنا أنكر على قوع عزوا أخسبهم اليهوهو منهم مرى. وأطالوا الستيم في سب الشيخ أي الحسن الاشعرى ومجوكير أحل السنة بمده وعفيدته وعقيدة الامام أحمد رجه القواحدة لاشك في ذلك ولا أوتياب ويه حس الأشستيري في تصابقه وذكرها غير مربع عن ألد محمد عيدة الأبام البليان أحدين حبل هند عارة الشيع أبن الحسن في جو يوضومن كلامه قال العيه أبو ابن محد بن محد بن سالح البلين المروف بابن الممارية في كتابه تمليد المنافي وموكتات عمله للوزير أبي نصر سعيد بن المؤمل وبتعاطى أثني عشر بالاعلى وتيساليروج ومن خط ابن الصلاح تغلت للاتوني قلعي الفضاء أبو عبد الدا المسين بن جعر ردما كرلا ينداد أكره الغاتم بامر القاليسين الها استعلق للفيروزابادي على أن يتكاركه النظر في الاحكم والمثلغ عبرتا وغربا المتعرف في به الكتب الدالم الدكت ان حليك من تهديكن سك في العام م الله وقال حکلها علیکن العماد اتنا ارد ما ان مثال انه کان فی مصر با من وکن به والكرد من العماد فاستد وتعاصيته معال شبب الوك

﴿ مناظرة مِن الشبيخ أبي اسحاق الشيرازي والشبيخ أبي عبد الله الدامناتي ﴾ وكانا قد اجتمعا في عزاء ببغداد سئل الشيخ أبي اسحاق المتسيرازي الشافعي عن النمى اذاأسلم هل تسقط عنه الجزية لمامضي فمنع من ذلك وهو مذهب الشافعي فستل الدليل فاستدل على ذلك بان أحسد الخراجين اذا وجب في حال الكغر لم يسقط بالاسلام أسله خراج الارض فقال الشيح أبو عبد الله محمد بن على بن مجمد الدامغاني لايمتنع أن يكون نوعان من الحراج تم يشترط في أحدهما مالا يشــترط في الآخركما ان زكاة الفطر وزكاة المال نوعان من الزكاة ثم يشترط في أحدهما النصاب ولايشترط في الآخر والسؤال الثانى لايمنع أن يكون حقان متعلقان بالكفر أحدهما يسقط بالاسلام والآخر لايسقط ألاترى ان الاسترقاق والقتل حقان متملقان بالكفرتم أحدهما يسقط بالاسلام وهو القتل والآخر لايسقط بالاسلام وهو الاسترقاق والسؤال الثالث المعنى في الاصل ان الخراح يجب بسبب التمكن من الانتفاع بالارض ويجوز أن يجب بمثل هذا السبب حق عليه في حال الاسلام وهو العشر فلهذا جازأن يبتى ما وجب عليه منه حال الكفر وليس ذلك هاهنا لأنه ليس يجب بمثل سببه حق في حال الاسلام فلهــذا سقط ما وجب في حال الكمر فقال الشبـح أبو اسحاق على الفصل الاول وهو اعتبار نصاب في زكاة المال دون زكاة المطر ثلاثة أشياء أحدها ان ماذكرت حجة لنالانز كاة الفطر وزكاة المال لما كان سبب ايجابهما الاسلام والكفر ينافيهماكان ثاثير الكفر في اسقاطهما مؤثرا واحدا حتى انه اذا وجبت عليه زكاة الفطر وارتد عندهم سقط عنهذلك كما اذا وجبت عليه زكاة المال ثم ارتدسقطت عنه الزكاة فكان تأثير الباقي في اسقاطهما على وجه واحد فكذلك همتا لماكان سبب الخراجين هو الكغر والاسلام ينافيهما فيجبأن يكون تاثيرالاسلام فياسقاطهماواحدا وقد ثبت ان أحدهمالا يسقط بالاسلام فكذلك الآخر • جواب ثان ان الزكاتين افترقتا لأن زكاة الفطر فارقت سائر الزكوات في تعلقها بالذمة ففارقها في اعتبار النصاب وليس كذلك الحراجان فانهماسوا في اعتبار الكفر في وجوبهما ومنافاة الاسلام لهما فلوسقط أحدهما بالاسلام سقط الآخر وجواب ثالت وهو ان زكاة الفطر لاتزداد بزيادة المال فلهذالم يعتبر فيها التصاب وليس كذلك سائر الزكوات فأنها تختلف باختلاف المسال وتزداد بزيادته فلهذا اعتبر فيهاالنصاب واما حال الخراجين فانهما على ماذكرت سواء فوجب أن يتساويا في الاسلام. واما القصلالتانى وهو القتل والاسترقاق فالجواب عنه

- <u>-</u>

---- 1...

من وجهين أحدهما ان القتل والاسترقاق جنسمان مختلفان ومع اختلاف الاجناس يجوز أن يختلف حكمهما والثاني الاسترقاق اذا حصل في حال الكفركان مابعد الاسلام استدامة للرِّق وبقاء عليه وليس كَذلك القتل فاته المتداء عقوبة فجاز أن يختلفا وأماني مسئلتنا فحال الخراجين واحدة من استيغاء ماتقدم وجوبه فاذالم يسقط آحدهمالم يسقط الآخر • وأماالفصل الثالث وهوالمعارضة فالجواب عنه من وجهين أحدهماان قال لااسلم حل بسبب الحراج يجب على المسلم حق فان الخراج انماوجب بسبب التمكن من الانتفاع مع الكفر والعشر انما لزم للارض بحق الله وهو الاسلام والنانى انه ان كمان حناك حق يجب بمثل سبب الخراج فيحسن أن يجرى عليه الذي في حال الاسلام فلهذا جاز أن يبقى ماتقدم وجوبه في حال الكفر فكذلك في مسألتنا يجب بمثل سبب الحزية حق حق يجرى عليسه في جلك الاسسلام وهو زكاة الفطر فان زكاة الفطر تجب عن الرقبة فيجب ان الجزبة تمجب عن الرقبة وأن يبقى ماوجب من ذلك في حال الكغر فلا فرق بنهما فقال أبو عبد الله الدامناني على فعسل الزكاء على الجواب الاول وهو قال فيه از ذلك حجة فأنهما يستويان في اعتبار الاسلام في حال واحد من الزكاتين فقسال لايمتنع أن يكون الكفر يعتبر في كل واحد من الحراجين تم يختلف حكمهما بمدذلك في الاستيماءكما ان زكاة الفطر وزكاة المال يستويان في ان المال معتبر فيحال واحدة قيهما ثم يختلفان في كيفيةالاعتبار فالمعتبر في زكاة العطران معه مايؤدى فاضلاعن كفايته عندكم والممتبر في سسائر الزكوات أن يكون مالكا لنصاب فكذلك هاهنا يجوز أن يستوى الخراجان في اعتبار الكفر في كل واحد منها لم يختلف حكمهما عند الاستيفاء فيعتبر البقساء على الكفر في أحدهما دون الآخر. وجواب ثان بان الزكاتين أنما آثر الكفر فيهما على وجه واحد لانهما يجبان على سبيل العبادة قلا يجوز استيفاؤهما بعد الكفر لان الكافر لاتثبت في حقه العبادات وليس كذلك في مسألتنا فان الجزية نجب على سبيل الصفار لان الله تمالى قال حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ويعد الاسلام لم بوجد الصغار ولا يصح استيغاؤهما وكذلك خرجوا من الارض مايجَب على سبيل الصغار ولهذا يجوز أن بوجد باسمه من المسلمين وعو الذى ضربه عمر رضى الله عنه على أرض السواد وتكلم على العجواب التسانى عن حذا الغصل وهو أن زكاء الفطر تتعلق بالنسمة فقسال لايمتنع أن يكون أحدهما في الذمة والأخرقي الماك ثم يستويان في النصاب كما ان ارش الجنابة يتعلق بعين الجاني وزكمة

الفطر تتغلق مالذمة ثم لايبتبرالتصائب في واحد منهما وأيضا فتبد اختلفت للولمبالتتابسي " في أن الرّكاء تصلق بالعلين أو اللسة عدل على أما المن الملة فيه سلا كرمة 'وتشكله على ، المجواب الثالث في عدًا الفصل وهو أن تركاة الفطر لأثرداد بزيادة إلم ال تقال الجاز . آن الآترداد بزيادة المال ثم لايستبر فيه النصاب ثم حقًّا بيعال عاداد على بُسَلْساله تأتيرُ للم والدراهم عندك فانه يزداد يزيادة المهال ثم لايعتبر فيها النجماب وتكلم على ألفصل الثانى ولهو الاسترقاق والقتل حيت قال أنهما جنسسان يختلفان وحاهنا جنس وإحب فة ل أنها وان كانا جنسين الا أنهما يجيسان بسبب الكفر وكان يجب أن يكون تأثيم الالم فيهماواحدا كما قلنافي الخراجين والثانى الن الحراجين بوان كانا جنسا واحدأ فانه يجب أن يستوفيا في حال الاسلام كالخراج الذي وضعه عمر رضي الله عنه مع ، الحراج فهما خراجان ثم يجوز امتداء أحدهما بعد الاسلام فلا يجوز ايتداء الآخر فكذلكحاهنا وأجاب عن البجواب الثابى في هذا الفصل وجو ان الاسترقاق استدامة والقتل ابتداء فعل فقال القتل والجزمة سوا. لأن القتل قد تقدم وجوبه ولكن بتى بعد الاسلام الاستيفاء كما وحبت الجزية وتقسدم وجوبها وتتى الاستيغاء وانكان القتل لايجوز بعد الاسلام لانه ابتداءميم ماتقدم وجوبه في حالالكغر فهما سواء وتكلم على المعارضة على الجواب الاول أن العشر لايجب بالسبب الدى يجب به الحراج فقالوا الحراح بجب مامكان الانتعاع بالارض ولذلك لايجب فيما لامنفعة فيسه من الارش كالمستغدر وما يبطّل منه الانتفاع به كما يجب العشم بامكان الانتفاع فهما يجبان بسبب واحد فاذا جلز ابتداء أحدهما بعد الاسلام جلز بالثقاء على الآخر بعسد الاسلام وتكلم على الفصـــل الناتى وحو نزكاة الفطر فقال الجزية لأتحيب بللعنى النسى تجب به زكاة الفطر لان زكاء الفطر تجب على سبيتل العبادة والحجزية تحب على وحجسه الصغار فسبهما محتلف فتكلم الشيخ أبو استجاق على الجواب الأول بأن فالمئد متيغل فقال أما قُولك أنه يجوز أنْ يتسبترك الحقان في اعتبار الاسلام ثم يختلفان في الكينية والتغصيل كما أستوى زكاة الفطر وزكاة المال في اعتبار المال واختلفا في كيمية الاعتيار فهذا صحيت في اعتبار المسال فاماً في اعتباد الدين فلا يجوز أن يخطفي حاز الابتداء والاستيغاء ألا ترى ان زكاة الفطر خالفت سَّاتر الزكواتُ في ألينسيك في اعتبار المال: تم البكنير الماكان مبايتا لحما والاسلام مُعتبر فهماً لم يختلف العتبار وتشيع بسالا فيها لابتدائه ال ولا في الاستيفاء بل إذا زال الاسلام الذي هو شرط في وجان بنا أثر الملكغر في اجتمالي ...

- Yet --كر وأرجلوبتهما فانتشم من استيقائهما فكفظف حاجنا لماكان الاسلام متاقيا للمغراجين والكفر شيط في وجوبهتا وجب أن يكون سأطحا واحدابي اعتبار الكفر في الابتداء والاستيفاءكما ثلثا في تؤكمان المنعلر وزكاء المال وأما الكلام الثانى الذى ذكرت على هذا فإن زُكماة الفطر وبزكلَّة الملك يجيان على سبيل العبادَّة المناظعما الكفر وإن الجزية على سيهل المسغاد غنير بحيب لاءكا تجب الجزية على سيل العنار فراج الارض كذلك فالدا كلي الأسلام أحدهما ومتع من الاستيفاء لاتعليس بحال مخار وجب أن ينافي الآخر أيعما ووَّجوبه على سَيْبَل الصفار والتانى أنا لا لعلم أن الجزية تجب على سبيل الصقار يل هي معاوضة ولحذا المعنى تعتسبر قيها المدة كما تعتبر في المعاوضات ولوكان ذلك صدارا لم تستبر فيه المده كما تمتبر في الاسترقاق والقنل ويدل عليه آنها تجب في مقاطة مموض لهم ··· وهو الحقن والمساكنة في دار الاسلام وما سلم لهم معوضه دل على انه يجب على سبيل العوض وأما قوله تعالى حتى يعطوا الحزبة عن يدوهم صاغرون فقد قيل في التفسير ان المراد به إنهم ملتزمون لاحكام الاسلام • والثالث ان الصغار انما يستبرفي الوجود قاما في الاستيفاء فلا آلا ترى انه لو ضمن عنه المسلمون جاز أن يستوفي عنه وان لم يجب على المسلم في ذلك سغار فدل على بطلان ماقالو. وأيضا فإن السغار قد يعتبر في أيجاب الشي ولا يعتبر في استيفائه كما أن الحدود تجب على سبيل التنكيل مالمعاصى ولهذا قال الله تبارك وثعالى حزاء بما كسبا نكالا من لملة والله عزيز حكيم فذكر النكال عقيب ذكر الحدكما ذكر الصغار عقيب ذكر النكال فقد روى عنه صلى الله عليه وسدلم آنه قال التاتب من الذنب كمن لاذنب له فكذاك حاحنا وأما الكلام على الجولمب الثانى من هذا الغصل وعوَّ أن زكانة الفعلر تتعلِق بالعين فمتحييج وما ذكرت من التفصل فلا بلزم لانى لم أقل كل بيق يتعلق بالعسين يعتبر فيسه النصاب وانحا قلت ان الزكاء اذا تعلقت بالمسبق المتضت التصاب وزكاة الفطر تخالف سائر الزكوات في تعلقها بالعسين المُحْالِينِ إعتباد النصاب قلا يلوَّم عليه سائر الحقوق وأما قولك إن النصاب معتبر في شائر الذكوات من غبر اعتلافه وفي تعلق الزكاء بالدين قولان فنبر صميح لانالقول به السم وبهذا يستعلن على فسنادته لاك تو حسجان تعلق بالدمة/لما اجتبر غية النصاب وآما · . الجواب التاليم من عدا المسلخد أن زكلة الفعل لاتز داد بويادة الملك وسائر الزكوات تَرْ لَلْهُ بِمُرْطِعَةُ لِللَّهُ عَهو صَبْحٍ مُوماً فكرت من آنه لو كان ثلك صحيحًا لماأعته فيه و يجرد

صاع قاضلا عن الكفاية فباطل لآنه يعتسبر فيها النصاب ولا يزداد بزيلدة المال وأما قولك أنه يبطل هذا بما زاد على نصاب الأعان والعشر فلا يلزم لآبي جعلت ذلك علة في أعتبار النصاب الثاني الالدفع الضررفيايدخسل الضزو فيه وجو تبعيض الحيوان والمشاركة فيه وهذا لايوجد في الحبوب ولافي العبش فسقط اعتباره • وأماالكلام في الفصل الثاني وهو الاسترقاق فما ذكرته من الجواب ان الاسترقاق والقتل جنسان مختلفان وهاهنا جنس واحد فصحيح وقولك أنهسما وانكانا جنسمين الاأنهما يجبان بسبب الكمفر ولو لاالكفر لم يجبا فكان يجب ان يؤثر الاسلام في اسقاطهما فغسير صحيح لانه وانكان وجوبهما بسبب واحسد الاأنهسما حقان مختلمان واذا اختلفت الحقوق يجوز أن تختلف أحكامها ألاترى ان الجمسة والخطبة تجبان لمحي واحد الا أنهما لما اختلفا في الجنسية اختلفا في الاحكام فكذاهنا الاسترقاق والقتل وان وجبا بسبب الكفر الاانهما جنسان مختلفان فيجوز أن يختلف حكمهما وأما قولك انهذا يبطل بخراج السواد وجزبةالرقاب فانهما خراجان لم يبتدأأ حدهما بعد الاسلام ولا يبتدأ الآخر فخطألاني لم أقل انهما جنس واحد سواء بمل قلت انهما جنس وأحد وسبيهما الكفر وانما هو البيحوالاجارةعلى اختلاف المذهب وهاهناكل من الخراجين وجب لحق الحفر فلم يختلفا • وأما الجواب الثاني عن هذا الفصل وهو ان الاسترقاق اســتدامة والقتل انبتداء عقوبة فصحيح وقولك ان القتل اسنيفاء ما تقدم فغير صحيح لانى قلت ان القتل ابتداء عقوبة والاسترقاق استدامة لاىەقدتقدم فعل الاحترقاق في حال المكفر وليس كذلك هاهنا لانه كالخراجين استيفاء ماتقدم وان جاز أحدها جاز الآخر وليس في القتل مثل هذا ألا ترى انه ليس في جنسه مايساويه في الاستيفاء بحق السكفر ثم بعد الاسلام وهاهنا من جنسه مايستوفي بعد الاسلام وهو خراج الارض فلولم يجز استيفاء الحبزية بعد الاسلام لوجب أن يقال لايجوز استيفاء الخراج. وأماالفصل الثالث وهو المعارضة فما ذكرت من المنع صحيح لان الخراج يجب بسبب الكفر ويعتبر فيه التمكين من الانتفاع بالارض والمشر يجب بحق الاسلام ويعتبر فيسه الخراج فاحدهما لايجب بالسبب الذي يجب به الآخر ويدل على أنه لا يصبحُ اجتماعهما في حال الكفر ولا في حال الأسلام لانه في حال السكفر يجب الحراج ولايجب العشر وفي حال الاسلام يجب ولا يجب الحراج فدل على أنها متنافيان ولا يجوز أن يستدل من وجوب أحديما بمد الاسلام على بقاء الآخر - 1+0 --

بعد الاسلام والثاثى ماذكرت من ذكاة الفطر فهو محيح في الفرع لانه كما يجب بسبب منفعة الارض حق مبتدأ على المسلم فبسبب الرقبة يجب حق مبتدأ على المسلم وهو زكاة الفطر وقولك أن زكاة الفطر على سبيل العبادة والجزية والحراج على سبيل السكفر والصغار فلا يستدل باحدها بعدالاسلام على بقاء الآخركذلك مجتوز أن يستدل بوجوب زكاة الفطر حال الاسلام على بقاء الجزيةوالله أعلم _ ﴿ مُناظرة أيضًا ببغداد بين أبي اسحاقوأبي عبد الله الدامغاني رضي الله عنهما ﴾ قال أبو الوليد الباحي المالمكي رحمالة وقد شاهدهذه المناظرة وحضرها ، العادة ببغداد أن من أصيب بوفاة أحد ممن يكرم عليه قعد أيلما في مسجد ريضه يجالسه فمها جيرانه واخوآنه فاذا مضت أيام عزوه وعزموا عليه في التسلي والعودة الىعادته من تصرفه فتلك الايام التي يقعد فيها في مسحده للمزاءمع اخوانه وجيراته لاتقطع في الاغلب الا بقراءة القرآن أو بمناظرة الفقهاء في المسائل فتوفيت زوجة القاضي آمي الطيب الطبرى وهوشيخ الفقهاء وذلك الوقت ببغداد وكيرهم فاحتفل الناس بمجالسته ولم يكد يبقى أحد منتم الى علم الا حضر ذلك الجلس وكان ممن حضر ذلك المجلس القاضي أبو عبدالله الصيمري وكان زعم الحنفية وشيخهم وهو الذي كان يوازى أبا الطيب في العلم والشيخو خة والتقدم فرغب جماعة من الطلبة الى القاضيين ان يتكلما في مسئلة من المقه يسمعها الجماعة منهماوتنقلها عنهما وقانا لهما ان أكثر من في المجلس غريب قصد الى التيرك بهما والاخل عنهما ولم يتفق لمل ورد منذ أعوام حجة أق يسمع مناظرتهما اذكاناقد تركا ذلك منذأعوام وفوضا الامر في ذلكالي تلاميذهما ونحن نرغ أن يتصددق على الجميع بكلامهما في مسئلة يتحمل بنقلها وحفظها وروايتها غاما القاضى أبو الطيب فاطهر الاسعاف بالاجابة وأما القاضي أبو عيد الله فامتنع من ذلك وقال من كان له يتلميذ مثل أبي عبد الله بريد الدامغاني لابخرج الى الـكَلام وها هو حاضر من أراد أن يكلمه فليفعل فقال القاضي أبو الطيب عندذالت وهذا أبو اسحاق من تلامذتي يُنوب عنى فلما تقرر الامر المتدب شاب من أهل كازرون يدعى أبا الونزير يسأل أبا اسحاق الشيرازى الاعسار بالنفقة هسل يوجب الخبارللزوجة فاجابه الشيئة أنه يوجب الخيار وهومذهب مللك خلافا لابي حنيفة في قوله أنه لا يوجبه لها قطالبه السائل بالدليل على محة ماذهب اليه فقال الشيخ أبو اسحاق. الدليل على سحة ماذهبت اليه أن النكاح نوع ملك يستحق به الاغاق فوجب أن ، . ١٤ ـ طبقات ـ لث

أن يكون الاعسا بالانفاق يؤثر في ازالته كملك اليمين قاعترضه السائل باعتراضات ووقع الانفصال عنها ثم تناول الكلام على وجه النيابة عنه وهو الذي يسميه أهل النظر المذنب الشيخ أبو عبد الله الدامناني فقال هذا غير صحيح لانه لايمنم أن يستويًا في أن كل واحد منهما يستحق به النفقة ثم يختلفان في الازالة ألا تركيان البيع والنكاح يستويان في ان كل واحد منهما يستحق به الملك ثم فوات التسليم بالهلاك في أحدهما يوجب بطلان العقد وهو البيع لانه اذا هلك المبيع قبل التسليم بطل البيع وفي النكاح لايبطل العقد وتنفذ أحكام الزوجية بعد الموت فكذلك في المرع يجبِّ أن يتساويا في أن كل واحسد منهسما يستحق به النفقة ثم العجز عن الاتفاق في أحد الموضمين يوجب الازالة وفي الفرع لايمكن نقل الملك عنه الى الغير فوجب أن لأتجب الازالة بالاعساركما يقال في أم الولد • فاجاب الشيخ أبو اسحاق عن الفصل الاول بفصلين أحدهما انه قال ان هذا المعنى ليس بالزام صحيح لانى لم أقل انه اذا تساوى الملكان في معنى وجب أن يتساويا في حجيع الاحكام لان الاملاك والعقود يختلف أحكامها وموجباتها وانما حجعت بينهما بهذا المعنى الذى هو استحفاق النفقة تم العجز عن هذه النفقة التي لملك اليمين توجب ازالة الملك فوجب أن يكون الآخر مثله والثانى ان النكاح انما خالف البيع فيما ذكره لان المقصود به الوصلة والمصاهرة الى الموت فاذا مات أحدهما فقد تمت الوصلة وانتهمي العقد الى منتهاه فمن المحمال أن يكون معتمام المقد نحكم بإبطال العقدكما نقول في الاجارةاذا عقدت الى أمد ثم انقضت المدة لم يجز أن يقال ان الاحكام قد بطلت بانقضاء المدةوتمامها فكذلك النكاحوليس كذلك البيع فان المقصود به التصرف في المعانى التي بسبب الملك من الافتتاءوالتصرف والاستخدام فاذا هلك المبيع قبل التسلم فان المعنى المقصود قد فاتفاهذا تبطل وأما في مسئلتنا فالملكان على هذا واحد في الاستحقاق للنفقة فاذا وجبت الازالة في أحد الموضعين بالعجز عن الانفاق وجب أن يكون في الموضع الآخر مثله وأما المعارضة التي ذكرتها فلا تصبح لأنه ان جاز أن يتحال في العبد انه يزال ملكه عنه لانه تمكن ازالة الملك فيه بالنقل الى غير. فني الزوجة أيضا يمكن ازالة الملك الى غير. بالطَّلاق فوجب آن يزال وعلى هذا تبطل به اذا عجز الزوج عن الوطء فانه يثبت لها الخيار في مفارقة لملزوج وأنكان لايصح الملك فيها الآترى آنا نفرق بينهما بالمنة فكمذلك هاهنسا فاما الكلام في أم الولد فانا لانسلمه قان من أصحابنا من قال أنه يجب اعتاقها متى عجز عن

الأنفاق فعلى هذا لا نسلم وإن سلمت فالمعنى قيها انه لايمكنها أن تتوصل الى تحصيل التفقة بمثل ذلك السبب أذأأزيل ملكه عنها وهي هاحنا بمكنها التوصل الى تحصيل النفقة بمنل ذلك السبب اذا أزبل ملكه عنها وذلك بان تتزوج آخر وهو بمنزلة ماذكرت من السبدالةين • فقال له الشييخ أبو عبد الله الدامناني على الفصل الاول إذاكانا قد استويا في مسئلتنا في استحقاق النفقة بالملك في كل واحد منهما وأوجب ذلك التسوية بينهما في ازالة الملك فيهما لزمك أنه قد استوى البيسع والنكاح في انكل واحد منهما يستحق به الملك فوجب أن يستويا في ابطاله بفوات التسام وأما قولك ان المقصود بالنكاح هو الوصلة وقد حصلت فليس بصحيح لأن المقصود من النكاح هو الوط. لأن الزوج أنما يتزوج للاستمتاع لابقصد الوصلة من غير استمتاع على أنه أنكان المقصود من التكاح هو الوصلة نفى البيع أيضا هو الملك دون الاقتناء والاستخدام بدايل انه اذا اشترى أباه يحكم بصحةالبيح وان لميحصل الاستخدام ولكن لما حصل الملك حكمنا بجوازه على أن في مسئلتنا أيضا النكاح يخالف لملك اليمين في باب النفقة الآترى أنْ كُلْ نَفْفَة واجبة في ملك اليمين يستحق بها الازالة وقد تحجب في النكاح نفقات واحبــة يحبس عليها ولا يستحق عليها الازالة وهى النفقة المساضية ونفسقة الحادم فدل ذلك على الفرق بينهما •واما الفصل الثانى وهي المعارضة فهمي صحيحة وقوله ان هاهنا أيضا يمكن ازالة الملك بالطلاق فغير صحيح لان الطلاق ازالة ملك بغير عوض وهذا لا يوجبه العجزعن النفقة كمالايجب اعتاق ءبده للمجزعن النفقة وأماماألزمت من الوطء اذاعجز عنه الزوج فليس اصحيح فانفي الوطء لايمكنها تحصيله وأماالنفقة فيمكنها تحصيلها بالاستقراض والاستخدام وغير ذلك وتنفق على نفسها وأماماقلت فيأمالولداني لأأسلمه فانه لاخلاف الهلايجوز اعتاقها وقولك الهلايتوصل الى مثله بمتل حذاالسبب وحاهنا يمكنه التوصل غبر صخيح لانه لايمكنها ان تنوصل حتى تنقضي عدتها وتتزوج زوجا آخر وربماكان الزوج الثاني مثل الزوج الأول في الفقر فتركما عند الأول أولى *قال الشيخ أبو اسحاق على الفصل الأول أنما حجعت بينالملكينو جعلتهمؤثرا في باب الازالة وهواستحقاق النفقة فيكل واحد منهما فاذا حصل المحز ووجبت الازالة في أحــد الموضعين وجب في الموضع الآخر مثله وليس هذابمنزلة المساواة في البيع والنكاح فيأنكل واحدمنهما يوجب الملك لأتهما وأن تساويا في الملك الا انهما مختلفان في التسليم ألا ترى انالتسليم مستحق بعد البيع وغير مستحق بعد النكاح والذى يدل عليه آنه إذا باع عبدا آبقالم

- 1.1 -

يصح المقد فدل على أشهما مختلفان في وجوب التسلم فجاز أن يختلفا في جواز التسلم وفي مسئلتنا استويافي وجوب النفقة فوجب أن يتساويا في الازالة عندالعجز وأماماذكرت من الفرق بين البيع والنكاح في المقصود وقلت ان المقصّود من النكاح هو ألوصلة والمصاهرة فاذافرق الموت يبهما فقدحصل المقصود وتمت الوضلة فلهذاقلنا الهلاسطل وفي البيع المقصود هوالتصرف والاقتناء فاذاهلك التسلم فان المقصود قدفات وقولك إن الرجل يقصد بالنكاح الاستمتاع فهو صحبيح الا أنه لايمتنع أن يكون له مقاصد أخروليس كذلك البيع فانعامة مقاصدهقد فاتت بفوات التسليم فافترقا وأماماذكرت من ان البيع المقصود منه أيضا هو الملك وقد حصل بدليل انه يجوز له أن يشترى آباء فيعتق عليه فهذا نادر وشاذ في باب البيع والمقصود من البياعات والاشرية ماذكرت فلا يجوز أبطال ماوضع عليه الباب بأشذ وأندر على أن هناك قد حصل المقصود لأن المقصودفي شراء الوالدأن يعتق عليه ولهذا قال صلى الله عليه وسلم لايحزى ولدوالدا الاأن يجته مملوكا فيشتريه فيعتقه وليس كذلك هنا فانه لايحصل المقصو دفافترقا وأما قولك فيملك النكاح أيضا أنه مخالف للملك في باب النفقة بدليل انكل نفقة واجبة في ملك اليمين يزال بالمجز عنها الملك ولا يزال الملك في النكاح بكل نفقة واجبة وهي النفقة الماضية ونفقة الخادمقغير صحيح لأنه للبر في نفقة الخادم والنفقة الماضية الواجبة غير انه لا ضرر في الامتناع من ذلك فلم يثبت لها الخيسار وعليها ضرر في الامتناع من نفقة الحال فصارت هـــذه النفقة مثل نفقة المبد سواء •وأما المعارضة بما ذكرت أنه لا يمكن ازالة الملك هاهنابالطلاق وقولك ان الطلاق ازالة ملك بغــير العتق وهوأن يباع فلا حاجة بنا الىازالة الملك فيه بالعتق وليس كـذلك في الزوجة فانه لا يمكن ازالة الملك فيهماماليي ونقل الملك فازيل بالطلاق ولهذا قلت في آمالولد أنه لما لم يمكن ازالة الملك فيها بالبيع أزلنا ذلك بالمتسق على مذهب بعض أصحابنا وهو اختيار الشيخ أبى يعقوب وأما ما الزمت به من الوطء اذا عجز فهو صحيح وهو فصل في المسألة قال فان الذي يلحق المرأة في توك النفقة أعظم من الضرر في توك الجماع فان الجماع قد تصبر المرآة لفقده والنفقة لا بد منهاوبها يقوم البدن والنفس ثم قلنا آنه يثبت الخيار وان كان لا يمكن نقل الملك فيها بموض فكذلك حاهنا وأما قولكم في الجماع لا تتوصل اليه الا بازالة الملك وها هنا تتوصل اليه بان تستقرض فنير صحيح فأنه يلحقه الضرر بالاستقراض ويطلب ويحبس عليه وان الزمناحاذلك يجبآن نلزمها أن تكرى

- 1.9 -

نفسها وفي ذلك مشقة عظيمة ولا يجب الزامها •وأما ما ذكرت في أم الولد أنى لا أسلمه فهو صحيح وقولك انى أقيس عليه اذا كان لها كسب فلا يلزم لأنها اذا كان لها كسب فليس هناك اعسار بالنفقة فان كسبها يكون لمولاهاو يمكنه أن ينفق عليهاو ي مسألتنا تجز عن الانقاق على ما ذكرت وأما الفرق الذى ذكرت فهو صحيح وقولك أنه لا تتوصل الي تحصيل النفقة الا بانقضاء عدة فتروج آخر ففير صحيح لانه لوكان لهذا المعنى لوجب أن يفرق فيها قبل الدخول و بعده ولانه اذا كان فبل الدخول تتوصل الى تحصيل النفقة في الحال فسقط ما قلته وعلى هذا ان كان لا يوجب از الة الملك لهذا المعنى لوجب يكون في الوطء يثبت لها الخيار فامها لا تتوصل ألى تحصيل النفقة عدتها وتتروج زوجا آخر وربما كان النانى مثل الاول في العجز عن الجماع ولما بث عدتها وتتروج زوجا آخر وربما كان النانى مثل الاول في العجز عن الجماع ولما بث

المناظرة بين امام الحرمين أبي المعالى الجويني وبين الشيخ أبي اسحاق بنيسا بور 🗲 في اجبار البكر البالغ بان كانت بافية على بكارة الاصل فجاز للاب تزويجها بغير اذنها آصله اذا كانت صغيرة فقال السائل جعلت صورة هذا المسألة علة في الاصل وذلك لا يجوز فقال لا يصح اثلاثة أوجه أحدها انى ما جعلت صورة المسألة علة في الاصل وان صورة المسألة تزويح البكر البالغة من غير اذن وعلى أنها باقية على بكارة وليس هذا صورة المسألة لان هذه العلة غير مقصورة على البكر البالغة بل هي عامة في كل بكر ولهذا قست على الصغيرة الثاني قولك لا يجوز أن تجعل صورة المسألة علة دعوى لا دليل عليهاوما المامع من ذلك الثالث أن العلل شرعية كمأن الاحكام شرعية ولاينكر في الشرع أن يعلق الشارع الحكم على الصورة مرة كما يعلق على سائر الصفات فلا معنى للمنع من ذلك فانكان عندك أنه لادليل على صحتها فطالبني بالدليل على صحتها من جهة الشرع فقال السائل ما الدليل على صحتها من الشرع فقال الدليل على صحة هذه العلة الخبر والنظر أما الخير فما روى أنه صلى الله عليه وسلم قال الابم أحق بنفسها من وليهاو المراد به النيب لانه قابلها بالبكر فقال والبكر تستأمر فدل على أن غير النيب وهي البكر ليست آحق بنفسها وأقوى طريق تنبث به العلةما لطق به صاحب الشرع وأما النظر فلا خلاف ان البكسر يجوز أن تزوجها من غير نطق لبكارتها ولوكانت ثيباً لم يجز تزويجها من غير نطق أو ما يقوم مقام النطق عنده وهو الكتلبة ولو لم بكن تزويجها الى الولى لما جاز تزويجها من غير نطق اعترض عليه الشيخ الامام أبوالمعالى فقال المعول

في الدليل على ما ذكرت من الحبر والنظر فاما الخبر فاله يحتمل التأويل فانه يجوز أن يكون المرادبه الثيب أحق بنفسها لانه لا يملك تزو يجها الابالنطق والبكر بخلاقها وإذا احتمل التأويل أولناه على ماذكرت بطريق يوجب العلم وهوأنه قد اجتمع لابكر البالغة الاسباب التي يسقط معها ولاية الولى وتستقل بنفسها في التصرف في حق نفسها لان المرأة انما تضطر الىالولى لعدم استقلالها بنفسها كصغر أوجنونفاذا اجتمع فيهاالأسبابالتي تستغنى بها عن ولاية الولى لم يجز تبوت ولايته عليها في التزويج بغيرادنها ولان في الحير ما بدل على سحَّة هذا التأويل من وجهين أحدهما إنه ذكر الولى وأطلق ولم يفصل بين الاب والجد وغير همّا من الاولياء ولوكان المراد ولاية الاجبارلم يطلق الولاية لان غير الاب والجد لا يملك الاجبار بالاجماع فثبتأنه أراد به اعتبار النطق في حق التيب وسقوطه في حق البكر ولانهقال والبكر تستأمرواذنها صماتها فدل أنه أراد في الثيب اعتبار النطق • أجاب الشيخ الامام أبو اسحاق فقال لا يجوز حمله على ما ذكرت من اعتبار النطق لانه قال صلى الله عايسه وسلم أحق بنفسها وقد اقتضى انها أحق بنفسها في العقد والتصرف دونَ النطق وقولكُ انه أطلق الولى فانه عموم ما حمله على الاب والجب. بدليسل التعليسل الذي ذكر، في النيب فانه قال والثيب أحق ينفسها من وليها وذكر الصفة في الحكم تعليل والتعليسل بمنزلة النص فيخص به العـموم كما يخص بالقيماس وقولك أنه ذكر الصات في حق البكر فـدل على أنه أراد به النطق في حق الثيب لايصـح بل هو الحجـة عليك لانه لما ذكر البكر ذكر صفة اذنها وانه الصمات ولوكان المراد به في التيب النطق لما احتاج الى اعادة الصماتفي قوله والبكر تستأمر وأماقولهان هاهنا دليلا يوجب القطع غير صحيح وأنما هو قياس على سائر الولايات والقياس يترك بالنص فقال الشيخ أبو آلمعالى لايخلوا اما أن تدعى انه نص ودعواه لاتصح لان النص ما لايحتــمل التأويل فاذا بطل انه س جاز التأويل بالدليل الذي ذكرت واماقولكاني أحمل الولي على الاب والجــد بدليل الأمليل الذى ذكره الحجوزى فليس بصحيح لان ذكر الصفة في الحكم انما يكون تمليلا أذاكان مناسبا للحكمالذي علق عليه كالسرقة في ايجاب القطع والثيوبة غير مناسبة للحكم الذي علق عليها وهي أنها آحق بنفسها فلا يجوز أن تكون علة ولان ما ذكرت ليس بقياس وانما هو طريق آخر فجاز أن يترك لهالتعليل أجاب الشيخ الامام أبو أسحاق فقال أما التأويل فلا يصمح دعواء لان التأويل صرف

الكلام عن ظاهره الى وجه يحتمله كقول الرجل رأيت حمارا وارادبه الرجل اليليد فان هذا مستعمل فصار صرف المكلام اليه فاما مالا يستعمل اللفظ فيه فلا يصب تاويم اللفظ عليه كما لو قال رأيت بغلاثم قالمأردت به رجلا بليدا لم يقبل لانالبغل لايستعمل في الرجل بحال فكذلك. حاحنا قوله الايم أحق بنفسها من وليها وقولك ليس بتعليل لأنه لايناسب الحسكم فلا يصبح لان ذكر الصفة في الحكم تعليل في كلام العرب ألاترى انه اذا قال اقطعوا السارق كان معناء لسرقته راذا قال جالس العلماء ممناء لعلمهم وقولك آنه آنما يجوز فيما يصلح أن يكون تعليلا للحكم الذى علق عليه كالسرقة في أيجاب القطع الا أنااتعليل للحكم الذي علق عليه طريقه الشرعولاينكر في الشرع أن تجعل الثيوبة علة لاسقاط الولاية كما لاينكر أن تجعل السرقة علة لايجاب القطع والزنا للحد وقولك هذا الذى ذكرت لبس بقياس خطأ بل جملت استقلالها مهذه الصفات معينا على الولاية ولا يصح يهذه الدعوى الا بالاسناد الى الولايات النابتة في الشرع والولايات الثابتة في الشرع انما زالت بهذه الصفات في الاصل فحملت ولاية التكاح عليهاوذلك يحصل بالقياس ولولم يكن هذا الاصل لماصح لك دعوى الاستقلال بهذه الصفات فانهلا يسلم ان الولاية تثبت في حق المجنون والصغير بمقتضي العقل وانما يثبت ذلك بالشرع والشرع ماورد الافي الاموال فكان حمسل النكاح عليه قياسا والقياس لايعارض النص وقد ثبت ان الخبر نص لايحتمل التأويل فلا يجوز تركه بالقياس ولان هذا طريق تعارضه مسئلة وذلك آنه اذا كانت الاصول الموضوعة على شبوت الولاية للحاجة وسقوطها بالاستقلال بهذه الصفات فالاصول موضوعة على ان النطق لايعتبر الافي موضع لايثبت فيه الولاية وقدثبت ان النطق قد سقط في حق البكر فوجب أن تثبت الولاية عليها وفقال الشيخ الامام أبو المعالى رحمه الله النطق سقط. أيضا فقال الشيخ الامام أبو اسحابي هــذا تاكيد لان سقوطه بالنص دليل على ما ذكرت وهذا آخر ماجرى بينهما والله أعلم

ابراهيم بن محمد بن ابراهيم بن مهران الاستاذ أبو اسحاق الاسفراين به أحـــد أثمة الدين كلاما وأصولا وفروعا جم أشتات العلوم واتفقت الاتمة على تبجيله وتعظيمه وجمه شرائط الامامة قال الحاكم انصرف من العراق بعد المقام بهاوقد أقر له أهل العلم بالعراق وخراسان بالتقدم والفضل فاختار الوطن الى أن خرج بعد الجهد إلى نيسابور وبنى له المدرسة التى لم ين قبلها بنيسابور مثلها ودرس فيهاو حدث - 117 -

سمع بخراسان الشيخ أبا بكو الاسماعيلي وبالمراق أبا بكر محمد بن عبد الله الشافعي ودعلج بن أحمد وأقرانهما روى عنه أبو بكر البيهقي وأبو القامم القشميري وأبو السائب هبة الله بن أبى الصهباء ومحمدبن آبي الحسن البالوي ولجماعة قيل وكان يلقب بركن الدين وله التصانيف الفائقة منها كتاب الجامع في أصول الدين والرد على الملحدين ومسائل الدور وتعليقة في أصول الفقه وغير ذلك قال عبد الغافر كان أبو اسحاق طراز ناحية المشرق فضلاعن نيسابورونواحبها ثم كان من المجتهدين في العبادة البالغين في الورغ انتخب أبو عبد الله الحاكم عشرة أجزاء وذكره في تاريخه لجلالته قال وكان ثقة ثبتًا في الحديث وقال الحافظ بن عساكر حكى لي من أتق به ان الصاحب بن عبادكان اذا انتهى الى ذكر ابن الباقلاني وابن فورك والاسفر ايني وكانوا متعاصرين من أصحاب أيي الحسن الاشعري قال لاصحابه ابن الباقلاني بحر مغرق وابن فورك قلب صل مطرق والاسفرايني نار محرق وقال الشيخ أبو اسحاق الشيرازي درس عليه شبخنا القاضي أبو الطيب وعنه اخذالكلام والاصول عامة شبوخ نيسابور وقال ابو صالح المؤذن سمعت أبا حازم العبدري يقول كان الاستاذ يقول لي بعد ما رجع مناسفراين اشتهى أن يكون موتى بنيسابورحتي يصلى على جميع أهل نيسابور فتوفى بعدهذا الكلام بنحو منخمسة أشهر يومعاشوراء سنة ثمان عشرة وأربعمائة آخبرنا محمدين اسماعيل بن ابراهيم بن الخباز قراءة عليهو أناأسمع قال أنبأنا الشيخان أبو بكر محمد ورقية ابنا اسماعيل الانماطي حضوراوغيرهماقالوا حدتنا أبو مكر بن أبى الصفاركتابة أنبأنا أبو منصور عبد الخالق بن زاهر الشحامي سماعا أنبأناالشيخ أبو ابراهم محمد بن الحسن بن محمد بن أحمد بن محمد البالوي أنبأنا أبو اسحاق ابراهم بن محمد بن ابراهيم الاسفرايني أنبأنا أبو محمد دعلج بن أحمد السجزي ببغداد حدثنا على ابن عبد العزيز المكى حدثنا أبو عبيد القاسم بن سلام حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن سعد بن ابراهيم عن ابن كعب بن مالك عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المؤمن كمثل الخامة من الزرع يميلها الرياح مرة حكمذاومرة حكمذا ومثل المنافق كمثل الارزة المحدبة على الارض حتى يكون انجعافها أخبرنا الحافظ أبو العباس بن المظفر بقراءتي عليه أخبرنا أحمد بن هبة الله الدمشقي عن أبي بكر القاسم ابن أبي سعد عبد الله بن عمر الصفار وأبي المظفر عبد الرحم بن أبي سعد عبد الكريم ابن السمعاني قالا أنبأتنا عائشة ابنة أبي نصر أحمد بن منصور بن الصفار قراءة عليها - 117 -

ونحن نسمع قالت أنبأنا الشريف أبو السائب هبة الله بن أبي الصهباء محمد بن حيدر القرشي قراءة عليه وأنا أسمع حدثنا الاستاذ أبو اسحاق ابراهيم بن محمد بن ابراهيم المهرجاني الاسفرايني املاء في مسجد عقيل بعد صلاة العصر يوم الحميس في المحرم سنة احدى عشرة وأربسمائة وهو أول املاء عقدله أخبرنا الامام أبو بكر أحمد بن ابراهيم الاسماعيلي حدثنا محمد بن عثمان ابن أبي شيبة حدثنا أحمد بن طارق حدثنا مسلم بن خالد حدثنا زياد بن سعد عن محمد بن المنكمر عن صفوان بن سليم عن أنس ابن مالك قال قال رسول الله على الله عليه وسلم بعثت على أثر ثمانية آلاف نبي منهم أربعة آلاف من بني اسرائيل

🎎 ذکر نخب وفواند عنه 🗱

تكلم الاستاذ الاسفرايني في كتاب الحلي في أصول الدين على قول الشافعي رضي الله عنه الإيمان لايشركه الشرك والشرك يشركه الشرك بما حاصله أن الإيمان لوقارنه اعتقاد قدم العالم أونحوه من الكفران ارتفع بجملته والكفر كالتثليث مثلا لوقارنه اعتقساد خروج الشيطان على الرحمن ومغالبته كما يقول المجوس لم يرتفع شرك النصرانية بل ازداد شركا بالمجوسية واطال في ذلك (قلت) فيؤخذ منهان الايمان لايزيد ولاينقص وان الكفر يزيد وينقص فتأمل ذلك ومنالمسائل الحديثية التي سألها الحافظ أبوسعد عبد الرحمن بن الحسن بن علك النيسابوري من الاستاذ أبي اسحاق إذا روى عن الشيخ الاحاديث الطوال وقال فيه وذكر الحديث بطوله ثم أحب هــذا أن يروى الحديث بطوله ولا يختصر هل له ذلكأجاب الاستاذأن ذلك لايجوز (قلت)وهذاالذي أراه•وقدقدمته في الطبقة الثانية في ترجمة داود الظاهري وذكرت ما فيه عن أبي بكر الاسماعيلي وأبي على الزجاجي وفيها إنه لايرجح الذكورة عن الأنوثة في الرواية بل هماسواء وانه اذا سقطمن الاسناد رجل يعلم انه غلطمن الكاتب لمبجز ذكر اسم ذلك الرجل وقال الاستاذومن فعله سقط في حميع أحاديثه وانهاذا قلب الاستاد والمتنعلى حاله فجمل بدل شعبة سعيدا وما أشبهه يريد أن يجعل الحديث مرغوبا فيه غريبا يصير دجالا كذابا تسقط جميع أحاديثه وان رواهاعلى وجهها نقل الرافعي عن الاستاذ أى اسحاق ان الام تعتق آذا أعتق حملهامالكها كما بعتق هو بعتقها وهذا مشكل فانه لاتتخيل فيه السراية فان السراية في الاشقاص لافي الاشخاص والحمل انما يتبع الام اذاأعتقها مالكها لان الحمل تابع للام لاللسراية لما ذكرناه وكف تتبع الام الحل ١٥ _ طبقات _ لث

-112 -

والتابيع كيف ينقلب متبوعا -ﷺ مناظرة بين الاستاذ أبي اسحاق الاسفر ايني والقاضي عبد الحبار المغنزلي ﷺ-

قال عبد الجبار في ابتداء جلوسه للمناطر و سبحان من تنزه عن الفحشاء فقال الاستاذ مجيباسبحان من لايقع في ملكه الامايشاء فقال عبد الجبار أفيشاء ربنا أن يعصى فقال الاستاذ أيعصى ربنا فهر افقال عبد الجبار أفر أين ان منعنى الهدى وقضى على بالر دى أحسن الى أم أساء فقال الاستاذ انكان منعك ماهولك فقد أساء وان منعك ماهو له فيختص برحمته من يشاء فانقطع عبد الجبار

﴿ ار هم بن محمد بن أبراهيم بن بوسف أبو اسحاق الطوسى ﴾ الفقبه النظار أحد كبرا، الاصحاب ومناطريهم ومن له النزوة الزائدة والحاد الوافر نففة على الاستاذ أبن اله لمد الفقيه ، روى عنه وعن أبني العباس الاصم وغيرهما روى عنه البيهقى وغبره ومع انا حدينه في الأربعين المسغرى للبيهقى

السروىبالسي المهمة والراء المعتوحة نسبه الى سارية بادة من طارون ﴾ أبو اسماق المعلمرى السروىبالسي المهمة والراء المعتوحة نسبه الى سارية بادة من طلاد ماز دزان وربما يست اليها السارى والمعلمرى يسبه الى مطهر قربة من قرى سارية و هى بفتح الها، اسم لمفعول طهر له يسانيف كثيرة في المذهب والحلاف والاسول والعرائض تفقه ببلده على أبى محمد بن أبى بحي و بغداد على أبى حامد الاسفر اينى وقرأ الفرائض على ابن اللبان وولى قضاء سارية والتدريس والفتوى و سمع محلص وأما العباس النسوى وأبا نصر بن الامام أبى نكر الاسماعيلى وأملى الحديث وتوفي عن مائة في صفر سنة ثمان وخسين وأر بعمائة البوشنجي قال عبد الغافر وكان آخر العهد بهسنة احدى وثمانين وأر بعمائة البوشنجي قال عبد الغافر وكان آخر العهد بهسنة احدى وثمانين وأر بعمائة

الإ اسحاق بن ابراهيم بن محمد بن عبدالرحمى الحافظ كذابو يعقوب الفراب السرخسى ثم الهروى الامام الجاييل محدث هراه صاحب المصنفات الكثيرة ولد سنة اثنين وحمسين وتمثمائة وطلب الحديث فاكثر قال أبو النصر العانى حتى ان عدد شيو خه زاد على ألف ومائتى نفس وله تاريخ السبن الذى صنفه في وقار أهل العلم من زمان رسول الله صلى الله عايه وسلم الى سنة وفاته سنة تسع وعشرين ومن تصانيفه أيضا كتاب سمى المهت وكتاب الامن والسلوان وكتاب شمائل العباد قال وكان زاهدا مقلا من الدنيا - 110 --

(قات)ومن مشايخه العباس بن الفضل البصروى وأبو الفضل محمد بن عبد الله اليساري وعبد الله بن أحمد بن حموية السرخسي وزاهر بن أحمد الفقيه وأحمد بن عيد الله النعيمي والخليل بن أحمد القساضي وكتب عمن هو أصغر منه وحدث عن الحافط أبي على الوخشى وهو من أصحابه روى عنه أبو اسماعيل الانصارى وأبو الفضل أحمد ابنأبي عاصم الصيدلانى والحسن بن محمد بن من وغير هم توفي سنة تسم وعشر بن وأربعمائة اسماعيل بن أحمد بن عبد الله أبو عبد الرحم ﴾ الضرير الحسيرى النيسابورى صاحب الكفاية في التفسير وغيرها ولد سنة احدى وستين وثلاثمائة ، فرأ الحمليب عليه صحبيح البخارى كاملا في ثلاث مجالس حدث عن زاهر السرخسي وغبره .ات ىمد سنة ثلاثين وأربسماتة ﴿ اسماعيل بن أحمد النوكاني ﴾ الطرثيثي من تلامذة الشيخ أبي محمد وقفت نخطه على شرح عيون المسائل للفارسي عاقه عن الشيخ أبى محمد بنيسابور في محلدة واحدة * اسماعیل بن ابراهیم بن محمد بن عبد الرحمن ﴾ القراب أبو محمد الفقیه المقری السرخسي تم الهروى أخو الحافظ اسحاق هذا مسنف كتاب مناقب الشافعي الذي رتبه على مائة وستة عشر بابا أولهما في نسب النبي صلى الله عايه وسلم الذي برحب اليه نسب الشافعي وآخرها أربعون بابا جمع فيها أربعين حديثا من أحاديث الاحكام من رواية الشافعي بسنده اليه الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو كتاب حافل رأين منه سخة في مجادين في خزانة كتب دار الحديث الاشرفية بدمشق ولهمصنفات في علوم أخر كتاب درجات التائبين وكتاب الشافي في القراءة وكتاب المكافي وكتاب الجمع بين الصحيحين وكان أماما في عدة علوم زاهدا ورعا تففه على الداركي وسمع الحديث من أبى بكر الاسماعيلي بجرجان ومتصور بن المباس بهراة وأحمد بن محمد بن مقسم ببغدادومن محمد بن عبد الله الساري وأبي عمر بن حمدان وعلى بن عيسىالعاصمي وأبى محمد الغطريفي ومخادبن جعفر الساقرجي وبشربن أحمد الاسفرايني ومحمد بن اسحاق بن ابراهم بن زيد الصفار وعلى بن الحسن بن على الجراحي ومحمد بن عبد الله بن عبد الله بن الحاكم وغيرهم وروى عنه الانصارى ساحب كتاب ذم الكرلام وأبو عطاء عبد الاعلى بن عبد الواحد بن أحمد المليحي وغيرهما وكان اماما مبرزا في عدة علوم زاهدا ورعاذكره أبو نصر الفامي ويوسف بن أحمدالشيرازي الحافظان

-117 -

وقالاكان في عدة علوم أماما منها الحديث والقرآآت ومعانى القرآن والفقه والادب وله تصانيف كلها حسنة قالا وكان في الزهد والتقلل من الدنيا آية قال ولم يجد شرف فضله بهراة نفاقا لان الاسم كان لغير وقال ابن الصلاح وقد رأيت بنيسابور كتابه الكافي في القراآت وهوكتاب يشتمل على علم كثير في مجلدات عــدة وفي كتابه المناقب يقول لقيت حجاعة من أصحاب أبي العباس يعنى ابن سريج فمنهم من سمع الحديث منه ومنهم من تفقه عليه ومنهم من حكى لى عنه حكايات قال ابن الصلاح ووجدت عن الحاكم أبي عبد الله أنه ذكره فقال كان من صالحي أهل العلم والمقدمين في معرفة القراآت طلب للعلم بخراسان والعراق وكان من أجل بيت لاهل الحــديث بهراة انهى (قلت)وقد تأخرت وفاته عن الحاكم فانه مات في شعبان سنة أربع عشرة وأربعمائة ومات الحاكم سنة خمس وأربعمائة وقد حدث هو أيضافي كتابهالمناقب عن الحاكم وأكثر فيه النقل عنه وقد نقلت من كتاب المناقب هذا فوائداسنعذبتها فمنها قال سمعت أبا القاسم عبد العزيز بن عبد الله الداركي يقول سخداد في درسه حکی لی آنه صلی علی آحد بن حنبل ستمانة الف رجل وستون الف امرأةوذکر ذلك في الباب الرابع والثلاثين من الجزء التاني من المناقب والجزء الثاني مشتمل على ثلاثة وسبعين بآبا فانهجزأ كتابه جزئين أولها أربعة وأربعون بابا أولهافيالنسب الزكى وآخرها في الفاظ رويت عن الشافعي في فضل العلم والعلماء وذلك سنة ثلاث وستين أولها في تبحر الشافعي في اللغة والعربية وآخرها حديث منروايتهفيالوعظ والتذكير هو آخر الاربعين التي هي آخر الكتاب اسماعیل بن زاهر بن محمد بن عبد الله بن محمد بن علی 🔌 أبو القاسم النوقانی ثم النيسابورى تلميذ أبى بكر الطوسي قال فيه عبد الغافر الفقيه الامام فاضل جليل نبيه ثقة أمين من أركان فقهاء أصحاب الشافعي درس الفقه على آبي بكر الطوسي قديما قال وسافر الى العراق وحج مع الشيخ أبي محمدالجويني وزين الاسلام يعنى القشيري أبى القاسم والبهتى وقال ابن السمعانى كان شيخا فقيها حسن السيرة صالحا دينا كثير السماع والرواية ثقة صدوقا سمع أبا الطيب سهل بن محمد الصعلوكي والقاضي أبا عمر البسطامي والشيخ أبا عبد الرحمن السلمي وأبا بكر الحبرىوخلائق وذكر عبدالغافر

ان مولد. سنة سبع وتسعين وثلثمائة وذكر غير. أنه ولد سنة خمس وتسعين قال ابن السمعاني والاول أشبه قال وسمعت أبا الحسن على بن جعفر الكاتب يقول يقال انه

توفي سنة تسع وسبعين وأربعمائة 🗲 اسماعیل بن عبد الرحمن بن أحمد بن اسماعیل بن ابراهیم بن عامر بن عائد 🗲 شيخ الاسلام أبو غمان الصابونى الفقيه المحدث المفسر الخطيب الواعظ المشمور الاسمالملقب بشيخ الاسلاملقبه أهلاالسنة في بلاد خراسان فلا يعنون عند اطلاقهم هذه اللفظة غير. وأما المجسمة بمدينة هراة فلما ثارت نفوسهم من هذا اللقب عمدوا الى آبی اسماعیل عبد اللہ بن محمد الانصاری صاحب کتاب ذم الکلام فلقبو مبشـیخ الاسلام وكان الانصارى المشار اليه رجلا كثير العبادة محدثا الا أنه يتظاهر بالتجسيم والتشبيه وينال من أهل الســنة وقد بالغ في كتابه ذم الـكلام حتى ذكر ان ذبائح الاشعرية لاتحل وكنت أرىالشيخ الامام يضرب على مواضع من كتابذم الكلام وينهى عن النظر فيــه وللانصارى أيضاكتاب الاربعين سمتها أهلالبدعة الاربعون في السنة يقول فيها باب اثبات القدم لله باب اثبات كذا وكذاو بالجملة كان لايستحق هذا اللقب وانما لقب به تعصبا وتشبيها له بأبى عثمان وليس هو هناك وكانأهل هراة في عصره فئتين فئة تعتقده وتبالغ فيه لما عنده من التقشف والتعبد وفئة تكفره لما يظهره من التشبيه ومن مصنفاته التي فوقت نحوه سهام أهل الاسلام كتاب ذم الكلام وكتاب الفاروقافي الصفات وكتاب الاربعين وهذه الكتب الثلاثةأبان فيها عناعتقاد التشبيه وأفصح وله قصيدة في الاعتقاد تنبئ عن العظائم في هذا المعنى وله أيضا كتاب منازل السائرين في التصوف كان الشيخ تقى الدين أبو العباس ابن تيمية مع ميله اليه يضع من هذا الـكتابأعنى منازل السائرين قال شيخنا الذهبيوكان يرمي أبااسماعيل بالعظائم بسبب هذا الكتاب ويقول أنه مشتمل علىالأتحاد (قلت) والاشاعرة يرمونه بالتشبيه ويقولون آنه كان يلعن شييخ السنة أبا الحسن الاشعرى وأنا لا أعتقد فيسه انه يعتقد الآمحاد وأنما اعتقدانه يعتقد التشبيه وآنه ينال منالاشاعرة وأن ذلك لحجله بعلم الكلام وبعقيدة الاشعرية فقد رأيت أقواما أتوا من ذلك وكان شديد التعصب للفرق الحنبلية بحيث كان ينشد غلى المنبر على ماحكى عنه تلميذه محمد بن طاهر أناحنب لى ما حييت وان أمت 🚽 فوصيتى للناس أن يتحنبلوا

وترك الرواية عن شيخه القاضى أبي بكر الحيرى لكونه أشعريا وكل هذا تعصب زائد بر أناالله من الاهواء وذكر أبي اسماعيل خارج عن غرض هذا الكتاب فانما أر دنا أن ننبه على الفرق بيئه وبين شيخ الاسلام على الجقيقة أبي عثمان الذي نحن بترجته الآن فلنعد الي ترجته فنقول - 11/ -

ذكره عبد الغافر فىالسياق فقال هوالاستاذالامام شيخ الأسلام أبوعثمان الخطيب المفسر المحدث الواعظ أوحد وقته في طريقته وعظ المسلمين في مجالس التذكير سيعين سنة وخطب وصلى في الجامع يعنى بنيسابور نحوا من عشرين سنة ثم قال ورزق العز والجاء في الدين والدنيا وكان جمالا للبلد ذينا للمحافل والمجالس مقبولا عندُ الموافق والمخالف مجمعا على أنه عديم النظير وثق السنة ودافع البدعة وهو النسيب المعمم المخول المدلى من جهة الامومه الى الحنفية والفضلية والسيسانية والقرشية والتميمية والمزنية والضبية من الشعب النازلة الى الشبيخ أبي سعد يحيي بن منصور بن حسنويه السلمي الزاهـد الاكبر على ماهو مشهور من أنسامهم عند جماعة من العارفين بالانساب لانه أبو عثمان اسماعيل بن زين البيت ابنة الشيخ أبى سمد الزاهد بن أحمد ابن مريم بنتأبى سمد الاكبر الزاهد وأما من جهة الاب فهوالاصل الذى لايحتاج نسبه الى زيادة فقال وكان أبو. أبو نصر من كبار الواعظين بنيسابور ففتك بهلاجل التعصب والمذهب وقلمد الامة صبيا بعمد حول سبع سنين فاستدعى أن يذكر صبيادعي للختم على رأس قبر أبيه كل يوم واقعد بمجلس الوعظ مقام أبيهو حضرأتمة الوقت مجالسه وأخذ الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان الصعلوكي في تربيته وتهيئةأسبابه وترتيب حشمته ونوبه وكان يحضر مجالسه ويثنى عليه مع تكبره في نفسه وكذلك سائر الائمة كالاستاذ الامام أبى اسحاق الاسفرابني والاستاذ أبى بكر بن فورك وسائر الاثمة كانوا يحضرون مجلس تذكيره ويتعجبون منكمال ذكائه وعقله وحسن ايراده الكلام عربية وفارسية وحفظه الاحاديث حتىكبر وبلغ مبلغ الرجال وقام مقام أسلافه في حجيع ماكان اليهم من النوب ولم يزل يرتفع شأنه حتى صار الىماصار اليه من الحشمة التامــة والجاء العريض وهو في حميم أوقاته مشتغل بكثرة العبادات ووظائف الطاعات نالغ فيالعفاف والسداد وصيانة النفس معروف بحسن الصلاةوطول القنوت واستشعار الهيبة حتى كان يضرب به المثل في ذلك وكان محترماللحديث ولثبت الكتب قرأت من خط الفقيه أبي سعيدالسكرى انه حكى عن بعض من يوثق بقوله من الصالحين ان شيخ الاسلام قال مارويت خبرا ولا أثرا في المجلس الا وعندى اسناده وما دخلت بيت الكتب قط الاعلى طهارة وما رويت الحديث ولا عقدت المجلس ولا قمدت للتدريس قط الاعلى الطهارة وقال منذ صح عندى أن النبي صلى الله عليه وسلمكان يقرأ سورة الجمعة والمنافقين في ركمتي صلاةالعشاء ليلة الجمعة مآتركت

قراءتهما فيهما قال وقد كنت في بعض الاسفار المخوفة وكان أصحابى يفرقون من اللصوص وقطاع الطريق وينكرون على في التطويل بقراءة السورتين وغير ذلك فلم امتنع من ذلك ولم انقص شيئًا مماكنت أواظب عليه في الحضر فتولانا الله بحفظه ولَم تلحقنا آفة وقرأت من خط السكرى أيضا قال قرأت في كتاب كتبه الامام أبو سهل الصعلوكي الى زاهر بنأحمد الامام بسرخس حين قصدالاستاذالامام اسماعيل أن يرحل اليه لسماع الحديث في صباه بعد ماقتل أبوه شهيدا وفي الكتاب بعــد الخطاب واذا عدتالاحداث التى كانت في هذهالسنين الحالية قطارا أوارسالا ومتصلة اتصالا ومتوالية حالا فحالا كان أعظمها نكاية في الدين وجنايةعليه ماجرى مى الفتك بابى نصر الصابونى رحمـه الله نهارا والمكر الذى مكربه كباراكما اذا عدت غرائب الوقت وعجائبة في الحسن كان بولده الولد الفقيه أبي عثمان اسماعيل أدام الله بقاه وسلامته الابتداء وبذكر والافتتاح فأنه بلغ ولم يبلغ بالسن ماتقصر عنه الامنية والاقتراح منالتدبر والتعلم والوجاهة والتقدم على التحفظ والتورع والتيقظ وقدكان في نفسه لذكائه وكيسه وفطنته وهدايته وعقله الرحلة الى الشيخ فذكر فصلافيه ثم قال ولاشكانه يصادف منهمن الاكرام والتقديم والتعظيم مايليق بصفاتهوانجابه ودرجاته واناشريك في الامتنان بذلك كله وراغب في تعجيل اصداره الى موضعه ومكانه في عمارة العـلم بتعوده للتذكير والتبصير وما يحصل به من النفع الكثير فان الرجوع نفسه شديد والاقتضاء بالعموم لمودهأ كيد والسلام وذكر عن الشيخ أحمد البيهقي انه قالعهدى بالحاكم الامام أبى عبد الله مع تقدمه في السن والحفظ والاتقان انه يقومللاســتاذ عند دخوله اليه ويخاطبه بالاستاذ الاوحد وينشر علمه وفضله ويعيد كلامــه في وعظه متعجبًا من حسنه متعمدًا بكونه من أصحابه قال السكرى ورأيت كتاب الاستاذ الامام أبى اسحاق الاسفرايني الذي كتبه بخطه وخاطبه بالاستاذ الحجليل سيف السنة وفي كتاب آخر غيظ أهل الزيغ وحكى الاستاذ أبو الناسم الصيرفي المتكلم ان الامام أبا بكر بن فورك كان رجع عن مجلسه يوما فقال تعجبت اليوم من كلام هذا الشاب تكلم بكلام مهذب عذب بالعربية والفارسية وحكى عن الشيخ · الامام سهلأ يضا انه كان يقول له بالفارسية (ابي سرايخ براتيش است بيش است)قرآت بخط السكرى ان الاستاذ أبا عثمان كان يتكلم بيريدى الامام سهل الصعلوكي وكان ينحرف بوجهه عن جانبه فصاح به الامام سهل استقبلني واتوك الأنحراف عني فقال انى

قرأ سورة يس وتغير حاله وطاب وقته وكان يعالج سكراتالموت الى أن قرأ اسادا فيه ماروى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان آخر كلامه لا إله الا الله دخل الجنة ثم توفيمن ساعتهعصر يوم الحميس وحملت جنازته منالغد عصر يومالجمعة الى ميدان الحسين الرابع من المحرم سنة تسع وأرب وأربعمائة واجتمع من الخلائق ماالله أعــلم بعددهم وصلى عليه ابنه أبو بكر ثم أخوه أبو يعلىثم نقل الى مشهداً بيه في سكة حرب ودفن بين يدىابيه وكان مولده سنة ثلاث وسبعين وثلثمائة وكانوفاته ماعنا في سنة سبع وسبعين من سنته وسمعت الامام خالى أبا سعيد يذكر مجلسه في موسم من ذلك المام على ملاً عظيم من الخلق واله يصيح بصوت عال مراراويقول لنفه يااسماعيل حفتا وهفت هفتا ذو هفت بالفارسية فلم يأت عليه الا أيام قلائل ثم توفي لأنه كان يدكر المشايخ الذين ماتوا في هذا السن من أعمارهم تمقرأت في المنامات التي رؤيت له في حياته وبعد مماته أجزاء لو حكيَّها لطال النفس فيها فأقتصرعلى شيء م ذلك ومن جملته ماحكاه الفقيه أبو المحاسن بن الشيخ أبي الحسن القطان في عزاء شيخ الاسلام أنه رأى في النوم كانه في خان الحسن وشيخ الاسلام على المنبر مستفيل القبلة يذكر الناس اذ نعس نعسة ثم انتبه وقال نعست نعسة فلقيت ربى ورحمني ورحماً هلىورحم من شيعنى • وحكى الثقاة عن المقرى أبي عبد الله المخصوص به أنه رأى قبيل مرض شيخ الاسلام كأن منبره خال عنه وقد أحدقالناسبالمقرى ينتظرون قراءته فجاء على لسانه (وأن عسى أن يكون قد اقترب أجلهــم الآية) قال فانتمهت ولم أر أحدا فمامضت الاأيام قلائل حتى بدا مرضهوتوفي منه وحكى بعض الصالحين آنه رأى أبا بكر بن أبى نصر المفسر الحنفي جالسا على كرسى وبيده جزء يتمرؤه فسأله عما فيه فقال اذا احتاج الملائكة الى الحج وزيارة بيت الله العتيق جاؤا الى زيارة قبر اسماعيل الصابونى وقرأت من خط الفقيه أبى سعد السكرى انه حكى عن السميد أبي ابراهيم بن أبي الحسمن بن ظفر الحسيني انه قال رأيت في النوم السيد النقيب زيد بن أبي الحسن بن الحسين بن محمد بن الحسين وبين يدَيه طبق عليه من الجواهر ماشاء الله فسألته فقال أتحفت بهذا مما نثر على روح اسماعيل الصابونى •وحكى المقرى محمد بن عبد الحميد الايوردى الرجل الصالح عن الامام فخر الاسلام أبي المعالى الجويني انه رأى في المنام كأنه قيل له عد عقائد أهل الحق قال فكنتأذكرها اذ سمعت نداءكان مفهومي منه انى آسمعه ۱۹ _ طبقات _ لث

- 122 -

من الحق تبارك وتمالى يقول ألم نقل ان ابن الصابونى رجل مسلم وقرأت أيضا من خط السكرى حكاية رؤيا رآها الشيخ أبو العباس الشفانى واستدعى منه شسيخ الاسلام أن يكتبها فكتب يقول أحمد بن محمــد الحسنوى لولا امتناع خروجي عن طاعة الاستاذ الامام شييخ الاسلام لوجوبها على لم أكن لا حكى شيئا من هذه الرؤيا هيبة لها لما فيها مما لا أستجيز ذكرها فرقا منها ثم ذكر زيارته لتربة الامام محمد بن اسحاق بن خزيمة يوما وانه طاب وقتمه عنهدها فرجع الى بيته ونام وقت الهـاجرة فرأى الحق تبـارك وتعالي في منامه ذكر الامام بمـا قال ولم يحك ذلك ثم عقب ذلك بحديث الاســتاذ الامام وذكر أشياء نسيت بعضها والذى اذكر منها أنه قال واما ابن ذلك المظلوم فآنه له عنــدنا قرى ونعمى وزلغي الى آخر ماكان منــه ثم قال ابو العباس كتبته وحق الحق لحرمتــه وطاعــة لامره وقرأت من خط قــديم معروف آنه حكى عن يهودى آنه قال اغتممت لوفاة أبى نصر الصابونى وقتــله فاســتغفرت له ونمت فرأيته في المنـــام وعليـــه ثياب خضر مارأيت مثلهــا قط وهو جالس على كرسى بين يديه حجاعة كثيرة من الملائكةوعليهم تياب خضر فقلت ياأستاذ أليس قد قتلوك قال فعلوابي مارأيت فقلت مافعل بكر بكقال ياأباحوائم كلمة بالفارسية لمثلى يقال هذا غفرلى وغفر لمن صلى على كبيرهم وصغيرهم ومن يكون على طريقي قلت اما أنا فلمأصل عليك قال لانك لم تكن على طريقي فقلت ايش أفعل لأكون على طريقك فقال قل أشهد أن لااله الا الله وأشهد أن محمدا رسول الله فقلت ذلك تمقلت انا مولاك قال لاأنت مولي الله قال فانتبهت فجاء من عنــده الى قبره وذكر مارآى في المنام وقال آنا مولاء وأسلم عند قبره ولم يأخذشياً من احد وقال آنى غنى أسلمت لوجه الله لالوجه المسال وحكى ابو سهل بن هارون قال قال ابو بكر الصيدلانى وكان من الصالحين كنت حاضرا قبره حين جاء اليهودى فاسلموقرأت من مضمون كتاب كتبه الامام زين الاسلام من طوس في تمزية شيخ الاسلام ابى عثمان فصولاكتبت منهاهذه الكلمات اختصارا ياليلة فترة الشريعة ليتكترى الاصباح ويامحنة اهل السنة انخت بكلكلك أمله لابراح ويامعراج السماء ليتشعرى كيف حالك وقد خلوت من صواعد دعوات مجلس شيخ الاسلام ويامكة الاسلام لولاانك محكوم عليك بالدوام لقلنافنيت عنكل النظام وياأصحاب المحابر حطوا رحالكم فقد استتر بخلال التراب من كان عليه المامكم وياأرباب المنابر اعظم الله أجوركم فلقد مضى سيدكم وامامكم

وقالوا الامام قضى نحبه وصيحة من قد نماءعلت فقلت فما واحد قدمضى ولكنه أمة قـد خلت وفيه في فصل آخرا ليس لم يجسر مفترأن يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم في وقته أليست السنة كانت بمكانه منصور هوالبدعة لفرط حشمته مقهور هأليس كان داعيا الى الله هاديا عباد الله شابا لاصبوة له ثم كهلا لاكبوة له ثم شيخا لاهفوة له أليس دموع ألوف من المسلمين كل مجلس يذكره كانت تتبرج وقلوبهم بتاثير وعظه كانت تتوهيج ترى ان الملائكة لم يؤمروا باستقباله والانياءوالصديقين لم يستبشروا بقدومه عليهم واقباله (قلت) ولما انقلب الى رحمة الله كثرت فيه المراثى والاشعار وكانت حاله كما قيل

لقد حسنت فيك المراثى وذكرها كما حسنت من قبل فيك المداتح وم أحسن ماقيل فيه ماكتبته بهراة في مرثيته للامام جمال الاسلام ابى الحسن عبد الرحمن بن محمد الدراوردى البوشنجى حيث يقول أودى الامام الحبر اسماعيل لهنى عليه فليس منه بديل بك السها والارض يوموفاته وبكى عليه الوحى والتنزيل والشمس والقمر المنيرتناوحا حزنا عليه وللنجوم عويل والارض خاشمة تبكى شجوها وبكى يولول ابنه اسماعيل ان الامام الفسرد في أدابه ما ان له في العالمين عديل لاتخدعنه منى الحياة فانها تلمى وتنسى والمنى تضلبل

هذا كلام عبد الغافر وقد اشتمل من ترجمة شييخ الاسلام على ما فيه مقنع وبلاغ وقال نشر العلم أملاءو تصنيفاو تذكيرا واستفاد منه الناس على اختلاف طبقاتهم قلت وبالجملة كان مجمعا على دينه وسيادته و لمه لا يختلف عليه أحد من الفرق وقد حدث عنه البيهتى وهو من أقرانه وقال فيسه انه امام المسلمين حقا وشييخ الاسلام صدفا وأهل محصر كلهم مذعنون الملو شأته في الدين والسيادة وحسن الاعتقاد وكثرة العلم ولزوم طريقة السلف وقال أبو عبد الله المالكي أبو علمان الصابوني ممن شهدت له أعيان الرجال بالكمال في الحفظ والتفسير وغير هما حدث عن زاهر بن أحمد السرخسي وأبي معيد عبد الله بن محمد الرارى والحسن بن أحمد المخملدي وأبي بكر بن مهران المقرى وأبي طاهر

- 114 -

– ٤٣٤ – ٤٣٤ – ابن خزيمة وأبى الحسبين الخفاف وعبد الرحمن بن أبى سريج والحاكم أبى عبد الله الحافظ وأبى بكر محمد بن عبد اللة الحوزقى وغيرهم قال ابن السمعانى وسمع منه عالم لا يحصون (قلت) منهم عبد العزيز الكتانى وعلى بن الحسين بن مصرى وابن القاسم المصيحى ونصر الله الحشامى وأبو بكر البيهتى آخرهم أبو عبد الله الفراوى وتقدم في كلام عبد اللغار أنه توفي لاربع ليال مضين من المحرم سنة تسع وأربعين وأريعمائة ولو لم يكن في ترجمة هذا الرجل الا ماكتنا، من المحرم منه علم عبد الله يمن عبد الله المالي وتقدم في ترجمة العار أنه توفي لاربع ليال ماكتنا، من المحرم منة تسع وأربعين وأريعمائة ولو لم يكن في ترجمة هذا الرجل الا ماكتبناء من قول البيهتى فبه أنه امام المسلمين حقا في ترجمة هذا الرجل الا ماكتبناء من قول البيهتى فبه انه امام المسلمين حقا وشيخ الاسلام صدقا لكنى في الدلالة على علو شأنه فا ظنك بما تقدم من كلام أئمة عصر، وبه قال زين الاسلام وكتبه من طوس وزين الاسلام المثار اليه لبس همو فيا أظن بالغزالى في نين العبرانى لم يكن ولد هذا الزمان ويبعد ان يكون كتب كتابا للتمزية أظن بالغزالى فان الغزالى لم يكن ولد هذا الزمان ويبعد ان يكون كتب كتابا للتمزية عمر، وبه قال زين الاسلام وكتبه من طوس وزين الاسلام المثار اليه لبس همو فيا أظن بالغزالى فان الغزالى لم يكن ولد هذا الزمان ويبعد ان يكون كتب كتابا للتمزية أغن بالغزالى فان الغزالى لم يكن ولد هذا الزمان ويبعد ان يكون كتب كتابا للتمزية غير مالغن بالغزالى فان الغزالى لم يكن ولد هذا الزمان ويبعد ان يكون كتب كتابا للتمزية أطن بالغزالى فان الغزالى لم يكن ولد هذا الزمان ويبعد ان يكون كتب كتابا للتمزية أغن نالغزالى فان الغزالى لم يكن ولد هذا الزمان ويبعد ان يكون كتب كتابا للتمزية أطن بالغزالى فان الغزالى لم يكن ولا هام القشيرى كان بنيسابور فانه كان وقت وفاة أبى على على على الم يليم على على على المالم المثار اليه بسر هم يكان بليمان ولن الغرالى فان الغزالى لم يكن وله من طوس وزين الاسلام المثار اليه بلس هم في ألمن بالغزالى فان الغزالى لم يكن وله مال المان ويبعد والله أبي يكن وله من يكن بنيسابور فانه كان ولما ولي وله كان ولمان ولنا ميلوس وليه مالغان الغرالى الماليمان ويبعد والله أملوس وليه أبي ماليمان وليمان وله مالغ أبي والمان وليمان ولمان وليما وليه مالغ أبلي ولماله أبولي واليما ولمالمي وله المال

🚓 ومن الفوائد عنه ﷺ

قال عبد الغافر الفارسي من فضائله نظم الشعر على مايليق بالعلماء من غـير مبالغة في تعمق يلحقه بالمهي وقد أنشد له الثعالبي في تتمة اليتيمة

اذا لم أصبأموالكم ونوالكم ولم أنل المعروف منكم ولاالبرا وكنتم عبيدا للذى أنا عبده فمن أجل ماذا أتعب البدن الحرا (وهذه وصيته وقد وجدها بدمشق عند دخوله الها حاجا)

هذا ماأوصى به اسماعيل بن عبد الرحمن بن اسماعيل أبو عثمان الصابونى الواعط غير المتمظ الموقظ غير المتيقظ الآمر غير المؤتمر الزاجر غير المنزجر المتملم المعترف المنذر المحوف المخلط الفرط المسرف المقترف للسيئات المغترف الواثق مع ذلك برحة ربه الراجى لمغفرته الحب لرسول الله صلى الله عليه وسلم وشيعته الداعى الناس الى التمسك بسنته وشريعته صلى الله عليه وسلم أوصى وهو يشهد أن لااله الا الله وحده لاشريك له الحا واحدا فردا صمدا لم يتخذ صاحبة ولا ولدا ولم يشرك في حكمه أحدا الاول الآخر الظاهر الباطن الحى القيوم الباقى بعد فناء خلقه المطلع على عباده العالم بخفيات الغيوب الخير بضمائر القلوب المبدئ المعيد الغفور الودود ذو العرش المجيد الفعال لما يريد ليس كمثله شئ وهو السميع البصيرهو مولانا فنعم المولى و نعم النصير يشهد بذلك

الجاحدين ويعدها ليوم الدين يوم لاينفع مال ولا بنون الامن أتى ا . بقلب سلم يوم لايغنى مولى عن مولى شيأ ولاهـم ينصرون الامن رحم الله انه هو العزيز الرّحيم ويشهد أن محمدا عبده ورسوله أرسسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون ويشهدان الجنبة حق وجملة ماأعد الله تبارك وتعالى فمها لاوليائه حق وْيِسْأَلْ مُولاه الكريم جل جلاله أن يجعلها مأواه ومتواه فضلا منه وكرما ويشهدأن النار وما أعد الله فيها لأعدائه حق ويسأل الله مولاه أن يجيره منها ويزحز حــه عنها ويجعله من الفائزين قال الله عزوجسل فمن زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز وما الحياة الدنيا الامتاع الغرور ويشهد أن صلاته ونسكه ومحياه وممانه لله ربالعالمين لاشريك له وبذلك أمرت وأنامن المسلمين والحمد لله رب العالمين وانه رضى بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا وبالقرآن اماما على ذلك يحيى وعليــه يموت ان شاء الله عزوجل ويشهد ان الملائكة حق وان النبيين حق وأن الساعة لأريب فمها وان الله يبعث من في القبور ويشهد أن الله سبحانهوتعالى قدر الخير وأمر به ورضيه وأحبه وآراد كونه مِن فاعله ووعد حسن الثواب على فعله وقدر الشر وزجر عنه ولم يرضه ولم يحبسه وأرادكونه من مرتكبه غير راض به ولا محب له تعالى ربنا عمسا يقول الظالمون علواكبيرا وتقدس ان يأمر بالممصية أو يحمها ويرضاها وجل ان يقدر العبد على فعل شي لميقدر معليه أو يحدث من العبد مالا يريد. ولا يشاؤه ويشهدان القرآن كتاب الله وكلامه ووحيـه وتنزيله غـير مخلوق وهو الذى في المصاحف مكتوب وبالالسنةمقروءوفي الصدور محفوظ وبالآذان مسموع قال الله تعالى وان أحسد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله وقال بل هو آيات بينات في صدور الذين أوتوا العلم وقال ان الذين يتلون كتاب الله وقال إن هو الا ذكر وقرآن مبين ويشهدان الايمان تصديق بالقلب بما أمر الله أن يصدق به واقرار باللسان بما أمر الله أن يقربه وعمل بالجوارح بمسا أمر الله أن يعمل به وانزجار عما زجر عنه من كسب قلب وقول لسان وعمل جوارحوأركان ويشهدأن الله سبحانه وتعالى مستو علىعرشه استوى عليه كما بينه في كتابه في قوله تعالى ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض في ستة أيام ثم استوى على العرش وقوله استوى على العرش الرحمن فاسأل به خبيرا في آيات أخر والرسول صلى الله عِليه وسلم تسليما ذكره فيافقل عنه من غير أن يكيف استواءه عليه أو يجعل لفعله وفهمه أووهمه سبيلاالى اثبات كيفيته اذ الكيفية عن صفات ربنا

- 174 -

منفيه قال امام المسلمين في عصره أبو عبد الله مالك بن أنس رضى الله عنه في جواب من سأله عن كيفية الاستواء الاستواء معلوم والكيف مجهول والايمان به واجب والسؤال عنه بدعة وأظنكزنديقا أخرجوه من المسجد ويشهدأن الله تعالىموصوف بصفات العلى التي وصف بها نفسه في كتابه وعلى لسان نبيه صلى الله عليه وسلم تسلما كثيرا لاينني شـيأ منها ولا يعتقد شببها له بصفات خلقه بل يقول أن صفاته لاتشبه صفات المربوبين كما لأتشب ذاته ذات المحدثين تعالى الله عما يقول المعطلة والمشهة علوا كبيرا ويسلك في الآياتالتي وردت في ذكر صفات البارئ جل جلاله والاخبار التي صحت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في بابها كآيات مجيء الرب يوم القيامة واتيان الله في ظلل من الغمام وخلق آدم بيده واستواثه على عرشه وكاخبار نزوله كل ليلة الى سماء الدنيا والضحك والنجوى ووضع الكنف على من يناجيــه يوم القيامة وغيرها مسلك السلف الصالح وأثمة الدين من قبولهاوروايتها على وجهها بعد صحة سندها وإيرادها على ظاهرها والتصديق بها والتسلم لها وآنقاء اعتقاد التكيف والتشبيه فيها واجتناب مايؤدى الى القول بردها وترك قبوكها أوتحريفها بتأويل يستنكر ولم ينزل الله به من سلطان ولم يجر به لاصحابة والتابعين والسلف الصالحيين لسان وينهى في الجملة عن الخوض في الكلام والتعمق فيهوفي الاشتغال بماكر مالسلف رحمهم اللهالاشتغال به ونهواوزجروا عنه فان الجدال فيهوالتعمق في دقائقهوالتخبط في ظلماته كل ذلك يفسدالقلب ويسقط منه هيبة الرب جل جلاله ويوقع الشبه الكبيرة فيه ويسلب البركة في الحال ويهدى إلى الباطل والمحال والخصومة في الدين والجدال وكثرة القيل والقال في الرب ذى الجــلال الكبير المتعال سبحانه وتعالى عمــا يقول الظالمون محلوا كبيرا الحمد لله على ماهدانا من دينه وسنة نبيه صلوات الله وسلامه عليه حداكثيرا ويشهد إن القيامة حق وكل ماورد به الكتاب والاخبار الصحاح من أشراطها وأهوالها وماوعدنا به وأوعدنا به فمها فهو حق نؤمن به ونصدق التمسبحانه ورسوله صلى الله عليه وسلم فيما أخبر به عنه كالحوض والميزان والصراط وقراءة الكتب والحساب والسؤال والعرض والوقوف والصدر عن المحشر الى جنة أو الى نار مع الشفاعة الموعودة لأهل التوحيد وغير ذلك مما هو مبين في الكتاب ومدون في الكتب الجامعــة لصحاح الاخبار ويشهد بذلك كله في الشاهدين ويســتعين بالله تبارك وتعالى في النبات على هـذه الشهادات الى الممات حتى يتوفي علمهـا في جملة

-17V -

المسلمين المؤمنين الموقنين الموحـدين ويشهدان الله تبارك وتعــالى يمن على أوليائه بوجوه ناضرة الى ربها ناظرة ويرونه عيانا في دار البقاء لايضارون في رؤيتــه ولا يضامون ويسأل الله تبارك وتعالى أن يجعل وجهه من تلك الوجوء وبقيه كل بلاءوسوء ومكروه ويبلغه كل مايؤمله من فضله ويرجوه يمنه ويشهد ان خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر الصديق ثم عمر الفاروق ثم عثمان بن عفان ثم على بن أبى طالب رضي الله عنهم أجمعين ويترحم على حميح الصحابة ويتولاهم ويستغفر لهم وكذلك ذريته وأزواجه أمهات المؤمنين ويسال الله سبحانه وتعالى أن يجمسله معهم ويرجو أن يفعله به فانه قد صح عنده من طرق شتى ان رسول الله صلى الله عليهوسلم قال المرء مع منأحب ويوصى الى من يخلفه من ولد وأخ وأهل وقريب وصديق وحجيع من يقبل وصيته من المسلمين عامةأن يشهدوا بجميع ماشهد به وان يتقوا الله حق تقاته وان لايموتوا الا وهم مسلمون ان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون ويوصيهم بصلاح ذات البينوصلة الارحاموالاحسان الى الجبران والاقاربوالاخوان ومعرفة حق الاكابر والرحمة على الاصاغر وينهاهم عن التدابر والتباغضوالتقاطع والتحاسد ويأمرهم أن يكونوا اخوانا على الخيرات أعواىا وان يعتصموا بحبل الله جيعا ولايتفرقوا ويتبعو االكتاب والسنة وماكان عليه علماء الامة وأثمة الملة كمالك بن أنس والشافعي وسسفيان الثوري وسفيان بن عيينة وأحمد بن حنيل واسحاق بن ابراهيم ويحيى بن يحيى وغيرهم من أثمة المسلمين وعلماء الدين رضي الله عنهم أجمعين وحمع بيتنا وبينهم في ظل طوبي ومستراحالعابدين أوصىبهذا كله اسهاعيل بن عبد الرحمن الصابونى الى أولاده وأهله وأصحابه ومختلفة مجالسه وأوصى انه اذا نزلت به المنية التي لاشك أنها نازلة والله يسأل خير ذلك اليوم الذي تنزل المنية به فيه وخير تلك الليلة التي تنزل به فيه وخير تلك الساعة وخير ماقبلها وخير مابمدها أن يلبس لباسا طيبا حسنا طاهرا نقيا ويوضع على رأسه العمامة التيكان يشدهافي حال حياته وضعا على الهيئة التي كان يضعها علىرأسه أيام حياته ويوضع الرداءعلى عاتقهو يضجع مستلقيا على قفاه موجها الى القبلة وتجلس أولاده عند رأسه ويضعوا المصاحف على ججورهم وبقرؤا القرآن جهرا وحرج عليهم ان لايمكنوا امرأة لاقرابة بينه وببنها ولا نسب ولا سبب من طريق الزوجية تقرب من مضجعه تلك الساعة أو تدخل بيتا يكون فيه وكذلك يجرج عليهم أن يأ ذنوا لأحد من الرجال في الدخول عليه في تلك

الساعة بل بأمرون الأخ والاحباب وغيرهم أن يجلسوا في المدرسة ولا يدخلوا الدار وليساعدوا الاصحاب في قراءة القرآن وامداده بالدعاء فلمل الله سبحانه وتعالى أن يهون عليه سكرات الموت ويسهل له اقتحام عقبةالموت على الاسلام والسنة في سلامة وعافية وأوصىاذا قضي نحبه وأجاب ربه وفارقت روحه جسده ان يشد ذقنهو تغمض عينا. وتمد أعضاؤه ويسجى بثوب ولا يكشف عن وجهه لينظر اليه الا أن يأتيسه غاسله فيحمله الى مغتسله جعل الله ذلك الحمل مباركا عليه ونظر بعين الرحمة اليسه وغفر له ماقدمه من الاعمال السيئة بين يديه وأوصى ان لايناح عليه وان يمنع أولياؤه وأقرباؤه وأحباؤه وجميع الناس من الرجال والنساء أنفسهم عن الشق والحلق والتخريق للشاب والتمزيق وانلايبكوا عليهالا بكاء حزن قلب ودموع عين لايقدرون على ردهما ودفعهما وأما دعاءبويل ورن شيطان وخمش وجوه ولطمها وحلق شعرو نتفه وتخريق ثموب وتمزيقه وفتقــه فلا وهو برىء ممن فعل شيأً من ذلك كما برى النبي صلى الله عليه وسملم منهم وأوصى أن يمجل تجهيزه وغسله وتكفينه وحمسله الى حفرته ولا يحبس ولا يبطأ به وان ماتضحوة النهار أو وقتالزوال أو بكرة فانه لايؤخرتجهيزه الى الغد ولايترك ميتا بين أهله في الليل أصلا بل يعجل أمرء فينقل الى حفرته نقلا بمد أن يغسل وترا ويجعل في آخر غسلة من غسلاته كافورا ويكفن في ثلاثة أثواب بيض سحولية ان وجدت فان لم توجد سحولية كفن في ثلاثة أثواب بيض ليس فيها قميص ولاعمامة ويجمركفنه وترا لاشفعا قبل أن يلف عليه ويسرع بالسير بجنازته كما أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحمل للصلاة عليه الى ميدان الحسين ويصلى عليه ولده أبو نصران كان حاضرا فان نحجز عن القيام بالصلاة عليه فامر الصلاة عليه الى أخيه أبي يعلى ثم يرد الى المدرسة فيدفن فيها بين يدى والده الشهيد رضي الله تعالى عنه ويلحد له لحدا وينصب عليه اللبن نصبا ولايشق له شقا ولا يتخذ له تابوت أصلا ولا يوضع في التابوت للحمل الى المصلى وليوضع على الجنازة ملفوفا في الكفن مسجى بثوب أبيض ليس فيه ابريسم بحال ولا يطين قبره ولا يجصص ويرش عليــه الماء ويوضع عليه الحصى ويمكث عند قبره مقدار ماينحر جزور ويقسم لحمه حتى يعلم مايراجع به رسل ربه جل وعلا ويسأل الله تعالى علىرأس قبر. له التثبيت الموعود لجملة المؤمنين في قوله تعالى يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ويستغفر له ولوالديه ولجميع المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات ولاينسي

- 129 -

بل يذكر بالدعاء فان المؤمن اذا قـبركان كالغريق المبغوت ينتظر دعوة صالحة تلحقه ولا يمكن أحدا من الجوارى والنساء أن يكشفن رؤسهن وأن يندبنه في ذلك الوقت بل يشتغل الكل بالدعاء والاستغفار لعل الله سبحانه وتعالى يهون عليه الامر في ذلك الوقت ويبسر خروج منكر ونكير من قبرء على الرضا منه وينصرفا عنه وقد قالا له نم نومة العروس فلا روعة عليك ويفتحان في قبره بابا من الجنة فضلا من الله ومنة فيفوز فوزا عظيا ويحوز ثر اباكريما وبلتي روحا وربحانا وربا كريما رحيما اله فر اسماعيل بن عبد القاهر بن عبد الرحم بن محمد بن الحسين الاسماعيلي ك أبو سمد الاطروش من أهل جرجان قال ابن السمعاني كان وافر العلم والزهد درس القرآن والفقه وكان مجتهدا في الطاعة ثقة صدوقا أصيلا مامونا سمع أبا الحارث محمد بن عبىد الرحيم الاسوانى وعبد الغافر بن محمد الفارسي وغيرهما وتوفى بها سنة احدى وسبعين وأر بعمائة

الماعيل بن على بن المثنى أبوسمد الاستراباذى الواعظ الصوفي المنسبرى قدم نيسابور قديما وبنى بها مدرسة لاصحاب الشافعى تنسب اليه وروى عن أبيه وعن على ابن الحسن بن حيوة روى عنه أحمد بن أبى جعفر القاضى وأبو بكر الخطيب البغدادى الحافظ وأحمدالموساباذي وغيرهممات في حدودسنة أربعين وأربعمائة

الساعيل بن الفضيل أبو محمد الفضيلي والد الامام أبي عاصم الصغير الهروى بخذكره أبوالنضر عبدالر حمن الهروى في تاريخه فقال هو الفحل المقرم والامام المقدم في فنون الفضل وأنواع العلم توفي سنة ثمان وثمانين وأر بعمائة والفضيل بضم الفاء وفت الضاد المعجمة وسكون الياء آخر الحروف في آخرها اللام نسبة الى الفضيل اسم جده والله تعالى أعسام

(اسهاعیل بن مستعدة تن اسهاعیل بن الامام أبی بکر أحمد بن ابراهیم بن اسهاعیل الاسهاعیلی الامام أبی القاسم من أهل جرجان من بیت العلم والفضل والریاسة کان صدرا رئیسا وعالما کبرا یعظ ویملی علی فوم ودرایة ودیانة جید الفقه ملیح الوعظ والنظم والنئر ولد سنة سبع وأر بعمائة وقیل سنة ست بجرجان قال این السمه انی والاول اشبه سمع أباه وعمه المفضل وحمزة السهمی والقاضی أبا بکر محمد بن یوسم البالنجی وأحمد بن اسها عیل الرباطی و جماعة والقاضی ابا عمر البسطامی و خلفا وروی عنه زاهر ودحیة ابنا الشحامی واسهاعیل بن السمرقندی وابو منصور بن حمدون وابو البدر ودحیة ابنا الشحامی واسهاعیل بن السمرقندی وابو منصور بن حمدون وابو البدر - 14. -

الكرخى وآخرون قال ابو محمع عبد الله بن يوسف الجرجانى فيسه أوحمد عصر، وفريد وقته في الفقه والادب والورع والزهد سمع جواد مماع لحقوق الفضلاء والغرباء الوآردين أخذ الفقه عن عمه أبي العلاءوأبي فصرالسجزى وله شعر وترسل وحسن خط واليه اليوم الدرس والفتوى والاملاء انهى وقال ابن السمعاني سافر البلاد ودخلها وروى الحديث بهامثل نيسابور والرى واصبهان ودخل يغداد حاجا وحدث بالكامل لابن عدى وتاريخ جرجان وغيرهما انهى ولما دخل أبو القاسم هذا بغداد دخل عليه أبو اسحاق الشيرازى مسلما فقام اليه واستقبله وقال لا أدرى بايهما أناأشد فرحا بدخولى مدينة السلام أو رؤية الشيخ الامام فاستحسن أهل بغداد قوله وفي بجرجان سنة سبع وسبعين وأربعمائة

﴿ باى بنجفر بن باى ﴾ أبو منصور الحيلى وباى بفتح الباء الموحدة وآخرها آخر الحروف مشددة ووهم من زعمه بباءين أو بياء مفتوحة بدل آخر الحروف تفقه على الشيخ أبى حامد وكان من مدرسى أصحاب الشيخ أبى حامد وحكى انه لما آن أن يجلس في الحلقة قيل للخليفة كيف تعطي الحلقة من اسمه هذا فغيره وصبره عبد الله قال الخطيب سمع الحديث من أبى الحسن بن الجندى بضم الحيم وأبى القاسم الصيدلانى وغيرهما قال وكتبناعنه وكان ثقة •مات في أول محرم سنة اثنتين وخسين وأربعمائة

المرابع بن على بن بديل ب بفتح الباء الموحدة وكسر الدال ثم آخر الحروف الكنة ثم لام البرزندى وبرزند بفتح الباء الموحدة وبعد هاراء الكنة ثم زاى ثم نون ثم دال كنيته أبو محمد ويقال أبو القاسم وأبو عبد الله تفقه ببغداد وسمع القاضى أباالعليب والحسن بن على الجوهرى وأبا الحسين بن المهتدى وأبا الغنائم بن المأمون وغيرهم روى عنه اسماعيل بن السمر قندى وأبو الدز بن كادش وجماعة مات سنة خمس وسبعين وأر بعمائة والله تعالى أعلم

وأربعمائةوالله تعالى أعلم (جعفر بن باى) أبو مسلم الحيلى أحد أصحاب الشيخ أبي حامد وهو والدالشيخ أبي منصور المتقدم سسمع الحديث من أبي بكر المقرى وابن بطة العكبرى روىعنه الخطيب وقال مات سنة عشرة وأربعمائة بقرية بزيذى بباء موحدة ثم زاىمكسورة ثم ياء متناة من تحت ساكنة ثم ذال معجمة (جعفر بن القاسم بن جعفر بن العباس بن عبد الواحد بن جعفر بن سليمان بن على بن عبد الله بن العباس القاضي أبي محمد بي القاضي أبي عمر بن القاسم، قال الشيخ ولد سنة احدى وستين وثلثمائة أومات سنة خمس عشرة وأربعمائة بعد موت أبيه بسنة وتفقه على أبي القاسم الصيمري وكان ظريفا عفيفا أديبا فقيها جامعا للمحاسن وله ديوان شعر قيل انه غسل قبل موته 🗲 جعفر بن محمد بن عثمان 🗲 الفقيه أبو الخير المروزي قدم معرة النعمان في ســــنة ثمان عشرة وآربعمائة واستوطنها ودرس بها وحمل عنه أهلها الفقه وصنف فيالمذهب كتابا سماه الذخيرة لم أقف عليه انما المشهور ذخيرة البندنيجي توفي أبو الخير سنة سبع وآربعين وآربعمائة 🗲 حسان بن سعد بن حسان بن محمد بن آحد بن عبد الله بن محمد بن منيع بن خالد 🗲 ابن عبد الرحمن بن خالد بن الوليد المخزومي الرئيس أبو على المنيعي الحاجي فنسبته الى جدمنيع بن خالد وأما الحاجي فلغة العجم في النسبة الى من حج تقول للحاج الى بيت الله الحرآم الحاجي وأبو على هذا هو واقف الحامع المنيعي بنيسابور الذي كان امام الحرمين خطيبه وقبله أبو عثمان الصابوني شيخ الاسلام وكان الرئيس أبو على من أهل مروالروذ وكان في أول أمر. تاجرا الى أن نما ماله وتزايدت النعم عليهوعلت منزلته وصار مشارا اليه عند الســــــــــــــــــ وفقه الله تعالى فحج الى بيت الله الحرام ثم عاد وأنفق أموالا جزيلة في بناء المساجد والربط وتنوع في المعروف وبني جامعا بمرو الروذ تقام فيه الجمعة والجماعة قال عبد الغافر عم الآفاق بخيره وبره وكان يدخل نيسابور في أوائل أمر. ويعامل أهلها فلما رأى اضطراب الامور وتزايد التعصب بين الفريقين قبل أن يجلس السلطانالبار سلان على سرير ملكه ويزين وجهالآفاق بطلعة نظام ملكه انقطع حتى انقطعت مادة الاهواء وطوى بساط العصبية بذب نظام الملك عن خديم الملة الحنيفية ومساعدة السلطان الذي هو سلطان الوقت المذعن الى الخير المنقاد الى المعروفالبأرسلان وعند ذلك سأل الرئيس أبو على السلطان والوزير في بناء الجامع المنيعي بنيسابور فأجيب الى مسألتـــه فعمد الى خالص ماله وانفق في بنائه الاموال الجزيلة وكان لايفتر آونة من ليل ولا ساعة من نهار مخافة تغير الامور واضطراب الآراء الى أن تم وأقيمت الجمعة فيه وصار جامع البلد المشهور وهو الذي كان امام الحرمين خطيبه قال ابن السمعاني بلغني اں عجوزا جاءته وہو يبنى جامع نيسابور ومعها نوب يساوى نصف دينار وقالت سمعت أنك تبنى الحجامع فاردتآن يكون لى في النفقة المباركة أثر فدعا خازنه واستحضر

-171 -

- 144 -

الف دينار واشترى بها منهاالثوب وسلم المبلغ اليها شمقبض منها الخازن الثوب شم قال له انفق هذه الالف منها في بناء المسجد وقال احفظ هذا الثوب لكفى ألتى الله فيه وكان أبو على على قدم عظيم من الاجتهاد في العبادة والتواضع والبر وكثرة الصدقات والصلاة يقوم الليل ويصوم النهار ويلبس خشن الثياب مع كثرة الاموال الجزيلة والجاء العريض في الدنيا ونفاذ الكلمة ولما وقع القحط بتلك البلاد في شهور سنة احدى أواثنتين وستين وأربعمائة أنفق أموالاعظيمة وكان ينصب القدور ويفرق اكثر من ألف خبر كل يوم للفقراء وينصب القدور ويفرق طعاما كثيرا كل ذلك غير من ألف خبر كل يوم للفقراء وينصب القدور ويفرق طماما كثيرا كل ذلك غير ما يتصدق به سرا وكان أمر بالمروف وينهى عن المنكر والملوك تسمى اليه وتحتر مه حتى قبل ان السلطان الب أرسلان قال في مملكتى من لايخافنى وانما يخاف من الله مشير اليه وكان كلما أقبل الشتاء يتخذ الجباب والقمص والسراويلات ويكسو قريبا من ألف فقير وبالجلة كان كثير المحاسن وقد سمع من أبى طاهر الزيادى وأبى القاسم بن حبيب وأبي الحسن السقا وجاعة روى عنه محي السنة البغوى وأبو المظفر عبد المنم الف ووجيه الشحامى وغيرهم قال عبد الغافر الفارس وابي المام الما تراره وحسانه لمجزناه توفي في يوم الجمعة سابع عنه من أبى طاهر الزيادى وأبى القاسم بن حبيب وأبي الحسن السقا وجاعة روى عنه محي السنة البغوى وأبو المظفر عبد المنم الف وحيو في يوم الجمعة سابع عشرى ذى القمدة سنة ثلاث وستين وأربعمائة

وهو الذى لقنه القساضى الحسين مسألة ليغالط بها فقها، مرو اذا قدمعليهم وصورتها رجل غصب حنطة في زمن الغلاء وفي زمن الرخصة طالبه المالك فهل يطالب بالمثل أو القيمة فمن قال آنه يطالب بالمثل فقد غلط ومن قال يطالب بالقيمة غلط لان في المسألة تفصيلا اذا تلفت الحنطة في يده كما هى قبل الطحن كما اذا احترقت وجب المثل وان طحن وعجن وخبز وأكل فعليه القيمة لان الطحن والعجن والحبز من ذوات القيم وقد نقل ذلك أبوسعد الهروى في الاشراق والرافعى في الشرح

الحسن بن محمد بن أحمد بن محمد بن الليث الحافظ ؟ أبوعلى المليسى ثم الشيرازى سمع ببغدادمن اسماعيل الصفار وعبدالله بن درستويه وبنيسابور من الاصم وابن الاخرم السيبانى وبفارس من الحسن بن عبدالر حن الرامهر مزى سمع منه أبوعبدالله الحاكم وقال هو مقدم في معر فة القر آآت حافظ للحديث رحال قدم علينا أيام الاصم ثم قدم علينا سنة ثلاث وخسين وسمع منه أيضا أبوالشيخ الحافظ وغير واحدور حل الى هراة ومعه ابنا مالليث وأبو بكر سمعوا بها الحديث من أبى الفضل بن حدويه توفي في شعبان سنة خس وأر بعمائة سبب الحسن بن أحمد بن الحسن بن أحمد بن
 الحسن بن أحمد بن الحسن بن أحمد بن
 الحسن بن الحسين بن حكان بن أبو على الهمدانى صاحب أبى حامد المروروذى بقال الشيخ سكن بنداد ودرس بها (قلت) روى عن أبى بكر النقاش وغيره من خلائق يطول تمدادهم وروى عنه جماعة منهم أبو القاسم الازهرى وكان يضعفه في الحدين وله كتاب في مناقب الشافمى رضى الله عنه توفي في سنة خس وأر بعمائة وله كتاب في مناقب الشافمى رضى الله عنه توفي في سنة خس وأر بعمائة وله كتاب في مناقب الشافمى رضى الله عنه توفي في سنة خس وأر بعمائة وله كتاب في مناقب الشافمى رضى الله عنه توفي في سنة خس وأر بعمائة وله كتاب في مناقب الشافمى رضى الله عنه توفي في سنة خس وأر بعمائة وله كتاب في مناقب الشافمى رضى الله عنه توفي في سنة حس وأر بعمائة وله كتاب في مناقب الشافمى رضى المعين بن رامين بن القاضى أبو مجد الاستراباذى وأبى بند الحسن بن الحسين بن محد ويوسف بن القاسم الميانجى وخلف بن محدالجام وأبى بكر القطيمى واسماعيل بن محد ويوسف بن أحمد الاسفرابي وغيرهم روى عنه وأبى بكر القطيمى واسماعيل بن محد ويوسف بن أحمد الاسفرابي وغيرهم روى عنه وأبى بكر القطيمى واسماعيل بن محد ويوسف بن العاسم الميانجى وخلف بن محدالجام وأبى بكر القطيمى واسماعيل بن محد ويوسف بن القاسم الميانجى وخلف بن أحمد الفارسى وأبى بكر القطيمى واسماعيل بن محد وينه بن أحمد الاسفرابي وغيرهم روى عنه الخطيب أبو بكر الحافظ وعبد الواحد بن علوان بن عقيل وطاهر بن أحمد الفارسى الحميب أبو بكر الحافظ وعبد الواحد بن علوان بن عقيل وطاهر بن أحمد الفارسى الخطيب أبو بكر الحافظ وعبد الواحد بن علوان بن عقيل وطاهر بن أحمد الفارسى الحميب أبو بكر المائم على مذهب الأبي والتي شريل دمشق قال الحطيب كتبت عنه وكان صدوقا فاضلا صالحا سافى الكثير ولتي شيوخ الصوفية وكان يفهم الكلام على مذهب الاشعرى والفي من مدهم الماضي ماخر المو الكثير ولتي شيوخ الصوفية وكان يفهم الكلام على مذهب الاشعرى والفي شريل دمشق قال الحطيب كتبت عنه وكان صدوقا فاضلا صالحا سافى الكثير ولتي شيوخ الصوفية وكان يفهم الكلام على مذهب الاشعرى والفي المام من مدهم والفي مالم مالم الما ملي مي مدهب الاما مي مدهب الاسم والفي مدهب الامو مي مدهب الامو مي مدهب الامو مدولي المو مدولي المو مدولي المو مدولي المو مدولي المو مدولي الموو مو موالي مدمي والمو مدولي مدولي ال

الدخيرة وأحد الله وقيل عبيدالله مصغرا لله هو القاضى أبو على البندنيجى صاحب الدخيرة وأحد العظماء من أصحاب الشيخ أبى حامد وله عنه تعليقة مشهورة كان فقيها عظيما غواصا على المشكلات صالحا ورعا قال الشيخ أبو اسحاق كان حافظا للمذهب وقال الخطيب كانت له حلقة في جامع المنصور للفتيا وكان صالحا دينا ورعا سمعت أبا عبد الله عبد الكريم بن على القصرى يقول لم أرفيمن صحب أبا حامدأديں من أبى على البندنيجى قال الخطيب وخرج بأ خرة الى بندنيج فمات بها في جمادى الاولى سنة خمس وعشرين وأربعمائة والله أعلم

🍣 ومن الفوائد والْغرائب عنه 🜮

حكى في الذخيرة وجهين فيمن دخل المسجد في الاوقات المكروهة لالغرض هل يجوز له صلاه التحية والرافعى والاكثر خصصوا الوجهين بمما اذا دخل لغرض التحية فقط وقالوا الاقيس الكراهة فالصوراذا ثلاثة من دخل لفرض ما من درس أواعتكاف أوغيرهما فيصليهما اما بلاخلاف أوعلى الصحيح عند من يثبت الخلاف في هذه الصورة ومن دخل لالحماجة بل ليصلى التحية وفيها الوجهان في الرافعى وغيره ومن دخل لالحاجة أصلا وهى صورة البندنيجي الا ان ينزل كلامه على ماصوره الوجهان فيمن عندى العكس وهو ان ينزل كلام الرافعى على كلام البندنيجي ويقال الوجهان فيمن - 346 -

دخل لا لغرض غير التحية سواء دخل لفرض التحية أملالغرض اصلا ويظهر عندى ترجيح الكراهة فيمن دخل لاجل التحية وهو ماصور الرافعى ورجح وترجيح عدم كراهة الصلاة فيمن دخل لالفرض أصلا فليبحث عن ذلك فقل البندنيجى عن الشافعى والاصحاب ان المسافر اذا جمع بين الظهر والعصر تقديما حرم عليه أن يتنفل بعد ذلك في وقت الظهر قال لانها نافلة بعد العصر ولم أره في الذخيرة وكانه حكاه فى التعليقة وقد أفتى الشيخ العماد بن يونس بخلاف ذلك وكانه لم يركلام البندنيجى مع ان المسئلة محتملة

الحسن بن عبد الرحمن بن الحسين بن عمر بن حفص بن زيد النيهي 🗲 نسبة الى نيه بكسر النون وسكون آخر الحروف وفي آخرها الهاء بلدة صغيرة بين سجستان واسفراين هو الفقيه الجليل ابو محمد تلميذ القاضي الحسين وشيخ ابراهم المروروذي قال ابن السمعانى امام فاضل ورع عارف بالمذهب انتشر عنه الاصحاب سمع الحديث من أستاذه يعنى القـــاضي الحسين ومن أبي عبد الله محمد بن محمد بن العلاء البغوى وغيرهما وكانت وفاته في حدود سنة ثمانين وأر بعمائة وقال الرافعي في أوائل حدالقذف من كتاب موجبات الضمان ولو قال له يامؤاجر فليس بصريح في القذف بأنه يؤتى وعن الشيخ ابراهيمالمروروذى انه حكى عن أستاذه النيهى انه قال هو صرمحلاعتياد الناس القذف به انتهبي وقد تصحف النيه. في نسخ الرافعي بالتيمي بالتساء المثناة من منفوق بعدها آخرالحروف ثم الميموانما هو النيهى هذا فاضبط ذلك والفرع مسطور في تعليقة الشيخ ابراهيم وفيه مقالة ثالثة عن عبد الله أخى الحسن النيهى فان ابراهيم في تعليقته ذكر في باب حد القذف إن الاسحاب قالوا أنه كناية أذ ليس فيه الامعني الاجارة والانسان قد يؤاجر نفسه لبعض الاعمال ثم قال وقال شيخي الامام الحسن النيهي هو صريح في القذف لاعتياد الناس القذف به وقال أخوه الشيخ الامام عبد الله يحتمل أن يجعل هذا كناية من المميز صريحا من العامي كقوله حلال الله على حرام انتهسي وذكر القساضي الحسين في التمليقة وقال آنه صريح لجريان العرف بالقذف به ومنه فيما أحسب أخذ الحسن النيهى وحكاه صاحب العمدةفي باب حد القذف عن القفال فقد بان ان القفال قائل هذه المقالة ومنه أخذها تلميذه القاضي الحسنومنه أخذها تلميذه النهبي ولعل هذا في بلادهم اما بلادنا فلاعرف لهذه اللفظة فمها فالاشبه أن لأتجمل صريحا ولاكناية والله تعالى أعلم

- 140 -

🗲 الحسن بن على بن اسحاق بن العباس الطوسي 🗲 الوزير الكبير العالم المادل أبوعلي الملقب نظام الملك وزير غالى الملوك فيسمعتها وغالب الضراغم وكانتله النصرة معهندة متعتها وضاحى الخلفاءفي عطائها وباحي الفراقد كأنه فوق سمائها ملك طائفة الفقياء باحسانه وسلك في سبيل البر معهم سبيلا لم يعهد قبل زمانه حو أشهر من بني لهسم المدارس وشيد أركانهم ولولاء خيف أز يكون كالطلال الدارس كان جوادا يخجل لديه كل ذى جيبن وضاح ويتنافس على أريج ثنائه مسك الليل وكافور الصباح طمس ذكرمن كنا نسمع في المكارم من الملوك خبره وغرس في القلوب شجرات احسبانه المنمره حولته كلهافضل وأيامه جيعها عدل ووقته وابل بالسماح مغدق ومجلسه بجماعة الملماء مصباح مشرق، كل يوم من أيامه مقدار ه ألف سنة * وكل معدلة من أحكامه انامت الآنام فامن كل واستطاب وسنه ، لو هددالد هر بعدله لما تعدى بصر و فه ، ولو عرض نداء في كل بادمن الخلفاءلمرض بينهم بمعروفه * أن جلس بين العلماء جلس وعليه سيما الوقار * وله من التأدب معهم ماشهدت به في التواريخ الاخبار، يتضاءل بين العلماء، ويتنازل وان كان متزله أعلا من نجم السماء ، خلق أرق من النسم، ومحيا يعرف فيه نضرة النعم تنبي طلاقة بشره عن جوده فيكاد يلتي النجح قبل لقائه وضياء وجه لو تأمله امرؤ صادى الحواثج لارتوى من مائه وان قعد في المظالم أقام بالكتاب والسنة • وأخاف في الله ببطشه كلَّذي يد عادية تغدو بعدها النفوس مطمئنة حتى أقرتله بالعدل عظماء السلاطين واستقرت في أيامه بالامن الناس لايخشون نازلة المتعالين وانأفاض جودمأ خجل الغمام وأجزلكل عطاءجزل لم ترء النفس الافي آمال اليقظة أو احلام المنام ليس التعجب من مواهب ماله 👘 بل من سلامتها الى أوقاتها 🗧 وان ركب الحيجاء لم يكن له حاجب الا مواضى الصفاح ولا طليعة الاشهب الاسنة على رؤس الرماح ولارسل الاألخيس العرمرم ولاكتب الاالمشرفية عنده ولم يخل من نصر له من له يد ولم يخل من شكر له من له فم ولم يخل من أسمائه عودمنبر ولم يخل دينار ولم يخل درهم يرفع لواءالاسلام ويسمع نوح الحمام على أتم أنزل بهم الحمام ويقوم ويقعد كل كمي ويرغم أنف كل مشرفي وسمهرى - 144 -

على عاتق الملك الاعز تجار، وفي يد جبار السموات قائمه يقاتل لتكون كامة الله هي العليا * ويناضل قلا يدع في حي الاعداء حيا * ويبارز حيث تتأخر الجياد السنابك ويجاوز فلا تسمع الامن يقول وما النامي الا هالك وابن هالك في جحفل ستر العيون غبار، فكانما يبصرن بالآذان قدسودت روس الجيال شعور هم فكان فيه مشقة الفربان ان السيوف مع الذين قلوبهم كقلوبهن اذا التتى الجمان يلتى الحسام على جراءة حده مثل الجنان يكم كل جنان أسنة مسنونة وسنة مسنونة وأيام يعدله مأمونة وزمن بالنعماء مشحون *وفوق الزمن السالف اذا اعتبرت السنون *واجل وكيف وفي ذلك فرد أمين ومأمون *وكل أحدفي زمن هذا أمين ومأمون

فلا عقرب الابخد مليحة ولاجور الافي ولاية ساق وملك هو نظامه * وسلك هو واسطتهاذا عدت ايامه *وافك هو ماحيه اذا دحي ظلامه بطل شجاع، ورجل يخافه على سافتها الابطال وفوق سرير هاالملوك وفي اجماتهاالسباع مقدم المساكر ومقدامها، وأسد الممالك وضرغامها، وأشدالا بطال رأياو همامها الأنضع الحرب عنده أوزارها هحتي يضع للمصاة أوزارها هوبرجع الى الله تعالي رجعة نفوس لاتبالى ولى عنهاشيطانها أوزارها، ولد نظام الملك سنة ثمان وأربعمائة وكان من أولاد الدهاقين الذين يعملون في البساتين بنواحي طوس فحفظه أبوءالقرآن وشغله في التفقه على مذهب الشافعي ثم خرج من عند أبيه الى غزنة وخدم في الديوان السلطاني ورقت به الاحوال سفرا وحضرا وخدم في الدواوين مخراسان وغزنة واختص بابى على بن شاذان وزير السلطان الب ارسلان فلما حانت وفاة ابن شاذان أوصى الب آرسلان به وذكر له كفاءته وأمانته فنصبه مكانه في الوزارة ولم بزل السعد يخدمهوالامور تجرى على وفق مراده واتفق في أيامه من محساسن الافعال ونشر العدل وضبط الاحوال ماسارت به الركبان وتنافلته الالسنة وصار بابه محط الرحال ومنتهى الامال وأخذفي بناء المساجد والمدارس والرباطات وفعل أصناف المعروف بتنوع أقسامه واختلاف أنواعه واشتدت مع ذلك وطأته وعظمت مكانته وتزايدت هيبته الى ان انقضت دولة الب ارسلان فملك بعده السلطان الكبير ملكشاء بتدبير نظام الملك وكفاءته فازدادت حرمته وتصماعدت مرتبته وقدم بغداد مرارا مع السلطان وقوبل من الخليفة بنهاية

الاجلال والتعظيم وبنى ببغداد مدرسة ورباطا وتوجه مع السلطان ملكشاء الى الغزاة ببلاد الروم وفتح عدة بلاد من ديار بكر وربيعة والجزيرة وحلب ومنبيج ثم عاد الى خراسان وما وراء النهر وجرت أموره على السداد نافذة أموره فيأقطار الأرضاليه يرجع الناس بأمورهم وهو الحساكم لاكلمة لغيره ومجالسه معمورة بالعلماء مأهولة بالاثمة والزهاد لميتفق لغيره مااتفق لهمن ازدحامالطماء عليه وتردادهم الى بابه وثنائهم على عدله و تصنيفهم الكتب باسمه يحضر سماطه مثل أبي القاسم القشيري وأبي اسحاق الشيرازى وامام الحرمين وغيرهم وذكرالنقلة آنهلم يكن في زمانه أكفأ منه في صناعة الحسساب وصناعة الانشاء ووصفوه بسداد الالفاظ فيهما عربية وفارسية وكان من أخلاقه آنه ماجلس قط الاعلى وضوء ولاتوضأ الاوتنفل ويقرأ القرآن ولا يتسلوه مستندا اعظاماله ويستصحب المصحف معه أينما توجه واذا أذن المؤذن أمسك عن كل شغل هو فيه واجابه ويصوم يومالاتنين والخميس ولا يمنع أحدامن الدخول عليه لاوقت الطعام ولاغيره اذا جلس وهجمت امرأة عليه مرة وقت الطعام ومعهاقضية فزجرهابعض الحجاب فحانت منه التفاتة اليه فلقيه بالكلام الصعب وقال انما أريدك وأمثالك لايصال مثل هذه واما المحتشمون فهم يوصلون نفوسهم وبنى مدرسة ببغداد ومدرسة ببلغ ومدرسة بنيسابور ومدرسة بهراة ومدرسة باصبهان ومدرسة بالبصرة ومدرسة بمروومدرسة بآمل طبرستان ومدرسة بالموصل ويقال ان له في كل مدينة بالعراق وخراسان مدرسة وله بيمارستان بنيسابور ورباط ببغداد(قلت)وشيخنا الذهبيزعم انه أولـمن بني المدارس وليس كذلك فقدكانت المدرسة البيهقية بنيسابور قبل أن يولد نظام الملك والمدرسة السعدية بنيسابور أيضا بناها الامير نصر بن سبكتكين اخو السأطان محمود لماكان واليا ينبسابور ومدرسة ثالثه بنيسابور بناها ابو سعيد اسماعيل بن على بن المثنى الاســـتراباذى الواعظ الصوفي شيـخ الخطيبومدرسة رابعة بنيسابو ايضا بنيت للاستاذ ابي اسحاق الاســفراينيوقد قال الحاكم في ترجــة الاستاذ لم يبن بنيسابور قبلها يعنى مدرسة الاستاذ مثلها وهذا صريح في آنه بنى قبلها غيرها وقد أدرت فكرى وغلب على ظنى أن نظام الملك أول من قدر المعالم للطلبة فأنه لم يتضح لى هل كانت المدارس قبله يماليم للطلبة أولا والاظهر أنه لم يكن لهم معلوم * ونقلت من خط أمام الحرمين في خطبة العباب ماقاله يصف نظام الملك * سيد الورى ومؤيد الدين والدنيا * ملاةالايم * مستخدم للسيف والقلم * ومن ظل ظل الملك بيمن مساعيه ممدودا ولواء ۱۸ _ طبقات _ لث

-171 -

النصر معقودا ، فكم باشر اوزار الحرب ، وادار رحى الطعن والضرب ، فلا يده ارتدت؛ ولا طلعتهاليهية اربدت ؛ ولا عزمه انتنى ، ولا حده في قد سدت مسالك المهالك صوارمه * وحصنت الممالك صرائمه * وحلت شكائم العرى عزائمه * وتحسنت المملكة بمسله، وتحسنت الدنيا بافضاله وفضله ، وعم بر. آفاق البــــــــــ ونفي الغي عنها بالرشاد وجلى ظلام الظلم عدله وكسرقفار الفقر بذله وكانت خطة الاسلام شاغرة وأفواء الخطوب اليها فاغرة *فجمعالله برأيه الناقب شملها*ووصل بيمن هيبته حبلها وأصبحت الرعايا في رعايتهوامعة أوأعين الحوادث عنهاهاجمة والدين يزهو بتهلل آسارير. واشراق جبينه والسيف يفخر في يمينه يرجو. الآيس البائس في ادراج آنينه، ويركع له تاج كل شامخ بعر نينه، ويها به الليث المرتجن في عرينه، انتهاى وهذا من هذا الامام الجليل وان لم يخل عن بعض المبالغة شاهد عدل لعلو مقدار نظام الملك عند هذا الحبر الذى يحتج بكلّماته المتقدمون والمتأخرون وعنه امتشرت شريعسة الله أصولا وفروعا وحكى الاميرأبو نصر بن ماكولا قال حضرت مجلس نظام الملك عند هذا الحبر وقد رمى بعض أرباب الحوائج رقعة اليه فوقعت على دواته وكان مدادها كثيرا فنال المدا. عمامتسه وثيابه فاسودت فلم يقطب ولم يتغير ومد يده الى الرقعة فاخذها ووقع عبيهافتعجبت منحلمه فحكيت لأستاذ داره فقال الذىجرى في بارحتنا أعجبكار في نوبتنا أربعون فراشا فهبت ريح شديدة ألقت التراب على بساطه الخاص فالتمست أحدهم ليكمنسه فلم أجده فاسودت الدنيا في عينى وقلت أقل ما يجرى صرفي وعقوبتهم فاظهرت الغضب فقال نظام الملك لعل أسبابا لهم اتفقت منعتهم من الوقوف بين أيدينا وما يخلو الأنسان منعذر مانع وشغل قاطع يصدمعن تأدية الفرض وماهم الابشر مثلنا يألمونكما نألم ويحتاجون اتى مانحتاج اليه وقد فضلنا الله عليهم فلانجعل شكر نعمته مؤاخذتهم على ذنب يسير قال فعجبت من حلمه • ويحكى عنه من هذاالباب لطائف كثيرة (قلت) وفي هذه الحكاية أيضا دلالة على كثرة ماكان فيه من الحشمة لدلالها على أن نوبة الفراشين عنده أربعون نفسها فان كان يعمل النوب تلاثة كعادة السلاطين في بلادنا فيدل على ان له مائة وعشر بن فراشا وانكان يعملها نوبتين كعادة نواب السلطنة والامراء الكبار فيدلعلى أنله ثمانين فراشا وهذا أمرعظيم فنائب الشام وهو أعظم نواب سلطان الاسلام في هذا الزمان ليس عنده غير ستة عشير فراشاكل نوبة ثمانية هذا حاله وحال من قبله منزمان تنكز الى الآن لايزيدون علىهذا القدر

- 144 -

وأكثرهم ينقص عنه وكان من قبل تنكز دونه وممايدل أيضا على عظمته وحشمته مع ديانته ما حكى أن الاستاذ أبا القاسم القشــيرى دخل عليــه مرة فوجد بين يديه الجمداريةقداصطفت ميمنةو ميسرة وكانوا ثمانين جمدارا ملبسين أحسن الملابس وكلهم مرد ملاح فقطب الاستاذ ففهم نظام الملك انالاستاذ أنكر هذه الحالة فقال له ياأستاذ ما في هؤلاء الممالك الثمانين الا من شراؤه فوق الثمانين ألفا ومع ذلك والله ما حللت سراويلي على حرام قط ولكن حرمة الوزارة والملك تقتضي هذا فهذه الحكاية تدل على أن له امامائة وستين جدارا ان كان يسمل نوبتين أو أكثر ان كان أكثر من نوبتين وانكان هذا عدد الجمدارية وهم عبارة عن مماليك مردان يكونون مع المسلوك في غالب أحوالهم فما يكون عدد مماليكه الذين يعدهم للحرب وكل ذلك خارج عن أجناده المجندة فان أولئك مضافون إلى السلطان لا اليه وان كانوا في خدمته ومؤتمرون بامر. وقد كانت حالته تقتضي أكثر من ذلك فانه مكت في الوزارة ثلاثين ســـتة ولم تكن وزارته وزارة بل فوق السلطنة فإن السلطان جلال الدولة ملكشاه بن ال رسلان اتسعت مما لكه فكان تخت ملكه بـلاد ما وراءالنهر وبلاد الهباطـلة وباب الابواب وخراسان والمراق والشام والروم والجزيرة يحملكته من كاشغر وهي أقصى مدائين الترك الى بيت المقهدس طولا ومن قرب قسطنطينية الى بحر الهند عرضا ولم يكن مع ذلك لملكشاءمع نظام الملك غير الاسم والأبهةوالتنوع في اللذات وكان مشغولا بالصيد واللذة ونظام الملك هو الآمر المتصرف لا يجرى جليل ولاحقير الا بامر مستبدا بذلك ويقال ان نظام الملك أول من فرق الافطاعات على الجند ولم يكن عادة الخلفاء والسلاطين من لدن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه الأأن الامو الكله أتجى الى الديوان ثم تقرق العطايا على الامراء والاجنادعلى حسب المقرر لهم فلما اتسعت مملكة نظام الملك رأى أن يسلم الىكل مقطع قرية أو أكثر أوأقل على قدر اقطاعه قال.فان.فيهأنه اذا تسلمها وليس لهُ غرجا عمرها واعتنى بها بخلاف مااذا شمل الكل ديوان واحد فان الخرق يتسع ففعل ذلك فكان سبب عمارة البلاد وكثرة الغلات وتناقلته الملوك بعدمواستمرت الى اليوم في بلاد الاســـلام واما بلاد العجم وممالك نظام الملك كلها الآن فما أظنها على هذا الوجه بل تغيرت أحوالها لكثرتالتغيرات وحكى أخومأبو القاسم عبد الله بن. على بن اسحاق أنهكان بمكة وأراد الخروج الى عرفات فاخـبره رجل أن انسانًا من الخراسانية مات ببعض الزوايا وآنه انتفخ وفسد ولزم القيام بحقهقال فمكثت لذلك فرآنى

يسض من كان ياتمنه الملك على أمور الحاج فقال لى ماوقو فك هاهنا والقوم قد رحلوا فحكيت لهالقصة فقال اذهب ولاتهتم لامر هذا الميت فان عندى خسين ألف ذراع من الكرباس لتكفين المـوتى من جهة الصاحب نظام الملك قال وكان أخى نظام الملك يملى الحديث بالرى فلما فرغ قال إنى لست أهلا لما أتولامهن الاملاء لكنى أريدأن أربط نفسي على قطار نقلة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم (قلت) وقد سمع الحديث باسم بان من محمد بن على بن مهر يزد الاديب وأبى منصور شجاع بن على بن شجاعو بنيسابورمن الاستاذ أبي القاسم القشيرى وببغداد من أبي الخطاب بن البطر وغير. وأملى ببغداد مجلسين أحدهما بجامع المهدى بالرصافة وألآخر بمدرسته وحضر املاءه الائمةوروى عنه جماعة منهم نصر بن نصرالعكبرىوعلى بن طراد الزينبي وأبو محمدالحسن بن منصور السمعاني وغيرهم قال أبو الوفاء بن عقيل في الفنون أيامه التي شاهدناها تربي على كل أيام سمعنا بها وصدقنا بما رأيناه ما سمعناه وان كنا قبل ذلك مستبعدين له ناسبين ما ذ كر في التواريخ الى نوع تحسين من الكذب فأبهرت العقول سيرته جودا وكرما وعدلا واحيا لمعالم الدين بناء المدارس ووقف الوقوف ونعش من العلم وأهله ماكان خاملا مهملا في أيامهن قبله وفتح طريق الحج وعمر موعمر الحرمين واستقام الحجيجوا بتاعالكتب باوفر الآمان وآدار الجرايات للخزان وكانت سوق العلم في أيامه قائمة والنعم على أهله دارة وكانوا مسطيلين على صدور أرباب الدولة • أرفع النَّاس في مجلسه لا يحجبون عن بابه يتوسل بهمالناس فيحواثجهم هذا بعضكلام ابن عقيل وحكى عبد الله السارجي أن نظام الملك اســتأذن الســلطان ملكشاء في الحج فأذن له وهو اذ ذاك ببغــداد فعسير دجلة وعبروا بالالآت والاقمشة وضرب الخيام على شط دجهلة قال فأردت يوما أن أدخــل عليـه فرأيت بباب الخيـمة فقيرا يلوح عليـه سيا القوم فقال لى يا شيخ أمانة توصلها الى الصاحب قلت نعم فأعطانى رقعة مطوية فدخلت بها ولم أنظر فيها حفظا للامانة ووضعتها بين يدى الوزير فنظسر فيها وبكى بكاء شديدا حتى ندمت وقلت في نفسي ليتني نظرت فيها فانكانمافيها يسوءه لم أدفعها اليه ثم قال لي يا شيخ أدخل على صاحب هذه الرقعة فخرجت فلم أجده وطلبته فلم أظفر به فاخبرت الوزير بذلك فدفع إلى الرقعة فاذا فيها رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وقال لى اذهب الى الحسن وقل له أين تذهب الى مكة حجك هاهنا أماقلت لك أقم بين يدى هذا التركي وأعن أصحاب الحوائج من أمق فرجع نظام الملك وكان يقول لو رأيت ذلك الفقير حتى اتبرك به قال

- 121 -

فرأيته على شط دجلة وهو يغسل خريقات له فقلت له إن الصاحب يطلبك فقال مالى وللصاحب أنماكانت عندى أمانة فاديتها هقال ابن الصلاح السارجي هذاكان حبراكثير المعروف يعرف بشيخ الشيوخ وحكي الفقيه أبو القاسم أخو نظام الملك أنهكان عنده ليلة على أحد جانبيه والعميدخليفة على الجانب الآخر وجنبه فقير مقطوع اليمين قال فشرفني الصاحب بالمواكلة وجعل يلحظ العميد خليفة كيف يلاحظ الفقير قال فتنزه خليفة من موآكلة الفقير لمارآه يأكل بيساره فقال خليفة تحول إلى هذا الجانب وقال للفقير أن خليفة رجل كبيرفي نفسه مستنكف من مواكلتك فتقدمالى" وأخذ يواكله وحكى عنهأ نهكان بهمذان وقدم عليه ابنهمؤيد الملكمن بلخ فانه كان استقدمه لينفذه الى بغداد حين زوجه فدخل عليه ووقف بين يديهساعة وقضى للناسحوائجهم فلما أذن المؤذن لصلاة الظهر وتفرق الناس نظر إلى ابنه واستدناه فجمل يقبل الارض ويدنو فضمه اليــه وقبل بين عبنيه وقال له يا بني توجه إلى بيتك إلى بغداد في ساعتك هذه فودعه وقبل يده وسار من ساءته فالنفت نظام الملك الى من عنده وقد تغرغرت عينه بالدموعوقال إن عيشآحد البقالين أصلح من عيشي يخرج إلى مكانه غدوة ويروح عشية ومعه ما قسم له من الرزق فيجتمع هو وأولاده علىطعامه ويسر بقربهم منه وحضورهم معهوهذا ولدى مارأيته منذ ولدغير أوقات يسيرة وقد نشأ هذا المنشأ وما يظهر على ماعندىمن الحنووالشفقة فنهارى بينأ خطار وتكلف ومشاق وليلى بينسهر وفكر تارة لتدبير الممالك والبلدان ومن أرتب في كل صقع ومكان وما يخرج لكل واحد من المطاء والإحسان وكيف أرضى هذا السلطان حتى يميل الى ولا يتغير على وباى أمر أدفع شر من يقصدنى فمتى يكون لى زمان أانذ فيه بنسمتى وأستدرك أفعالى بمسا ينفعنى عند لقاء ربى وبكى بكاء شديدا وقال أبو الحسن محمد بن عبد الملك الهمدانى قدم نظام الملك الى بغداد مرتين ركان يباكر دار السلطان ويعود من الديوان اذا أضحى النهار فيخلو بنفسه الىوقت الظهر ويصلى فيجلس ويحضر الناس ويقرأ بين يديه جزء من الحديث علىشيخ كبير عالى الاسناد ويكرمه ويجلسه الى جانبه ويتكلم الفقهاء في المسائل ويقمد نظام الملك مطأطأ الرأس وهو يسمع حجيع مايجرى في المجلس ويسأل الحوائج في اتنساء ذلك الوقت ويجيب عنها وينعم بالاموال العلائلة والهبات الجزيلة ويقال كان يتصدق في بكرة کل يوم ممائة دينار ولم تبرح أموره على ماشرحناه وفوق ماوصفناه الى ان خرج مع السلطان من بنداد إلى اصبمان في شهر ربيح الاول سنة خمس وتمانين وأربعمانةفاقام

 $\hat{7}$

- 124 -

بها شهورا فلمسا انقضى الحرب توجها الى يغداد في شهر رمضان وقد تغير السلطان على نظام الملك بامور منها ماهو من محاسن نظام الملك وهو تعظيمه لامر الخليفة وكان نظام الملك يتقرب بذلك الى الله تمالى ولما دخل على أمير المؤمنين المقتدى بالله اذن له في الجلوس بين يديه وقال له ياحسن بن على رضى الله عنك برضا أمير المؤمنين عنك يكان نظام الملك مستبشرا بهذا ويفرح ويقول أرجوان الله تمالى يستجيب دعاءه وانضم الى ذلك ان تاج الملك أبا الغنسائم استولى على قلب السلطان وتوصل الى ان حظى بالمزلة الرفيعة عنده ولم يكن للسلطان من القدرة أن يعزل نظام الملك لشدة استيلاء نظام الملك على السلطنة فلما انفصلوا عن ماوند وعسكروا بجانبها في يوم الحيس عاشر شهر رمضان وحان وقت الافطار اتفق في ليلته قتل نظام الملك

صلى نظام الملك المغرب في هذه الليلة وجلس على السماط وعنده خلق كثير مى الفقها والقراء والصلوفية وأسحاب الحوائج فجمل يذكر شرف المكان الذى نزلوه من أرض نهاوند وأخبار الوقعة التىكانت به بين الفرس والمسلمين في زمان أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه ومن استشهد هناك من الاعيسان ويقول طوبى لمن لحق بهم فلما فرغ من إفطاره خرج من مكانه قاصدا مضرب حرمه فبدر اليه حدث ديلمى كانه مستميح أومستفيث فعلق به وضربه وحل الى مضرب الحرم فيقال انه أول مقتول قالته السلطان ملكشاه ون عندنا بالفداوية فانبث الخبر في الجيش وصاحت الاصوات وجاء السلطان ملكشاه حين بلغه الخبر مظهرا الحزن والنحيب والبكاء وجلس عند نظام الملك ساعة وهو يجود بنفسه حتى مات فعاش سعيدا ومات هيدا فقيدا حيدا وكان قاته قد تعثر باطناب الخيمة فلحقه عماليك نظام الملك فقتلوه وقال بعض خدامه نظام الملك ساعة وهو يجود بنفسه حتى مات فعاش سعيدا ومات شهيدا فقيدا حيدا وكان قاته قد تعثر باطناب الخيمة فلحقه عماليك نظام الملك فقتلوه وقال بعض خدامه فان آخر كلام نظام الملك ان قال لا تقتلوا قاتلى فانى قد عفوت عنه وتشهد ومات قال فضيت أنا فاذا هو قد قتل ولو قلت لما قبل قولى ثم اختلمت الاقاويل في الحيش فن قاتل ان الباطنية جهزوا اليه من قتسله فان ابن صاح رأس الباطنية في ذلك الوقت

دخل على المستنصر صاحب مصر فاكرمهوأمر. أن يدعوالى امامتهفعاد الىخراسان ونواحى الشرق يضل النــاس وأقام بقلعة الموت بناحية قزوين وأظهر الزهد اغواء للناس وتسلم القلعة المذكورة بالجبل فبلغ نظام الملك فارسل له عسكرا ضايقوه فبعث هو لما علم أنه لاقبل له بنظام الملك من قتل نظام الملك وصار الاقدام على القتل سنة - 184 -

للباطنية واستفحل أمرهم بعد العساحب وهذا القول هو الاقرب عندى الي الصحة ومن قائل ان السلطان هو الذي دس عليه هذا القاتل وذكروا لذلك أسبابا ظهرت على السلطان حاصلها أنهكان بينهما وحشة من قبلان نظام الملك كان يعظم أمر الخليفة كماقدمناء وكلما أراد السلطان نزع الخليفة منعه النظام وأرسل فيالباطن الى الخليفة ينبهه ويرشده الى استمالة خاطر السلطان ولم يكن النظام يغعل ذلك الآتدينا وذباعن حرمة الخليفة والافقدكانت حالته وحشمته أضعاف أحوال الخلفاء وفي حدود سنة سبعين لما فهم النظام التغير من السلطان على الخليفة أرسل إلى الخليفة وأشار عليه بان يخطب ابنة السلطان لينسج الود بينهما فخطيها وكان السفير بينهما الشيخ أبو اسحاق الشيرازى صاحب التنبيه فتزوج بها ودخل بها في أول سنة تمسانين وكان عرسا هائلا تناقل أخبار. المؤرخون فاستمرت معه الى سنة اثنين وثمــانين أرسلت الى والدها تشكو من الخليفة كثرة اطراحه لها فارسل يطلب بنته منه طلب لابد منه فارسلها الخليفة ومعها ولدها جعفر فذهبت فماتت باصبهان في ذى القعدة سنة اثنين وتمسانين فلماكان شهر رمضان سنة خمس وثمانين توجه السلطان من أصبهان الى بغداد عازما على تغيير الخليفة وعرف ان ذلك لايتم له ونظام الملك في الحياة فعمل على قتله قبل الوصول الى بنداد حسبما شرحناه وكان من ذنوب نظام الملك عنده على ماذكرناه استيلاء أولاده على الممالك وشدة وطأته وانه بالآخرة ولى ابن ابنه مروفتوجه اليها ومعه شحنة السلطان فجرى بين شحنة السلطان بمرووبين ولد نظام الملك ما أغضيه عليه فعمل ابن نظام الملك وقبض على الشحنة فلما بلغ السلطان الخبر غضب وبعث جماعة الى نظام الملك يعتبهويوبخه ويقول انكنت شريكى في الملك فد لك حكم وهؤلاء اولادك قد استولى كل واحد منهم على إقليم كبير ولا يكفيهم حق تجاوزوا أمر السياسة فادوا الرسالة الى نظام الملك فيقال آنه قوى نفسه وأخذ يجيب بامور فانعقال في آخر كلامه ان كان لم يعلم انى شريكه في الملك فليعلم فاشتد غضب السلطان وعمل عليه الحيلة سنين حق تمت له في هذه السنة ويقال ان أول تغيير خاطره عليه من سنة ست وسبعين وممن كان غير خاطره عليه في هذه السنة سيد الرؤساء أبو المحاسن ابن كمال الملك ابن أبى الرضا وهو رجل تقرب الى خاطر السلطان في هذه السنة أعنى سنة ستوسبعين وأربعمائة وكانأبوه كمال الملك يكتب الانشاء للسلطان وكان أبوالمحاسن هذا عنده جراءة فقال للسِلطان آيها الملك سلم الى نغلام الملك وأناأعطيك ألف ألف

- 122 --

دينار فأنهم قد أكلوا البلاد فبلغ ذلك نظام الملك فحد سماطا وأقام عليه ممساليكه وهم آلوف من الآتراك وأقام سلاحهم وخيلهم ودعا السلطان فلما حضر قال له اتى خدمتك وخدمت أباك وجدك ولى حق خدمة وقد بلغك أخذى لاموالك وصدق القمائل أنا آخذ المسال وأعطيه لحؤلاء النلمان الذين جعلتهم لك واصرفه أيضا في الصدقات والوقوف والصلات الذى معظم ذكرها لك وأجرها لك وأموالى وحميع ماأملكه بين يديك وأنا أقنع بمرقعة وزاوية فصفاله السلطان وأمران تسمل عينا أبى المحاسن ونفذه الى قلعة ساوه فسمع أبوه كمال الملك الخبر فاستجار بنظام الملك وحمل ماثتي ألف دينار وعزل عن الطغراء يعنى كتابة السير ووليها مؤيد الملك بن نظام الملك • ومن قائل لم يصفله السلطان بإطنا ولكن عرف مجزء عنه وهذه الخكاية حكاهااين الاثير وأظن نظام الملك كان أعظم من أن يطلب منه ألف ألف دينار ولعل هذا المبلغ يسير ممسا يصل اليه كل عام ثم لم يمنع السلطان بعد مقتل نظام الملك ولم يلذله عيش بل تنكدت أحواله وتمكست أموره وأما نظام الملك فحمل ميتا الى اصبهان ودفن هناك بمحلة له وأما السلطان فاستمر ذاهبا الى بغداد واستوزرتاج الملك أبا الغنائموقدم بغدادمتمرضا وهي المقدمة الثالثةفانه لميعبرها غير ثلاثمرات ووجد المقتدى قد جعل ولدمالمستظهر بالله ولى العهد فالزمه أن يعزله ويجعل ابن بنته جعفرا ولى العهد وكان طفلاوأن يسلم بغداد له ويخرج الى البصرة تكون دارخلافته فشق ذلك على الخليفةوبالغ فياستمطاف ملكشاء واستنزله عن هذا الرأى فلم يفعل فاستمهله عشرة أيام ليتجهز فقيل ان الخليفة جعل يصوم ويطوى واذا أفطر جلس على الرماد ودعا على ملكشاه فقوى مرضه ومات والحاصل آنه بمد نظام الملك لم يمتع بملكه ولم يعش غيرشهر واحد وانالوزبر تاج الملك أيضا وكان رجلا خيراكما سيأتى في ترجمته لم يمتع ويقال من سعادة ذى المنصب أن لايليه بعده كفوله فصادف آنه ولى مكان نظام الملك فمقته الخلق معجودته وجرى له ماسنشرحه ان شاء الله تعالى في ترجته ووصل الخبر الى بغداد بوفاة نظام الملك فجلس الوزير عميدالدولة للغراءو حضرالناس على اختلاف طبقاتهم ورأى ساحب العدة الحسين الطبرى في منامه حين توفي نظام الملك مكتوب على أديم السماء بالنجوم رفع العدلعن أهل الارض ورآه آخر في المنام وهو يتوج بتاجمر صع مجوهر فقال فقلت لهباى شي بلغت هذه المنزلة فقال بغضل اللهوحده ومات نظام الملك وله سبع وسبعون سنة 🏎 ومن الرواية والفوائد عن نظام الملك 🗨

- 120 -

أُخبرنا عبد الغالب بن محمد بن عبد القاهر الماكسنى بقراءتى عليه بدمشق أخبرناعبد المنم بن يحيى بن ابراهيم الزهرى الحطيب أخبرنا أبو عبد الله محمد بن أبي المعالى عبد الله بن جامع بن البناءالصوفي في سنة ثمان وستمائة أخبرنا نصر بن نصر العكبرى أخبرنا نظام الملك أبو على الحسن بن على بن استحاق الوزير أخبرنا أبو بكر أحمد بن منصور ابن خلف أخبرنا أبو طاهر بن على بن استحاق الوزير أخبرنا أبو بكر أحمد بن منصور حدثنا مالك بن أنس عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سلم الانصارى عن أبى قتادة السلمى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جاء أحدكم المسجد عن أبى قتادة السلمى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جاء أحدكم المسجد فليركم ركمتين قبل أن يجلس وقال أبو سعد بن السمعانى قرأت في كتاب مر السرونر فليركم ركمتين قبل أن يجلس وقال أبو سعد بن السمعانى قرأت في كتاب مر السرونر فليركم ركمتين قبل أن يجلس وقال أبو سعد بن السمعانى قرأت في كتاب مر السرونر فليركم ركمتين قبل أن يجلس وقال أبو سعد بن السمعانى قرأت في كتاب مر السرونر الم حاجته بتقديم بعض الجائب اليه والاصلاح من شأه وأخذ في الملاء عبد الله بسؤاله اختباره فان عي في اللمان وأعي كل وتعب قال أبو الخير دلف بن عبد الله بسؤاله اختباره قان عي في اللمان وأعي كل وتعب قال أبو الخير دلف بن عبد الله بسؤاله اختباره قان عي في اللمان وأعي كل وتعب قال أبو الخير دلف بن عبد الله بسؤاله اختباره قان عي في اللمان وأعي كل وتعب قال أبو الخير دلف بن عبد الله بسؤاله اختباره قان عي في اللمان وأعي كل وتعب قال أبو الخير دلف بن عبد الله بسؤاله اختباره قان عي في اللمان وأعي كل وتعب قال أبو الخير دلف بن عبد الله بسؤاله اختباره قان على في اللمان وأعي كل وتعب قال أبو الخير دلف بن عبد الله بسؤاله اختبان البندادى سمعت الامام عبد الرحيم بن الشافسي القزويني بقزوين يقول دخل أبوعلى القومسانى على نظام الملك أبي على الوزير في مرضيا مونها والنه أنشأ يقول

اذا مرضنا نوينا كل صالحة فان شفينا فمنها الزيغ والزلل ترجوا الاله اذاخفناونسخطه اذا أمنا فهها يزكو لنها عمل فيكي نظام الملك وقال هوكما يقول والله أعلم في الحسن بن على بن محمد بن اسحاق بن عبد الرحيم بن أحمد كم الاستاذ أبو على

مح الحسن بن على بن عمد بن استخال بن عبد الرحيم بن الحد ب الاساد ابو على الدقاق شيخ الاستاذابي القاسم القشيرى تفقّه على الحضرى والقفال وصحب في التصوف أبا القاسم النصرا باذى وسمع الحديث من أبي عمرو بن حمدان وأبي الهيثم محمد بن مكى الكشميهنى وأبي على عمد بن عمرو النسوى وغيرهم روى عنه القشيرى وغيره قال عبد النافر هو لسان وقته وامام عصره نيسابورى الاصل تعلم العربية وحصل علم الاصول وخرج الى مرو وتفقه بها على الخضرى وبرع في الفقه وأعاد على الشيخ أبي بكر القفال المروزى في درس الخضرى ولما سمع مايحتاج اليه من العلوم أخذ في العمل وسلك في طريق التعاوف وصحب الاستاذ أبا القاسم النصر اباذى وكان الاستاذ أبوعلى لايستند الى نبى كانه يعود نفسه ترك الرفاهية قال الاستاذ أبو الم - 187 -

في انتداء وصلتي بالاستاذ أبي على عقد لي المجلس في مسجد المطرز فاستأذنته وقت الحروج الى نسا فاذزلي فكنت أمشى معه يوما فيطريق مجاسه فخطر ببالى ليتهينوب عنى في الاسبوعيو. بن بل ليته يقتصر على يوم واحد فالتفت إلى وقال ان لم يمكنني في الاسبوع يومين أنوب مرة واحدة فمشيت قليلا فخطرلى شي ثالت فالتفت الى وصرح بالاخبار به على القطع توفي في ذي الحجة سنة خمس وأر بعمائة ووهم من قال سنة ست (ومن كلامه) أنبأ ناالحافظ أبوالمباس بن المظفر بقراءتي عليه أخبر ناأحمد بن حبة الله بن عساكر بقراءتي عليه أخبرنا الامام شهاب الدين أبو بكر القارم بن الامام أبى سعدعبد الله بن عمر بى الصفار إجازة أخبرنا جدى الامام عصام الدين أبو حفص عمر بن أحمد بق منصور بن الصفار سهاعا عايه قال سمهت ججرى بن الفارسي يقول سمعت أبا القاسم القشيرى يقول سمعت الا-تاذ أباعلى الدقاق يقولهن استهان بادب من آداب الاسلام عوقب بحرمان السنة ومن ترك سنة عوقب بحرمان الفريضة ومناستهان بالفريضة قيضالله له مبتدعا يذكر عنده باطلا فيوقع في قلبه شبهة التقال أبوعلى فيما رونى من قوله صلى الله عليه وسلم من أكرم غنيا لغناه ذهب ثلثا دينه انما ذلك لان المرأ بقلبه ولسانه ونغسه فاذاتوا ضع لغنى بأسائه ونفسه ذهب تلثادينه فان اعتقد فضله بقلبه كماتواضع له بلسانهو نفسه ذهب دينه كله وقال نكلم الناس في الفقر والغني أيهما أفضل وعندى الأفضل أن يعطى الرجل كفايته ثم يصان فيه الحسن بن محمسد بن العباس 🗲 القاضي الامام الحجليل أبو على الزجاجي أحد أتمة الاصحاب لم أجد له ترجة تشغى الغليل وقدكان أجل أو من أجل تلامذه أبى العباس ابن القاص ومن أجــل مشايخ القاضي أبي الطيب الطبري قال الشيـنخ أبو اسحاق له كتباب زيادة الفتاح وعنه أخـــذ فقهاء آمل (قلت) وله أيضا كتاب في الدور علقه عن ابن القاص (قلت) وأراءتوفي في حد الاربعمائة إماقبلها واما بعدها ولمل الاشبه أن يكون قبل الاربعمائةولذلك ذكرناه في الثالنة ثم أعدنا ذكره هنا استظهاراوقد وقع لناحديثه لانه روى عن شيخه ابن القاص جزاً في الكلام على حديث أبي عمر ﴿ ومن الفوئد والغرائب عنه رحمه الله تعالى ٢ قال في مسائل الدور أسل هذه المسائل كلها قوله تمالى ولا تكونوا كالتي نقضت غزلها من بعد قوة أنكامًا فعير من نقض شيئًا بمد اثباته له فدل أن كل ما أدى اثباته الي نقضهاطل؛إذا قاسم الوصى الورئة وأخذ الثلث الموصى به لغير معينين فتلف في يده قال أبو على الزجاجي لميست هـــدْم القسمَة الى الوصى كما ليس اليـــه القسمة في حق الغائب وبين من في ولايته فاذا ثلف المال

-110 - 110

فَانَ كَانَ بَعَيْمَ تَعْدِيهُ قَتْصَبْمِ القسمة كَانَ لم تَكَنَ فيخرج الثلث ثانيا وقال أبو على النقسق محت القسمةو بطلت الوصية نقله القاضى أبوسعد في الاشراق والقاضى شرع في أدب القضاء ورجح أبو سعد قول الثقنى وقال هو كزكاة واحد دفعها الى العامل فتلفت في يده من غير نفريط والله تعالى أعلم

الحسن بن محمد بن الحسن > أبو على الساوى الفقيه المتكلم على مذهب الاشعرى حسدت بدمشق عن أبي طالب بن غيلان وأبي ذر الهروى وغيرهما روى عنه نصبر المقدسى وهو من أقرآنه وغسيره توفي في ذى القعدة سنة ثمان وثمانين وأربعمائة عن ست وسبعين سنة رحمه الله تعالى ونفعنا به آمين

﴿ الحسبن بن أحمد بن على ﴾ أبو عبد الله بن البقال أبو عبـد الله تفقه على القاضي آبي الطيب قال ابن النجار فكانت له مقامات سنية في النظر والجدال وكان فقيها فاضلا بارءا كاملا مدققا حسن النظر محققا جميل الطريقة زاهدا متعبدا عفيفا نزيهاعلى طريقة السلف ولى القضاء بحريم دار الخلافة عن أبي عبد الله الدامغاني مولده سنة احــدى وأربعمائة ومات في الحادى والعشرين من شعبان سنة سبع وسبعين وأربعمائة رحمهالله ﴿ الحسين بن الحسن بن محمد بن حلم ﴾ باللام الشيخ الامام أبو عبد الله الحليمي أحدأثمة الدهر وشيخ الشافعيين بما وراءالنهر قال فيه الحاكم الفقيه القاضي أبو عبد الله بن أبى محمد أوحد الشافعيين بما وراء النهر وأنظرهم بمد استاذيه أبى بكر القفال وأبى بكر الاودنى قدم نيسابور سنة سبع وسبعين حاجا فحدت وخرجت له الفوائد ثم قدمها سنة خمس وثمانين رسولا من السلطان فعقدنا لهالاملا فحدث مدة مقامه بنيسابور وروىعنهالحاكم وعنأخيهأى الفضل الحسن بن أبى محمدالحسن الحليمي في ترخجة الشبيخ أبي عبد ألله ثمقال توفي الحاكم العالم أبو عبدالله الحليمي في سنة ثلاث وأربعمائة (قلت) ومولدمسنة ثمان وثمانين وثلمائة وكذلك مولد أخيه أبي الفضل الحسن ولدا في سنةواحدة ببخارى كذا ذكره الحاكم في ترجمة أبي الفضل قال وأبو عبد الله من حرة جرجانية وأبو الفضل من جارية تركية قال وأبو عبد التمحدث وقضىفي بلادخراسان (قلت) وروى عنه أبوسمدالكنجر ودى ذلك وقدوقم لناحديثه من طريقه ، أخبرنا أبوعبد الله الحافظ بقراءتي عليه أخبرنا أحمد بن هية الله بن عساكر بقراءتني عليه أخبرنا أبو روح أخبرنا زاهر بن طاهر أخبرناالامام أبو سعد محمد بن أحمدالكنجرودىأخبرنا الشيخ الامام أبوعبد التدالحسين بن محمد الحليمي أخبرنا أبوبكر بن محمد بن حمدان الصيرفي

- 121 -

حدثنا أحمد بن الحسين أخبرنا مقاتل بن ابراهيم حدثنا ثوح بن أبي مريم عن يؤيد الرقاشي عن أنيس رضي الله تمالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لصاحب القرآن دعوة مستجابة عند ختمه تفرد به نوح بن آبي مريم وهو نوح بن يزيد قاضي مرو الجامع أبوعصمة روى الترمذي قال أبو عبد الله الحاكم وضع نوح الجامع حديث فضائل القرآن الطويل وروى عن الزهرىوعدة وقال فيه البخاري منكرا لحديث (قلت)وقد نقل ابن القطان أن البخارى قال كل من قلت فيه منكر الحديث فلا تحل الرواية عنه ومن مصنفات الحليمي كتاب المنهاج في شعب الايمان وهو من احسن الكتب وفيه ما نصبه وشرب الخمر من الكبائر فان استكثر الشارب منه حق سكر او جاهر به فسذاك من الفواحش فان مزج خمرا بمساء فذهبت شدتها وشربها فسذاك من المسخائر أنتهى والغرابة في قوله مزج نذاك من الصغائر اه ولعله أراد مزجا يصير المجموع بهغير مسكر امااذامزج بالماءقدرامن الخرلا يخرجه الماءبلزج عنكونه مسكرافلا يظهرالا أنه منالكبائرجزما وقالفيه ايضا قذف المحصنات كبيرة فانكانت المقذوفة أمأ اواختااوامرأة قانتة كانفاحشة وقذف الصغيرة والمملوكةوالحر مالمتهتكةمن الصغائر وقال ايضا اما الخدشة او الضربة بالعصا مرة او مرتين فمن الصغائر قال الاصحاب اذا اشترك جماعة في قتل ان دمكل واحدمنهم مستحق للو لى و قال الحليمي القصاص مضمون عايهم فاذا قتل عشرة واحدا فالمستحق للولى العشر من دم كل واحد الا أنه لا يمكن استيفاؤه الا باستيفاء الباقي وقد يستوفي من المتعدى غير المستحق اذالم يمكن استيفاء المستحق الابه كماذا أدخسل الغاصب المغصوب في بيت ضميق واحتيج في رده الى قلع الباب وهدم الجدار وكما اذا وقع الدينار في محبرة ولا يمكن اخراجه الا بكسرها فانها تكسر ولذلك نظائر كشيرة وتظهر فائدة الخلاف بين الحليمي والجمهور في مسائل منها لو اشتركوا في موضحة واحدة فهل يقتص منكل واحد بقدر جميع ما اوضحه او توزع عليهم ويوضح من كل بقسطه وفيه احتمالان للامام وبالاول منهدما قطع في التهذيب وهو يوافق قول الجمهور بخلاف الثاني، ومنهالواشتركوا في قتل خطأ فأن قلنا بقول الجمهور ضرب على عاقلةكل واحد مايخصه في ثلاث سنين لانها بدل النفس فاشبه بدل النفس الناقصةوان قلنا بقول الحليمي ضرب مايخص كل واحد في سنة كارش الطرف ومنها اذااشتركوافي قتل خطأ فهل يجب علىكل واحد كفارة أوعلى الكل كفارة واحدة فيه قولان اولهما بوافق قول الجمهور والثاني قول الحليمي وقدعو رض الحليمي في مقالته بوجوم تلائة - 189 -

الاول قال الامام ان استدلاله آبالدية يبطل بقتل الرجسل المرأة فانه يقتسل بهاواذا آلالامر الىالديةلم يجبالا نصفها واجابعنها بن الرفعة بان نفس المرأة جعلها الشرع مضمونة بقصاص أودية في نصف دية الرجل فمن أنفرد باتلافها ضمن كل البدل والرجل اذا قتلها ينفرد بالاتلاف بخلاف مآنحن فيه فآبه انما اتلف العشر فوجب ان لايضمن الانصف المقدر من القصاص كما لا يضمن الاعشر المقدر من المال والثاني قال الامام قوله أن الزائديستوفي تبما باطل كما لوقطع شخص يدا من ندف الساعدفانه لايجرى القصاص فيسه خوفا من استيفاء زيادة على الجناية بجزء يسمير فكيف يربق تسعة أعشار الدم من غير استحقاق لاستيفاء عشر وأحد وأجاب عنه أبن الرفعة بان القياس المنع ولكن وجب تحتيم مادة اهدار النفوس وذلك مفقود في قطع نصف الساعد لان القصاص مشروع والحالة هذه في الكف وبه تحصل صيانة العضّو عن الاهدار وعصمته قال في المطلب وهذا الجواب لامحيص عنهوالثالث ذكرما بن الرفعة في الكفاية وهو أن الحليمي ناقض أصله أذ قال فيما إذا قتل واحد جماعة وتمالأ على القاتل أولياء القتلى فقتلوه جميعا أنه يكتفى به عن جميعهم ولارجوعالى الدية محتجاله بانه في المسئلة المتقدمة التي هي عكس هذه يجعل كل واحد كالمنفرد بالقتل فلما جعل كالمنفرد في الاعتداء فكذلك في الاستيفاء فيقال للحليمي انت لم تجءل كل واحد في تلك كالمنفرد بل صاحب عشر (قات)لعل الحليمي لم يبن هنا كلامه على مقالته بل على مقالة الاصحاب وان بنى على اصله فقد يقول كما نزل الشارع من اعتدى على عشر دم منزلة المعتدى على كله في وجوب القصاص كذلك ينزل من استوفي مع آخر منزلةالمنفرد بالاستيفاء برومن مسائل الحليمي ﴾

انه يستحب الغسل لكل ليلة من رمضان وان التي اذا خرج غير متعد فهو طاهر كالانفحة وكذلك في التتمة والمجزوم به في الرافمي والروضة ان التيء نجس من غير تفصيل وان الانسان اذا خرج منه ربح فان كانت ثيابه رطبة تنجست وان كانت يابسة فلا وكذا قال القاضي لوأصاب دخان النجاسة ثوبا فان كان رطبا نجسه وان كان بابسا فوجهان ولو دخل الاصطبل وراثت الدواب وخرج منها دخان فانأصاب ثوبارطبا نجسه أو يابسا فوجهان

ومن غراثب الحليمى ٢ أيضاقوله إنا إذاقالنا باباحة الدف فلا يجوز تماطيه الاللنساء والجمهور لم يفوقوا بين الرجال والنساء قال الشيخ الامام الوالد رحمه الله وفرق الحليمي - 10- --

ضعيف وقال في المنهاج في باب الحث على ترك الحسد ان تمنى الكفر لأيكون كفر الا اذاكان على وجه الاستحسان له واستدل بدعاء موسى عليه الصلاة والسلام على فرعون وقومه حيث قال ربنا اطمس على أموالهم واشدد على قلوبهم قال فاستقباح الانسان الكفر هو الذى يجمله أن يدعو به على عدوه أو يتمناه له واستحسانه الاسلام هو الذى يجمله على أن يكرهه له هذا ماخص كلامه والله أعلم

الحسبن بن شعب بن محمد السنجى مج من قرية سنج بكسر السين المهملة بمدها نون ساكنة ثم جم وهى من أكبر قرى مرو وهذا هو الامام الجليل الشيخ أبوعلى السنجى فقيه العصر وعالم خراسان وأول من جع طريقتى العراق وخراسان وهو والقاضى الحسبين أنجب تلامذة القفال وقد تفقه على شيخ العراقيين الشيخ أبى حامد ببغـداد وعلى شيخ الحراسانيين أبى بكر القفال بمرو وهو أخص به كتب بنيسابور عن السيد أبى الحسن محمد بن الحسين العلوى وأبى عبد الله محمد بن عبد الله الخافظ و بغداد عن أصحاب المحاملى وصنف شرح المختصر وهو الذى يسميه امام الحرمين بالمذهب الكبر وشرح تلخيص ابن القاص وشرح فروع ابن الحدادقال بعض أصحابنا بنيسابور الائمة بخر اسان ثلاثة مكثر محقق ومقل محقق ومكثر غير محقق قاما الحرمين بالمذهب الكبر وشرح تلخيص ابن القاص وشرح فروع ابن الحدادقال والمام الحرمين بالمذهب الكبر وشرح تلخيص ابن القاص وشرح فروع ابن الحدادقال والمام الحرمين بالمذهب الكبر وشرح تلخيص ابن القاص وشرح فروع ابن الحدادقال والمكثر غير الحقق فالشيخ أبو على السنجى وأما المقل الحقق فالشيخ ابو محدا لجوينى والمكثر غير الحقق فالفيه ناصر العمرى المروزى ومن مستحسن الكلام الشيخ والمكثر غير الحقق فالفقيه ناصر العمرى المروزى ومن مستحسن الكلام الشيخ المين والشيخ أبو على المام الموزى ومن مستحسن الكلام الشيخ والمكثر غير الحقق فالفقيه ناصر العمرى المروزى ومن مستحسن الكلام الشيخ والمكثر غير الحقق فالفقيه ناصر العمرى المروزى ومن مستحسن الكلام الشيخ والمن وينة خراسان والشيخ والقاضى زينة المراق وهم الشين أبو على والقاضى الحسين والشيخ أبوحامد والقاضى أبوالطيب توفي في سنة ثلاث وأر بدمائة وقبر، بجن أستاذه القفال بقبرة مرو والله اعلم

المحكى في شرح المسائل والغرائب والفوائد عن الشيخ إلى على حكى في شرح الفروع وجها في فرع ابن الحداد الشهير وهو أول فروعه انه ان مس الكلب نفس الآناء لم يطهر بطهارة الماء وان مس الماء دون الآناء فان طهر الماء طهر الاناء وهذا وجه غريب وهو يشبه بالوجه الضعيف في الضبة المفرق ببنأن يلاقى محل الشرب فيحرم أولا فلا ولقد احسن الشيخ ابو على في شرح هذا الفرع وهو كلب ولغ في اناء فيهماءأقل من قلتين ثم صب في ذلك الآناء ماء حتى بلغ بالماء الأول قلتين قالماء طاهر مادام تخلتين في عن الناء أبحس بحاله حتى ينفع بالماء الأول قلتين المرحداهن بالتراب لان الآناء لوولغ فيه الكلب فالتي في البحر ثم أخرج لم يطهر ولم احداهن بالتراب لان الآناء لوولغ فيه الكلب فالتي في البحر ثم أخرج لم يطهر ولم = 101 =

يكن القاؤم في البحر الأكفسلة واحدة هذا مذهب ابن الحداد وفي المسئلة وجه ثالث ان الآناء يطهر وأجاد الشيخ أبو على في الشرح السكلام على هذه المسئلة وهي من أشهر المسائل بين الاصحاب ومنأشهر مولدات ابن الحداد ثم ليست هي في الرافعي وانما هي تؤخذ من كلامه قال في الروضة من زياداته في باب الوضوء ولو نسى لمة. في وضوئه وغسله ثم نسى أنه توضأ أو اغتسل فاعاد الوضوء والفسل بنيـة الحدث أجزأه وتكمل طهارته بلا خلاف انتهى وقد حكى الشيخ أبو على الخلاف في شرح الغروع فقال رأيت بعض أصحابنا قال هذا علىالقول الذى يجوز تغريق الطبارة لانه غسل قدر اللمعة في المرة الثانية دون الاولى فهل تجزئه على قولين قال الشيخ أبو على وهذا غلط جدا لاناإن لمنجوزالتفريق فهو قدغسل حجيع بدنه بنيةالجنابة فاجزأ الكدلكما أجزأ قدراللممة قال ومثل هذه المسئلة ماقال المزنى لو انرجلا صلىالظهر ونسى سجدة منها ثم آدرك تلك الصلاة بعينها تصلى حجاعة فصلاها وعنسده انه قد أداها مرة على الكمال لم يجزء مافعل عن الفرض وعليه أن يعيد مرة ثالثة اذا علم انه قد ترك سجدة من الفعلة الاولى ولوكانت المسئلة بحالها صلى الظهر وترك منهاً سجدة ثم أدرك تلك الصلاة بعينها وقد نسى أن يكون صلى واحدة فصلاها على انها عليه ثم تذكر أنه كان قد صـــلاها مرة وترك سجدة منها أجزاء الثانى ولم يضره ما آغفله منها فيالمرة الاولى وذكر الشيخ أبوعلى في هذه المسئلة ما اذا اغتسلتالمر أة بعد الحيض لتمكين الزوجهل يرفع حدثها والمسئلة فيها وجوه كثيرة مشهورة الاأن الصحيح عند الرافعي والنووى والشيخ الامام ان الحدث يرفع فنقله الشيخ أبو علىءن شيخه وهو القفال ثم قال رأيت للكثير من أسحابنا انه لايصح انتهى فيكون الجماعة قد صححوا خلاف ماعليهااكثيرمن الاصحاب على مانقل الشيخ أبو على وبعضالناس سأل أماهذه المسئلة أعنىما اذا نوت تمكين الزوج فقط غير المسئلة المشهورة اذانوى رفع بعض الاحداث وغنها ذات الاوجه والجؤاب ان الفارق ان الذي لايسم حنا علته كما قال الشيخ أبو على ان اغتسالها وقع لما ينقصه وهو الجماع فليس في ضمنه رفع الحدث ولايوجب صحته في حق الوطء أن يصح في حق الصلاة واستدل عليه الشَّيخ أبو على في المذهب بأن الذمية اذا اغتسلت لتحل لزوجها المسلم يصح في اباحة الوط، دون الصلاة لو أسلمت (قلت)ويشهدله إن المرأَّة التي زال حيضُها لو بوت . بالمسل الصلاة فقط لجاز للزوج الوطء بلا شك على هذا فدل على ان المآخذ ليس

- 107 -

هو استباحة بعض مأيستباح وحده قال الامام في الاساليب في تقويم الطعام المنصوب الانسان اذا أشار الى طعام غسيره فقال الى وذكر الآخر ذلك وأبلح له أكله فاذا غرمه رجع على من غره وان لم تتبت يد الغار عليه تعويلا على الفرور وهذا مذهب حكاه الشيخ أبو على وارتضاه لنفسه وهو جار على طرق قياس الفرور انتهى كلام الاساليب قال الشيخ آبو على في شرح التلخيص بعد ماحكى الجلاف في التفريق ين الجارية وولدها المرهونة بالييع مانصه ولو كان للراهن سوى الجارية وولدها كلف قضاء الدين منه ولاتباع لان يعما دون الولد أو مع الولد وليس برهن كلاهماضرورة قضاء الدين منه ولاتباع لان يعما دون الولد أو مع الولد وليس برهن كلاهماضرورة فلا يصار اليه مع وجود المال ويحكى هذا عن أبى اسحاق المروزى وقد نقله عنه ماحب التعجيز في شرحه للوجيز وهو غريب حسن لاينبغى أن يختلف فيه (قطع نبات الحرم غير الاذخر) حكى الامام في النهاية عن شرح التلخيص للشيخ أبى على وجهين فيا لو احتيج الى قطع نبات غسير الاذخر من الحرم للدواء هل يجوز قطمه قياساعلى الاذخر وتبعه الغزالى والرافعى ومن بعدهما ولم أر في شرح التليخ أبى فيا لو احتيج الى قطع نبات غسير الاذخر من الحرم الدواء هل يجوز قطمه قياساعلى على عن حكاية الوجين الاني ومن بعدهما ولم أر في شرح التلخيص للشيخ أبى على عن حكاية الوجين الاذ عن المام القطع فيرم بعوازه والة أعلم ماحب التعجيز في شرحه للوجيز وهو غريب حسن لاينبغى أن يختلف فيه (قطع نبات على عن حكاية الوجهين الا في وجوب الجزاء أما القطع فيزم بجوازه والة أبي على عن حكاية الوجهين الا في وجوب الجزاء أما القطع فيزم بجوازه والة أعلم

الجسين بن على بن جعفر بن علكان > بن الامير أبى دلف العجلى أبو عبد الله الجبربادقانى المعروف بابن ما كولا ولى قضاء القضاة ببغداد من قبل القادر بالله أمير المؤمنين وكان قد ولى قبلها قضاء البصرة قال الخطيب وكان نزيها عفيفا لم ير قاضيا أعظم نزاهة منه ولا ألطف نفسا وسمعته يذكر انه سمع الحديث باصبهان من أبى عبد الله بن منده الحافظ مات فى ثامن عشر شوال سنة سبع وأربعين وأربعمائة وقيل ان مولده سنة ثمان وستين وثلاثمائة والله تعالى أعلم

الحسين بن على الطبرى > صاحب العدة الموضوعة شرحا على ابانة الفورانى امام كبير تفقه على ناصر العمرى بخراسان وعلى القاضى أبي الطيب ببغدادصغير او لازم بعده الشيبخ أبا اسحاق الشيرازى وبرع وصار من عظماء أصحابه ودرس بالنظامية بعد أبي القاسم الدبوسى منفردا ثم اشترك فيها مع أبى محمد الفامى فكان يدرس كل منهما يوما الى ان قدم الغزالى فعز لا جيعا به الى ان ترك الغزالى تدريسها في سنة تسع وثمانين وار بعمائة فاعيد صاحب العدة الى التدريس وكان اماما كبيرا أشهرى العقيدة جرت بينه وبين الحنابلة القائلين بالحرف والصوت خطوب وسمع ألجديث من القاضى ابي - 104 -

الطيب والشيخ ابى اسحاق وغيرهما وسمع ضحيح مسلم من عبد الغافر الفارس روى عنه اسماعيل الحافظ والسلفىوآخرون وجاور بمكةوصار له بها أعقاب وأولاد والاقرب انه توفي سنة خس وتسعينوأربسمائة لا أدرى بمكة أم باصبانوهذاالذى ذكرته في ترجمته ملخص من اختلاف كشـير وقع نبهت عليه في الطبقات الوسطى واقتصرت هنا على ماوقع لى أنه الصواب والله سبحانه وتعالى أعلم (ومن المسائل والغرائب)مسئلة تعمدالكذب هل هو من الصغائر أو الكبائر حتى ترد الشهادة بالمرةالواحدة منه هذه المسئلة قداسبتهم على وجه النقل فيها فقضية ماوجدته في أكثر الكتب أى كتب المتقدمين من أصحابنا يشهد لكونه كبيرة وقضية ماوجدته في أكثر كتب المتأخرين يشهد لكونه صغيرة والنفس الىالاول أميل لـكُثرة الاحاديث الواردة في التحذير منه وقدجعت في الاحاديثالواردة فيه مجلسا جامعا وقد لخص الكلام بكذب فيه ضرر وأما مالا ضرر فيه وفيسه غرض صحيح فلابخنى خروجه عن المعصية مطلقا وأما مالا غرض فيه صحيح ولا ضرر فقد يقال انه صغيرة ولكنه مسقط للمروءةفترد به الشهادة من هذا الوجهوقديقال بل مافيه ضرر كبيرةومالا ضرر فيه موضع النظو في أنه كبيرةأمصغيرة وبالجملةالبكلام في الكذب من حيث هو كذب ذكر الرافعي في كتاب الشهادات أن صاحب المدة عد من الصغائرالكذب الذيلاحدفيه ولا ضرر وسكت عليه الرافعي والنووي في باب الرهن وفي الباب الرابع في النزاع ولو زعم كل واحــد منهما انه مارهن نصيبه وان شريكه رهنوشهد عليه فوجهان ويقال قولان أحدهما وبه قال الشيخ أبو حامدانه لا تقبل شهادة واحدمنهما لان المدعى يزعم انكل واحد منهما كاذب ظالم بالجحود وطمن المشهود له في الشاهــد يمنع قبول شهادته والثانى تقبل وبه قال الاكثرون لانهما ريما نسيا وان تعمدا فالكذبة الواحدة لاتوجب الفسق ولهذا لوتخاصم رجلان في شيُّ ثم شهدا في حادثة تقبل شيادتهما وإن كان أحدهما كاذبا في ذلك التخاصم انتهى وقال في كناب الشهادات بعدكلامه المتقدم فيمن يمدحالناس ويطرى اذا كأن كذبا محضا عامة الاصحاب وهو ظاهر كحلام الشافعي أنه كسائر أنواع الكذب حتى اذا أكثر منه ردت شهادته كما اذا أكثر الكذب في غـير الشعر وعن القفال والصيدلانى لايلتحق بالكذب لان الكاذب يرى السكذب صدقا ويروجه وليسَ غرض الشاعر أنه يصدق في شعره وأنما هو صناعة ۲۰ ـ طبقات ب لئه

وعلى هذا فلا فرق بين القليل والكثير وهذا حسن بالغ أتهى ولست على ثقة بان قوله حتى إذا أكثر منهردت شهادته إلى آخره من منقولًه عن عامة الاصحاب بل قد يكون زيادة من عنده فرعها على قول الاكثرين انه كسائر أنواع الكذب فلما كان في ذهنه مع ذلك أن سائر أنواع الكذب يفرق بين قليله وكثير. ذكر هذه الزيادة كذا أحسب وقال الروياني في البحر فرع لوكذب عن قصدردت شهادتهوان لم يكن فيما يقوله من الكذب ضرر على غيره من نميمة أو بهتان لأن الكذب حرام بُكل حالٌ قال القفال الآأن يقول ذلك على مذهب الكتاب والشعراء في المبالغة في الكلام مثل أن يشبهالزجل في الشجاعة بالأسد ولعله من أجبن الناس وبالبد وحسناً وانما يعد تنزيانا للسكلام وهو بمنزلة لغو اليمين لاحكم له وقد روى موسى بن شيبة ان النبي صلى الله عليه وسلم أبطل شهادة رجل من كذبة كذبها وهذا مرسل انتهى لفظ ألبحر وبه تبين أيضا ان قول الرافعي وعلى هذا لافرق ببن القليل والكثير بحث منه وليس هو من كلام القفال والصيدلاني لان القفال أطلق القول ولم يبين تعميمه وقد يفرق معذلك بين القليل والكثير فلينظر *من هذا مسئلة أدخال ألمجانين والصغار المسجد وذكر الرافعي عن صاحب العدة ساكتا عليه ان منصغارالذنوب ادخال الصغار والمجانين والنجاسات المسجد أما النجاسات فواضح كونه معصيةوأما ادخال الصغار والمجانين فلمل المراد ادخالهُم مع الغفلة عنهم بحيث لايؤمن اذا هم في المسجد والافمجرد ادخالهم لايظهر تحريمه عدفي العدة أيضا التغوط في طريق المسلمين وكشف العورة في الحمسام من مسخائر الذنوب كما نقسله الرافعي ساكتا عليه (فرع) من بابأصول الفحل قال صاحب العدة فيها في الباب الثاني من أبواب ثلاثة عقدها في الضمانات وهوباب أصول الفحل ما نصه فان قطع يد رجل عن الفصد فلما تولى تبعه وقتله كان لوليه القصاص في النفس لأنه حين ولى عنه لم يكن له أن يقتله ولورثة المفصودان يرجعوافي ركةالفاصد بنصف الدية لأن القصاص سقط عنه بهلاكه اله وهو صحيح والضمير في قوله قطع عائد على الفاصد وفي تبعسه عائد علىالمفصودالى أنقال الصائل قطع يدرجل صيالاتم تولى فتبعه المقطوع المفصودفقتله فورثه المقتول وهو الصائل ترجع على ورثة المقطوعوهو المصول عليها بتداء بالقصاص وترجع ورثة المقطوعاذا قتل قصاصاعلىور ثةالمقتول بنصف الدية ليدمورثهم المقطوعة ظلما بآلصيال فهمذا صحيح وقد نص عليكوالشافعي رضي الله تعالى عنه في الام فقال

قبيل ها جاء في الرجل يقتل ابنه من جراح العمد ما نصه ولو شهدوا أنهأ قبل اليه في صحراءبسلاح فضربه فقطع يدالذىارتد ثم ولى عنهفادركه وذبحه اقدته منه وضمنت المقتول دية القاتل إه والمسألة من مشهورات المتصوصات وقد وقع فيها شي تحبيب وذلك أن ساحب البيان فهمأن المقطوع هم المقتول وهو الصائل فاعترض باعتراض صحيح اوكان الامر على ما قهمه وتبعه الرافعي والنووي رحمهما الله وهذه عبارة البيان وان فسده فقطع يده فولى عنه ثم تبعه فقتله كان لوليه القصاص في النفس لانه لما ولى عنه لم يكن له قتله قال في المدة ولورثه المفصود أن يرجعوا في تركة الفاصد بنسف الدية لان القصاص سقط عنه بهلاكه والذي يقتضيه المذهب أنهم لا يرجعون بشي كم لو اقتصمنه فقطع يد. ثم تتله فلان النفس لا تنقص بنقصان اليد و لهذا لو قتل رجل له يدان رجلاليس له الا بدواحدة قتل به ولا شيَّ لورثة القاتل الم لفظه والاعتراض ناشيَّ عن . فهمه أن المقطوع يده هو الصائل وتبعه الرافعي واقنصر على عزو المسألة الى البيان وصرح بان المقطوع يده هو الصائل فقال وفي البيان لو قطع يد الصائل في الدفع الى آخركلام البيان وسكت عليه وتبعه النووى وهمامعذوران ولونظرا النص لقالاولوقطم يدالمصول عليه ولعلماأن اعتراض العمراني في البيان ناشي عن تصوير المسئلة على غير وجهها 🗲 الحسين بن محمد بن أحمد 🇲 أبو على القاضي المروروزي الامام الحجليل أحد رفعاء الاصحاب ومن له الصيت في آفاق الارضين وهو صاحب التعليقة المشهورة وصاحب ذيول الفخار المرفوعة المجرورة وجالب التحقيقالى سوق المعانى حتى يخرج الوجهمن صورةالى صورة السامي على آفاق السهاء والعالى على مقدار النجم في الاياة الظلماء والحال فوق فرق الفرقدوكذا تكون عزائم المداءقاضي مجمل الفضل فلويتعرف به النحاة لماقالت في قاض الهمنقوص وبحرعلم زخرت فوائده فعمت الناس وتعميم الفقهاء بهالاخصوص وأمام تصطف الأثمة خلفه كأنهم بنيان مرصوصكان القاضي جبل فقه منيعاصاعدا ورجل علممن يساجله ساجل ماجدا ويطل بحث يترك القرن مصفرا أنامله قامًا وقاعدا روى الحديث عن أبي نعم عبد الملك الاسفرايني روى عنه عبدالرزاق المنيمي وتلميذه محبي السنة البغوى وغيرهما وتفقه على القفال المروزي وهو والشيخ أبو على أنجب تلامذته وأوسعهم في الفقهدائرة وأشهرهم بهاسما وأكثرهم لهتحقيقا وللقاضي رحمه الله معذلك الغوص على المعانى الدقيقة وكثرة التجرير وسداد النظر ذكره عيد الغافر في السياق وقال فيه فقيه خراسان قال وكان عصر، تاريخا به قال الرافعي وكان يقال له حبر الأمة (قلت)

- 107 -

وفي كلام امام الحرمين انه حبر المذهب على الحقيقة وتخرج عليه من الآئمة عدد كثير منهم امام الحرمين وصاحب التنمة والتهذيب المنولى والبغوى و فيرهم قال الرافعى سمت سبطه الحسن بن محمد بن الحسين بن محمد بن القاضى الحسين يقول أتى القاضى و حماقة رجل فقال حلفت بالطلاق انه ليس أحد في الفقه والعلم مثلك فأطرق رأسه ساعة وبكى ثم قال هكذا يغمل موت الرجال لايقع طلاقك وقد تكلمنا على هذه الحكاية في أول ديباجة هذا الكتاب توفي القاضى رحمه الله في المحرم سنة النين وستين وأربعمائة

اذا مارماك الدهر يوما بنكبة فاوسع له مدراو أحسن له اصبرا فان إله العالمين بفضله سيعقب بعد العسر من فضله يسرا (ومن الرواية عنه وهى عزيزة نفعنا الله به) أخبرنا محمد بن اسماعيل الحوى قراءة عليه وأنا أسمع أخبر نا الامام أبو محمد عبد الرحمن بن يوسف بن محمد البعلى أخبر نا أبو المجد محمد بن الحسين بن أحد بن الحسين الفزويني أخبرنا الامام أبو منصور محمد بن أسعد بن محمد المروف بحفيده العطارى ح واخبرنا جاعة من مثا يخنا منهم الحافظان أبو المجاج المزى وأبو عبد الله العارى ح واخبرنا جاعة من مثا يخنا منهم الحافظان أبو المجاج المزى وأبو عبد الله الذهبي عن أبي الحسن بن البخارى عن فضل الله بن محمد النوقاني المزى وأبو عبد الله الذهبي عن أبي الحسن بن البخارى عن فضل الله بن محمد النوقاني المزى وأبو عبد الله الم أبو على الحسن بن عمد القاضي أخبرنا أبو القاسم الراهم بن محمد ال على الناء حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد حنيد المام الما وقال فضل الله المزى وأبو المام أبو على الحسين بن محمد حنيا خبرنا أبو القاسم الما معد بن المزى وأبو عبد الله الم أبو على الحسين بن عمد القاضي أخبرنا أبو القاسم الراهم بن محمد بن المزى الثاء حدثنا أبو على الحسين بن محمد حنيا و المام الما أبو الم من عمد بن المان من حز محدثا أبو على المسين بن محمد حنيا أبو المام الما وقال فضل الله المام من على الله الم أبو على الحسين بن محمد القاضي أخبرنا أبو القاسم الم المن من عمد بن المان من حز محدثنا أبو على المسين بن محمد حنيا المام أبو الم من من عمد المام أبو على الله الماس بن حز محدثنا أبو مكر محمد بن عبد الله بن محمد حنيا أبو معاوية وعبد الله بن من من من محدثنا جدى محدثنا الاعم عن أبى سالم عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سلك طريقا يبتني فيه علما سهل الله له به طريقا الى الجنة

(ومن الفوائد والغرائب عنه والمسائل) نقل ابن الرفعة في أوائل البيع من المطلب ان القاضى قال في آخر كتاب الرهن لوكان عليه دراهم والتي اليه نوبا وقال له خذ هذا بحقك فقال صاحب الحق رضيت كان بيعا انتهى قال ابن الرفعة ومثله ما نقله بن هبيرة فيا اذا قال زوجتك فلانه فقال رضيت نكاحها يعنى فان ابن هبسيرة نقل عن الائمة الاربعه صحة النكاح قلت وقد ذكر الشيخ الامام في شرح المنهاج مابحصل به الفرق وذكرته عنه في كتابي التوشيح فقلت من مسائل أخرجها البغوى ما نصه قال شيخنا الامام رأيت مسطورا انه اذا أدرك الامام في صلاة الجنازة بعدما كبر فلما - 10V -

حكم المأموم كبر الامام التكبيرة الاخرى قال يتبغى أن تسقط عنهالقراءة لان التكبيرة الاخرى ركن آخركما لوكبر في الفرض فركم الأمام انتهى (قلت) شيخه الامام هو القاضي الحسين قال القاضي في التمليقة في باب موقف الامام والمأموم بمد ان تكلم على حديث ابن عباس بعثتني آمي الى دار خالتي ميمونة الحديث بطوله فيه فوائدالي آن قال وان الاضطجاع مع امرأته في فراش واحد سنة (قلت) ولعله يعنى بالسنة هنا الجواز أو يكون أراد ظاهر لفظ السنة وان ذلك مستحب وهوغريب • جزم القاضي في التعليقة بجواز النظر الى فرج الصغيرة وهو قول النووى والوالد وهو خلاف ما جزم بهالرافعي في فتاوى القاضي اذا ركب الحمار معكوسا فصلى النفل الى القبسلة يحتمل وجهين الجواز لانه استقبل القبلة والمنع لان قبلته وجه دابته أقرفي مرض موته بان ما في هــذه الدار لفلان ومات فتنازع المقر له والورثة في بعض أمتمة الدار فتال الورثة لم يكن هذا في الدار وقت الأقرار أجاب القاضي الحسين بان القول قول المقر له لأنه أقر له بما في الدار وقد وجدنا هذا الشيء موضوعا فيها بمدالاقراروقال البغوى لاتسمع الدعوى على أنه كان في الدار لان كونه في الدار غير مقصود بل يدعى ان الاب أقرلى به والقول قول الوارث مع يمينه يحلف أنه لا يعلم اقرارالاب به (قلت) نظير المسألة أن يقر بما في يده ثم يتنازع مع المقر له في شيءهل كان في يدموقت الاقرار والمجزوم به في الرافعي والروضة ان القول تول المقروهو يشهدلما قاله البغوى عنا رجل ضل شمشكه في ضيافة وترك هناك شمشك آخر قال القاضي الحسين ليس له لبسه وان علم أنه شمشك من أخذ شمشكه وان فعل عصى الله * وقع في شرح المنهاج للوالد رحمه الله أن القاضي الحسين منع استئجار الوالد الولد للخدمة والذي في تعليقة القاضي قل ذلك عن أبي حنيفة فقط ومن الغرائب أن مثل هذا وقع للنووى في الروضة فحكاء وجها والذي في الراضى عزوه الى أبى حنيفة فقط ـ في فتاوى القاضي أنهلو دخل سارق دارا نسان فلم يمكنه الخروج زمانا وبتى مختفيا لايجب عليه أجرة المثل لآنه لم يستول عليها بازالة يد المالك بخلاف الغاصب (قلت) وقد تنازع في هذا القول قول ساحب التتمة فيمن جلس مع غيره على بساطه بغير اذنه أنه يلزمه الاجرة وان لم يزعج المالك ولكن الفسرق آن الجالس على البساطةامد الانتفاع بخلاف السارق فان الضرورة أرهقته ومن مسائل التتمة لا مسألة القاضي يؤخذ فرع كثير الوقوع شخص يدخل دار غيره على سبيل التنز. دون الغصب فالظاهر وجوب الاجرة عليهوليس كمسألة السرقة وبل هو أولى

- 10/ -

بالوحوب من مسألة التتمة هقال القاضى في التعليقة عند نية الحروح من الصلاة اذا عين الحروج عن غيرما هو فيه عامدا بطلت سواء اشترطنا نية الحروج أم لم نشترطها لانه أبطل ما هو فيه بنية الحروج عن غيره وخرجه فيا اذا كان ساهيا على وجوب نية الحروج والذى جزمبه الرافعى تفريما على وجوب نية الحروج انما هو البطةلان عند التعمد لا عند السهو وتفريعا على عدم الوجوب انه لا يضر الحطأ في التعيين

فيه خلاف بين القفال والقاضي قال القاضي في التعليقة في باب صفة الصلاة بمدكلامه على التشهد في المرء بتيقن أنه ترك في عمره صلوات لا يدرى كم عددها ما نصه فرع رجل عليه فوائت لا يدرى قدرها ولاعددها كان القفال يقول يقال له قدم وهمك وخذ بما تتيقن فما تيقنت وجوبه في ذمتك فعليك قضاؤه وما شككت في وجوبه فلا يخالف ما لوشك في اداءفرض الوقت يلزمه فعله لأن الأسل وجوبه في الذمة ووقسع الشك في سقوطه عن ذمته وفيا نحن فيه شك في أصل الوجوب قبل اليقين والطريق فيه أن يقال له اذا كان عدد من الصبح أو الظهر هل تتيقن أنه صبح أو ظهر واحد فان قال نعم قلنا عليك فعلها ثم نقول هل تتيقن أنها صبحان أو ظهران فان قال نعم قلنا عليك فعلها وهكذا الى أن ينتهى الى حال يشك فيه فتطرح عنه المشكوك ونكلفه أداءاليقين قال القاضى الحسين وعندى يقال للمصلى كم تيقنت من فرائض هذه السنة قدآ ديتها فالذى تيقنت سقط عنك والباقى في ذمتك لان الاصل اشتغال ذمتك بالفريضة وماقاله القفال يخرج على القول القديم أنه لو شك أنه هل ترك ركنا من أركان الصلاة فعلى قوله القديم الاصل مضيه علىالسلامةوفي الجديد يازمه الاستئناف لان الاصل اشتغال ذمته به ولو آنه على الشك قضى فائتة فالذى يرجى فيه من فضل الله تعالى أن الله يجبر بها خللا فيالفرائض ويحسبها لهنفلاوسمعت بعض أصحاب القاضى أبى عاصم يقول انه قضى صلوات حمسره كلها مرة وقد استأنف قضاجا ثانيا ومنمذهب أبى حنيفة لومرت عليه فوائت فأراد أن يقضيها ينوى أولا أول صبح فاته أو أول ظهر ثم يعد ذلك ينوى ما يليسه أو ينوى آخر ظهر أو آخر صبح ثم ينوى مايليه فيستحب أن ينوى على هذا الوجه ولو أطلقالنية فنوى قضاء فاثنة الصبح أو الظهر جاز انتهى كلامه في التعليقة حي مسألة من باب الدعوى في الميراث 🜮

اذا مات مجهول الدين وله ولدان مسلم ونصرانى قال كل منهما لم يزل على دينى حق

- 104 -

مات جملت التركة كمال في يد اثنين تنازعاء وقال القاضي حسين ان كان في يد أحدهما فالقول قوله قال الغزالي وهذه زلة لانه معترف بان يده من جهة الميراث فلا آثر ليده مع ذلك واعلمان الغزالى تلقى هذا الكلام من امامه غير ان امامه جعل الحمل فيه على التاقل عن القاضي مع تصريحه بإن القاضي قاله وخذا عجيب وهذه عبسارة النهاية وقد ذكر القاضي آنا ننظر الى اليد فانكانت التركة في يد آحدهما فالقول قوله مع يمينه وهذا وهم وزلل من الناقل عنه انتهى فكانه وان أبصر. في كتاب الفاضي لم يتحقق أنه من قبله لملوفهم القاضي عنده وضعف هذه المفالة عنده فاضاف الزلك الى المملق وقد خلاكلام الغزالى عن هذه الزيادة لاسيما وفي بعض نسخ الوسيط وهذه زلة من كبير وهذا يكاد يصرح بثبوتها على القساضي وهو شيَّ فرمنه الامام لكن ماعزي للقساض هو قول الشيخ أبي حامد شيخ العراقيين وجماعة كما قال الرافعي وليت شعرى لم جعل زللا وما جعل جعلهم القول قول الثالث أذاكان المال في يدء زالا وكان القياس اذا أقربه لاحدهما أن يكون الحكم كما لوكان في يدهما نظرا لماأبطل به الامام كلام القاضي وقد أطنب ابن الرفعة في المطلب في تأييد كلام القـــاضي وذكر هذا الذي ذكرناه وغيره ولكن أقول الامام في النهاية لم يذكرمااذاكان المال في يدغيرهما والرافعي وانكان جزم بان القول قول الثالت لكنا لأندري ماحال هذا الجزم عند الامام وقد ذكر ابن الرفعة ان القاضي عماد الدين ابن السكري اعترض في حواشي الوسيط قائلا يمكن أنيقال يوقف فان بيتالمال يقول لعله مات علىغير دينكما فيحتاج محل مدع الى اثبات مايدعيه وليس المال في يدهما بل قد علم ان المال كان في يدالميت الذي لم يعرف حاله ونقل عن صاحب الشامل أنه ذكر وجها يوافق هذا البحث لكن ابن الرفعة قال ان هذه الاوجه له لان ماآبداه يحتمل فيما اذا توافقنها انه مات على دينهما أوكان واحدا ومع ذلك لايوافق اتفاقا

مع فرع في باب صفة الصلاة ع

قال القاضى في التمليةة ولوقال سلام عليكم من غير ألف ولام لم يتحلل به من الصلاة فص الشسافمي على أنه اذا نقص حرفا منه تبطل به صلاته ولوقال سلام عليكم وزاد التنوين ونقص الالف واللام فيه وجهان أحدهمايقوم التنوين مقامه فيقع به التحلل والثاني لا ولو قال سلام عليكم من غير التنوين ترتب على التنوين ان قلنا لايخرج به عن صلاة فهنا أولى والافو جهان أحدهمايخرج من الصلاة كذلك لان اسقاط التنوين - 14. -

لايغير مىنا. فهوكما لو قاله منو تاانتهمى ومسألة سلام عليكم منكر امنو نامشهو رةورجح الرافعي فيوالاجزاء والنووى عدمالاجزاء وقال أنه المنصوص أما مسألة سلامتكرا غير منون فغريبة ومن المجب ان الشيخ برحان الدين ابن الفركاح نقل فيها في تعليقه على التنبيه انالقاضي قال لايجزين وكأنه فغلو أول ماسمكناممن كلامه ولوتأمل آخره لوجده قد حکي فيها وجهين كا دأيت وفي كتاب سر الصناعة لابن جني ان أباالحسن حكى عنهم سلام عليكم غير منونووجهه باناثلفظة كثرت في كلامهم فحذف تنوينهاتخفيفا الحسين بن محمد بن الحسين الفوراني 🗲 الامام أبو على البيهتي قال عبد الغافر فيه ركن من أركان أححاب الشافعي بناحية بيهق مدرسهم ومفتيهم ومذكرهم والمرجوع اليه في مهمات هذه الامور دينا ودنيا هذا ماذْكره عبد الغافر نقلتهمن منتخب كتابه وذكره في طبقة القاضي الحسين وأفرانه واتلة أعلم الحسين بن محمد بن الحسن ﴾ أبو القاسم الفارسي مات في شهر ربيع الآخر سنة ثمان وأربعين وأربعمائة 🗲 الحسين بن محمد بن الحسن بن ابراهيم 🗲 أبو علي الدلغي المقدسي البغدادي تفقه على ابن الصباغ قال أبو على بن سكرة لم ألق ببغداد أصلح منه ولا أزهد كان في سنة أربع وثمانين وأربعمائة (الحسين بن محمد بن عبد الله) الامام الكبير أبو عبد الله الخناطي الطبرى والحناطي بحاء مهملة بعدها نون مشددة وهذه النسبة لجماعة من أهل طبرستان منهم هذا الامام ولعل بعض آبائه كان يبيع الحنطة كان الحناطي اماما جليلاله المصنفات والاوجه المنظورة قدم بغداد وحدث بهاعن عبد الله بنعدى وأبى بكر الاسماعيلىونحوهما قال الخطيب حدثنا عنه أبو منصور محمد بن أحمد بن شعيب الروياني والقاضي أبو الطيب الطبرى (قلت) وقال القاضي أبو الطيب في تعليقته في باب التحفظ في الشهادة عند الكلام على الحناطي كانالحناطي وجلاحافظا أكمتب الشافعي ولكتب أبىالعباس انتهى ذكرءبعد ما قال الذي شاهدت عليه أصحابنا العراقيين انمهم يقولون ان المذهب ان شهادته لا تسمع وان ابن سريج قال تسمع وانه سمع الحناطي يعكس ويقول المذهب انها تسمع وابن سريج يقول لاتسمع (قلت) والاول مانقله الحسن بن أحمد البصرى في كتاب آدب القضاء فانه ذكر ان أكثر أصحابنا قالوا لا تقبل وان ابن سريج قال تقبل قال وهو القياس (قلت) ووفاة الحناطي فيها يظهر بعد الاربعمائة بقليل أو قبلها بقليل والأول

- 171 أظهر (ومن المسائل والغرائب عنالحناطي) رأيت في فتاويه انهلايجوز جعلالنهب والفضة في كاغدكتب عليه بسم الله الرحمن الرحيم وأوقفت الشييخ الامام الوالدعلى ذلك فاقرم وفيها أن من صلى في فضاء من الأرض بأذان واقامة ثم حلف ألمسلى في جاعة أنه يبر لقوله صلى الله عليه وسلم أن الملائكة تصلى خلفه ووافقه الشيخ الأمام أبي رحمالله وانه لو قال لغريمه أحللتك في الدنيا دون الآخرة برى في الدارين لأن البراءة في الآخرة تابعة للبراءة في الدنيا (قلت) وقد ينازع في ذلك ويقال لا يلزم من البراءة في الدنيا البراءة في الآخرة وانما هو كتاً جيل الدين لا أعنى صيرور تهمؤ جلا وان الحال لا يؤجل واتما أعنى تحو الوصبة او نذر تأخير المطالبةوكاً نه ترك حقه من المطالبة في الدنيا المم يتجه أن يقال لا يبرأ مطلقا ويبقى الدين في ذمته كماكان غير ان الدائن لا يستحق المطالبة به في الدنيا وان أحب المدين البراءة الكلية التي لايتبعه في دنيا ولا أخرى ووفيالدان دينه ثم للدائن أخذه ولا يمنعه ابراؤه في الدنيا لانا قد قلنا ان معنى الابراء في الدنيا ترك حق المطالبة فغايته تأجيل الحال ثم من له دين مؤجل قد يسجل له (فانقلت)أيصح رد كلام الحناطي بان يعكس قوله لما ابرأه في الدنيا برئ في الآخرة ويقال لما لم يبرأ في الآخرة لم يبرأ في الدنيا يمين ماقاله فانه علله بإنالاً خرة تابعة وكمالا ينفصل التابع عن المتبوع كذلك لاينفسل المتبوع عن التابع وذلك شأن المتلازمين (قلت) لا يصبح ذلك لأن اعمال قوله ابرأتك في الدنيا أولى من إعمال لم أبرئك في الآخرة فان قوله دون الأخرى لايزيد على أنه بقى الاس في الآخرة على ماكان عليه وذلك مستفاد من قبل الابراء وهو أتما صدر الأبراءفي الدنيا وجعل صدركلامه مكانه أولى بان ينظر اليه ويحذف مابعدهلوقوعه كالعارض له فهو يشبه رفعالشي، بعد تبوته فلايسمع كألف من ثمن خري وانهستل عن مريض تحقق موته في مرضه هل تصح وصيته فقال لاتصح ولا قصاص على قاتله وان أتم انتهى ومراده من انتهى الى حركة المذبوحين ولم يبق فيسه حياة مستقرة ولا يحمل التأخير لحظة وبذلك صرح العراقيون في كتاب الوصايا فقال الشيخ أبو حامد اذا كان في النزع وقد شخص بصر. وانتصبت عيناه فلا قود ولا دية ولا كفارة وتبعه جاعة منهمالمتولى والرافعي والنووى كنهم جيعاصرحوا في كتاب الجراح بوجوب القود فغالوا والعبارة للامامرخي المةتمالي عندلوا تنهى المريش الى سكرات الموت وبدت مخايله وتغيرت الانفاس في الشراسيف فلا يحكم له بالموت وانكان يظن أنه في حللة ۲۱ _ طبقات _ لث

- 177 -

المقدودلان بلوغه الى تلك الحالة غير مقطوع وقد يظن بهذلك ثم يشغى بخلاف المقدود قال الامام وكممن مذفف شقءليه الجيوب وشدحنكه ثم تثور قوته وتعود فلا يتصور الحكم بالموت على تقة مالم يخمدو يفيض نفسه فاذا ضرب ضارب رقبته وهو يتنغس فنجعله قاتلاعلى التحقيق هذاكلام الامام وتبعه الاصحاب وسبقه غيره وهو منصوص للشسافعي رضي الله عنه ولقائل أن يقول التعبير بأنه في سكرات الموت وإنه انتهبي الى حركة المذبوح مع تفرقتهم بان بلوغه الى تلك الحسالة غير مقطوع ليس بصواب بل الصواب التعبير بعبارة صماحب المهذب فانه قال في الام من جنى على رجل يرى من حضر. أنه في السياق وأنه يقبض مكانه فضربه بجديدة فمات فعليه فيه القود لأنهقد يعيش بعدمايرى انه يموت انتهى والحاصل انه من يرى انه يموت وانه وصل الى حركة المذبوح قد لايكون في نفس الامركذلك فيجب القصماص على قاتله وهو ماجّزم به الاصحاب في كتاب الجراح ومن تيقنا انه انتهى الى حركة المذبوح وان الحياة فيهغير مستقرة فلا قصاص فيه وهو ماذكر. في باب الوصايا فلا تناقض بين الموضعين ومن شككنا انه وصل الى هذه الحالة فالصواب أن لايحكم بوصوله اليها وان نوجب القصاص علىقاتله جريا على الاصل هذا ما يظهر وبه يجتمع كلام الاصحاب في الوصايا والجراح ولا يعد تناقضاوانما أتى من أتى من سوء التعبير فاذا قال قائل يجب القصاص على قاتل المريض وان ظن انتهاؤه الى حركة المذبوح بخلاف من تيقن انه انتهى الى هذه الحالة كما صرحوا بالاول في الجراح وبالثانى في الوصاياكان مصيبا واذا زاد فقال لكن ماذكروه في باب الوصايا لايتحقق محله لان تلك الحالة لايتحقق الانتهاء اليها فاطلاق وجوب القصاص صحيح كان مصيباآ يضا وهذا مختصر من جلة مطولة متشعبة في كلام الاصحاب قد لخصَّهالك هذا خرج لك منا أن ماذكره الحناطي في فتاويه وأنكان حقًّا في نفس الامر اذا حمل على من تيقن انه انتهى الي حركة المذبوح وقع ألفاظاوفقا لما ذكر. في باب الوصايا لكنه غير معمول به لعدم تيقن تلك الحالة واما الظن بالحناطي أنه يقول لاقصاص وانلم ينته الى حركة المذبوح اذا تيقنا موته بذلك المرض فهذا ظن باطل اذ لايقول بذلك عاقل بل لوتيقنها موته بذلك المرض وآنه لايعيش الا لحظة واحدة فقتله قاتل وجب عليه القود جزما لان الموت محال على قتله فان المرض قدكان يبقيه تلك اللحظة قفوتها القاتل عليه وأانكان القاتل عندنا معاشر أهل السنةلايقطع أجلا لكن ذلك واد آخر من غير هذا الوادى الفقهى الذى نحن الآن نمشى فيه والله أعلم

- 178 -

(الحسبن بن محد الطبري) الشيخ أبوعبد الله الامام الكشفلي وكشفل بفتح الكاف وضم الفاء بينهما شين معجمة ساكنة وآخرها اللام من قرى طبرستان تفقه على أبي القاسم الداركي وتفقه قبله على أبي عبد الله الحناطي قال الشييخ أبواسحاق كان فقيها مجودا موسوفا بجودة النظر وقال الخطيب كان من فقهاء الشافعيين قال ودرس في مسجد عبد إند. بن المبارك بمد موت أبى حامد الاسفر إيني قال وكان فقيها فاضلاصالحا متفضلا زاهدا وحكى ان بعض طلبته اشتكي اليه فاقة وآنه تأخرت عنه نفقته التي تود عليه من أبيه فاخذ الكشفلي بيده وذهب الى بعض التجار بقطيعة الربيم فاستقرض له منه خمسين دينسارا فقال حق نأكل شيأ فمد السماط فاكلوا ثم قال يأجارية هات المال فاحضرت جاريتة شيأ من المممال فوزن منه خمسين دينارا ودفعها الى الشيخ فلما قاما اذا بوجه الفقيه قد تغير فقال له الكشفلي مالك فقال ياسيدي قد سكن قلى حب هذه الجارية فرجع به الى التاجر فقال وقد وقمنا في فتنة أخرى قال ماهي قال ان الفقيه قد هوى الجارية فامر التاجر بان تخرج وسلمهااليه وقال ربما تكون قدوقع في قلبها منه مثل الذي وقع في قلبه منها فلما كان بعد ليال قدمت على الفقيه نفقته من · أبيه ستمانة دينار فوفي التاجر ماكان لهعليه من ثمن الجارية والقرض مات الكشفلي في ربيح الآخر سنة أربح عشرة وأربعمائة ودفن بمقبرة بابحرب (الحسين بن محمد الوني) بفتح الواو وتشديد النون الشيخ أبو عبد الله الفرضي كان متقدما في علم الفرائض له فيه تعسسانيف جيدة قال ابن السمعاني وكانت له يد في علوم آخر وكان حسن الذكاء سمع الحديث من أصحاب أبي على الصفار وأبي جعفر ابن البحترى وغيرهما وسمع منه أبو حكيم الحبرى وغيره قال ابن ماكولا سمعت أبابكر الخطيب يقول حضرنا مجلس بعض المحدثين وكان معنا أبو عبد المةالوني فاملي أحاديث ونهضنا وقد حفظ الونى منها بضعة عشر حديثا قتل الونى ببغدادفي فتنة البساسيرى سنة خمسين وأربعمائة والله أعلم

الحسين بن محسد > أبو عبد الله القطان صاحب المطارحات ذكر والرافعى في حكتاب الفصب وحكى قوله في المطارحات فيا اذا وطى والغاصب المفصوبة وأحبلها المشترى ثم ماتت في الولادة في يد المالك انه ان كان عالما فلا شيء عليه لانه ليس منه أى لاتلحقه حتى يقال ماتت لولادة ولده ونقل في صورة الجهل قولين لان الولد لاحق به فيصح أن يقال ماتت في الولادة التى كانت منه والذى أطلقه المتولى ومحيحه - 178 -

النووى القول بوجوب الضهان وقد وقفت على المطارحات ورأيت ذلك قيها وحدة عبارتهامسألةر جل غصب جارية وباعهاو أحبلها المشترى ثم استحقها المغصوب منه وردت عليه ثم ماتت في الولادة الجواب ان كان المشترى عالما بالغصب لم يضمن الجارية لان الولد الذى تلده لا يلحقه ولا يصح أن يقال ماتت من ولادة الولد الذى منه وان كان غير عالم ضمن قيمة الجارية في ماله لانه اذا لم يكن عالما بالقصب فالولد لاحق به يصح أن يقال ماتت من الولادة التى كانت منه وفي ذلك قول آخر ان قيمة الجارية على عاقلته انتهى وفي المطارحات رجل في يده قيص قال خاطه لى فلان فقال فلان بل هدا قيصى ان القول قول من في يده القميص الا أن يقول أخذته من هذا الخياط فالقول قول الخياط حينئذ والفرق انه في الاول يحتمل أن يكون خاطه في يده أو في داره فيكون الخياط مدعيا والقول لصاحب اليد بخلاف ما اذا قال أخذته من هذا الخياط فأنه مقر للخياط باليد والذ أعلى

(حمد بن محمد بن العباس بن محمد بن موسى) يتصل نسبه بالزببر بن الموام أبو عبد الله الزبيرى ليس أبا عبد الله المشهور ذاك اسمه الزبير وهذا رجل سمع الحمدين الكثير وسافر في طلبه الى خراسان ولتي الائمة ونفقه على ناصر العمرى وولى القضاء بطبرستان واستراباذ وناظر الائمة وحدث عن أبى بكر أحمد بن الحسين بن الحافظ وأبى عبدالرحمن محمد بن أحمدالمزكى وناصر العمرى والشيخ أبى محمد الجوينى وأبى عمان سعيد العيار وغيرهم روى عنه أبو القاسم السمر قندى وغير مقال شيرو يه قدم عليناهمذان وسمعت منه ببغداد وقال ابن السمعانى ولد قبل العشرين وأر بعمائة وتوفي بنيسابور ليلة الجمعة لخس بقين من ربيع الاول سنة أربع وسبعين وأر بعمائة وتوفي بنيسابور آمل ودفن مها

(حكيم بن محمد بن على بن الحسين بن أحمد بن حكيم الذيمونى) الشيخ أبو محمد منتسب الى ذيمون بالمعجمة وسكون الياء المنقوطة من تحتها اثنين وضم الميم وسكون الواو بعدها ثم النون علىفرسخين ونصف من بخارى تفقه أبو محمد هذا على أبى عبد الله الخضرى ودرس الكلام على الاستاذ أبى اسحاق وكان بصيرا بمذهب الاشعرى قيما بمذهب الشافعى توفي ببخارى في شهر ربيع الاول سنةعشر وأربعمائة (رافع بن نصر) •أبو الحسن البغدادى الفقيه الزاهد الممروف بالحسال روى عن أبى عمر بن مهدى والفارسى وغيرهما حدث عنه سهل بن بشر الاسفراينى وجعفر

السراج وغيرهـما وكان فقيها متكلما تفسقه على الشيخ أبى حامد الاسـفرايني وأخذ علم الاصول عن القاضي أبي بكر قال هتاج بن عبيد كان لرافع الحمال في الزهد قدم وانمأ تفقه أبو الحسن رافع علىأبىاسحاق الشيرازى ومن شعره يقول اقطع الآمال عن فض ل بني آدم طرا انت مااستغنيت عن مث لك أعلاالناس قدرا توجه الى مكة وأقام بها الى حين وفاته يتعبد ويفيد ويفتى توفيبها سنة سبعوأربعين وأربعمائة كتب الى أحمد بن أبي طالب أنبأنا الحافظ محمد بن محمود أخبرنا محمود بن أبي المعالى المقرى أخبرنا محمد بن عبد الباقي أخبرنا أبو الحسن أحمد بن عبد القادر ابن محمد بن يوسف قال سمعت رافعا الحمسال البغدادي الفقيه ونحن نطوف بالبيت يقول سمعت بكرا الواعظ يقول وقد سئل أيهما أفضل محمد أوموسي فقلل محمد فقيل له فما الدليل على ذلك فقال أنه تمالى أدخل بينهو بين موسى لام الملك فقال واصطنعتك لنفسي وقال لمحمد ان الذين يبايعونك انما يبايمون الله ففرق بين من آقام وصفه بوصفه ومن أقامه مقام نفسه والله أعلم القاضي أبوزرعة الرازي حفد بن محمد بن اسحاق 🗲 القاضي أبوزرعة الرازي حفيد الامام آبى بكربن البستى الحافظ الدينورى كتب عنه الخطيب وقال كان صدوقا فهما أديبا تفقه على مذهب الشافعي قال ابن الصلاح يطلق هو وغيره لفظة تتفقه على من ليس بمبتدئ في الفقه سمع أبو زرعة من أبىزرعة أحمد بن الحسين الرازى وجعفر الفتاكي وابنغارس اللغوىواقرانهم روى عنهالخطيب وغيره مات سنةثلاثوعشرينوأر يعمائة 🗲 زهير بن الحسن بن على ﴾ أبو نصر السرخسي ولد بعد السبعين وثلثمائة وسمع من زاهر السرخسي وتفقه على الشيخ أبي حامد الاسفرايني وروى السان عن أبي عمهان الهاشمي وكان رئيس المحدثين بسرخس توفي في شوال سنة أربيع وخمسين وأربعمائة 🗲 سالم بن عبد الله 🗲 أبو معمر بفتح الميم واسكان العين الهروى ويعرف بغولجه بضم الغين المعجمة وبالحبم لغة هروية وهو تصغير غولكان أحد أثمة الدين وعلماءالمسلمين ذكر العبادى في طبقة الشيخ أبي محمد وناصر المروزي وشهيهما وذكره أبو النضرفي تاريخ هراة فقالوكان أماما في أنواع العلوم وهو الذي قيل فيه ماعبرجسر بغدادمثل سالم صنف كتاب اللمع في الرد على أحل البدع في مسائل أصول الاعتقاد ومايخالف فيهأهلاالسنة أهلالاعتزال والالحاد روىعنه الحاكم توفي سنة ثلاثوثلاتين وأربسمائة

- 177 -

(ان ابن الامام أبي بكر اسماعيل» ابن الامام أبي بكر بن ابراهم أبو العلاء الجرجاني شيخ عصر. في العلم والادب رحل وسمع بالري وهمذان والكوفة وبغـداد وروى عن جده والدارقطني وأبي محمد النطريقي وأبي حفص بن شاهين وغيرهم وكان مغتى حبرجان بمد والده الامام أبي سمد تفقه به جاعة توفي سنة ثلاثين وأربعمائة حرجان بمد والده الامام أبي سمد تفقه به جاعة توفي سنة ثلاثين وأربعمائة حرجان بمد والده الامام أبي سمد تفقه به جاعة توفي سنة ثلاثين وأربعمائة من سرخاب بن يوسف بن محمد أبوطاهر البريدي من أهل الري تفقه ببغدادوسم أبي عبد الله ين بن الحمين عاملي وأبي القاسم بن بران وغيرهما روى عنه الخطيب عن أبي عبد الله بن الحمين الحملي وأبي القاسم بن بران وغيرهما روى عنه الخطيب أريان عبد الرحن به الفقيه أبو محد الاستراباذي المذكور في الباب الثاني في أركان الطلاق من شرح الرافي وفي فروع الطلاق أيضا تفقه بنيسابور على ناصر وكان المطلاق من شرح الرافي وفي فروع الطلاق أيضا تفقه بنيسابور على ناصر وكان المطلاق من شرح الروذ على القاصي وأبا حفص بن مسرور الكنجرودي قال عبد النفو الفارسي وأبا حفس من الحاملي وأبا حفص بن مام الحرمين وصار من اخصائه المام الحرمين وصار من اخصائه أركان الطلاق من شرح الرافي وفي فروع الطلاق أيضا تفقه بنيسابور على ناصر وكان المام وأبي المام الحرمين وصار من اخصائه أركان الملاق مي وعرو الروذ على القاضي الحسين ثم لازم امام الحرمين وصار من اخصائه أركان الملاق المارعا سمع أبا الحسين الفارسي وأبا حفس بن مسرور الكنجرودي قال عبد النفو الفارسي وعرافي المار وغيره من فقهاء نيسابور ثم خرج الى القاضي الحسين بروالروذ واقم عنده ونحرج به توفي ليلة الجمة خامس عشر شوال سنة تسعين وأر بممائة المان المان وأربي المام الحرمين ومسار من العبد النفو الفارسي وأبام المام الحرمين وعراض والمون وأبا حفص بن مام الحرمين ومار واروز والروز والو والفي وأبي وغيره من المام الحرمين بعد أن درس والفة قديا علي ناصر وغيره من فقهاء نيسابور ثم خرج الى القاضي الحين بروالروذ والمو ونام منويع مال بن الحين من أركان المام ماري الحين بروز والو والو مي من مر مر والي الفي مام والرمين وأربي وأربي المام الموري وأبام الفي المي مال بن الحين بروالرون والمي مو والم علي وأربي المي مرمي مر مر والو والم مي مر والرون المبان والمي مالي المي المي مالي المي المي مري المي مالي وأربي المو

السمعانى كان ثقة مفتيا حسن لج أبو منصور العجلى الاستراباذى نزيل همذان قال ابن السمعانى كان ثقة مفتيا حسن المناظرة كثير العلم والعمل وكان مفق همذان سمع القاضى أبا الطيب وأبا اسحاق البرمكى وسمع بمكة كريمة المروزية روى عنه اسماعيل التيمى والسلنى اجازة قال شيرويه قرأت عليه شيأ من الفقه وكان حسن المناظرة هيوبامات في ذى القعدة سنة أربع وتسمين وأربعمائة

(سعد بن على بن محمد بن على بن الحسين) الشيخ الحافظ الزاهد الورع أبوالقاسم الزنجانى سمع بمصر أبا نصر عبد الله محمد بن المفضل بن نظيف وغير، وبزنجسان محمد بن أبى عبيد وبدمشق عبد الرحن بن ياسر وغير، روى عنه الحطيب وهو أكبر منه وأبو المظفر السممانى ومحمد بن طاهر المقدسى وعبد المنعم بن القشيرى وآخرون جاور بمكة مدة وصار شيخ حرمها قال أبو الحسن محمد بن أبى طالب الكرخى سألت محمد بن طاهر عن أفضل من رأى فقال سعد الزنجانى وعبد الله بن محمد الافصارى فسألته أيهما أفضل فقال عبد الله خان متقنا وأما الزنجانى فكان أعرف بالحديث منه وذلك الى كنت أقرأ على عبد الله فاترك شيأ لاجربه فنى بعض يرد وفي بعض يسكت والزنجانى كنت اذا تركت اسم رجل يقول تركت بين فلان وفلان اسم فلان قال ابن - 1717 -

السمعاني صدق كان سعد أعرف بحديثه لقلتهوكان عبد الله مكترا قال أبو سعدسمعت بعض مشابخي يقول كان جدك أبو المظفر قد عزم على أن يقيم بمكة ويجاور بها صحبة الأمام سعد بن على فرأى ليلة من الليسالى والدنه كأنها قد كشفت رأسها وقالت له يابني بحقى عليك الا مارجعت الى مرو فاني لاأطيق فراقك فانتِبهت مغموما وقلت أشاور الشيخ سعدا وهو قاعد في الحرم ولم أقدر من الزحام أن أكلمه فلمسا تفرق النساس وقام تبعته الى داره فالتفت الى وقال ياأباالمظفر العجوز تنتظرك ودخل البيت فعرفت أنه تكلم على ضميرى فرجعت مع الحاج تلك السنة قال أبو سعدكان الزنجاني حافظا متقنا ثقة ورعا كنير العبادة صاحب كرامات وآيات واذا خرج الي الحرم يخلو المطاف ويقبلون يده أكثر مما يقبلون الحجر الاسود وقال محمسد بن طاهر مارأيت مثله سمعت أبا اسحاق الحبال يقول لم يكن في الدنيا مثل أبي القاسمالزنجاني فيالفضل وكان يحضر معنا المجالس ويقرأ الخطأبين يديه فلايرد على أحدالاأن يسأل فيجيب قال ابن طاهر وسمعت هتاج بن عبيد امام الحرمين ومفتيه يقول يوم لا أرى فيسه سعد بن على لا أعتد انى عملت خيرا وكان هتاج من أولياء الله تعالى وفضلاء عصر. قال ابن طاهر وكان الشيخ سعد لما عزم على المجاورة عزم على نيف وعشرين عزيمة آنه يلزمها نفسهمن المجاهدات والعبادات ومات بعد ذلك باربعين سنة ولم يخل بواحدة منها قال ودخلت عليه وأنا ضيق الصدر من رجل من أهل شيراز لا أذكره فاخذت يده فقبلتها فقاللى ابتدى من غير أن اعلمه بما أنا فيه يا أبا الفضل لا يضيق صدرك عندنا في بلاد العجم مثل يضرب يقال بخل أهوازي وحماقة شــيرازي وكثرة كلام رازي ودحنت عليه لما عزمت على الخروج الى المراق حتى أودعه ولم يكن عنده خبرُ من خروجي فلمادخلتعليه قالأراحلون قبليأممقيمون فقلت ماأمرالشيبخ لاتتعداء فقال على أى شيُّ عزمت قلت على الخروج إلى العراق لألحق مشابخ خراسان فقال تدخل خراسان وتبقى بها وتفوتك مصر وتبقى فيقلبك فاخرجالى مصرثم منها الىالعراق وخراسان فانه لايفو تكشىء ففعلت وكان فيذلك البركة ولدسعد فيحدود سنة تمانين وثلثمائة أو قبليها وتوفي في سنة احدى وسبعين أو في آخر سنة سبعين بمكة والله أعلم 🗲 سعد بن أبي سعد محمد بن منصور ﴾ أبو المحاسن الجولكي بضم الحبم بعدها الواو الساكنة ثم اللام المفتوحة وفي آخر هاالكاف نسبةالى جولك رجل من الغزاة استشهد على باب رباط دهيشتان كان والد. أبو سعد رجلا رئيسا من أهل جرجان ولى الرياسة - 174 -

بها الى أن توفي فوليها بعدمولده هذاوكان ولده هذا يكنى أباالمحاسن وكان فقيها بارعا محققا مناظرا خلف أباه في حياته وهوابن ثمان عشرة سنة وتخرجت بهالفقهاء وروى عن جده لأمه أبي سعد وأبي نصر الاسماعيلي ووالده أبي سعد الجولكي وغيره ولد في جادى الآخر سنة ثمان وثمانين وثلثمائة وكان الامير فلك المعاني منوجهر بن قابوس وشمكير أمير جرجان وجهه الى غزنة رسولا سنة احدى عشرة وأر بعمائه فخرج وعقدله مجلس النظر بنيسابور وهراة وغزنة ورجع سالما غانما موقرا قتل ظلما باستراباذ في رجب سنة أربع وحميين وأر بعمائة

♦ ســعيد بن عبدالعزيز بن عبد الله بن محـــد ﴾ أبو ســهل النيلي أخو الشيخ أبي عبــد الرحمن فقيــه شاعر امام في الطب ثقة في الحــديث روى عن أبى عمرو ابن حمدان وغيره مات فجأة سنة عشر وأربعمائة عن سبع وستين سنة

سلم بن أيوب بن سلم الشيخ الامام أبو الفتح الرازى اشتغل قبل الفقه بالتفسير والحديث واللغة ثم سافرالى بغداد فتفقه بهاعلى الشيخ أبى حامدحتى برع فيالمذهب وصار اماما لا يشق غباره وفارسا لاتلحق آثاره ومجيداً لايعرف بغيراللذات في العلم والعبادة ليسلهونهاره وعلق عن الشيخ أبي حامد التعليقة ولما توفي الشيخ أبو حامد درس مكانه ثم سافر الى الشاموأقام بنغر صور مرابطا محتسباينشر العلم سمع أباالحسين أحمد بن فارس اللغوى وشيخه أبا حامــد الاسفرايني وأحمد بن عبد الله الاصهابي وأحمد بن محمد البصير الرازى ومحمدبن عبدالله الجبني ومحمد بن جعفر التميمي الكوفيين وأحمد بن محمد المجير وجماعــة روى عنه الكتابى وأبو الخطيب والفقيه نصر المقدسي وأبو نصر الطرثيثي وعبد الرحمن بن على الكاملي وسهل بن بشر الاسفرايني وخلق وقع لنا الكثير من حديثه قال سهل الاسفرايني حدثني سليم انه كان في سفرةبالرىوله نحو العشر سنين فحضر بعض الشيوخ وهو يلقن نقال لى تقدم فاقرأ فجهدت أناقرأ الفآمحة فلم أقدر على ذلك لانفلاق لسانى فقال ألك والدة قلت نعم قال قل لها تدعولك آن يرزقكُ الله القرآن والعلم فرجعت فسألتها الدعاء فدعت لي ثم انى كبرت ودخلت بندادفقرأت بها العربيـة والفقه تم عدت الى الرى فيينا أنا في الجامع أقابل مختصر المزتى واذا الشيخ قد حضر وسلم علينا وهو لايعرفنىفسمع مقالتنا وهو لايعلممانقول ثم قال حتى نتعلم منسل هذا فأردت أن أقول انكانت لك والدة قل لهما تدعو لك فاستحييت منه آوكما قال والله أعلم

الحدين على 🗲 الحاكم أبو الفتح الارغياني صاحب الفتاوي والارغيان 🗲 يفتح الالف وسكون الراء وكسر الغسين المعجمة وفتح الياء المنقوطة باتنتين من تحت وفي آخرها النون اسم لناحية من نواحي نيسابور بها عدة من القرى وسهل هذا هو الحاكم أبو الفتح من قرية بان بفتحالباء الموحدة من تحت وفي آخرها النون وهي من جملة أرغيان ولك أن تقول فيه الباني والارغياني قال ابن السمعاني امام فاضل حسن السيرة تفقه على القاضي الحسين بمرو الروذ وأقام عنده حتى حصل طريقتهوذكر انه ماعلق شـياً من المذهب الاعلى طهارة ودخـل طوس وقرأ التفسير والاصول على شهفور الاسفرايني ثم دخل نيسابور وقرأ الكلام على امام الحرمين وعاد الى ناحيته وولى القضاء بها وحمدت سيرته في ولايته ثم ترك القضاء وانزوى بعد ماحج واشتغل بالعبادة سمع بنيسابور أباعثمان الصابونى وأبا حفص بنمسرور وأبا سعد الكنجرودي وطبقتهـم وببوشنج أبإ الحسن الدراوردى وبهراةأما عمر المليحي وروى لنا عنه أبو طاهر السنجي وكانت ولادته سسنة ست وعشرين وأربسمائة وتوفي في أول يوم من محرم سنة تسعينوأر بعمائة ببان وأوصىأن يدفن فيالصحراء هذا كلام ابنالسمعانى 🗲 سهل بن أحد بن محمد بن حامد بن أسد بن ابراهم 🗲 الطوسي ثم الابيوردي أبو عبيد قال عبد الغافر فاضل فقيه من أفاضل فقهاء الشافعية سمع من المخلدى وطبقته وهمو من بيت العلم والحديث والدبن مات في حد الكهولة والله تعالى اعلم المحدين سليان بن موسى بن عيسى بن ابراهيم العجلي 🗲 ألحنفي نسبا الاستاذ الكبير والبحر ألواسع أبو العليب الصعلوكي ولد الاستاذ أبي سهل هو الفقيه الأديب مفتى نيسابور النجيب ابن النجيب الصعلوكي الأأنه المغنى الذي لايسأل الاويجيب ماأمه الطالب الاوجده سهلا ولاأمله الراغب الاوتلقاه بالبشر وقال له أهلا جمع بين رياستي الدين والدنيا واتفق علماء عصره على أمانته وسيادته وجمعه بين العلم والعمل والاصالة والرياسة يضرب المثل باسمه وتضرب أكباد الابل للرحلة الى مجلسه وكان يلقب شمس الاسلام سمع أباه الاستاد أباسهل وبه تفقه وعليه تخرج ولديه ربى ومحمد بن يعقوب الاصم وأباغمرو بن نجيد وأباعلىالرفاءوغيرهم روىعنه الحاكم أبو عبداللهوالحافظ أبو بكر البيهتي ومحمد بن مهل وأبو نصر الشادباجي وآخرون قال الشيخ أبواسحاق كان فقيها أديبآ جمع رياسة الدين والدنيا وأخذ عنه فقهاء نيسابور وقال الحاكم الفقيه الأديب مفتى نيسابور وابن مفتيها وأكتب ما رأيناه من علمائها وانظرهم قال وقدكان ۲۲ _ طبقات _ لٹ

بحض مشايخنا يقول من أراد أن يعلم النجيب بنالنجيب يكون بمشيئة الله تسالى فلينظر الى سهل بن أبي سهل واجتمع اليه الحلق اليوم الخامس من وفاة الاستاذ أبي سمهل سنة تسع وستين وثلاثمائة وقد تخرج بهجاعةمن الفقهاء بنيسابوروسائر مدن خراسان وتصدى للفتوى والقضاء والتدريس قال وخرجت له الفوائد من سماعاته وحدث وأملى قال وبلغنى أنه وضع في مجلسه أكثر من خسمائة محبرة عشية الجمعة الثالث والعشرين من المحرم سنة سبح وثمانين وثلاثمائة وكان أبوء يقول سهل والد ودخلت على الاستاذ في ابتداء مرضه وسهل غاثب الى بعض ضياعه وكان الاستاذ يشكو ماهو فيه فقال غيبة سهل أشد من هذا الذي أنا فيه وسمعت الرئيس أبا محمد الميكالي يقول الناس يتعجبون من كتابة الاستاذ أبي سهل وسهل أكتب منه وسمعت أبا الاصبغ عبد العزيزين عبد الملك وانصرف الينا من نيسابور ونحن ببخاري فسألناه ما الذي أستفدت هذه السفره بنيسابور فقال رؤية سهل بن أبى سهل فانى منذ فارقت وطنى باقصى المغرب وجئت الى أقصي المشرق مارأيت مثله وقال أبو عاصم المبادى هو الامام في الادبوالفقهوالكلام والنحو والبارعفي النظر وقال الحافظ الامام أثير الدين أبو عبد الله محمدبن محمدبن غانم بن أبي زيد المقرى في كتابه الذي سماء الكتاب الذي أعده شافعي في مناقب الامام الشافعي سهل بن محمد الصعلوكي كان فيما قيل عالما في شخص وأمة فينفس وأمام الدنيا بالأطلاق وشافعي عصره بالأطباق ومن لو رآه الشافعي لقرت عينهوشهذ انه صدرالمذهب وعينه وأنا انشاء اللهأذكر محاسن هذاالامام في كتاب شفاء الصدور في طبقة الاصحاب ليقف على حاله الجاهل والعالم فان فضائله أشهر وأكثر من أن يحملها هذا الموضعانتهي ذكره بمد ان أنشد الابيات التي أنشدهاالمطوعي وسنذكرها (قلت) وقد كتبت هـذا من خط شيخنا الحافظ أبي العباس بن المظفر ولم يثبت ان الحافظ أثير الدين المشار اليه نقله عن المطوعي وآنه من كلام المطوعي في كتاب المذهب وان المطوعى صنف الكتاب المذكور للامام سهل المذكوروأسند الحافظ ابن عساكر في كتاب التبيين الى الحاكم أبي عبد الله قال سمعت الشيخ أبا الوليد حسان بن محمد فذكر حكاية ابن سريج والابيات الق أنشدها في انهعالم المائةالثالثة م كلام الحاكم في سهلوالابيات التي أنشدت فيهوقد ذكرنا ذلك في الطبقات الوسطى فيترجمة سهل ولم نذكره في هذا الكتاب في ترجمته لانا قدمناه في ديباجة الكتاب التي ذيلناهاعليه فلاحاجة الى الاعادة نعم نذكر هانظمافي هذاالمعنى الذى لم يسبق له ذكر

 $-1V \cdot -$

- 1V1 · فنقول وذكر آبو حفص عمر بن على المطوعي في كتاب المذهب في ذكر مشايخ المذهب عن يعض أهل عصره في السنة الواضحة الساميه آنا روينا عن نبي الهدي بالدين في كل تناهى مثـــه بان لله امرأ قائمـــا قام به في المــــائة البادئه فعمر الحبر حليف العلى والشافعي المرتضي بعسده قرره في المسائة الثانيــه وابن سريج فراج عنــه في المـــائة الثالثة التاليــه والشيخ سهل عمدةللورى في الم اثة الرابعة الحاليه مات الاستاذ أبو الطيب في شهر رجب ســـنة أربع وأر لعمانة بنيسابور وقال أبو سعد الشحام رأيتسه في المنام فقلت أيها الشيخ فقال دع الشيخ فقلت وتلك الاحوال التي شاهدتها ققال لم تغن عنافقلت مافعل الله بك فقال غفر لى بمسائل كنت تسأل عنها الفجر والله أعلم 💉 ومن الرواية عن الاستاذ سهل بن أبي سهل 🕊 أخبرنا صالح بن مختار الاسمنوى والخطيب أخبرنا المسمند أبو التق صالح بن مختار الاسنوى قراءة عليه وأنا أسمع بالقاهرة والخطيب عز الدين أبو عبد الله محمد بن العز ابراهيم بن عبد الله بن أبي عمر سماعا عليه بقاسيون قالا أخبرنا أبو العباس أحمد بن عبد الدائم بن نعمة المقدسي قال الاول سماعا وقال الثاني حضورا أخبرنا يحبي بن محمود الثقني أخبرنا جدى الحافظ أبو القاسم اسماعيل بن محمد التيمي أخبرنا أبونصر محمد بن سهل السراج حدثنا أبو الطيب سهل بن محمد بن سلمان الصعلوكي حدثنا أبو سهل بشر بن يحيى المهرجانى حدثنا عبد الله بن ناجية حدثنا أحد بن يحيى الجلال حدثنا محمد بن الحسن عن سفيان عن عبد الملك بن عمير عن رجاء بن حيوة عن آبي الدرداء رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انمـــا الحلم بالتحلم وانمـــا العلم بالتعلم ومن يتخير الخير يعطه ومن يتوق الشر يوقه ومن شعره وقد أنشده أبو عاصم في الطبقات سلوت عن الدنيا عزيزا قبلتها وجدت بها لما تناهت بآمال علمت مصير الدهركيف سبيله فزايلتها قبل الزول باحوال

وفي فتاويه ٢
فن حكم كلامه ورشيق عباراته في حكمه وفي فتاويه ٢
فن حكم كلامه من تصدر قبل أوانه فقد تصدى لهوانه وقد أورده العبادى في

-WY -

الطبقات في ترجمته عنه وفي ترجة أبيه الاستاذ أبي سهل عنه وقدقيل أخذه من منصور الفقيه حيث قال الكلب اغلى قيمة البيتين اللذين قدمناهما في ترجة منصور في الطبقة الثالثة ومنه اذا كان رضا الحلق ممسوره لايدرك كان ميسوره لايترك قلت أرشق منه قول الفقهاء الميسور لايسقط بالمسور وهو مأخوذ من قول أفصح من نطق بالضاد صلى الله عليه وسلم اذا أمر تكم بأمر فأثوا منه مااستطمم ومنه انما يحتاج الى اخوان العشرة لزمان العسرة ومن رشبق فتاويه أجاب وقد سئل عمن مات ولم توجدالوديمة في تركته هل يضمنها الا ان مات عرضا نعم ان مات مرضا وعن لعب الشطرنج اذا سلم المال من الحسران والصلاة عن النسيان فذلك أنس بين الخلان كتبه سهل بن محد ابن سليان وقال مستدلا على ان وطء الثيب لا يمنع المشترى من الرد بالعيب المسام من غير ايلام فلا يمنع فياسا على الاستخدام

می ومن المسائل والفوائد عنه 🜮

قال ابن الصلاح روينا عن الامام سهل انه قال في قول النبي صلى الله عليه وسلم فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام أراد فضــل ثريد عمرو العلى الذى عظم نفعه وقدره وعم خيره وبره وبتى له ولعقبه ذكره حتى قال القائل فيه عمرو العلى هشم الثريد لقومه ورجال مكة مسنتون عجاف

سنت اليـه الرحلتان كلاهما سفر الشتاء ورحلة الاضياف

قال ابن الصلاح أبعد سهل في تأويل الحديث والذي أراه ان معناه تفضيل ثريد كل طعام على باقى ذلك الطعام وسائر بمعنى باقى وهو كذلك فان خبر اللحم حصل فيه فهو أفضل منه (قلت) اذا كان يريد عمر و العلى في ذلك الزمان هو المشهور فما أبعد سهل بل ماقاله هو الصواب والالف واللام في الثريد تنصرف الى المعهود والمعهود عندهم المشهور لديهم ثريد عمر والعلى ثم أنت ترى البيت كيف أورده ابن الصلاح ورجال مكة مسنتون مجاف ومن خط شيخنا الحافظ الثبت أبى الحجاج المزى نقلته والقصيدة مكسورة الفاء فيحتاج حينئذ الى التحمل والتأويل في كسر الفاءمن عجاف وهى صفة لمسنتون الذى في خبر رجال مكة والناس كذلك ينشدون البيت ويستشكلونه والذي رأيته في السيرة في أسول معتمدة صحيحة مافصه في أسول معتمدة صحيحة مافصه

سنت اليه الرحلتان كلاهما سفر الشتاءورحلة الاضياف

وعزاهما ابن اسحاق لشاعر من قريش لم يعينه وعلى هذالااشكال فيه (فرعمن باب الاقرار)عن الاستاذ أبي الطيب قال القاضي أبو سعدالهروي ان الشيخ آبا الطيب يعني سهلا الصعلوكي فيما أحسب وافق أبا حنيفة على ان من قال في جواب المدعى عليه بالغصب ماغصبت منآحد قبلكولا بعدك يكون مقراله بالغصب والمجزوم بهفي الرافعي وشرح المنهاج للوالد أنه ليس باقرار وناقل هذه المقالة عن ابن الصعلوكي فماأحسب هو القاضي أبو عاصم العبادي فتبعه تلميذه القاضي أبو سعد وقد وافق أبو الطيب أبا حنيفة فيمسائل من هذا النوع ينكر هابعض أصحابنا أوكنير منهم منها لو قال اعطنى الالف التي لي عليك فقال نعم وافق أبو الطيب أبا حنيفة انه اقرار ومنها لو قال في الحواب لقد عممتنى بهذا أو ما أكثر ما يتقاضانى به أو والله لاقضينكوافق أبوالطيب اً با حنيفة على انه اقرار وفي الرافعي جد ان نقل عن أبَّى حنيفة في هذه الصورة وما شامهها قوله بأنها اقرار اناصحابنا مختلفونوالميلالي موافقته في أكثر الصور اكثر ولم يبين الأكثر الذين ميلهم إلى موافقته فيه أما لوقال على الف الا أن يبدوني فهل هو اقرار هذه المسئلة ليست في الرافعيوحكي النووى فيها وجهين في زوائدالروضة عن العدة والبيان وقال لعل الاصح أنه اقرار وجزم الشــيخ الامام الوالد في شرح المنهاج بتصحيحه فقال أقرار في الاصح والمشهور في المذهب المنصوص خــلاف ما صححناء ولا نعرف ما صححنا. عن آحد من اصحابناالا عن ابى الطيبالصملوكي وهو معروف به وانما اشار صاحب العدة والبيان بالوجهين الى قوله مع مقابله قال القاضي أبو سعدفي الاشراق أذا قال على الف الا أن يبدولي فهو استثناء صحيح ض عليه الشافعي وهو قول ابى حنيفة والشيخ ابو الطيب لم يصحح هــذا الاستثناء فجعله بمنزلة على عشرة الاعشرة لانه استثناء يدفع الجميع والشافعي قاسه على قوله ان شاء الله وهو يمنع الوجوب انتهى فهذا المنقول في المسئلة غير أن قياسها على ان شاءالله لايتضح كل الوضوح فان بينهما فارقا من جهة ان قوله الا ان يبدولى مع انقوله على الف مما تهافت فان ثيوت الشيُّ على المر. لا يتوقف على أن يبدوله بخلاف مشيئة الله فلعل ما صححه النووى وشيخًا أوجه غير إن الظن انهما لواطلما على إن المنصوص المشهور خلافه لوقفا عن التصييح أولا معنا النظر في المسئلة أمعانا زائدا فلاينبغي أن يعتمد تصحيحهما في هذهالمسئلة الا بعد احكام النظر ونظير المسئلة لو قال متي تقض حق فقال غدا جعلها الرافمي مثل الصور التي قال أبو حنيفة أنها أقرار وأن الاصحاب

مختلفون وميلهم الى وفاقه في الاكثر أكثر والمقتصر على النظر في كلامه هذا يحسب ان الراجع عندنا في هذه الصورة آنها اقرار ومنقول المذهب آنها غيراقرار قال القاطى أبوسعد يحتمل انه أرادغدا في نار الله تعالى اقضى حقك لانك ظلمتنى في هذه الدعوى ويحتمل احيب غدا أو غدا يتين خطؤك وقال القاضى يشرح الرويانى يحتمل ان يريد غدا يكون غائبا او ميتا قلت وهب انها احتمالات بعيدة الا ان الاقرار مبنى على اليقين ومنها لو قال اسرج دابة فلان هذه قال نعم او اخبرنى زيد ان لى عليك قال نعم قضية كلام الرافعى انه اقرار وصريح كلام القاضى ابى سعد انه على الخلاف وظاهره ان جادة المذهب انه غير اقرار وانه لا يقول بكونه اقرارا من اصحابنا غير ابى العليب الصلوكى وانه وافق فيه ابا حنيفة فلينظر الناظر هذه الالفاظ ويشبعها فكرا وكشفا فانى لم استوعب النظر فيها ولمامين فيها كتب المذهب ولا ينبنى لاحد ان يقتصر عليها على الرافعى والد أعلم ما يهمانه والذه أعلم من ذكرناه يدل على أن جادة المذهب على خلاف ما يعمانه والذه أعلم

أسلم بن عمّان بن صالح كما الفقيه أبو المعالى الرحي من أهل رحبة الشام سمع بها أبا عبداللة الحسين بن عمد بن الحسن بن سمدون الموصلى وغيره ورحل الى بنداد في طلب العم فسمع أبا الحطاب نصر بن أحد بن البطير والحسين بن أحد بن طلحة النقال ورزق الله بن عبد الوهاب التميمى وأبا عبد الله محمد بن أبى نصر الحيدى وغيرهم وحدث بيسير حدث عنه نصر بن ناصر الحدادى المراغى وغيره بشئ حدث به بالمدرسة الناجية ببنداد في جادى الآخلي في مسألة الاستثناء وقد قدمناها في ترجبة أبى اسحاق المروزى في وشبيب هذا من تلامذة أبى منصور بن أبى الشيخ أبى النصر بن الصباغ وشبيب هذا من تلامذة أبى منصور بن أبى الشيخ أبى النصر بن الصباغ فوائد علقها من كلام ابن الصباغ انه جمع شيأ من تلك الفتاوى ورأيت لشبيب وفوائد علقها أيضا من كتاب الكافي في شرح مختصر المزنى لابى الحساغ في مناظراته وفوائد علقها أيضا من كتاب الكافي في شرح مختصر المزنى لابى الحساغ في مناظراته وفوائد علقها أيضا من كتاب الكافي في شرح مختصر المزنى لابى الحساغ ماحب الحاوى وأناذكر هنا نبذة عالتقيته منها قال شبيب نقلا عن الماوردى وفوائد علقها من كلام ابن الصباغ غير مافي الفتاوى عاوقع لابن الصباغ وفوائد علقها أيضا من كتاب الكافي في شرح مختصر المزنى لابى الحسن الماوردى وماحب الحاوى وأناذكر هنا نبذة عالتقيته منها قال شبيب نقلا عن الماوردى وماحب الحاوى وأناذكر هنا نبذة عالتقيته منها قال شبيب نقلا عن الكافي للماوردى وماحب الحاوى وأناذكر هنا نبذة عالتقيته منها قال شبيب نقلا عن الكافي للماوردى ماحب الحاوى وأناذكر هنا نبذة عالتقيته منها قال شبيب نقلا عن الكافي للماوردى وماحب الحاوى وأناذكر هنا نبذة عالتقيته منها قال شبيب نقلا عن الكافي للماوردى ماحب الحاوى وأناذكر هنا نبذة عالتقيته منها قال شبيب نقلا عن الكافي للما وردى ماحب الحاوى وأناذكر هنا نبذة عالتقيته منها قال شبيب نقلا عن الحافي الماوردى عبوز السلم في السلجم والجزر سرد قطع ورقه لانه لاضرر في قطمه وهو معه مجهول المما رأيا المال بعينه بعد الجمة فوجان أحدهما يلزمه غرم المال وان حلف عما كذبه المما رأيا المال بعنه عاما الحافي الكافي اذادادى المر في المال وان حلف عما كذبه المار من الما من حال ما كان الكافي الما كمان ألك ما منه ما مال وان حلف عما كذا الما من ما مال ما من الما من ما مال ما مرا ما الما ما ما ما حاف عما كذا الما كنه ما مال ما من حال ما من حاف الظاهركذبه والثانى وهو قول أبى الغياض ان شهدا قبل احلافه حكم عليه بالغرموان شهدا بعده لم يبطل حكم يمينه الا بعد سؤاله وان ذكر وجها محتملا سلم به يمينه ولا تكذبه الشهادة حكم باليمين وبربه وان لم يذكر غرم وسقط حكم اليمين قال شبيب قال المساوردي في الكافي اذا قال لزيد على درهم مع عمرو فله احتمالان أحدهما انه يريد الاقرار لزيد بدرهم مع عمرو أي في يده والثاني أنه يريد الاقرار لهما بالدرهم والاول أقوى فايهما أراده قبل منه وان لم يكن له ارادة لم يلزمه الا اليقين ومثله في الطلاق أن يقول ياهند أنت طالقمع زينب فتطلق هند ولاتطلق زينب الا أن يريدها بالطلاق و حكذا لو قال ياهند ويازينب مع زينب كناية لاان قال لهنددون زينب (قلت) مسألة الاقرار ظاهرة وأما قوله انلم يكن له ارادة لم يلزمهالا اليقين فقد يقاللايقين هنا وانكان يعنى باليقين لزوم الدرهم لزيد ففيه نظر لانه اذا احتمل نصفين بينزيد وعمرو فالمتيقن نصف لزيد ونصف آخر متردد بينه وبين عمرو فينبغي أن يرجع الى بيأبه وأما مسألة الطلاق فقد يقال انهاليست كسألة الاقرار لان طلاق واحدة لآيكون مع الاخرى بل يتعين أن يقع عليهما معا وقد يقال جازكون طلاقها مع صاحبتها بمعنى آنها تؤدى خبره اليها ونحو ذلك وحينئذ فالمتيةن الوقوع على هند وأما زينب فيحتاج فيها الى نية أخذا بالمتيقن (شعبان بن الحاج المؤذن) أبو الفضل من أهل شيروان قال ابن السمعاني كان اماما فاضلا زاهدا تفقه بآمل طبرستان على القـــاضي أبي ليلي بندار بن محمد البصري وعاد الى بلده وانتفع الناس به فسمع من آبى بكر الطبرى بآمل وفاطمة بنت الدقاق بنيسابور وغيرهما مات سنة آربع وتسعين وآربعمائة

(شهفور بن طاهر بن محمد) الاسفرايني أبو المظفر الامام الاصولى الفقيه المفسر ارتبطه نظام الملك بطوس قال عبد الغافر وصنف التفسير الكبير المشهور وصنف في الاصول وسافر في طلب العلم قال وسمعت من أصحاب الاصم قال وكان له اتصال مصاهرة بالا-تاذ أبى منصور البغدادى توفي سنة احدى وسبعين وأربعمائة (طاهر بن أحمد بن على بن محمود المحمودى القايني) من بلدة قاين بفتح القاف والياء آخر الحروف بعد الالف وفي آخرهاالنون وهي قرية من طبسين بين نيسابور وأصبهان هو الشيخ أبو الحسين سمع الحديث بخراسان وغيرها فمن شيوخه أبو الفضل منصور بن نصر بن عبد الرحيم بن مت الكاغدى وأبوسعد عبد الرحمن بن الحسن بن عليك الحافظ النيسابورى والفقيه ناصرالسمرى ويحيى بن على بن الطبيب الدسكرى أبو الحسين بن رزقويه وغيرهم روى عنه نصر الله المقدسى وأبو طاهر الحنائى وأبو الحسين بن الموازينى وهبسة الله بن الاكفانى وآخرون توفي سنة ثلاث وستين وأربعمائة

الطاهر بن عبد الله بن طاهر بن عمر 🗲 الامام الجليل هو القاضي أبو الطيب الطبري أحدحملة المذهب ورفعائه كان اماما جليلا بحراغواصا متسع الدائرةعظيم العلم جليل القدركبير المحل ثغرد في زمانه وتوحد والزمان مشحون باخدانه واشتهراسمه فملأ الاقطار وشاع ذكره فكان أكثر حديت السمار وطاب تناؤه فكان أحسن من مسك الليل وكافور النهار والقاضي فوق وصف الواصف ومدحه وقدره رباعلي بسيط القائل وشرحه وعنه أخذ العراقيون العلم وحملوا المذهب ولد بآمل طبرستان سنةتمان وأربعين وثلمائة وسمع بجرجان من أبى أحمد الغطريني وقدوقع لنا خبر أبى أحمد من طريقه وبنيسابور من شيخه أبى الحسن الماسرخسي وببغداد من الحافظ أبى الحسن الدارقطني وأسسند عنه كثيرا في كتابه المنهاج ومن موسى بن عرفة والمعافي بن زكرياء وعلى بن عمر الحربي وغيرهم روى عنه الخطيب البغدادي وأبو اسحاق الشميرازي وهو أخص تلامــذنه وأبو محمد بن الابنوسي وأبو نصر أحمد بن الحسن الشــيرازي وأحمد بنعبد الجبار الطيورى وأبو المواهب أحمد بن محمد بن ملوك وأبو نصر محمدبن محمد بن محمد بن أحمد العكبرى وأبو العز أحمد بن عبد الله بن كادش وأبو القاسم بن الحسين وخلق آخرهمموتا أبو بكر محمد بن عبد الباقي الانصارى ذكره تلميذه الشيبخ أبو اسحاق فقال فما أخربرناه أبو عبد الله الحافظ بقراءتي عليه أخربرنا ابن القواس أخبرنا الكندى اجازة أخبرنا أبو الحسن بن عبد السلام أخبرنا أبو اسحاق ابراهم ابن على الشيرازى قال ومنهم شيخنا وأستاذنا أبو الطيب توفي عن مائة وسنتين لم يختلُ عقسله ولم يغر فهمه يفتى مع الفقهاء ويستدرك عليهـم الخطأ ويقضى ويشهد ويحضر المواكب الى أن مات تفقه بآ من على أبي على الزجاجي صاحب ابن القاص وقرأ على أبي سـمد الاسماعيلي وعلى القاضي أبي القاسم بن كج بجرجان ثم ارتحل الى نيسابور وأدرك أبا الحسن الماسرخسي وتبعه وصحبه آربيع سنين ثم ارتحل الى بغداد وعلق عن أبى محمد البافي الخوارزمى صاحب الداركي حضر مجلس الشيخ أبي حامد ولم أرفيمن رأيت أكمل اجتهادا وآشد تحقيقا وآجود نظرا منه شرح المزنى وصنف في الخلاف

- W -

والمذهب والاسول والجدل كتبا كثيرة ليس لأحد مثلها ولازمت مجلسه بضع عشرة سنة ودرست أصحابه في مسجده سنين باذنه ورتبني في حلقته وسألني أن أُجلس في مسجده للتدريس ففعلت في ســنة ثلاثين أحسن الله عنىجزاءه بورضي عنــه وقال الخطيبكان أبو الطيب ورعا عارفا بالاصول والفروع محققا حسسن الخلق صحيح المذهب ، اختلفت اليه وعلقت الفقه عنه سنين وذكره أبو عاصم في الطبقة السادسة وهو آخر مذكور في كتابه وقال فيه فاتحة هذه الطبقة شيخ العراق أبو الطيبطاهر ابن عبد الله الطبرى وقال أبو الحسن محمد بن محمد بن عبد الله القاضي ابتدأ القاضي أبو الطيب يدرس الفقه ويسلم العلم وله أربع عشرة سنة فلم يبخل به يوما واحدا الى أن مات وعن أبي محمد البافي * آبو الطيب الطبري أفقه من آبي حامد الاسفر ايني وقال القاضي أبو بكر الشامي قلت للقاضي أبى الطيب شيخنا وقد عمر لقدمتعت بجوارحك فقال لم لا وما عصيت الله بواحدة منها قط وعن القـــاضي أبي الطيب انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام وقال له يافقيه والهكان يفرح بذلك ويقول سمانى رسول الله فقيها وعن الفُّــاضي أبي الطيب خرجت الي جرجان للقاء أبي بكر الاسماعيل فقدمتها يوم الخميس فدخلت الحمام فلماكان من الغد لقيت أبا سعد بن الشيخ أبي بكر فاخبرني ان والده قد شرب دواء لمرض كان به وقال لى تجيء في صبيحة غد فتسمع منه فلمسا كان في بكرة السبت غدوت للموعد فسمعت الىاس يقولون مات أبو بكر الاسماعيلي وعن القساضي أبي الطيب رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في النوم فقلت يارسول الله أرأيت من روى عنك انك قلت خضر الله امرأ سمع مقسالتي فوعاها الحديث أحق هو قال نعم وكان القاضي ابو الطيب حسن الخلق مليح المزاح والفكاهة حلو الشعر قيل أنه دفع خفه إلى من يصلحه فابطأً به عليه وصار القاضي كلما آتاه يتقاضاء يغمسه الصانع في الماءحين يرى القاضي ويقول الساعة أصلحه فلما طال على القاضي ذلك قال انميا دفعته اليك لتصلحه لالتعلمه السباحة وكان القاضي أبو الطيب قدولى القضاء بربم الكرخ بعد موت القاضي الصيمري واذا أطلق الشيخ أبو اسحاق وشبهه من العراقيين لفظ القاضي مطلقا في فن الفقه فايام يعنون كما ان امام الحرمين وغيره من الخراسانيين يعنون بالقاضي القاضي الحسين والاشعرية في الاصول يعنون القاضي أبابكر بن الطيب البساقلاني والمعتزلة يعنون عبد الحبار الاستراباذي توفي القــاضي يوم السبت ودفن يوم الاحد لعشرين خلت من ربيـم الآخر سنة ۲۳ ـ ملتقات ـ لت

$$- NVA -$$

شديد وفي ادراكه الكد والجد وبين خلى في طرائق جهد فيدركه عمرو ويخطئ زيد وتعليله والنقض والعكس والطرد وما ليس منه فهو مستبعد رد ومنكان ذاو جدفين غير مالو جد لداع الى الاقلال غايتة الزهد

> في عاشق ذاب من الوجد سهل الحجيا حسن القد في النحر والعينين والخد بل بعناق جائر الحد أصبح من وجدى وأستعدى تقبيلك المعشوق في الحد تقبيلك المعشوق في الحد تقبيلك المعشوق في الحد يوشك أن يجنى من الورد تحضر بالملك أو العقد من غير ما فحش ولا ضد فلا تكن في ذاك مستعدى

- 119 -الحافظ أبوالفضل بن ناصراجازة أخبر ناالمبارك بن عبدالجبار بن أحدالصيرقي بقراءتي عليه قال أُخْسِبِرنا القاضي الامام أبو الطيب طاهر بن عبد الله بن طاهر الطبرى كان ابن ماثل الشاعر دخل الدينور وكان يتفقه عندأبي الحسين القطان مع الغاضي أبي القاسم ابن كج في مجلس أبى الحسين القطان فعاتبه القاضي أبو القاسم بن كج على ترك الفقه واشتغاله بالادب وقال له والدك يحتك على الفقه ويحبسه فتركت ماكان أبوك يختاره واشتغلت نغيره فعملت قصيدة سألنى أنشادها في مجلسه عليه أناها أيها القاضى الجليل فقد كشف التأمل ماأقول تناقله البصائر والعقول رأيت الشرعمسموعامؤدي عليه لكل مجتهد دليسل محلىالشرب منسومالمبادي وتدركه العرائد وهي ميسل تراضله القرائح وحى شوس يقلمدك الورى فما تغول اذا استفتبت فيه وآنت صدر آتاك بهماكتاب أو رسول أحلتعلى نصوص واضحات فليس الى مضايقه وصول ونظم الشعر ممتنع الدواعى فشاهد ذلك الشعر المقول اذا التنزيل أشكل منه لفظ ينال به الطوائل والدخول ينال به الغنى طورا وطورا وذاك لعمرك الخطب الجليل تسالمه الملوك وتتقيبه ولولا الذم ماعرف البخيل فلولا الحمد مازكت الأيادى فاسهب في مناقبه الرسول وقدذكر امرأالقيس بن ححر تجاذب عن عقيرته الحمول وحمله لواء الشعر حتى وتلك شهادة لاتستحيل وأخبران في التبيان سحرا جرى في ماء بهجته القبول وقد مدح النبي بهن حتى وتعبث في مناسبه الشمول بشعر يستترق به الغوانى تقدمه من الشعراء جيل وما أسرى الى الاعداء الا الى مجد ولا وسم الذليل فلولا الشعر ماعز ابن أنتى ولاانتسبتالى المتقالخبول ولاانتمت الرياح الى قراها عجاجته ولا ندب القتيل ولاوصف الكمي اذا تلوت فبالتقريظ ينعم أو يديل إذا كرم الفتي أو عز بإسا

- 1/- -

جبال التلبع تجرفها السيول ويملكناالرحيق السلسبيل ويبرز عندذى الصل الجزيل وزاد العسالمالصبر الجميل فللمسترأت يومئذ مقيسل وماك بعليبة البرق المحيسل له فی کل سارحــة مثول فادركها وليس لهوسيل وذيل من مناصبة طويل يسف وراءه وهن عليل كما يتعظمالقحل الصؤول ويشحذنى وخاطر مكليل بها لا بلات لذاتي أسروك اليه وأعين الراتين حول بلى عار الغبينــة لا يزول فما للركب عن أرضى قفول وينفرعن شقاشقق الفحول فعمت فوفضت متهالشمول فانت لکل مرتزق وکیل فانت بنعمة الراجي كغيل نداك فقديدأت بمن تقول فما ينغك ينغس أو يسيل وانتلكل ذي ودخليل قرانا وأهلها ركب نزول بمهبطه مبيت أو مقيسل · خلال رياضها الريح القبول وقاص صادر عمسا نقول

مقالا ماله منسه مقيسل يصول بهيجوء وبقول فيه وجدت آبى أخا مال صحيح يسف ورامه وهن عليل ويشحذنى وخاطره كليل ينهنى وناظره متور ولو سمعت به اذىا آبيــه ففاء وهو والده الوصول على انى رآيت الشعر سهلا مآ خـــذه بلا تعب بطول محس أذا اجتباه المرء طبعا تساوى الحبر فيه والجهول وعلم الفقه معتاص المعانى يقصردونها البطل الصؤول ومن هذاابن بابك فرمنه وولى فهمه وبه فسلول رآی بحرا ولم بر منتهـاه بعيد الغورليس له وصول ولو عاناه کان اللہ عونا وعون الله في هذا كفيل ويسهل من بوارقه السقيل يقرب ماتباعد منه جدا فهسذا عينسه فبما حبام ومدحك بغيق فما أقول نوالك للورى غيث هطول وجاهك منهم ظل ظليل عممتالكل بالنعما فاضحوا يؤمك منهم جيل فحيل وسار بع**ل**مك الركبان حتى له في كل ناحيــة نزول لسانك في خصومك مستطيل ورآيك فيهم سيف صقيل اذا ناظرتهم كانوا جميعا تعالب بينها أسد يصول أخبرنا أبو عبدالله الحافظ بقرباءتى عليه أخبرتنا ست الاهل بنت علوان بن سعيد وأبو الحسن النوسي قالا أخبرنا أبو البهاء عبد الرحمن بن ابراهيم بن أحمد المقدسي أخبرنا الشيخ أبو محمد عبد الرزاق بن نصر بن مسلم النجار قراءة عليه غير مرة آخبرنا أبو الفضل محمد بن الحسن بن الحنيفر بن على السلمي أخبرنا القاضي أبو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفرالقضاعي اجازةأخبرنا أبو مسلم محمد بن أحمد بن على البغداديأخبرنا آبو بکر محمد بن الحسن بن درید حسدتنی الحسن بن خضر آخبرنی رجل من آهل بغداد عن أبي هاشم المذكر قال أردت إلبصرة فجئت الى سفينة اكتريها وفيها رجل ومعه جارية فقال الرجل ليس هاهنا موضع فسألته أن يحملني 🗲 مناظرة جرت ببغداد في جامع المنصور نفعنا الله به 🗲

بين شيخي الغريقــين القاضي أبي الطيب وأبي الحســن الطالقاني قاضي بلخ من أثمة

الحنفية سئل القاضى أبو الحسن عن تقديم الكفارة على الحنث فأجاب بان ذلك لايجزى وهو مذهبهم فسئل الدليل فاستدل بانه أدى الكفارة قبل وجوبها وقبل وجود سبب وجوبها فوجب أن لأتجزئه كما لو أخرج كفارة الجماع بعد الصوم وقبل الجماع وأخرج كفارة الطيب واللباش بعد الاحرام وقبل ارتكاب أسبابها فكلمه القاضي أبو الطيب ناصرا جواز ذلك كما هو مذهب الشافعي وأورد عليه فصلين أحدهما مانعه الوصف فقال لاأسلم أنه لم يوجد سبب وجوب الكفارة فإن اليمين عندى سبب فالمثبت مثبت في الحالين على هذا الاصل والثانى انه يبطل بما اذا أخرج كفارة القتل بعدالجرحوقبل الموت فآنه أخرجها قبل وجوبها وقبل وجود سبب وجوبها ثم يجزئه أجاب القاضي أبو الحسن بان قال أما أدل على الوصف ويدل عليه ان البمين يمنع من الحنت وما منع من السبب الذي تجب به الكفارة لم يجز أن يكون سببا لوجومها كالصوم والاحرام لما منعنا السبب الذي تجب به عنده الكفارة من الوط، وغيره لم يجز أن يقال انهما سببان في وجوبها كذلك هاهنا مثله فأجاب القاضي أبو الطيب عن هذا الفصل أيضا وقال لأأسلم ان اليمين يمنع الحنت فقال أنا أدل عليه والدليل عليه قوله عزوجل واحفظوا ايمانكم وهذا أمر بحفظ اليمين وترك الحنت وعلى ان اليمين انمــا وضعت للمنع لان الانسان آنما يقصد باليمين منع نفسه من المحلوف عليه فهو بمنزلة ماذكرت من الصوم والاحرام في منع الجماع وغيره ويدل على ذلكْ ان الكفارة وضعت لتغطية المسآثم وتكفير الذنوب واسمها يدل على ذلك ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم الحدود كفارات لاهلهاوانما سهاها كفارة لانهه تكفر الذنوب وتغطيها ومعلوم انه لايأتم فينفس الامرأى في اليمين فيحتاج الى تغطية لان النبى صلي الله عليهوسلم وأصحابه كانوا يحلفون وروى ان النبي صلى الله عليه وسملم قال والله لأغزون قريشا وأعادها ثلاثا ثم قال ان شاء الله تعسالى ونحن نعسلم أنه لايجوز في مسفته مسلى الله عليه وسلم وصفة أصحابه أن يقصدوا الى ما يتملق الاثم به من الكفارة فثبت انه لا اثم عليه في اليمين واذا لم يكن عليم في اليمين انم وجب أن يكون ما يتعلق به من الكفارة موضوعه لنكفير الانم المتعلق بالحنث وهذا يدل على آنه ممنوع من الحنث غيرانمن جملة الأيمان مانقضها أولى من الوفاء بها وذلك اذاحلف لايصلىفقدابتلي ببلاءين بين أن يغى بيمينه فيأثم بترك الصلاة وبين أن ينقض يمينه فيحنث فيأثم بالمخالفة وللمخالفة بدل يرجع اليه وليس لترك الصلاة بدل يرجع اليه وعلى هذا يدل قوله صلى الله عليه

- 188 -

وسلم من حلف على يمين فرآى غيرها خيرا منها فليأت الذى هو خير وليكفر عن يمينه فشرط في الحنت أن يكون فعله خيرا من تركه وأما الفصل الثانى وهو النقض فلا يلزمنى لاتى قلت لم يوجد سبيها وهناك قد وجد سبيها وذلك ان الجرح سبب في اتلاف النفس وهذا سبب الاثم والكفارة وجبت لتكفير الذنب وتغطية الاثموالجرح سبب الاثم فاذا وجد جازاخراج الكفارة وتكلم القاضي أبوالطيب علىالفصلالاول فقال أما اليمين فلا يجوز أن تكون مغيرة لحكمه بل اذاكانالشيء مباحافهو بعد اليمين باق على حكمه وان كان محظورا فهو جد اليمين باق على حظره يبين صحة هذا انه لو حلف أنه لايشرب الماءلم يحرم عليه شرب الماء ولم يتغير عن صفته في الاباحة وكذلك لو حلف ليقتلن مسلما لم يحل له قتله ولم يتغير القتل عن صفة التحريم وهذا لا أجد فيه خلافا بين المسلمين وعلى هذا يدل قول الله عز وجل ياأيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك تبتغي مرضات أزواجك تم قال قد فرض الله لكم تحلة أيمانكم فعاتبهاللهعلى كل تحريم ويدل عليه أيضا قوله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرآى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه وهذا يدل على ماذكرناه من أن اليمين لانغير الشيُّ عن صفته في الاباحة والتحريم ويبين صحة هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم لما نزلقوله تعالى يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك كفر عن يمينه وروى انه آلى من نسائه شهرا ولم يحنث فدل على ان الاباحة كانت باقية على صفتها وأما قوله تعالى واحفظوا أيمانكم فانما أراد به الامر بتقليل اليمين حفظا كما قال الشاعر

قليل الالاياحافظ ليمينه وان بدرت منه الألية برت ومعلوما نه لم يرد حفظ اليمين من الحنت والمخالفة لان ذلك قد ذكره في المصراع النانى فثبت انه أراد بذلك التقليل وأما قوله ان اليمين موضوعة للمنع فلا يجوز أن تكون سببا لما يتعلق به الكفارة فباطل بما لو قال لامرأته ان دخلت الدار أو كلمت زيد افانت طالق فانه قصد المنع بهذه اليمين من الدخول ثم هي سبب فيما يتعلق بها من الطلاق وهذا قال أبو حنيفة لو شهد شاهدان على رجل انه قال لامرأته ان دخلت الدار فانت الشهادة ان المان مالي وشهد آخران انها دخلت الدار ثم رجعوا عن تكن سببا في ايتاع العانت طالق وشهد آخران انها دخلت الدار ثم رجعوا عن الشهادة ان الضمان يجب على شهو داليمين وهذا دليل واضح على ان اليمين هي السبب لانه الولم الشهادة ان الضمان يجب على شهو داليمين وهذا دليل واضح على ان اليمين هي السبب لانه الولم تكن سببا في ايتاع العلاق المان عليهم فلما أو جب الضهان على شهو داليمين علم ان اليمين كانت سببا في اتلاف البضع وايقاع الطلاق فا تقض ماذ كر تمن الدليل وأما قولك - 110 -

ان الكفارة موضوعة لتغطية المآثم ورفع الجناح فلا يصح وكيف يقال آنها تجب لهذا المعنى وتحن نوجها على قاتل الخطامع علمنا انه لااتم عليسه وكذلك تجب على اليمين ولا أنم عليه وأما النقض فلازم وذلك آن الجرح لايجوز أن يكون سببا لايجاب الكفارة وانما السبب في ايجابها فوات الروح والذي يبين صحة حـــذا حو أنه لو جرحه ألف جراحة فاندملت لمتمجب عليه الكفارة فثبت ان الكفارة تتعلق بالقتسل وان الجرح ليس بسبب ولا جزء من السبب على ماقلنا فأجاب القاضي أبو الحسن الطالقاني عن الفصل الاول بان قال اما قول القاضي الامام أدام الله تأييــده ان اليمين لايغير الشيُّ عن صفته في الأباحة بل يبقى الشيُّ بعسد اليمين على ما كان عليه قبل اليمين فهو كما قال واليمين لاتثبت تحريمــا فيا لأيحرم ولكنها توجب منعا والشي تارة يكون المنع منـــه لتحريم عينه كما نقول في آلخمر والخنزير انه يمتنع بيعهما لتحريم أعيانهما وتارة يمتنع منه لمعنى في غيره كما يمنع من أكل مال الغير بحق مآله لان الشي في نفسه غير محر م فكذلك هاهنا فداخله القاضي أبوالطيب في هذا الفصل فقال فيجب أن نقول انه يأثم بشرب الماءكما يأثم بتناول مآل الغير وأما قوله ياأيها النبي لم تحرم فهو الحجة عليه لان الله تعالى آخبر أنه حرمها على نفسهوهذا يدل على اثبات التصريم وما ذكرناه من تأويل الآية وحملها على تقليل البمين وتركها فهو خلاف الظاهر وذلك ان الآية تقتضي حفظ يمين موجودة واذا حملناها على ماذكر من ترك اليمين كان ذلك حفظا لمعنى غير موجودفلا يكون ذلك حملا للفظ على غير ظاهره وحقيقته ومراعاة الظاهر والحقيقة أولى وأما الشعر فلا حجة فيـــه لان الحفظ هناك أراد به الحفظ من الحنث والمخالفة وقوله ان الحفظ من المخالفة والحنت قد علم من آخر البيت لايصح لانه اذا حمله على تقليل البمين حمل أيضا على ماعــلم من أول البيت لانه قال قليل الآلايا فقد ساوينا في الاحتجاج بالبيت واشتركنا في الاستشهاد به على مابدعيه كل واحد منا من المراد به وأما الدليل الثاني الذي ذكرته فهو صحيح وقوله ان هذا يبطل بمسألة اليمين في الطلاق فلا يلزم وذلك أن السبب هناك هواليمين لان الطلاق به وقع ألا ترى أنَّه يفصح في اليمين بايقاع الطلاق فيقول ان دخلت الدار فأنت طالقوانما دخل الشرط لتأخير الايقاع لاالتغيير ولذلك قالوا الشرط يؤخر ولا يغدير فحين كان الطلاق واقعا باليمين كانت هي السبب فكان الضهان على شهودها لان الايقاع حصل بشهادتهم وأما في مسئلتنا فاليمين ليس في لفظها مايوجب الكفارة فلميجز أن تكونسبيا في ايحابها وأما الدليل الثالث الذى ذكرته ۲٤ _ طبقات _ لث

- 111 - 11

من كون الكفارة موضوعة لتكفير الذنب فسحيح وما ذكرته من ان الكفارة تجب مع عدم المأثم وهو في تنل الخطا ويجب في اليمين على الناسي والمكر. وعندنا لاائم على واحد منهم فلا يصبح وذلك ان في هذه المواضع ماوجبت الا لضرب من التفريط وذلك ان الخاطيُّ هو الذي يرمي إلى غرض فيصيب رجلًا فيقتله أو يرمي رجـلًا مشركاتم يتبين أنه كان مسلما فتحب عليه الكفارة لانه قد اجترأ عليه بظنه في هذه المواضع وترك التحرزفىالرمى واذا أصاب مسلما فقتله علمنا آنه فرط وترك الاستظهار في الرمَّى فكان ايجاب الكفارة لما حصل من جهته من النفريط ولهذا قال تعالى في قتــل الخطا فصيام شهرين متتابعين توبة من الله وهــذا يدل على أن كفارة قتل الخطا على وجه التطهير والتوبة وأما الفصل الثانى وهو النقض فلايلزم وذلك أن الجرح هو السبب في فوات الروح واذا وجـد الجرح وسرى الىالنفس استند فوات الروح ا ذلك الجرح فصار قاتلا به فيكون الجرح سبب ايجاب الكفارة وتكلم القاضى ابو الطيب على الفصــل الاول بأن قال قد ثبت أن اليــمين لا يجوز أن يغير صفة المحلوف عليه فاذا فمل فكانهأتم فكانى أدلك في هذا الى الاجماع وذلك أنى لا أعلم خلافاللأئمة انه اذا حلف لا يشرب الماء أولا بإكل الخبز انه يجوز الاقدام وأنه ٧ اثم عليه في ذلك وهذا القدر فيه كفاية والذى يبين فساد هذاوأنه لا يجوز أن يكون فبه اثم هو ان النبي صلى الله عليهوسلم آلى من نسائه وكفر عن يمينه ولا يجوز أن ينسب التبي صلى الله عليه وسلم أنه فعل ما أثم عليه وأما الآية التي استدل بها فقد ثبت اويلها وأن المراد بها ترك اليمين وقوله أن هذا يقتضي حفظ يمين موجودة فلا يصح لانه يجوز أن يستعمل ذلك فيما ليس بموجود ألآترى انهم يقولون احفظ لسانك والمراد به احفظ كلامك والكلام ليس موجودا والدليل على أنهم يريدون به احفظ كلامك قول الشاعر

احفظ لسانك لاتقول فتبتلى ان البلاء موكل بلنعلق والذي يدل على صحة ماذكرت من الشمر وهو قوله قليل الالاياحافظ ليمينه وقولك في ذلك أراد به حفظ اليمين من الحنث والمخسالفة فقد ثبت ان ذلك قد بينه في آخر البيت بقوله وان بدرت منه الالية برت فلا يجوز حمل اللفظ على التكرار اذا أمكن حمله على غير التكرار وقولك ان مثل هسذا يلزمك في تاويلك فلا يصح لان قوله قليل الالاياحافظ ليمينه جملة واحدة والمراد به معنى واحد والثانى منهما يفسر الاول -1 \wedge -

ويدل عليه أنه لم يعطف أحدهما على الآخر وليس كذلك ماذكرت من الدليل في المصراع الثاتى لأن حناك استأنف الكلام وعطف على ماقبله بالواو فدل على ان المراد به غير الاول وهو الحفظ من الحنت والمخالفة فلا يتسساوى في الاحتجاج بالبيت وما ذكرت من الدليل الثسانى ان اليمين قد يمنع الحنت فقد نقضته باليمين بالطلاق المعلق على دخول الدار وهو نقض لازم وذلك ان وقوع الطلاق يوجب الحنت كالكفارة من جهة الحنث فاذا كان الطلاق الواقع بالحنث يستند الى اليمين فيجب مايتْعلق به من الضمان على شهود اليمين بحيث دلك أن تكون الكفارة الواجية بالحنث تستند الى اليمين فيتعلق وجومها بها فبكون البمين والحنث بمنزلة الحول والنصاب حيث كانا سيبين في ايجاب الزكاة اذا وجد أحدهما جاز الاخراج للزكاة قبل وجود السبب الآخر واما أنغصالك عنه بانالطلاق يفصح به في لفظ اليمين فكان واقماوانما دخلالشرط لتأخير ماأوقعه باليمين فلا يصح وذلك أنه اذاكان الطلاق مفصحابه في لفظ الحالف فالكفارة في مسئلتنا مضمنة في اليمين بالشرع وذلك ان الشرع علق الكفارة على ماعلق عليه الحالف بالطلاق الطلاق عليه فيما علق به الطلاق بالتزامه وعقده فوجب أن تتعلق به الكفارة في الشرع في اليمبن باللهعز وجل فداخله القاضي أبو الحسن بان قال من أصحابنا من قال ان الزكاة تجب بالنصابوالحول تاجيل والحقوق!لمؤجلة يجوز تعجيلها كالديون المؤجلة فقال له القاضي أبو الطيب هذا لايصح وذلك ان الزكاة لوكانت واجبة بالتصاب وكان الحول تأجيلا لها لوجب اذا ملك أربعين شاة فسجل منها شاة قبل الحول وبقي المال ناقصا الى آخر الحول أن يجزئه لانالنصاب كان موجودا حال الوجوب ولما قلتم اذا حال الحول والمال باق على نقصانه عن النصاب انها لأنجزته وجعلتم العلة فيه أنه إذا حاء وقت الوجوب وليس عنده نصاب دل على إن الوجوب عند حلول الحول لاملك النصاب واما دليلك الثالث على هذا الفصل فمقد بينا بطلافه بما ذكرناء من أن الخاطي والناسي وقولكان الخاطي أيضاماوجب عليهالا لضرب من التفريط حصل من جهته فلا يصح لاني ألزمك مالا تفريط فيه وهو الرجل إذا رمى وسدد الرمى ورمى وعرضت له ريح فعدلت بالسهم الى رجل فقتلته أورمي الى دارالحرب فاصاب مسلما فانالرمي مباح مطلقا والدار دار مباحة ولهذايجو زمباغتتهم ليلا ونصب المنجنيق عليهم ولايلز مالتحفظ مع اباحة الرمي على الاطلاق ثمو جب عليه الكفارة فدل على أنه ليس طـريق إيجابنا الكفارة ما ذكروه من الاثم ويدلك على ذلك أن -1 M - .

الناسى ليس من جهته تغريط ولا انم وكذلك مراستكره عليه ولهذا قال صلى الله عليه وسلم عفا الله لا. من الخطا والنسيان وما استكر هوا عليه ثم أوجب عليهم الكفارة فدل هذا كله لى ما ذكرت على أنه لا اعتبار في وجوب الكفارة بالاتم والتفريط ويبين صحة هذا لو حلف لا يطيسع الله تعالى أوجبنا عليه الحنث والمخالفة وألزمناء الكفارة ومن المحال أن تكون الكفارة واجبة للام وتغطية الذنب ثم نوجبها في الموضيح الذى توجب عليه أن يحنث وأما النقض فلم يجزفيه أكثرمما تقدم فاجاب التاضي أبو الحسن الطالقانى عن الفصل الاول بانقال إمادعاء الاجماع فلايصح لان أصحابًا كلهم مخالفون ولا نعرف اجماعا دونهم وأما تأويل الآية على ثرك اليمين فهو مجازا لان حفظ اليمين يقتضى وجود اليمين وقولهم احفظ لسانك آنما قالوء لانهم أمروه بحفظ اللسان واللسان موجود وهاهنا اليمين الذى تأولت الآمة عليها غير موجودة وما ذكروم من الشعر فقد ذكرت أنه مشترك الاحتجاج وما ذكروه من العطف فلا يصحلانه يجوز الجمع بالواوكما يجوز بغبرها وأماالدليل الثانى فلا يلزم عليهما ذكرت من اليه ين بالطلاق وذلك أن الايقاع هناك باليمين و لهذا أفصح به في لفظ اليمين وأفسح به شهود اليمين وأما الدخول فهو شرط يوجب التأخير فاذاوجدالشرط وقع العلاق باليمين ويكون كالموجودحكما في حال الوقوع وهو عند الشرط ولهذا علقنا الضمان عليه وآما في مسئلتنا فان لفظ اليمين لا يوجب الكفارة الآبرى أنه لو قال ألف سنة والله لافعلت كذالم يجب عليه كفارة واذالم يكنفي لفظه مايوجب الكفارة وجبأن نقف ايجابها على ماتعلق المنع منه وهو الحنت والمخالفة وأمامسئلةالن كاةفلاتصح لأنه يجوز أن يكون الوجوب بملك النصاب ثم سقط هذا الوجوب بنقصان النصاب في آخر الحول ومثل هذا لايمنع أصولنا ألا ترى أن من صلى الطهر في بيته صحت صلاته ٍ فاذا سعى الى الجمعة ارتفعت وورد عليه بعد الحكم بصحتها ما نقضها كذلك في مسألة الزكاة لا يمنع أن يكون مثله وأمالدليل الثالث فهوصحيح وما ذكروه من تسديد الرمى والرامي الي دار الحرب فلا يلزم وذلك أن القاضي أعزهالله ان فرض الكلام في هذاالموضع فرضت الكلام في الغالب فيها والغالب أن الغتــل الذى يوجب الكفارة لأيكون الإ يضرب من التفريط فان اتفق في النسادر من ســدد الرمى وتحفظ ثم يقتل من تجب الكفارة بقتله فان ذلك نادر والنادر من الجملة يلحق بالجملة اعتبارا بالغالب وأما الناسى فنى حقبه ضرب من التفريط وهو ترك الحفظ لانه كان من سبيسله

-114 -

أن يتحفظ فلا ينسى فحيث لم يفعل ذلك حق نسى فقتل أوجبنا عليه الكفارة تعليم ا له على اله قد قبل اله كان في شرع من قبلنا حكم الناسى والعامد والنائم سوا،فرحم القد هذه الامة ببركة النبي صلى الله عليه وسلم ورفع المأثم عن الناسى وأوجب الكفارة عليه بدلا عن الآثم فلا يجوز أن تكون الكفارة موضوعة لرفع المأثم واما قوله اله لوحلف لا يطيع الله فالا يجوز أن تكون الكفارة موضوعة لرفع المأثم واما قوله اله وجه تكفير الذب فلا يصح لانى قد قدمت في صدر المسألة من الكلام مافيه جواب عن هذا وذلك ان الكفارة تجب لتكفير الماثم غير انه قد يكون من الأيمان ما نقضها عن هذا وذلك ان الكفارة تجب لتكفير الماثم غير انه قد يكون من الأيمان ما نقضها أولى من الوفاء بهما وذلك أن يحلف على مالايجوز من الكفر وقتل الوالدين وغير ذلك من الماسي فيكون الافضل ارتكاب أدنى الامرين وهو الحنث والخالفة لانه يرجع من هذا الآثم الى مايكفر ،ولا يرجع في الآخر الى مايكفره فيجمل ارتكاب الحنت أولى لما في الارتكاب من الاثم المغلط والمذاب الشديد وعلى هذا قوله صلى يرجع من هذا الأثم الى مايكفر، ولا يرجع في الآخر الى مايكفره فيجمل ارتكاب الحنت أولى لما في الارتكاب من الاثم المناب الته ي المات وجب ملى يرجع من هذا الأثم الى مايكفر، ولا يرجع في الآخر الى مايكفره فيجمل ارتكاب الحنت أولى لما في الارتكاب من الاثم المغلط والمذاب الشديد وعلى هذا قوله صلى يرجع من حليا في الارتكاب من الاثم المغلط والمذاب الشديد وعلى هذا قوله صلى عن عينه

معلى مناظرة أخرى بين القدورى والقاضى أبي الطيب الطبرى يهم استدل أبو الحسن القدورى الحننى في المختلمة انه يلحقها الطلاق بأنها ممتدة من طلاق فجاز أن يلحقها ما بتى من عدد الطّلاق كالرجعية فكلمه القساضى أبو الطيب الطبرى الشافعى وأوردعليه فصلين أحدهما أنه قال لآائير لقولك ممتدة من طلاق لان الزوجة ليست بمعتدة وبلحقها الطلاق فاذا كانت المعتدة والزوجة التى ليست بمعتدة في لحاق الطلاق سواء ثبت ان قولك المعتدة لآنائير له ولا يتملق الحكم به ويكون تعليق الحكم على كونها معتدة كتعليقه على كونه مظاهرا منها وموليا عنها ولما لم يصح تعليق طلاقها على كونها معتدة كتعليقه على كونه مظاهرا منها وموليا عنها ولما لم يصح تعليق طلاقها على لمنة كان حال المدة وما قبلها سواء ومن زعم ان الحكم يتعلق بذلك كان محتاجا على المدة كان حال المدة وما قبلها سواء ومن زعم ان الحكم يتعلق بذلك كان محتاجا وفي مسئلتنا هذه ليست بزوجة بدليل انه لايستبيحوطاً ما من غير عقد جديد فهى وفي مسئلتنا هذه ليست بزوجة بدليل انه لايستبيحوطاً ما من غير عقد جديد فهى كالمطلقة قبل الدخول تكلم الشيخ أبو الحسن على الفصل الاول بوجهين أحدهما انه قال لا يحلو القاضى أيده الشيخ أبو الحسن على الفصل الن و يعد في المولان مع الملعة قبل الدخول تكلم الشيخ أبو الحسن على الفصل الاول بوجهين أحدهما انه قال لا يحلو القاضى أيده الشيخ أبو الحسن على الفصل الاول بوجهين أحدهما وفي مسئلتا هذه ليست بزوجة بعدليل انه لايستبيحوطاً ما من غير عقد جديد فهى مطالبا بتصحيح العلة والدلالة على صحتها في هذا الفصل من أحد أمرين اما ان يكون -- 14. ---

عليها بالافساد من جهة عدم التأثير فاذاكان الالزام على هذا الوجه بميلزم لان أكثر مافي ذلك أن هـذه العلة لم تعم جميع المواضع التي يثبت فيها الطلاق وأن الحكم يجوز أن يثبت في موضع مع عدم هــذه العلة وهذا لايجوز أن يكون قادحا في العـــلة مفسدالها يبين صحة هذا أن علة الربا التي يضرب بها الامثال في الاصول والفروع لاتعم جميع المعلولات لأنا نجعل العلة في الاعيان الاربعة الكيل مع الجنس ثم تتبت الربا في الأثمان مع عدم هذه العلة ولم يقل آحد ممن ذهب ان علة الربا معنى واحد ان علتكم لاتمم جميع المعلولات ولاتناول جميع الاعيان التي يتعلق بها تحريم التفاضل فيجب آن يكون ذلك موجبًا لفسادها فاذا جاز لنا بالآفاق منا ومنكم ان نعلل الاعيان الستة بملتين يوجد الحكم مع كل واحد منهما ومع عدمهما ولم يلتفت الي قول من قال لنا ان هذه العلل لاتعم حجيع المواضع فوجب أن يكون قاعدة وجب أن يكون في مسئلتنا مثله وما أجاب به القاضي الجليل عن قول هذا القائل فهو الذي نجيب به عن السؤال الذي ذكر. وأيضا فاني أدل على صحة العلة والذي يدل على صحمها اننا أجمنا على أن الاصول كاما معللة بعلل وقد اتفقنا على أن الاصل الذي هو الرجعية معلل أيضاغير اننا اختلفنا في عينها فقلتم أنتم ان العلة فيها بقاء الزوجية وقلنا العلة وجود العدة من طلاق ومعلوم اتنا اذا عللناء بما ذكرتم من الزوجية لم يبعد واذا عللناء بما ذكرته م العلة تعدت الى المختلعة فيجب أن تكون العلة هي المتعدّية دون الاخرى وأمامعارضتك في الاصل فهي علة مدعاة ويحتاج أن يدل على صحتها كما طالبتني بالدلالة على صحةعلتي وأمامتع الفرع فلا نسلم انها زوجة فان الطلاق وضع لحل المقد وما وضع للحل اذا وجد ارتفع العقد كما قلنا في فسخ سائر العقود وتكلم القاضي أبو الطيب على الفصل الاول بان قال قصدى بمًا أوردتك هي المطالبة بتصحيح الوصف والمطالبة في الدلالة عليه من جهة الشرع وإن الحكم تابع له غرير إنى كشفت عن طريق الشرع له وقلت له اذاكان الحكم يثبت مع وجود هذه الملة ويثبت مع عدمها لم يكن ذلك علة في الظاهر الا أن يدل الدليل على ان هذا الوصف مؤثر في الباب هذا في الشرع فحينئذ يجوزأن يعلق الحكم عليه ومتى لم يدل الدليل على ذلك وكان الحكم نابتا مع وجوده ومع علته وليس معه مايدل على صحة اعتباره دل على انه ليس بعلة وأما ماذكره الشيخ الجليل من علة الربا وقوله انهما أحد العلمل فليس كذلك بل هي وغيرها من معانى الاصول سواء فلا معنى لهذا الكلام وهو حجة عليك وذلك ان - 191 -

الناس لما اختلفوا في تلك العلل فادعت كل طائفةمعنى طلبوا مايدل على صحةماادعوه ولم يقتصروا فيها على مجرد الدعوى وكان يجب أن يعمل في علة الرجمية مثل ذلك لان هذا تعليل أصل مجمع عليه فكما وجب الدلالة على صحةعلة الربا وجب أن يدل أيضا على صحة علة الرجعية واما جريان الربا مع الاثمان مع عدم علة الاربعة فعلة أخرى تثبت بالدليل وهي علة الأثمان واما في مسئلتنا فلم يثبت كون المدة علة في فرعالطلاق فلم يصح تعليق الحكم عليها واماالفصل الثانى فلا يصحوذلك انك ادعيت انالاصول كلُّها معللة وهي دعوى تحتساج أن يدل عليها وأنا لأأسأله لان الاصل المعلل عندى مادل عليه الدليل وأماكلام الشيخ الحجليل أيده الله تمالى على الفصل التساني فان طالبتنى بتصحيح العلة فانما أدل على صحتها والدليل على ذلك انه اذا طلق امرأة آجنبية لم يتعلق بذلك حكم فان عقد عليها وحصلت زوجةله فطلقها وقع عليهالطلاق فلو طلقها قبل الدخول طلقة ثم طلقها لم يلحقها لأنهمها خرجت عن الزوجية فلو أنه عاد فتزوجها ثم طلقها لحقه طلقة فدل على العملة ففيها ماذ كرت وليس في دعوى علتك مثل هذا الدليل واما انكاره لمعنى الفرعفلا يصح لوجهين أحدهما انعنده ان الطلاق لايفيدأ كثرمن نقصان المدةو لايزيل الملك فهذا لايتعلق به تحريم الوطء ومن المحال أن يكون العقد مرتغما ويحل له وطؤهاوالتانى اني أبطل هذاعليه بإنه لوكان قد ارتفع المقد لوجب أن لايستبيح وطأها الا بمقد جديد يوجد بشرائطه من الشهادةوالرضا وغير ذلك لان الحرة لاتستباح الا بنكاح ولما أجمعنا علىأنهلا يستبيبح وطأها منغير عقد لأحدد ل على أن العقد باق وأن الزوجية ثابتة تكلم الشيخ أبو الحسن على الفصل الاول بان قال آما قولك اني مطالب بالدلالة على صحة العسلة فلا يصح والجُمع بين المطالبة بصحة العلة وعدم التأثير متناقض وذلك ان العلة اما أن تكون مقطوعاً بكونها مؤثرة فلا يحتاج فيها الي الدلالةعلى صحتها والمطالبة أو مقطوعا بانها غير مؤثرة 📊 فلا يجوز المطالبة فيها أيضا بالدلالة على صحتها لانمايدل على صحتها يدل علىكونهامؤثيرة فلا يجوز أن يرد الشرع بتعليق حكم على مالا تأثير له من المعانى وانما ورد الشرع بتعليق الحكم دلى المعانى المؤثرة في الحكم واذاكانت الصورة على هذايجوز أن يقال حذا لاتأثيرله ولبكن دل صحته انكانت العلة مشكوكا في كونها مؤثرة في الحكم لم يجز القطع على أنها غير مؤثرة وقد قطع القاضي بان هذه العلة غير مؤثرة فبان بهذه الجملة انه لايجوز أن يمترض عليها من جهة عدم التأثير ويحكم بغسادها بسببه ثم يطالبني.

- 144 -

هذا بتصحيحها لأن ذلك طلب محال جهدا وأما ماذكرت من علة الربا فهو استشهاد صحيح وما ذكر من ذلك حجة على لان كل من ادعى عسلة من الربا ل على بحجتها فيجب أن يكون هاهنا مثله فلا يلزم لاني أمتنع من الدلالة على صحة العلة بل أقول ان كل علة ادعاها المسؤل في مسألة من مسائل الخلاف فطول بالدلالة على صحتها لزمه اقامة الدليل عليها وانمسا امتنع أن بجعل الطريق المسؤل لها وجود الحكم مع عدمها وآنها لاتعم جميع المواضع التي يثبت فيها ذلك الحكم وهو أبقاء الله جعل المفسد لهذه العلة وجود نفوذ الطلاق مع عدم العلة وذلك غير جائز كما قلنا في علة الربا في الاعيان الاربعة أنهاتغقدويبتي الحكم وأما اذاطالبتني بتصحيح العلةواقنصرت علىذلك فانى أدل عليها كما أدل على صحة العلة التي ادعيتها في مسألة الربا وأما الفصــل الثاني وهو الدلالة على صحة العلة فان القاضي أيده الله تعلق من كلامه بطرفه ولم يتعرض لمقصوده وذلك أبى قلت أن الأصول كلما معللة وأن هذا الأصل معلل بالأجاع بيني وبينه وانما الاختلاف في عينالعلة فيجب أن يكون بما ذكرناه هو العلة لآنها تتمدى فترك الكلام على هذا كله فأخذ يتكلم أن من الاصول مالا يعلل وانه لاخــلاف وهذا لا يصح لانه لاخلاف أن الاصول كلها معللة وان كان في هذا خلاف فاناأدل عليه والدليل عليههو انالظواهر الواردة في جواز القياس مطلقةوذلك كقوله تسالى فاعتبروا بإأولى الابصار وكقوله صلى الله عليه وسلم اذا اجتهد الحاكم فاصاب فله أجران فان اجتهد فاخطأ فله أجروعلى انى قد خرجت من عهدته بان قلت ان الاصل الذي تنازعنا عليه معلل بالاجماع فلا يضرني مخالفة من خالفه في سائر الاصول وأما المعارضة يانه لايجوز أن يكون المعنى في الاصل ماذكرنا من ذلك النكاح ووجود الزوجية يدل على ذلك ان هذا المعنى موجود في الصبى والمجنون ولايتعدى طلاقهما فثبت ان ذلك ليس بعلة وانما العلة ملك ايتماع الطلاق مع وجود محل موقمه وهذا المعنى موجود في المختلعة فيجب أن يلحقها وأما معنى الفرع فلا أسلمعوأما ما ذكرت من أباحة ألوط. فلا يصح لانه يطؤها وهي زوجة لانه يجوز له مراجعتها بالفعل فاذا ابتدأ المباشرة حصلت الرجعة فصادفها الوطء وهي زوجة وأما أن يبيح وطأها وهى خارجة عن الزوجية فلاوأما قوله لوكان قد ارتفع العقد لوجبأن لايستبيحها من غيرعقد كمافال أصحابنا مخيمن باع عصيرا وصار في يد البائع خمرائم تخلل ان البيع يعود بعد ما ارتفع وعلى أصلكم اذا رهن عصيرا فصار خمرا ارتفع الرهن فاذا تخلل

- 197 ---

عاد الرهن وكذلك هاهنا مثله تكلم القاضي أبو الطيب على الفصل الأول بان قاك لِيس في الجمع بين المطالبة بالدليل على صحة العلة وبين عدم التأثير مناقضة وذلك انى اذا رآيت الحكم تبت مع وجود هذه العلة ومع عدمهاعلى وجهوا حدكان الظاهران هذاليس بعلة للحكم الاآن يظهر دليل على أنه علة فنصير اليه وهذا كما نقول في القياس أنه دليل على الاحكام الا أن يعارضه ما هو أقوى منه فيجب تركه وكذلك خبر الواحد دليل في الظاهر يجب المصيراليه الا أن يظهر ما هو اقوى منه من نصالقرآن او خبرمتواتر فيجب المصير اليه كذلك هاهنا الظاهر بما ذكرته أنه دليل على ذلك ليس بعلة ألا أن تقم دليلا على صحته فنصير اليه واما علة الربا نقد عاد الكلام الي هذا الفصل الذي ذكرت وقد تكلمت عليه بما يغنى عن اعادته واما الفصل الثانى فقد تكلمت عليه يما سمعت من كلام الشيخ الجليل ايده الله وهو أنه قال الاصول كلها معللة واما هذه الزيادة فانى سمعتها وأنا المتكلم على الجميع وأما دليلك على أن الاصول كلها معللة فلا يصح لان الظواهر التي وردت في جواز القياس كلها حجة عليك لأنها وردت بالامر بالأجتهاد فمادل عليه الدليل فهو علة يجب الحكم بها وذلك لا يقتضى ان كل اصل معلل واما قولك ان هذا الاصل مجمع على تمليله وقد انفقنا على ان العلة فيه احدالمعنيين اما المعنى الذى ذكرته واحدهما يتعدى والآخر لايتعدى فيجبان تكون العلة فيهما ما يتعدى لان اتفاقى معك على أن العلة أحد المعنيين لا يكفى في الدلالة على صحة العلة وان الحكم معلق بهذاالمعنى لان اجماعنا ليس بحجة لانه يجوز الخطاعليناو انماتقوم الحجة بمايقطع عليها تفاق الامةالتى اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بعصمتها وأماقو لك أن علتى متعدية فلا يصح لان التعدى انما يذكرلترجيح احدى الملتين على الاخرىوفي ذلك نظرعندى أيضا واما ان يستدل بالتعدى على صحة العلة فلا ولهذا لم نحتج نحن وايا كم على مالك في علة الربا بان علتنا تتعدى الى مالا تتعدى علته ولا ذكر أحد في تصحيح علة الربا ذلك فلا يجوز الاستدلال به وأما فصــل المعارضة فان العلة في الاصل ماذكرت وأما الصى والمجنون فلا يلزمان لان التعليل واقع لكونهما محلا لوقوع الطلاق ويجوز أن يلحقهما الطلاق وليس التعليل للوجوب فيلزم عليه المجنون والصى وهذا كما نقول ان القتل علة ايجاب القصاص ثم نحن نعلم ان الصبى لايستوفي منه القصاص حتى يبلغ وامتناع استيفائه من الصبي والمجنون لايدُل على أن القتل ليس بعلة لايجاب القصّاص كذلك هاهنا يجوز أن تكون العلة في الرجعية كونها زوجة فان كانت لايلحهقاالطلاق

۲۰ _ طبقات _ ۲۰

- 198 -

من جهة الصي لان هذا أن لزمني على اعتبار الزوجية لزمك على اعتبار الاعتداد لأنك جعلت العلة في وقوع الطلاق كونها معتدةوهذا المعنى موجودفي حقالصي والمجنون فلا يتعدى طلاقهما ثم لايدل ذلك على أن ذلك ليس بعلة وكل جواب له عن العسبى والمجنون في اعتبار العدة فهو جوابنا في اعتبار الزوجية وأماعاة الفرع فصحيحة أيضا وانكارك لها لايصبح لما ثبت ان من أصلك ان الطلاق لايفيد أكثر من نقصان العدد والذي يدل عليه جواز وط الزوجة ومازعمت من أن الرجعة تصح منسه بالمباشرة غلط لأنه ببتدئ مباشرتها وهى أجنبية فكان يجب أن يكون ذلك محر ماويكون تحريمه تحريم الزناكما قال صلى الله عليه وسلم العينان تزنيان واليدان تزنيان ويصدق ذلك الفرج ولما قاتم أنه يجوز أن يقدم على مُباشرتها دل على أنها باقيــة على الزوجية وأماما ذكرت من مسألة العصير فلا يلزم لان العقود كلها لاتعود معقودة الا بسقد جديد يبين صحة هذا البيم والاجارات والصلح والشركة والمضاربات وسائر العقود فاذاكانت عامة العقود على ما ذكرناه من أنها اذا ارتفعت لم تعد الا باستئناف امثالها لم يجز ابطال هذا بمسألة شاذة عن الاصول وهذاكما قلت لابى عبدالله الجرجانى وفرقت بين ازالة النجاسة والوضوء بان ازالة النجاسة طريقها التروك والتروك موضوعة على أنها لاتغتقر الى النية كترك الزنا والسرقة وشرب الحمر وغير ذلك فالزمني على ذلك الصوم فقلت له غالب التروك وعامتها موضوعة على ماذكرت فاذا شذ منها واحد لم ينتقض به غالب الاصول ووجب رد المختلف فيه الى ماشهد له عامة الاصول وغالبها لانه أقوى في الظن وعلى أن من أصحابنا من قال إن المقد لاينفسخ في الرهن بل هو موقوف مراعى فعلى هذا لا أسلمه ولان أصل أبى حنيفة ان العقد لايزول والملكلا يرتفع تكلمالشيخ أبوالحسن على الفصلالاول بان قال قد ثبت انالجم بين المطالبة بتصحيح الملة وعدم التأثير غير جائز واماماذكرت من أن هذا دليل مالم يظهر ما هوأقوى منهكما نقول في القياس فلا يصح وذلك أنا لانقول انكل قياس دليل وحجة فاذا حصل القياس في بعض المواضع فعارضه اجماع لم نقل ان ذلك قياس صحيح بل نقول هو قُياس باطل وكذلك لانقول ان ذلك الخبر حجة ودليل فاما القاضي أيده الله فقد قطع في هذا الموضع بان هذا لاتأثير له فلا يصبح مطالبته بالدليل على صحة العلة وأما الفصل الآخروهي الدلالة على ان الاسول معللة فقد أعاد فيه ما ذكر. آولا من ورود الغلواهر ولم يزد عليه شيئا يحكى وأما قولك اناجماعي واياك ليس

بحجه فانا لم أذكر ملانى جعلته حجة وانما ذكرت انفاقنا لقطع المنازعة واما فصل المتعدى فصحيح وذلك انى ذكرت في الاصل علة متعدية ولا خسلاف ان المتعدية يجوز أن تكون علة وعارضى أيده الله بعلة غير متعدية وعندى ان الواقفة ليست يعلة وعنده ان المتعدية أولى من الواقفة فلا يجوز أن يعارضنى بها وذلك يوجب بقاء على على محتها وأما المعارضة فان قولك ان التعليل للمجواز كماقلنا في القصاص فلا يصحلانه اذاكانت علة ملك ايقاع الطلاق ملك النكاح وقد علمنا ان ملك الصبى ثابت وجب ايقاع طلاقه فاذا لم يقع دل على أنذلك العقل ليس بعلة وأما القصاص فلا ينداك لما ثبت له القصاص فلا يلزم لان منك الما تعلق ملك ايقاع الطلاق ملك النكاح وقد علمنا ان ملك الصبى ثابت وجب ايقاع طلاقه فاذا لم يقع دل على أنذلك العقل ليس بعلة وأما القصاص فلا يلزم لان مناك لما ثبت له القصاص وكان المقل هو العلة في وجوبه جازان يستوفي له لان الولى يستوفي له القصاص وكان المقل هو العلة وأماقولك ان مندل هذا يلزم على على فلايس لانى قلت معتدة من طلاق فلا يتصور ان يطلق الصي فتكون امرأته معتدة من طلاق فالزمه القاضى المجنون اذا طلق امرأته

🔫 ومن الغرائب والفوائد 🕽

عن القاضى أبى الطيب حكى القاضى أبو الطيب في التعليقة وجها ان القضاءسنة وليس بفرض كفاية قال ابن الرفمة لمأره لغيره و نقل النووى في المنثورات ان القاضى أباالطيب قال في شرح الفروع ان من صلى فريضة ثم أدركها في جاعة فصلاها ثم تذكر انه نسى سجدة من الصلاة الاولى لزمه ان يعيدها لان الاولى بترك السجدة قد بطلت ولم يحتسب له بما بعدها لان الترتيب وستحق في أفعال الصلاة وان ذلك لا يتخرج على الحلاف في ان الاولي الفرض أوالثانية (قلت) وهذا هو الفقه الذى ينبغى غيرانى لمأجد كلام القاضى أبى الطيب في شرح الفروع صريحا في انه لا يتخرج على الحلاف بل قال وأما الثانية فلا يحتسب بها لانه فعالما بنية التطوع ثم قال فان قال قائل أليس قال الشافى رضى المدعنه يحتسب الله بايهماشاء فالجواب ان أبا اسحاق المروزى قال قال الشافى في هذا في الجديد وقال الاولى فريضة والثانية سائلية يفمالها بنية التطوع ورجع عن لافرض وهذا الكلام يدل على ان من يمنع كون الثانية سنة يمنع لزوم الاعادة وفي هذا في الجديد وقال الاولى فريضة والثانية سنة والحال فيا يدل على ان الثانية سنة القديم لايقال ان الله يحتسب ماشاء ولم يقسل ان الثانية يفمالها بنية التطوع ورجع عن القدام وهذا الكلام يدل على ان من يمنع كون الثانية سنة يمنع لزوم الاعادة وفي المرض وهذا الكلام يدل على ان من يمنع كون الثانية سنة يمنع لزوم الاعادة وفي الموال الاول من فتاوى الفزالى المتهورة مايقتضى الفراغ من انه لوصلى فى بيته مم السؤال الاول من فتاوى الغزالى المتهورة مايقتضى الفراغ من انه لوصلى فى بيته مم عليه الغزالى قال القاضى أبوالطيب في تعليقته في كتاب الشهادات (فرع) السائل هل

تُقبل شهادته أولاينظر فانكان يسأل الناس منحاجة لم ترد شهادته لأنه اذالم يكن له قوة أمربالدؤال وانكان يسأل الناس من غير حاجة لم تقبل شهادته لانه يكذب في قوله انه محتاج لانه لولم يقل ذلك لم يدفع اليه شيَّ وأما اذاكان ممن لايسأل ولكن النساس يحملون اليه الصدقات فانه ينظر فانكانوا يحملون اليه من الصدقات النفل والتطوع لمترد شهادته لان ذلك يجرى مجرى الهبات والهبات لاتمنع من قبول الشهادة وان كانت الصدقات من الفرائض فلا يخلو من أحد أمربن اما ان يكون غنيا أوفقيرا فان كان فقيرا حلاله ذلك وقبلت شهادته وانكان غنيا لم يخل من أحد أمرين اما ان يكون جاهلاأوعالمها فانكان جادلا لاي.لم أنه لايجوزله أحد الصدية المفروضة مع الغنى لم ترد شهادته لان ذلك خطأ والخطا لأيوجب رد الشهادة وانكان عالمها فانه لاتقبل شهادته لانه ياكل ممالا حراما وهو مستغن عنه وله مستحقون غيره انتهمي بنصمه ولفظه وهي مسائل متفاوتة شهادة القانع وقد قدمنا الكدلام عليها في ترجمة الخطابي وحو السائل الا ان الكلام على شهادته لاهل البيت الذين سألهم لامطلقا وشهادة السائل مطلقا وشـهادة الطفيلي ومن يختطف النثار في الافراح والفرق بين هذه وشهادة القانع ان المأخـــذ في منع شهادة القانع عندمن منها التهمة وجلب النفع والمأخذ في هـذّه المسائل قلة المروءة أو أكلمالا يستحق وقد جمع صاحب البحر أبو المحاسن الرويانى هــذه المسمائل وافتضى إيراده انهما منصوصات فقال فرع قال في الام ومن يثبت عايه انه يغشى الدعوة بغيردعاء من غير ضرو رة ولايستحل منصاحب الطعاموتتابع ذلك منه ردت شهادته لانه ياكل محرما اذاكانت الدعوة دعوة رجل بعينه فانكان طعام سلطان أو رجل يتسب للساطان فدعا الناس اليه فهذا طعام عامة مباح ولاباس به قال أصحابنا انمسا اعتبر تكرر ذلك لانه قد يكون له شبهة حيث لم يمنعه صاحب الطعام واذا تكرر صار دناءة وتبعها فرع قال ولو ذهب مال الرجل بجائحة حلت له المسألة وكذلك اذاكان في مدلمحة واذا أخذها لم أرد شهادته لانهيأ خــذها بحق فانكان يسأل الناس طول عمره أو بعضه وهو غنى لاأقبل شهادته لانه يأخذ الصدقة بغيرحق ويكذب أبدا فيقول انى محتاج وليس بمحتاج فان أعطى الصدقة من غير سؤال ينظر فانكانت صدقة تطوع فلا بأس ولاترد شهادته وانكانت صدقةواجبة فان لميكن علم تحريمها فلا ترد وانعلم بتحريمها ردتشهادته (فرع) اذا نثر على الناس في الفرح فاخذ من حضر لم يكن في هذا مايخرج عن الشهادة لأن كثيرا يزعم انهذا حلال مبآحلان

- ١٩٧ -مالكه أتمسا طرحه لمن يأخذه فاما أنا فاكرهه لمن أخذه من قبل ان يأخذه من يأخذه لفلبة من حضره اما بفضل قوة واما بفضل قلة حياء والمسالك لم يقصد قصده وانمسا قصد الجماعة فاكرهه انتهى لفظ البحر والرافعى اقتصر على مسألة السائل فذكر ان شهادة الطوّاف على الابواب وسائر السؤال تقبل شهادتهم الا ان يكثر الكذب في دعوى الحاجة وهو غير محتاج أو يأخذ مالامحل له أخذه فيفسق قالوه مقتضى الوجه الذاهب الى رد شهادة أهل الحرف رد شهادته لدلالته على خسسته قال القاضى أبو أبي عمر يوم النظر فضرت يوما أنا وجاعة بالباب ننتطره ليخرج فدخل اعرابي بان هذا أبي عمر يوم النظر فضرت يوما أنا وجاعة بالباب ننتطره ليخرج فدخل اعرابي في هذا القرب منا واذا بغراب سقط على نخلة في الدار وصاح ثم طار فقال الاعرابي ان هذا الغراب يقول ان صاحب هذه الدار يموت بعد سبعة أيام قال الحرابي ان هذا وانصرف ثم دخلنا الى أبي الحسن فاذا به متغير اللون فقال احدثكم بامر شغل بالى ان رأيت البارحة في المنام شخصا وهو يقول

منازل آل حماد بن زيد على أهليك والنعم السلام وقد ضاق صدرى لذلك فدعونا له وانصرفنا فلماكان اليوم السابـع توفي الىرحة الله تمالى والله أعلم

﴿ طاهر بن عبد الله الايلاق ﴾ بكسرالالف وسكون الياء المنقوطة باتنين من تحتها وفي آخرها القاف ايلاق هي بلدة الشاش المتصلة بالترك وهدا هو الشييخ الامام أبو الربيع كان اماما في الفقه متضلعا به تفقه على الحليمي وأبي طاهر الزيادي وقر أالاصول على الاستاذ أبي اسحق وروى الحديث عن أستاذيه وأبي نعيم عبد الملك بن الحسن الازهري وعيرهم تفقه عليه أهل الشام وتوفي عن ست وتسعين سنة في سنة خس وستين وأربعمائة

﴿ طاهر بن محمد بن عبد الله بن ابراهيم ﴾ أبو عبد الله البغدادى نزيل نيسابور قال الحاكم كان أطرف من رأينا من العراقيين وأتقاهم وأحسبهم كتابة وأكثرهم فائدة سمعت أبا عبد الله بن أبي ذهل يقول مارأيت من البغداديين أكثر فائدة من أبي عبد الله سمع أبا حامد الحضرمى وأبا بكر احمد بن القام الفر انضى وأقر انهماتوفي بنيسابور يوم الحيس الثامن من ربيع الاول سنة ثلاث وتمانين وثانيائة وروى عنه الحاكم وهذا كلامه قال ابن الصلاح وهو فيا احسب أبو الاستاذ أبي منصور البغدادي عبد القاهر - 191 -

ابن طاهر (قلت) ماأوردناممن نسب هذا هو ماأورده الحاكم وقد أسقط ابن الصلاح اسم أبى هذا فقال طاهر بن عبد الله وذكره بعد القاضي فكتب شيخنا المزى يقدم قاماً كُتابته اياه بعد القاضي فصواب لان القاضي طاهر بن عبد اللهوهذا طاهر بن محمد والعين مقدمة على الميم والمزى توهمه كما أورده ابن الصلاح طاهر بن عبدالله فكتب يقدم وهو صحيح لوكان الامركماتوهم لان جده ابراهيم حينئذ جد القاضي طاهر والالف قبل الطاء والذي آراء ان ابن الصلاح لم يقصد هُذا بل أراد أن يكتب طاهر ابن محمد فاسقط اسم محمد نسيانا ويدل عليه ذكره اياه بعد القاضىوالله تعالىأعلم الخفر بن مظفر بن عبدالله بن كتنه ﴾ أبو الحسن الحلبي الناصري سمع عبد الرحمن ابن عمر بن نصروعبيد الله الوراق روى عنه السمان وعبدالمزيز الكتاني ومحمد بن أحمد ابن أبى الصقر الانبارى مات سنة تسع وعشرين وأربعمائة العباس بن محمد بن على بن أبي طاهر أبو محمد العباسي 🗲 يعرف بابن الرحا مولده سنة ثلاثين وأربعمائة ومات في ذي القعدة سنة ثمان وسبعين وأربعمائة الج عبد الله بن أحمد بن عبد الله ﴾ الامام الزاهد الجايل البحر أحد أثمة الدنيا يرف بالقفال الصغير المروزى شيخ الحراسانيين هذاأ كترذكرافي الكتب أى كتب الفقه ولانذكره غالباالامطلقا وذاك اذا أطلق قيد بالشاشي وربماأطلق فيطريقةالعراق لقلةذكرهم لهذا والشاشى كثرذكر افيماعداالفقه من الاصول والتفسير وغيرهماكان القفال المروزى هذا من أعظم محاسن خراسان اماما كبير اوبحر اعميقاغو اصاعلى المعانى الدقيقة نتى القريحة ناقب الفهم عظيما لمحل كبرالشان دقيق النظرعديم النظير فارسالا يشق غباره ولا تلحق آثاره بطلا لايصطلى له بنار أسدا مابين يديه لواقف الاالفرار تفقه على الشيخ أبى زيد المروزى وسمع منه ومن الخليل بن أحمد القاضي وجماعة وحدث وأملى ذكره الامام أبو بكر محمد بن الامام أبى المظفر السمعانى في أماليه فقالكان وحيد زمانه فقها وحفظا وورعا وزهدا وله في فقه الشافعي وغيره من الآثار ماليس لغيره من أهل عصره قال وطريقته المهذبة في مذهب الشسافعي التي حملها عنه فقهاء أصحابه من أهل البلاد أمتن طريقة وأوضحها تهذيبا وأكثرها تحقيقا رحل اليه من البلاد للتفقه عليه فظهرت بركته على مختلفيه حتى تخرج به جماعة كثيرة صاركوا أثمة في البلاد نشروا علمه ودرسوا قوله هذا كلامه والقفال رضى الله عنه أزيد مما وصف وأبلغ مما ذكر وقد صار معتمد المذهب على طريقة العراق وحامل لواثهاأبو حامد الاسفرايني وطريقة خراسان والقائم باعبائها

- 199 -

القفال المروزى همسا رحمهما الله شيخا الطريقتين اليهما المرجع وعليهما المعول وكان القفال قد ابتدأ التعلم على كبر السن بعد ماأننى شبيبته في صناعة الاقفال وكان ماهرا فيها روى عن الشيخ أبي محمد الجويني انه قال كان القفال صنع قفلا مع جميع آلاته من وزن أربع حبات من حديد قال الشيخ أبو محمد أخرج القفال يدمفاذا على ظهركفه آثارالمجل فقسال هذا من آثار عملى في ابتداء شبابي قال السمعانى أبو بكر وسمعت جماعة من مشايخنا يذكرون أنه ابتدأ العلم وهو ابن ثلاثين سنة فبارك الله له حتى ربا على أهل عصره وصار أفقه أهل زمانه قال الشيخ أبومحمد وسمعت القفال يقول ابتدآت العلم وأنا لاأفرق بين اختصرت واختصرت قال ابن الصلاح أظنانه أراد بهذمالكلمة الاولى من مختصر المزنى وهو قوله اختصرت هذا من علم الشافعي وأراد آنه لم يكن يدرى من اللسان العربي مايفرقبه بين ضم تاءالضمير وفتحها وقال ناصر العمرى لم يكن في زمان أبى بكر القفال أفقه منه ولا يكون بعده مثله وكنا نقول انه ملك في صورة انسان وكان القفال رحمه الله مصابا باحدى عينيه قال أبو بكر السمعانى سمعت الامام والدى يقول سئل القفال في مجاس وعظه هل يقضى الله على عبده بسوء القضاء فقال لعم فقد أدركني سوء القضاء وعور احدى عيني وقال القاضي الحسين كنت عند القفال فآتاه رجل قروى وشكا اليه أن حماره أخذه بمضأصحاب السلطان فقال لهالقفال أذهب فاغتسل وادخل المسجد وصل ركعتين واسأل الله تعالى ان يرد عليك حمارك فاعاد عليه القروى كلامه فاعاد القفال فذهب القروى ففحل ماأمره به وكان القفال قد بعث من يرد حماره فلما فرغ من صلاته رد الحمار فلما رآه على باب المسجد خرج وقال الحمد لله الذي رد على حماري فلما انصرف سئل القفال عن ذلك فقال أردت أن احفظ عليه دينه كي مجمد الله تعالى وقال ناصر العمري احتسب بعض الفقهاءا لمختلفين الى القفال على اتباعالامير بمرو فرفع الاميرالامر الى السلطان محمود وذكر انالفقهاء آساؤا الادب في مواجهة الديوان بمنا فعلوا فكتب محمود هل يأخذ القفال شيأ من ديواننا فقيل لافقال هل يتلبس من أمور الاوقاف بشيُّ فقيل لا قال فان الاحتساب لهم سائغ فدعهم وقال القاضي الحسين كان القفال في كثير من الاوقات في الدرس يقع عليه البكاء ثم يرفع رأسه ويقول ماأغفلنا عمسا يراد بنا رضي الله عنه تفقه القفال على جمساعة وكان تخرجه على يدالشيخ أبى زيد وسمع الحديث بمرو وببخارى وبيكند وهراة وحدث في آخر عمره واملى ومات سنةسبع عشرة وأربعمائةوهو ابن تسعين

= ... =

سنة ودفن بسنجدان وقبره بها معروف يزار رحمة الله ورضوانهعليه آمين حج ومن الرواية عن الشيخ القفال ٢

آخبرنا الحافظ أبو العبساس ابنالمظفر سماعا عليه أنبأنا أحمد بن هبة الله بن عساكر أخبرنا أبو روح اجازة أخبرنا أبو زاهر بن طاهر أخبرنا القاضي أبو سعد عبد الكريم إبن آحمد الوزان املاء قدم علينا من الرى سنة ثمان وخمسين وأربعمائة أخبرنا الامام آبو بكر عبدالله بن أحمد القفال المروزى بها أخبرنا أبو نعم عبــد الرحمن بن محمد النفاري أخبرنا أبو محمد عبدان بن محمد بن عيسي حدثنا أبو الوليد هشام بن عمسار الدمشقي حدثنا صدقة بن خالد عن هشام بن الغار أخبرني حيان أبو النضر قالسمعت واثلة بن الاسقع يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث عن الله تبارك وتعالى قال أنا عند ظن عبدى بي فليظن بي ماشاء كتب شيخنا الحافظ أبو الحجاج المزى ان أبا الفرج عبد الرحمن بن أبَّى عمر وأبا الحسبن بن البخارى أنبأ. عن فضل الله النوقاني عن الحسين بن مسعود البغوى (ح) وأنبأني المشار إليه في غير واحد من مشايخنا أخبرنا ابو العباس أحمد بن محمد بن سعد وابراهيم بن أبي الحسن ابن عمرو الفراء وغيرهما سماعا بقراءة المزى قالوا أخبرنا أبو المجد محمد بن الحسين ابن أحمد القزويني سماعا عليه أخبرنا أبو منصور محمد بن سعد بن محمدجعد العطاري أخبرنا محبى السنة أبو محمد الحسين بن مسعود البغوى حدتنا محمد بن أبي وافع الانماطي حدثنا أبو بكر عبد الله بنأحمد القفال أخبرنا ابو نسم هو محمد بن عبدالرحمن أخبرنا آبو محمد عبدان بن محمد حدثنا هشام بن عمار حدثنا الوليد هو ابن مسلم قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد بن جابر يقول حدثني بشر بن عبيد الله الحضرمي انه سمع أبا ادريس الخولاني يقول سمعت النواس بن سمعان الكلابي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مامين قلب الا وهو بين اصبعين من أصابيع رب المالمين اذا شاء ان يقيمه اقامه ُواذا شاء أن يزيغه ازاغه قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يامقلب القلوب ثبب قابي على دينك والمبران بيدالر حمن يرفع قوما ويصع آخرين الى يوم القيامة

﴿ وهذه أبحاث وفوائد ومسائل عن الشيخ القفال ﴾ قال الامام في النهاية في كتاب اللعان قبل باباً ين يكون اللعان لما ذكر انقذف الصبى وان لم يوجب عليه حدا ولا تعزيرا للمقذوف يتعلق بطلبته ولكن يعزره القائم عليه

لاساءة أدبه كما يفعل ذلك فيسائر جهات التأديب انالقفال قال اذاهم بتأديب المراهق فبلغ انكف عنه وانكان واليالان البلوغ أكمل الروادع والعقل الذى قضي الشرع بكماله آبين رادع قال يعنى القفال وهل نامر الطفل بقضاء مافاته من الصلوات مادام طفلا فاذا بلغ كففنا الطلب عنه أنتهى والمسئلتان غريبتان المستشهد عليهما والمستشهد بهما ذكر الشيخ أبو محمد انه لاخلاف ببن أصحابنا انه اذاوقف الامام على الارض في الدار والمأموم على سطح الدار ان صلاته أى المأموم باطلة ولا تصبح الصلاة على السطح بصلاة الامام على الارض الافي المسجد قال حتى كان الشيخ القفال يستنزل الناس عن جدار المصلى يوم العيد لان مصلى أهل مرو بقعة مغصوبة وكل مسجد بني في بقعة مغصوبة فليس بمسجد انتهبي(قلت)ولعل مصلى أهل مرو أتخذ مسجدا والا فمروليس به مصلى ولولم يكن مغصوبا لايعطى حكم المسجد كما قاله الغزالي في الفتاوي وهو واضح وقد تنهت من هذه الحكاية عن ألقفال لفائدة كانت تدور في خلدى فاني لمما سمعت هذه الحكاية انتقل ذهني إلى أن القفال لم لامنع الناس عن الصلاة في المصلى لان الصلاة في المغصوب حرام فكما منعهم عما لا يصح كذلك ينبغي ان يمنعهم عما يحرمهم فكرت فيان هذه البقعة جازان يكون مستحقهاقد مات وماتت ورثتهوا نتقلت الى بين المال كما هو الغالب على كثير من المغصوبات التي يتمادى عليها الزمان وأقول في مثل ذلك اذا انتقلت الى بيت المــال خرجت عن حكم الغصب ولم تصر مسجداً لانهالم تبن وقت الاستحقاق مسجدا فلمارجعت مسجداكان الوقف بإطلا لان حكم النصب قدكان باقيا وهذا شي كان يدور في خلدى ثم تايد بهذه الحكاية وكان سبب دورانه في خلدى انه حكى لي عن الوالد رحمه الله أنه كان في أول أمره لايدخل الى المدرسة المنصورية لانه قيل ان الملك المنصور قلاوون غصب ساحتها ثم لما ولى الوالد تدريسها سنة احدى وعشرين وسيعمائة صار يدخل للدرس ففكرت مع علمي من حاله بإن الدنيا لم تكن تحمله على الوقيعة في شبهة عن جواب ما لمله يقال كيف دخلها عند ولاية التدريس وترك التورع الذى كان يفعله فوقع لى أنه لمل المغصوب منه أوورثته كانوا موجودين فيأول امرالشيخ الامامالوالد وكآن وجودهم محتملاتم تحقق فقدهم وانتقال الساحة الى بيت المال فصار يدخل لكونهاأرض بيت المال واشترك المسلمون فيها وهذا يعتضد عا ذكرت عن القفال ويحتمسل أيضا أن الدخول حيت لم يكن مدرسا دخول في الشبهة لا لغرض ديني وبعد التدريس دخول لغرض لعله أحم ۲۲ _ طبقات _ لث

- 4.4 -

في نغار الشارع من الورع فهذان جو ابانقال القاضي الحسين في تعليقه من باب صلاة التطوع كان القفال يقول وددت أن أجد قول من سلف القنوت في الوتر في جميع السنةفتفحصت عنه فما وجدت احدا قالبه قال القفال وقد اشتريت كتاب ابن المنذر في اختلاف العلماء لهذه المسألة خاصة ففحصت عنها فلم أجد أحدا قال به الا مالكا فانه قال بالقنوت في الوثر في جميع شهر رمضان دون غيره من الشهور (قلت)كانه يعنى بالسلف الصحابة والتابعين ومن بعدهم الى زمان مالك والشافعي والافقدقال بهفيالوتر في جميع السنة من أصحابنا أربعة منهم اثنان استبعد حقاقو لهما على القفال وهماأبو الوليدالنيسابورى وأبو عبد الله التبريزى وأبو منصور بن مهران وأبو الفضل بن عبدان واختار مالنووى في تحقيق المذهب ولكن توقف الوالد رحمه الله في موافقته على اختيار مقال اذ ليس في الحــديث تصريح به ولما رأيت فحص القفال عن أقاويل السلف في هذه المسألة فكشفت أو عب الكتب لاقاويلهم وهو مصنف ابن أبي شيبة فوجدته قال حدتنا آزهر السمان عن ابن عون عن ابراهيم عن عبد الله أنه كان يقول القنوت في السنة كلها قال وكان ابن سيرين لا يراء الافي النصف من رمضان ثم روى عن الحسن آن الامام يقنت في النصف والمنفرد يقنت الشهر كله ثم روى بسنده الى ابراهيم قالكان عبد الله لا يقنت السنة كلها في الفجر ويقنت في الوتر كل ليلة قبــل الركوع قال أبو بكرهذا القول عندنا(قلت)فهذا أبو بكر بن أبي شيبة قد نقل عن ابراهبم عن عبدالله وهوابن مسعوداً نه يقنت في الوتر في السنة كلها وقال اى ابراهم نفسه وهو النخمي وارتضاء أبو بكر وهو ابن ابي شيبة فهؤلاء ثلاثة من السلف وقد ذكر ابنأبي شيبةذلك في فصل من قال بالقنوت في النصف من رمضان في فصول الوتر وقنوته ذكر القفال في فتاويه فيمن اشترى آمة فوطئها قبل أن يستبرئها انه لايحسب لها الاستبراءمادامت تحته يفترشها بل لابد من أن يتجانب عنها حتى تمر بها حيضة قال وكذلك لو كان لايطؤها الا أنه يلحسهاو يباشرها والمجزوم بهفي الرافعي واكثر السكتب انهلايينع الاستبراء الاالوطء لاالملامسة والمعاشرة لان الملك لميمنع الاحتساب فكمذا المماشرة بخلاف المدة وذكر في الفتاوى أيضا أنا أذا رأينا في يد رجل ضيعة يدعى أنها وقف عليه لاتصير وقفاوله بيعها بعد ذلك قال كما لوكان بيده مال فقال هذا وديعة عندى ثم باعب فله ذلك قال بخلاف مالوقال وقفهاعلى فلان فانه لايجوز بيعها (قلت) اماعد متجويز بيع من قال وقفها على فلان فظاهر واما تجويز بيح من قال هذه العين وديعة عندى فمتجه ايضا لان القول

- 4.4 -

في العقود قول أربابها ولعل المودع اذن له ان يبيع فلسنا ننقب عن ذلك وأما تمكين من قال هذا وقف على من البيع فموضع نظر يحتمل أن يقال ماقاله القفال ويحتمل إن يحال كلامه على أن له بيعها فيا بينه وبين الله إذا كان كاذبا لا أنا نمكنه أو على أنا نعلم آنه يعنى بكو نهاوقفا عليه آنه هو واقفها على نفسه وبمقتضى هذا له البيحلان الوقف باطل ويدل على هذا أن القفال قال في توجيه قوله لاتصير وقفا أن الانسان لا يقدران يقف على نفسه فكأن اليد لماكانت تدل على الملك فدءوى الوقفية بعد ذلك لا يكون معناها ان غـير. وقفها عليه لئلا يعارض دلالة اليـد فلم يبق الا أن يكون هو الذي وقفها وذلك باطل وان لم يحمل كلام القفال على ما ذكرناه فهو مشكل وبالجملة فيسه تأييد لابن العلاح قال القفال في فتاويه فيمن قال اذا مت فاشتروا من تلثى حانونا إ يبلغ غلته كل شهر خمسيين درهما واجعلوه وقفإ على أن عشرة لطالبي العلم وعشرة للفقهاء وعشرة لليتامى وعشرين لابناء السبيل قال القفال يصح ويعتبر يوم الشراء فيشترى حانوتا ويوقف خمسه على طالبي العلم وخمسه على الفقراء وخمسه على اليتامي وخمسيه على أبناء السبيل ويقفه الوصي هكنا اخماسافانزادتغلة الحانوت من بعد فانه يقسم بينهم وتصرف الزيادة مصرف الاصل وان نقص خمسه نقص على هـــــذا القياس (قلت) وهذا صريح فيآن من وقف مدرسة ونحوها وقدر لارباب الوظائف مقادير بحسب ريع الوقف يوم وقفه فزاد بعد ذلك ان الزيادة تبسط عليهم على النسبة فلوكان ارتياع الوقف مائة وخمسين فقــدر للمدرس خمسـين ولعرشة فقهاءكل فقيه عشرةكان للمدرس الثلث وللفقهاء الثلثان بالغا ما بلغ ونا قصا ما نقص على النسبة المذكورة وهذا في جانب النقصان صحيح ظاهر وأمًا في جانب الزيادة فلا يظهر بل الذي يظهر أن الزيادة لا ترد عليهم والالضاع تقييــد الواقف بالمقدار بالخسين وبالعشرة بل لهأن يرصد الفائض أوينزل عليه فقهاء أو يصرف مصروف المنقطع ولعل الاصلح الزيادة في عــدد الفقهاء والاقيس ارصاده وقد رأينا في حكام حــذا العصر الاخير من حكم بنحو ما أفتى به القفال وما أظنه بلغته فتيا القفال وفيها تاييد له ولسنا عليها بموافقين ولا لفظ القفال أيضا بالصريح فيهاكل الصراحة فليتامل فيه والله تعالى أعلم الجرى نسبة الى خبر بغتج الخامالمعجمة الخبرى نسبة الى خبر بغتج الخاءالمعجمة وسكون الباء المنقوطة بواحدة في آخرها الرآء المهملة وهي ناحية بنواحي شيرازتفقه - 4+8 -

اليشبخ أبوحكم على أبي اسحاق الشيرازي وبرع في الفرائض والحساب وله فيها المصنفات الفائقة وكان يعرف العربية ويكتب الخسط الحسن ويضبط الضبط المسحيح وشرح الحماسة وعدة دواوينكالبحترى والمتنىوالرضي الموسوى وغير ذلك وسمع الحديث الكشير وحدث بالسير وروى عنهسبطه أبو الفضل محمد بن ناصر السلامي الحافظ وكان يكتب المصاحف ويحكى أنه كانذات يوم قاعدا مستندا يكتب في المصحف فوضع القلم من يده واسندوقال والله ان هذاموت طيب هني ثم مات في ذي الحجة سنة ست وسبعين وأربعمائة (عبد الله بن جعفر بن عبد الله ابو منصور الحيلي) توفي في المحرم سنة اتنين وخمسين واربعمائة (عبد الله بن طاهر بن محمد بن شهفور) الامام ابو القاسم التميمي من أهل اسفر اين نزل بلخ فاستوطنها فدرس بالمدرسة النظامية بها وكان أماما في الفروع والخلاف والاصول وله الجاء والمال الكثير والوجاهة الزائدة والمنزلة الرفيمة والسخاءوا لجود حكي أنهلا قدم الانصارىالى بلخ أهدىاليه ماقيمتهالف دينار وقد سمع الحديث من جده لامه الاستاذ آبىمنصور البغدادىومن أبىحسان محمدبن أحمد المزكي وناصرالعمري وغيرهم نوفي ببلخ في جادى الاول سنة ثمان وثمانين وأربعمائة 🗲 عبدالله بن طاهر بن عبد الرحمن بن الحسين بن محمد بن عمر بن حفص بن زيد 🗲 التيمي الشيخ الامام الجليل أخو الامام الحسن * أبوعبد الرحمن النيهي تقدمت ترجة أخيه وستأتى ترجة ولده عبد الرحن بن عبداللهوا بنالسمعاني ترجمكلا من الحسن وعيد الرحمن ولدأخيه عبدالله ولم يذكر لعبدالله هذاتر جةوقدذ كر مآلشيخ ابراهم المروزى في تعليقه في باب حد القذف في مسأله يامؤاجر وقول عبد الله بها أنها صريح في القذف منالعامي كناية منالمميز وهوتوسط بين مقالةأخيه الحسن بالصراحة مطلقاالق قدمناها وذكرنا ان القفال والقاضي الحسين سبقاءاليها ومقالة غيرهم من الاصحاب يانه كناية عبد الله بن العباس بن أبي يحيى بن أبي منصور بن عبدالله بن عبدوس، مات في رمضان سنة احدى وستين وأربعمائة بسرخس عبد الله بن عبدان بن محمد بن عبدان > الشيخ أبو الغضل شيخ همذانومفتيها وعالمها قال شيرويه بن شهردار روى عنه صالح بن أحمد وجبريل وعلى بن الحسن بن ، الربيع وجماعةوسمع ببغداد من أبى الحسين بن أخى منتمى وابن خباب وعمان بن

أللنتاب وأبى حفص الكمتانى والمخلص حدثنا عنه محمدبن عثمان وأحدبن عمر والحسين ابن أخى منتمى وابن عبدوس وأبوه وعلى الحسين وكان ثقة فقيها ورعا جليلالقدر ممن يشار اليه سمعت ابن عثمان يقول لما أغار الترك على همذان أسروا ابن عبدان ثم أنهم عرفوه فقال بعضهم لاتعــذبوه ولكن حلفوه بالله ليخبرنا بما له فانه لايكذب فاستحلفوه فاخبرهم بمتاعه حتى قال لهم على خرقة فيهاخمسة وعشرون دينارا رميناها في هذا البَّر فما قدروا على اخراجها قال فما سلم له غيرها قال ورآيت بخط ابن عبدان رأيت في المنام رب العزة تعالى وتقدست أسماؤه فتال لى كلاما يدل على المم يخاف على الافتخاربما أولانيه فقلت لهأنا في نفسى اخس ووقع في ضميرى اخس من الروث ثم قال لى أفضل مايدعى به ألاله الخلق والامر مات ابن عبدان في صفر سنة ثلاث وثلاثين و اربسمائة (ومن الفوائد عنه) وقفت على كتاب في العبادات مختصر سمامشرح العبادات رأيت به اصلا صحيحا قديماموقوف بخزانة وقف ابن عروة في الجامع الأموى قال فيه ويقنت هندى في الوتر في حميم السنة(قلت)وهواختيارالنووى ذكره في تحقيـــق المــــذهب وعليه من أصحابنا هذا الرجل والزبيري وأبو الوليــد النيسابوري وأبو منصور بن مهران نقله الاصحاب عن الاربعة وتوقف الوالد في اختياره قال لانه ليس في حديث القنوت تصريح بآنه في جيع السنة (قلت) وتقدم قريبا في ترجة القفال فيه حكاية سنينه بالاجماع ووقفه عن اختيــاره وفي شرح العبادات لابن عبدان ألفاظ يجب تأويلها واعتقاده أنه لم يرد ظاهرها منها قوله في باب صلاة التطوع ان ركمتي الفجر مسنونة مؤكسدة لايجوز للمنفرد ولا الإمام ولا المأموم تركها بحال فقوله لايجوز تركها متروك بالاجاع على أنها سنة وبقوله قبل ذلك سنة وذكره اياها في التطوع ووقع له مثله في باب صلاة التراويح فقال صلاة التراويح مسنونة لايجوز تركها في المساجد غير ان هذا قد يمكن اجراؤه على ظاهره فلقائل أن يقول يجب علىالامام وأئمة المساجدالاتيان مهالكونها من مصالح الدين وحينئذ لا يجوز تركها لـكونها شعارا تلحق بغرائض الـكـفايَّات أو السنن التي صارت شعارا يقاتل عليها بانكونها على الحلاف فيهاكصلاة الميداذااتفق أهل بلد على تركها وذكر في أواثل هذا الكتاب فيشرحالايمان والاسلام عقيدة لا بأس بها عقيدة رجل أشعرى على السنة ومنها في اواخرها ولايمهوغ لاحدآن يقول انی مؤمن حقا حق يقول ان شاء الله تعالى لان عواقب المؤمنين غيب عنهم انتهى وفيه فائدتان التصريح بوجوب الاستثناء غير أنه قيد المسألة بمن يقول مؤمن حقالابمن يطلق

مؤمن فليتأمل والتصريح بآنه للشك في الخاتمــة وهو أحسن تأويل للقائل بالاستثناء وذكر فيه بعدما ذكران الشك في الكفر ولو بعدمائة سنة كفر ما نصه وكذلك لو تفكر وقال في نفسهأ كفر أملا فقد كفر انتهى وهذا التفكر انكان شكا أونية فقد سبقا في كلامه والافاى شيَّ هو غير حديث النفس المتجاوز عنسه أو هو صريح الاسلام والايمــان فليتأمل ﴿ عبدًا لله بن عبد الكريم بن هوازن ﴾ يُعرف بابي سعد القشيري أكبر أولادالاستاذ أبى القاسم كان اماما كبيرا جيـد القريحة له النصيب الوافر والحظ الجليل الجزيل من التصوف أصوليا نحويا سمع أباكر الحيرى وأبا سعيد الصيرفي وهذه الطبقة وقدم بغداد مع والده سمع من القاضي أبي الطبب وغيره مولده سنة أربع عشرةوأر بعمائة وكان والدء يعامله معاملة الاقران ويحترمه لمسا يراء عليه من الطريقة الصالحة روى عنه ابن أخته عبد الغافر بن اسماعيل الفارسي وقال كان رضيع أبيـــه في الطريقة وفخرذويه وأهله على الحقيقة وأكبر أولاد زين الاسلام المذكور من لآترى العيون مثله في الدهور ذوحظ وافر من العربية كان يذكر دروسا من الاصول والتفسير بعبارته مهذبة لايتخطرف لسانه الى لحن ولايعتر لضعف في معرفته ووهن وقد حصل الفقه وكانت المسائل على حفظه باصولهما ونكتها وبرع في علم الاصول بطبع سيال وخاطر الى مواقع الاشكال ميال سباق الى درك المعانى وقاف على المدارك والمبانى وأما علوم الحقائق فهو فيها كشق القمرتم قال يصف مجلس وعظه وصار مجلسه روضة الحقائق والدقائق وكلماته محرقة الاكباد والقلوب ومواجيده مقطرة الدماء من الجفون مكان الدموع ومفطرة السدور بالتخويف والتفزيع انتهى وقال ابن السمعانى كانتأوقاته ظاهرا مستغرقة في الطهارة والاحتياط ثم في الصلوات والمبالغة فيوصف التكبير وباطنا في مراقبة الحق ومشاهدة أحكام الغيب لايخلو وقته عن تنفس الصعداءوتذكر البرحاء وترنم بكلام منظوم أومنثور يتذكر وقنا مضي انتهى توفي في ذي القعدة سنة سبع وسبعين وأربعمائة قبل أمه السيدة فاطمة بنت الدقاق باربـع سنبن والله أعلم 🗲 عبد الله بن على بن اسحاق 🗲 أخو الوزير نظام الملك أبو القاسم من أهل طوس

مو سبع بن على بن مساول كم معنور محال الحديث واستوطنها الى حين وفاته دخل نيسابور في شبابه لطلب العلم وحضور مجالس الحديث واستوطنها الى حين وفاته وكان عفيفا نزها كثير فعل الخير مواظبا على قراءة القرآن غير مداخل لاخيه في شي

- Y•V -من أمور السلطان سمعرأبا حسان المزكي وأباعثمان الصابوني وأباحفص مسرور وناصر العمرى وعبد الغافر بن محمد الفارسي والاستاذ القشيري وغيرهم روى عنه جماعة ولدسنة أربع عشرةوأر بعمائةومات في سنة تسع و تسعين وأربعمائة عبد الله بن على بن عوف ﴾ أبو محمد السنى من اهل السنن بكسر السين المهملة تفقه على القاضي آبي الطيب وكان يحضر درس أبي اسحاق الشيرازي الى حين وفاته وقد ناهز الثمانين وسمع آبا على بن شاذان وغيره وحدث بتستر وهو الذي يقول له القاضي آبو الطيب وقد استعار منه شيأ ياأيها الشيخ الجليل السنى أردد على مااستعرت منى توفي سنة خمس وستين وأربعمائة عبد الله بن على بن محمد بن على أبو القاسم البحاثي القاضي قال عبد الغافرمن عيون الفقهاء وأرباب الفتوى حافظ للمذهب من تلامذة أبي محمد الجويني ومن بيت العلم والحديث بناحية زوزن والله أعلم 🗲 عبد الله بن محمد بن أبراهيم بن أسد بن ادريس الرازي 🗲 أبوالقاسم كان بمصر قال ابن الصلاح ووقع في مواضع عبد الله بن محمد بن أسـد وفي بعضها عبد الله بن محمد بن ادریس قال وذلك اختصار لما ذكرناه روی عن أبی حاتم روی عنه المقری آبو عمر الطلمنكي 🗲 عبدالله بن محمد بن سالم 🇲 قال المطرى أخذ الفقه عن أبيه ولد في شهر رجب سنة ثلاث وعشرين وأربعمائة ومات بذى أشرق سنة سبح وتسعين وأربعمائة المجدالله بن محمد بن عبدالرحمن بن أحدبن عبد الله بن محمد ﴾ أبو محمد الاصفهاني المعروف بابن اللبان قال فيه الخطيب أحد أوعية العلم وأهل الدين والفضل سمع باصبهان أبابكر المقرى وغيره وببنداد أبا طاهر المخلص وبمكة أبا الحسن احمد بن ابراهيم ابن فراس وتفقه على الشيخ أبي حامد ودرسعلىالقاضي أبي بكرالاصولين وحدث وسمع منه الخطيب قال وكان من أحسن الناس تلاوة للقرآن ومن أوجز الناسعبارة في المناظرة مع تدين حميل وعبادة كثيرة وورع بين وتقشيف ظاهر وحسن خلق وسمعته يقول حفظت القرآن ولى خمس سنين وله كتب كثيرة مصنفة وقد أدرك ابن اللبان شهر رمضان من سنة سبع وعشرين وأر بعمائة وهو ببغسداد فصلى بالناس صلاة التراويح في جميع الشهر وكان اذا فرغ من صلاته بالناس في كل

- 4-1 -

ليلة لايزال قائمًا في المسجد يصلى حتى يطلع الفجر فاذا صلى درس أصحابه قال و معته يقول لم أضع جنبي للنوم في هذا الدنهر لاايلا ولانهارا وكان ورده كل ليلة فيما يصلى لنفسه سبعا من القرآن يقرأه بترتيل وتمهل مات بإصبهان في جمادى الآخرة من سنة ست وأربعين وأربعمائة

🗲 عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن حيويه 🗲 الشيخ أبو محمد الحجو ينى والد امام الحرمين أوحدزمانه علما وزهدا وتقشفا زائدا وتحريا في العبادات كان يلقب بركن الاسلام له المعرفة التامة بالفقه والاصول والنحو والتفسير والادب وكان لفرط الديانة مهيبا لايجرى ببن يديه الا الجد والكلام اما في علم أو زهــد وتحريض على التحصيل سمع الحديث من القفال وعدنان بن محمد الضي وأبي نعيم عبد الملك بن الحسن وابن مخمس وببنداد من أبي الحسين بن بشران وجماعة روى عنه ابنه امام الحرمين وسهل بن ابراهيم المسجدي وعلى بن أحمد المدينيوغيرهم تفقهأولا على أبى يعقوب الايبوردى بناحية جوين ثم قدم نيسابور واجتهد في التفقه على أبي الطيب الصعلوكي ثم ارتحل الى مرو قاصداالقفال المروزي فلازمه حتى تخرج بهمذهبا وخلافا وأتقن طريقته وعادالى نيسابور سنة سبع وأربعمائة وقعد للتدريس والفتوى ومجلس المناظرة وتعليم الخاص والعام وكان ماهرا في القاءالدروس واما زهده وورعه فاليه المنتهى قال الامام أبو سعيد بن الامام أبي القاسم القشيري كان المتأخرون في عصره والمحققون من أصحابنا يعتقدون فيه من الكمال والفضل والخصال الحميدة انه لو جاز أن يبعث الله نبيا في عصره لماكان الا هو من حسن طريقته وزهده وكمال اسرائيل لنقلالينا شمائله ولافتخروا به ومنورعه انه ماكان يستند في دارمالمملوكة الى الجدار المشترك بينه وبين جيرانه ولايدق فيه وتدا وانهكان يحتاط في اداء الزكاة حتى كان يؤدى في سنة واحدة مرتين حذرا من نسيان النية أودفعها الى غيرالمستحق وعن الشيخ أبي محمد أنه قال نحن من العرب من قرية يقال لها سنيس ومن ظريف مایحکی ماذکرہ آبو عبید اللہ الفراوی قال سمعت امام الحرمین یقول کان والدی يقول في دعاء قنوت الصبح اللهم لاتعقنا عن العلم بعائق ولا تمنعنا عنه بمانع قال امام الحرمين وكان أبو القاسم السيارى يوما اقتدى بوالدى في صلاة الصبح وقد سسبق بركمة فلما قضاها قال في دعاء القنوت هذا فقلت له لا تقل هذا في دعاء القنوت فقال

أنت تخرج على كل أحد حتى على أبيك قلت كان امام الحرمين يرى ان الاعتــدال ركن قصير فلا يزاد فيه علىالمأنور لآنه يطول به وفي بطلان الصلاة بتطويل اعتدال الركوع خلاف معروف بين الاصحاب مبنى على قصر. أو طوله بل بالغ الامام أى امام الحرمين فقال في قلى من الطمأنينة في الاعتدال شيء وأشار غيره الى ترددفيه والمعروف الصواب وجوبها وروى انالشيخ أبا محمد رأى ابراهيم الخليل في المنام فاوماً لتقبيل رجليه فمنعه ذلك تكريما له قال فقبلت عقبيه وأولت ذلك البركة والرفعة تكون في عقى (قلت)فاى بركة ورفعة مثل امام الحرمين ولدء توفي الشيخ أبو محمد سسنة ثمان • وثلاثين وأربعمائة بنيسابور قال الحافظ أبو صالح المؤذن غسلته فامالفقته في الاكفان رأيت يده اليمنى الى الابط منيرة كلون القمر فتحيرت وقلت هذه من بركات فتاويه ومن تصانيفه الفروق والسلسلة والتبصرة والتذكرة ومختصر المختصر وشرحالرسالة وله مختصر في موقف الامام والمأموم ووقفت على شرح على كتاب عيون المسائل التي صنفهاأ بوبكر الفارسى ذكركاتبه وهو اسماعيل بن أحدالفو كاني الترثيثي انه علقه عن الشيبخ أبي محمد الجويني وقد قدمت ذكر هذا الشرح في ترجة الفارسي لكني رأيت الروماني ينقل فيالبحر أشياءجمة عن شرح عيونالمسائل للقفال أخذها بالفاظهافي هذا الشرح ورما أتت على سطور كشيرة كما قال في البحر في انعقاد النكاح بالمكاتبة إن القفال قال في شرح عيون المسائل فذكرأسطراكنيرة هي بعبارتها موجودة في هذاالشرح ومثل هذا كثير فتحيرت لان وجدان هذا الاصل بخط المعلق نفسه يمين انه كلام الشبخ أبي محمد ونقل الرويانى يفتضي انه كلام القفال ولعل الشيخ أبا محمدأملاءعن شيخه القفال ليجتمع هذان الامران والا فكيف السبيل الى الجمع وله تفسير كبير يشتمل على عشرة أنواع في كل آية وكتاب المحيط وسنشرح خبره ومن شعره يرثى بعض أصدقائه ولم أسمع له غيرهما رآيت العملم بكاء حزينا وبإدىالفضل واحزناوبوسى سألتهما لذاك فقيل أودى أبو سهل محممد بن موسى المعنف عن حال المصنف 🕽 الذي كان الشيخ أبو محمد قد بدأ فيه ثم رجع عن اتمامه لكلام أرسله اليه الحافظ أبو بكر البيهتي رحمهما الله تعالى كان الشيخ أبو محمد قد شرع في كتاب سماه المحيط عزم فيه على عدم التقييد بالمذهب وأنه يقف على مورد الاحاديث لايتمداها ويتجنب ۲۷ _ طبقات _ لث

- *1. -

جانب العصبية للمذاهب فوقع للحافظ أبى بكر البيهتى منه ثلاثة أجزاء فاتتقد عليسه أوهاما حديثية وبين له ان الآخذ بالحديث الواقف عنده هوالشافعى رضى الله تعالى عنه وان رغبته عن الاحاديث التى أوردها الشيخ أبو محمد انما هى لعلل فيها يعرفها من يتقن صناعة المحدثين فلما وصلت الرسالة الى الشيخ أبى محمد قال هذه بركة العلم ودعا للبيهتى وترك اتمام التصنيف فرضى الله عنهما ولم يكن قصدهما غير الحق والنصيحة للمسلمين وقد حصل عند البيهتى مما فعله الشيخ أبو محمد أمر عظيم من كلامه في هذه الرسالة وأنا أرى ان أسوقها بكما لها لتستفاد فانها تشتمل على فوائد مهمة ودالة على عظم قدر البيهتى وفيها أيضا مواضع من كتاب المحيط انتقدها البيهتى تستفاد أيضا وبالله التوفيق

کر صورة الرسالة التي أرسلها اليه الحافظ اليهتي 🥵 كتب الى أبو عبدالله الحافظ وخلق من مشابخنا عن أبي الفضل ابن عساكر عن أبي روح الحروى عن أبي المظفر السمعاني عن أبيه الحافظ أبي سعد قال أنا أبو نصر على ابن مسعود محمد الشجاعي اذنا قال حدثنا الامام الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين البيهق قال سلام الله ورحمته على الشيخ الامام وانى احمد اليه الله الذي لااله الا هو وحد. لاشريكله وأصلىعلى رسوله صلى اللهعليه وسلم أما بعد عصمنا الله بطاعته وأكرمنا بالاعتصام بسنة خيرته من بريته صلى الله عليه وسلم وأعاتنا على الاقتداء بالسلف الصالحين من أمته وعافانا فيديننا ودنيانا وكفاناكل هول دون الجنة بغضله ورحته إنهواسع المغفرةوالرحمة وبه التوفيق والعصمة فقلبى للشميخ أدام اللهعصمته وأيدأيامه مقتد ولسانی له بالخبر ذاکر ولله تعالی علیحسن نوفیقه ایاه شاکر واللهجل ثناؤه یزیده توفيقا وتأييدا وتسديدا وقد علم الشيخ أدام الله توفيقهاشتغالى بالحديث واجتهادى في طلبه ومعظم مقصودى منهفي الابتداء التمييز ببن مايصح الاحتجاج بهمن الاخبار وبين مالا يصح حتى رأيت المحدثين من أصحابنا يرسسلونها فيالمسائل على مايحضرهم من ألفاظها من غيرتمييز منهم بين صحيحها وسقيمها ثم اذا احتج عليه. بمض مخالفيهم بحديث شق عليهم تآ ويله آخذوا في تعليله بما وجدوه في كتب المتقدمين من أصحابناً تقليدا ولو عرفوه معرفتهم لميزوا صحيح مايوافق أحوالهم من سقيمه ولأمسكوا عن كثير مما يحتجون به وانكان يطابق آراءهمولا اقتدوا في ترك الاحتجاج برواية الضعفاء والمجهولين بامامهم فشرطه فيمن يقبل خبره عند من يعتنى بمعرفته مشهور وهو بشبرحه

- 111 -

فيكتاب الرسالة مسطور وما ورد منالاخبار بصعف روايتهأوانقطاع اسناده كثير والعلم به على من جاهد فيه سهل يسير وقد أحتج في ترك الاحتجاج بالمجهولين بماأنباً نا آبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ قال حدثنا أبو المباس محمد بن يعقوب قالحدثنا الربيع بن سليمان قال حدثنا الشافعي حدثنا سفيان عن محمد بن عمر عن آبي سلمة عن أبي حريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج وحدثواعنى ولا تكذبوا على قال الشافعي أحاط العلم ان النبي صلى الله عليه وسلم لايأمر أحدا بحال أن يكذب على بني اسرائيل ولاعلى غيرهم فاذا أباح الحديث على بني اسرائيل فليس أن يقبلوا الحديث الكذب على بني اسرائيل لانه يروى عنهصلي الله عليه وسلم أنه قال من حدث بحديثوهو يراءكذبا فهوأحد الكذابينوانما آباح قبول ذلك عُمن حدث به ممن يحتمل صدقه وكذبه قال واذا فرق بين الحديث عنه والحديث عن بنى اسرائيل فقال حدثواعنى ولا تكذبوا على فالعلم ان شاء الله يحيط ان الكذب الذي نهاهم عنه هو الكذب الخنى وذلك الحديث عمن لا يعرف صدقه ثم حكى الشافعي في رد حديث الضعفاء عن ابن عمر وعن عروة بن الزبير وسعد بن ابراهم وحكاء في كتاب العمرى عن عطاء بن أبي رباح وطاووس وابن سيرينوا براهيمالنخعى ثم قال ولا لقيت ولاعلمت أحدا من أهل العلم بالحديث يخالف هذا المذهب قال الشيخ الفقيه أحمد وانما يخالفه بعضمن لايعد من أهمل الحديث فيرى قبول رواية المجهولين مالم يعلم ما يوجب رد خبرهم وقد قال الشافعي رضىالله عنه في أول كتاب الطهارة حين ذكر ماتكون به الطهارة من المـاء واعتمد فيه على ظاهر القرآن وقد روىفيه عنالنبي صلى الله عليه وســلم حديثا يوافق ظاهر القرآن في اسناده من لا أعرفه ثم ذكر حديثه عن مالك عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة عن المغيرة بن أبى بردة عن أبي هريرة عنالنبي صلى الله عليه وسلم في البحر وعسى لم يخطر ببال فقيه من فقهاء عصرنا ريب في صحبة هذا الحب ين وامامه يقول في استناده من لاأعرفه وانميا قال ذلك لاختلاف وقعرفي اسم المغيرة بن أبي بردة ثم في وصله بذكر أبي هريرة مع ايداع مالك بن أنس آياه كتابه الموطإ ومشهور فيا بـين الحفاظ آنه لم يودعه رواية من يرغب عنه الاروايةعبد الكريم بن أميةوعطاء الخراسانى فقد رغب عنهما غيرمرةوتوقف الشافعي في ايجاب الغسل من غسل الميت واعتذر بان بعض الحفاظ أدخل بين أبى صالح وأبى هريرة

- 111 -

اسحاق مولىزائدة وآنه لايعرفه ولسله ان يكون نقصة وتوقف في أثبات الوقت الثانى لصلاة المغرب مع أحاديث صحاح رويت فيه بعد امامة جبريل عليهالصلاة والسلامالنبي صلى الله عليه وسلم حين لم يثبت عنده من عدالة رواتها مايوجب قبول خبرهم وكأنه وقع لمحمد بن اسماعیل البخاری رحمه الله بعده ماوقع له حتی لم یخرج شیآ من تلك الاحاديث في كتابه ووقف مسلم بن الحجاج على مايوجب قبول خبرهم ووثق بحفظ من رفع المختلف في رفعه منها فقبله وأخرجها في الصحيحوهو في حديث أبىموسى وبريرة وعبد الله بن عمرو واحتج الشافعي في كتاب أحكام القرآن برواية عائشة في ان زوج بريرة كان عبدا وان بعض من تكلم فيه قال له هل يروون عنغير عائشة انه عبد قال الشافعي في المعتقة وهي أعلم به من غيرها وقدروىمن وجهين قدأ ثبت انت ما هو أضعف منهما ونحن انمـــا نثبتْ ما هو اقوى منهما فذكر حـــديث عكرمة عن ابن عباسو خديث القاسم العمرىعن عبد الله بن دينار عن ابي عمرو أن زوج بريرة كان عبدا وحديث عكرمة عن ابن عباس قد أخرجه البخاري في الصحيح الا ان عكرمة مختلف في عدالته كان مالك بن أنس رحمه الله تعالى وأبان لايرضا وتكلم فيه سعيد بن المسيب وعطاء وجماعة من أهل العلم بالحديث ولذلك ترك مسلم بن الحجاج الاحتجاج بروايته في كتابه والقاسم العمري ضميف عنسدهم قال الشافعي لخصمه نحن أنمسا نثبت ماهو أقوى منهما وقال في أثرين ذكرهما في كتاب الحدود وهاتان الروايتان وان لم يخالفاناغــير ممروفتينونحن نرجو ان لانكون ممن تدعوه الحجة على من خالفه الى قبول خبر من لايثبت خبره بمعرفته عنده وله منحذا أشياء كثيرة يكتفى باقلمن هذا من سلك سبيل النصفة فهذا مذهب في قبول الاخبار وهو مذهب القدماء من أهل الآثار قال البيهتي رضي الله عنه وكنت أسمع رغبة الشيخ رضي الله عنه في سماع الحديث والنظر في كتب أهله فاشكر اليه وأشكر الله تعالى عليه وأقول في نفسي ثم فيا بين الناس قد جاء الله عزوجل بمن يرغب في الحديث ويرغب فيه من بـين الفقهاء ويميز فيما يرويه ويحتج به الصحيح من السقيم من حملة العلماء وأرجو من الله أن يحيى سنة المامنا المطلبي في قبول الآثار حيث أماتهاأ كثر فقهاء الامصار بعسد من مضي من الائمة الكبار الذين جمعوا بين نوعي علمي الفقه والاخبار ثم لم يرض بمضهم بالجهل به حتى رأيته حمل العامل به في الوقوع فيه والاز دراء به والضحك منه وهو مع هـــذا يعظم صاحب مذهبه ويجــله ويزعم آنه لايفارق في

- 115 -

منصوصاته قوله ثم يدع في كيفية قبول الحديث ورد طريقتهولا يسلك فيها سيرتهلقلة معرفته بمسا عرف وكثرة غفلته عما عليه وقف هل لانظر في كتبهثم اعتبر باحتياطه في انتقاده لرواة خبره واعتماده فيمن اشتبه عليه حاله على رواية غـيره فترى سـلوك مذهبه مع دلالة العقل والسمع واجبا علىكل من انتصب للفتيا فاما ان يجتهد في تعلمه أو يسكت عن الوقوع فيمن يعلمه ولايجتمع عليــه وزران حيث فاته الاجران والله المستعان وعليه التكلان ثمان بعض أصحاب الشيخ أدام الله عزه وقع الى هذه الناحية فعرض على أجزاء ثلاثة ممسا أملاه من كتابه المسمى بالمحيط فسررت به ورجوتان يكون الامر فيا يورده من الاخبار علىطريقة من مضى من الائمة الكبار لائغا بمسا خص به من علم الاصل والفرع موافقًا لمــا ميز به من فضل العــلم والورع فاذا أول حديث وقع عليه بصرى الحديث المرفوع في النهـى عن الاغتسال بالماء المشمس فقلت فينفسى يورده ثم يضعفه ويضعف إلقول فيهفرأيته قد أملى والخسبر فيه ماروى مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة فقلت هلا قال روى عن عائشة أوروى عن ابن وهب عن مالك أو روى عن مالك أو روى عن اسماعيل بن عمرو الكوفي عن امن وهب عن مالك أوروى خالد بن اسماعيل أو وهب بن وهب أبو البحترى عن هشام بن عروة أوروى عمرو بن محمد الاعسم عن فليسحون الزهرىعن عروة ليكون الحديث مضافا الى مايليق به مثل هذه الرواية ولا يكون في مثل هذاعلى مالك ابن أنس ماأظنه يبرأ الى الله تعالى من روايته ظنا مقرونا بعلم ثم انى رأيته أدام الله عصمته أول حديث التسمية وضعف ماروى عن ربيعة بن أبَّى عبد الرحمن في تأويله بحديث شهد به على الاعمش انه رواه عن شقيق بن سلمة عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم فيمن توضأ وسمى وفيمن توضأ ولم يسم وهذا حــديث تفرد به يحيى بن هاشم السمسار عن الاعمش ولا يشــك أحد في ضــهفه ورواه أيضا عبد الله بن حکم عن أبی بکر الزاهری عن عاصم بن محمدعن نافع عن ابن عمر مرفوعا وآبو بكر الزاهرى ضعيف لايحتج بخبره وروى من وجه آخرمجهول عنأبى هريرة ولا يثبت وحديث التسمية قد روى من أوجه ما وجه من وجوهها الا وهو مشل اسناد من أسانيد ماروى في مقالته ومع ذلك فاحمد بن حنبل يقول لا أعلم فيه حديثا ثابتا فقلت في نفسي قد ترك الشيخ حرس الله مهجته القوم فيما أحدثوا من المساهلة في رواية الاحاديث وأحسبه سلك هذه الطريقة فيا حكى له عند مسح وجهه بيديه في

- 317 -

قنوت صلاة الصبح وأحسن الظن برواية من روى مسح الوجه باليدين بعد الدعاء مع ماأخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال أخبرنا أبو بكر الخراجي قال حدثناساريةحدثنا عبد الكريم السكرى قال حدثنا وهب بن زمعة أخبرنا على التاسائى قالسألت عبدالله ابن المبارك عن الذى اذا دعا مسح وجهه فلم يجب قال على ولم أرم يغمل ذلك قال وكان عبدالله يقنت بعد الركوع في الوتر وكان يرفع يديه في القنوت وأخبرنا أبو على الروذبادى حدثناأ بوكمر بن داسة قالقال أبوداودالسجستانى روىهذا الحديث منغير وجه عن محمد بن كعب وهذا الطريق أمثلها وهوضعيف أيضايريد به حديث عبدالله بن يعقوب عمين حدثه عن محمد بنكمب القرظى عن ابن عِباس عن النبى صلى الله عليه و سلم سلو ا الله ببطونأ كفكم ولا تسألوه بظهورها فاذافرغتم فامسحوابها وجوهكم وروى ذلك من أوجه أخر كلها أضعف من رواية من رواها عن ابن عباس وكان أحمد بن حنبل ينكرها وحكى عنه آنه قال في الصلاة ولا بأس به في غير الصلاة قال الفقيه وهذا لمـــا في استعماله في الصلاة من ادخال عمل عليها لم يثبت به أثر وقد يدعو في آخر تشهده ثم لايرفع يديه ولا يمسحهما بوجهه اذ لم يرد بهما اثر فكذا في دعاء القنوت يرفع يديه لورود الاثر به ولا يمسح بهما وجهه اذلم يثبت فيه أثر وبالله التوفيق وعندى انّ من سلك من الفقهاء هذه الطريقة في المساهلة أنكر عليه قوله مع كثير ممن روى هذه الاحاديث في خلافه واذاكان هذا اختياره فسبيله أدام الله توفيقه يملى في مثل هذه الاحاديث روى عن فلان ولا يقول روى فلان لئلا يكون شاهدا على فلان بروايته من غير ثبت وهو ان فعل ذلك وجد لفعله متبعا فقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال سمعت أبا الوليد الفقيه يقول لما سمع أبو عثمان الحيرى من أبي حنيفةأن كتابه المخرج على كتاب مسلم كان يديم النظر فيه فكان اذا جلس للذكر يقول في بعض مايذ كر من الحديث قالُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول في بعضه روى عن رسولالله صلى الله عليه وسلم قال فنظرنا فاذا به قد حفظ مافي الكتاب حتى ميز بين صحيح الاخبار وسقيمها وأبو عثمان الحيرى يحتاط في هذا النوع من الاحتياط فيمايورد من الاخبار في المواعظ وفي فضائل الاعمال فالذى يوردها في الفرض والنفل ويحتج بها في الحرام والحلال أولى بالاحتيساط وأحوج اليه وبالله التوفيق قال الفقيه قد رأيت بمضا ممسا أوردت عليه شيأ من هذه الطريقة فزع في ردها الى اختلاف الحفاظ في تصحيح الاخبار وتضعيفها ولو عرف اختلافهم لعرف آنه لافرج له في الاحتجاج به

كما لأفرج لمن خالفنا في أصول الديانات في الاحتجاج علينا باختلافنا في المجتهدات واختلاف الحفاظ في ذلك لايوجب رد الجميع ولاقبول الجميع وكان من سبيله أن يعلم ان الاحاديث المروية على ثلاثة أنواع نوع آتفق أهل الملم به على صحته ونوع اتفقواً على ضعفه ونوع اختلف في تبوته فبعضهم يضعف بعض رواته بجرح ظهر له وخني على غيره أولم يظهر له من عدالته مايوجب قبول خبره وقد ظهر لغيره أو عرف منه معنى يوجب عنده رد خبره وذلك المعنى لا يوجبه عند غيره أو عرف أحدهما علة حديث ظهر بها انقطاعه أو انقطاع بعض ألفاظه أو ادراج لفظ من ألفاظ من رواه ·في متنه أودخول اسناد حديث في اسناد غبره خفيت تلك العلة على غيره فاذا علمِهذا وعرف بمعنى رد منهم خبرا أوقبول من قبله منهم هذا الوقوف عليه والمعرفة به الى اختيار اصح القولين •قال الفقيه وكنت ادام الله عز الشيخ أنظرفي كتب بعض أصحابنا وحكايات من حكى منهم عن الشافعي رضي الله عنه نصب فانظر اختلافهم في بعضها فيضيق قلبي بالاختلاف معكراهية الحكاية من غير ثبت فحملنى ذلك على نقل مبسوط مااختصره المزنى على ترتيب المختصر ثم نظرت في كتاب التقريب وكتاب جمع الجوامع وعيون المسائل وغيرها فلم أر أحدا منهم فيما حكاء أوثق من صاحب التقريب وهو في النصف الاول من كتابه أكثر حكاية لالفاظ الشافعي منه في النصف الاخير وقد غفل في النصفين جيما مع اجتماع الكتب له أو أكثرها وذهاب بعضها في عصرنا عن حكاية ألفاظ لابد لنآمن معرفتها لئلا نجرى على تخطئة المزنى في بعض مايخطئه فيه وهو منه برى ولنتخلص بهذا عن كثير من تخريجات أصحابناومثال ذلك من الاجزاء التي رأيتها من كتاب المحيط من أوله الى مسألة التفريق ان أكثر أصحابنا والشيخ أدام الله عزه معهم يوردون الذنب في تسمية البحر بالممالح الى أبي ابراهيم المزنى ويزعمون أنهالم توجد للشافعي رحمه الله تعالىقد سمى الشافعيالبحر مالحا فيكتابين قال الشــافعي في أماني الحج في مسئلة كون المحرم في صيد البحر كالحلال والبحر اما المذب واما المالح قال الله تعالى هذا عذب فرات سائغ شرابه وهذا ملح أجاج وقال في كتاب المناسك الكبير في الآية دليل ان البحر العذب والمالح وذكر الشيخ أبقاء الله حدثنا الشيخ الامام أبو بكر رحمه الله قول الشافعي في أكل الحجلد المدبوغ على مابني عليه ثم ذكر الشيخ حفظه الله تصحيح القول بمنع الاكل من عندنفسه بايرادحجته وقد نص الشسافعي في القديم وفي رواية حرملة على ماهداء اليه خاطر. المتين قال

- 217 -

الزعفرانى قال أبو عبد الله الشافعي في كلام ذكره يحل أن يتوضأ في جلدها اذا دبع وذلك الذى أباح رسول الله صلى الله عليه وسلم منه فابحنساءكما أباحه ونهينا عن أكله بحمله أنه ميتة ولم يرخص في غير مارخص فيه خاصة ثم قال وليس ماحل لنا الاستمتاع ببعضه بخبر بالذى يبيح لنا مانهينا عنه منذلك الشئ بعينه بخبر ألا ترى أنا لانعلما ختلافا في انه يحل شراء الحمر والهر والاستمتاع بها ولا يبيح أكلهاوانما نبيح مايبيح وتحظر ماحظر وقال في رواية حرملة يحل الاستمتاع به بالحديث ولا يحل أكله باصل انه من ميتة ورأيته أدام الله عصمته اختار في تحلية الدابة بالفضة جوازها وأظنه علم كلام الشافعي في كتاب مختصر البويطي والربيع ورواية موسى بن أبي الجارود حيث يقول وان أتخذ رجل أوامرأة آنية من فضة أومن ذهب أوضببا بهما آنية أوركباه على مشجب أوسرج فعليهما الزكاة وكذلك اللجم والركب هذا مع قوله في روايتهم لازكاة في الحلى المباح وحيث لم يخص به الذهب بعينه فالظاهر آنه أراد به كليهما جميعا وانكانت الكناية بالتذكير يحتمل أن تكون راجعة الى الذهب دون الفضة كما قال الله عز وجل والذين يكنزون الذهبوالفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فالظاهر عند أكثر أهل العلم انه أراد به كليهما معما وانكانت الكناية بالتأنيث يحتمل أن تكون راجعة الى الفضة دون الذهبوقد علمااشيخ أبقاء اللهورود التحريم فيالاواني المتخذة من الذهب والفضة عامة ثم وردت الاباحة في تحلية النساء بهما وتختمالرجال بالفضة خاصة ووقف على اختلاف الصدر الاول رضي الله عنهم في حلية السميوف واحتجاج كل فريق منهم لقوله بخبر فنحن وان رجحنا قول من قال باباحتها بنوعمن وجوه الترجيحات ثم حظرنا تحلية السيف والسرير وسمائر الآلات ولم نقسها على التحريم بالفضة ولاعلى حلية السيوف فتصحيح اباحة تحلية الدابة بالفضة من غير ورود أثر صحيح مما يشق ويتعذر وهو أدام الله توفيقه أهل أن يجتهد ويتخير وما استدل به من الخبر بان أبا سفيان أهدى الي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعبرا برَّنه من فضة فغير مشتهر وهو أن كان فلا دلالة له في فعل أبي سفيان أذ لم يثبت عن الني صلى الله عليه وسلم أنه تركه ثم ركبه أو أركبه غيره وانما الحديث المشهور عندنا ماروا محمد ابن اسحاق بن يسار عن عبدالله بن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس وضي الله تعالى عنهما قال أهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم في هدية جملا لابي جهل في أنفه برة فضة ليغيظ بهالمشركين أخبرنا أبوعبدالله الحافظ حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا ابن عبد

- 414 -

الجبار حدثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق الحديث وكان على بن المديني يقول كنت أرى هذا من صحيح حديث ابن اسحاق فاذا هو قد دلسه حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد عن آبيه عن محمد بن اسحاق قال حدثني من لا أتهم عن ابن أبي بجيح عن مجاهد عن ابن عباس فاذا الحديث مضطرب أخبرنا بهذه الحكاية محمدبن عبدالله الحافظ أخبرنى محمد بن صالح الهاشمي حدثنا أبو جعفر السبيعي حدثنا عبد الله بن على المديني قال حدثني أبى فذكرها وقد روى الحديث عن جرير بن حازم عن ابن أبي نجيح وروا. محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس وليس بالقوى وقد أخبرنا محمد بن موسى بن الفضل أخبرنا أبو عبد الله الصفار حدثنا أحمد بن محمد المزنى القاضى حدثنا محمد بن المنهال حدثنا يزيد بن زريع حدثنا محمد بن اسحاق عن عبد الله بن أبي تجييح عن مجاهدعن ابن عباس انرسول الله صلى الله عليه وسلم أهدى جملا لابي جهل يوم الحديبية كان استلبه يوم بدر وفي أنفه برة من ذهب وكذلك رواء أبو داود السجستانى في كتاب السنن عن محمد بن المنهال برة من ذهب أخبرنا أبو على الروذبادي أخبرنا أبو بكر بن داسة حدثنا أبو داود فذكره وقال عام الحديبية ولم يذكر قصة بدر وقد أجمعنا على منع تحلية الدابة بالذهب ولم ندع فيه ظاهر الكتاب بايجاب الزكاة فيه وعده اذا لم يخرجها من الكنوز بهذا الخبر وكذلك لاندعه في الفضة وليس في الحديث ان ثبت في الفضة صريح دلالة في المسألة وبالله التوفيق والمصمة وقد حكى لىءن الشيخ أدام الله عزه انه اختار جواز المكتوية على الراحلة الواقفة اذا تمكن من الاتيان بشرائطها معمافي النزول للمكتوبة في غير شدة الخوف من الاخبار والآثار الثابتة وعدم ثبوت ماروى في مقابلتها دون الشرائط التي اعتبرها وقد قال الشافعي رضي الله تعالى عنه في الاملاءو لا يصلى المسافر المكتوبة بحال أبدا الاحالا واحدا الانازلا في الارض أو على ماهو ثابت على الارض لايز ول بنفسه مثل البساط والسرير والسفينة في البحر کے ومن الفوائد والغرائب والمسائل عنه 🜮

قال الشيخ أبو محمد في كتابه موقف الأمام والمأموم ان الواحد من أهل الملم اذاسال الناس مالا واستجداهم وقال أنا أطلب ذلك لبناء مدرسة لم يكن له ان يصرفه في غير ذلك ولاان يجعلها مسجد اولاان يجعلها ملكاله قال بل الواجب الصرف في تلك الجهة وان جعلها مسجدا لم تصر مسجد اوصارت بنفس الشراء مدرسة لما تقدم من النيات المتقدمة والتقييد السابق بر صر من النيات المتقدمة والتقييد السابق - 111 -

قال وأنماذكرنا هذاالجواب عنأصل منصوص للشافعي في بعض كتبه الى أن قال وهذه طريقةابن سريجا نتهى ملخصا والحكم بصيرورتهامدر سةمن غيرأن يتلفظ بايقافها كذلك إعمادا علىالنيات السابقة غريب وأماتعيين صرف المال في تلك الجهة فهو مسألة أبى زيد فيمن أعطى درهما وقيل له اغسل ثوبك بهقال النووى في شرح المهذب مانصه فرع قال أصحابنا المرة نجسة قال شيخ أبو محمد في كتابه الفروق في مسائل المياء المرارة بما فيها من المرة نجسة انتهى كلامالنووى(قلت)المرة هيمافي باطن المرارة ونجاستها هوماذكره في زيادةالروضة وأماالمرارة فني الحكم بنجاستها اشكال ووقفت على عبارة الشيخ آبي محمد في الفروق فلم أجدها صريحة في ذلك فانه قال بعد ما فرق بـين الترشيـح وغيره وأما اللبن في أا اطن فليس يحصل على جهة الترشيح ولكن له في الباطن مجتمع معلوم ومستقر يستقربه وماكانمن هذا الجنس في الباطن فهو محكوم بنجاسته كالمرارة بمافيها والمثانةوالمعدة الاما استثناء نص الشريعة فخالفت فيه بواطن القياس وحو لبن مايؤكل لحمه انتهى وما أراه أراد الا مافي باطن المرارة من المرة ومافي باطن المثانة والمعدة وقوله المرارة بما فيها حينئذ محمول على ما فيه دونها وكذلك المثانة والمعدة لكن رأيت في البحر للرويانى التصريح بان المعدة نفسها نجسة ذكره اتناء فرع في أوائل باب الحدث وهو آيضاغريب قال النووى في شرح المهذب ما نصهومن خطه نقلته فرع قال الشيخ أبو محمد الجوينى في الفروق توضافغسل الاعضاءمرة مرة ثم عاد فغسلها مرة مرة ثم عاد فغسلها كذلك ثلاثالم يجزكذا قال ولوفعل مثل ذلك في المضمضة والاستنشاق جازقال والفرق أن الوجه واليد متباعدان ينفصل حكم أحدهما من الآخر فينبغي أن يفرغ من أحدهما ثم ينتقل الى الآخر وأما الفم والانف فكمضو فجاز تطهيرهمامعا كاليدين انتهى وكذا رأيته بخطه لم يجزو تطهيرهما وأنماهو فما أحسب لم يجزئ يعنى تأديته الغسلة الثانية والثالثـة والا فعدم الجواز لا وجه له وان دل عليه قوله في المضمضة والاستنشاق جاز الا أن يراد بالجواز تأديته السنة ومعذلك فيهنظر قد يقال بل يتأدى به السنة وأماقو له فجاز تطهيرهما فسبق قلم بلا شكومراده نظيرهما وقد رأيت الهظ الفروقوهو يشهدلماقلتهوعبارتهاذا توطأ فغسل وجههم ، ةويديه مر تومسح برأسه مر، توغسل رجليه مر، ثم عاد فغسل وجهه ثانية ويديه ثانيةالى آخر هاتم فعل ذلك مرة ثالثة لميجز ولوأنه تمضمض مرة ثم استنشق مرة ثم تمضمض أانية ثم استنشق أانية وكذلك النالثة كانجائز افي أحدالوجهين والفرق بينهما أن الوجه معاليدين عضوان متباعدان ينفصل حكم أحدهما عن الثانى والسنة أن يفرغ من سنة

أحدهما ثم ينتقل الى الثانى وأما الفم والانف فهمافي تقاربهما وتماثلهما في حكمهمــا كالعضو الواحد فجازأن يوضئهما معا الى آخر ما ذكر. والشيخ أبو محمدلا يرى تجديد الوضوءحقيؤدى بالاول عبادة ما فكانهذه ألفسلة تكون تجديدالان الفسلة الرابعة الموصولة في حكم التجديد والله تعالى اعلم

(عبد الله بن يوسف) القاضى ابو محمد الجرجانى المحدث الفقيه مصنف فضائل الشافعى وفضائل احمد بن حنبل وطبقات الشافعيةوغير ذلك سمع من عمر بن مسرور وأبى الحسين الفارسى وأبى سعد الكنجرودى وأبى عثمان الحيرى وحمز فالسسهمى وأحمد بن محمد الحتدقى ومحمد بن على بن محمد الطبرى وكريمة بنت محمد المغاربى وأبى نعيم عبد الملك بن محمد الاسترابادى الصغير صاحب الاسماعيلى وعبد الملك بن محمد بن شاذان الجرجانى وأبى معمر المفضل بن اسماعيل الاسماعيلى وغيرهم روى عنهوجيه الشحامى وعبد المفارسى والجنيد بن محمد القابق وحبة الرحن القشيرى وآخرون فافت الجرجانى وأبى معمر المفضل بن اسماعيل الاسماعيلى وغيرهم روى عنهوجيه ولد بجرجان سنة سبع وأر بعمائة وتوفي في تاسع ذى القعدة سنة تسعو ثمانين وأر بعمائة ولد بجرجان سنة سبع وأر بعمائة وتوفي في تاسع ذى القعدة منة تسعو ثمانين وأر بعمائة وعبد الله بن أبى نصر بن أبى على أبو بكر الطرازى به قال ابن السمعانى كان اماما وغيره روى عنه أبو الوليد صاعد بن عبد الرحن القاضى ثم قال توفي الطرازى بعد مناظرا مبرزا يذب عن مذهب الشافعى وكان يملى الحديث ببخارى ويروى عن عمه مناظرا مبرزا يذب عن مذهب الشافعى وكان يملى الحديث بمخارى ويروى عن عمه مناظرا مبرزا يذب عن مذهب الشافعى وكان يملى الحديث بن تسمعانى كان اماما وغيره روى عنه أبو الوليد صاعد بن عبد الرحن القاضى ثم قال توفي الطرازى بعد منة تسعين وأر بعمائة

المراغى نزيل نيسابوركان اماما فاضلا زاهدا حسن السيرة قوى النفس تفقه ببغداد المراغى نزيل نيسابوركان اماما فاضلا زاهدا حسن السيرة قوى النفس تفقه ببغداد على القاضى أبي الطيبوبه تخرج واشتهر قال ابن السمعانى ثم ورد نيسابوروصار المفتى بها سمع أبا على بن شاذان وأبا القاسم بن بشران وغيرهما روى عنه زاهر الشحامى وابنه عبد الخالق بن زاهر وآخرون وكان ورعا تاركا للدنيا جاءه التقليد بقضاءمهران فابى أن يقبله وقال أنا في انتظار المنشور من الله تعالى على يدى عبده ملك الموت وقدومى على الآخرة أنا بهذا المنشور ألبق من منشورالقضاء ثم قال قعودى في هذا المسجد ساعة أحب الى من أن أكون ملك العراقين ومسئلة من العلم يستفيدها من طالب أحب الى من عمل الثقلين توفي سنة اثنين وتسعين وأر بعمائة تفعنا الله بة آمين المسجد الخيار بن أحد بن عبد الجبار بن أحد بن الخليل بن عبد الله به ألبقاضى أبو الحسين الهمدانى الاسدابادى وهو الذى تلقبه المتزلة قاضى القضاء ولا يطلقون هذا الحسين الهمدانى الاسدابادى وهو الذى تلقبه المتزلة قاضى القضاء ولا يطلقون هذا ولما بن المداني أنه المادين توفي منة النين وتسعين وما تعالى من من العلم يستفيدها من اللقب على سواء ولا يعنون به عند الاطلاق غير. كان امام أهل الاعتزال في زمانه وكان ينتحل مذهب الشافعي في الفروع وله التصانيف السائرة والذكر الشائيع بين الاصوليين عمر دهرا طويلاحتى ظهرله الاصحاب وبعد صيته ورحلت اليه الطلاب وولى قضاء الرى وأعمالها سمع الحديث من أبي الحسن بن سلمة القطان وعبد الرحمن بن حدان الجلاب وعبد الله بن جعفر بن فارس والزبير بن عبد الواحد الاسدا بادى وغيرهم روى عنه القاضي أبو بوسف عبد السلام بن محمد بن يوسف القزويني المفسر المتزلى وأبوعبد الله الحسن بن على الصيمرى وأبو القاسم على بن الحسن التنوخي توفي في ذي القعدة سنة خمس عشرة. وأر بعمائة بالرى ودفن في داره في ذي القعدة سنة خمس عشرة. وأر بعمائة بالرى ودفن في داره

ان الاستاذ أبا اسحاق نزل به ضيفا فقال سبحان من لايريد المكروم من الفجار فقال الاستاذ سبحان من لايقع في ملكه الا مايختار وهو جواب حاضر وهو شبيه بما ذكر ان بعض الروافض قال لشخص من أهل السنه يستفهمه استفهام انكار من افضل من أربعة رسول الله خامسهم يشير الى فاطمة والحسن والحسين وعلى حيث لف عليهم النبي صلى الله عليه وسلم الكنباء فقال له السنى اثنان الله ثالثهما يشير الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه وقضية الغار وقوله صلى الله عليه وسلم ماظنك باثنين الله ثالثهما

أعبد الجبار بن أحمدبن يوسف الرازى ﴾ أبو القاسم الزاهد وقد سماه شيخنا الذهى عبد الجبار بن أحمدبن يوسف الرازى ﴾ أبو القاسم الزاهد وقد سماه شيخنا الذهى عبد الجليل تفقه على الخجندى باصبهان ثم استوطن يغدادمدة ثم انتقل الى بيت المقدس وسلك سبيل الورع والانقطاع الى الله الى ان استشهد على يد الفرنج خذلهم الله سنة اثنين وسبعين وأر بعمائة في شعبان

٤ عبد الحيار بن على بن محد بن حسكان الاستاذ أبو القاسم الاسفر اينى الاسكاف أستاذ امام الحرمين في الكلام قال فيه عبد الغافر شييخ جليل كير من أفاضل العصر ورؤساء الفقهاءو المتكلمين من أصحاب الاشعرى امام دويرة البيهق له اللسان في النظر والتدريس والتقدم في الفتوى مع لزوم طريقة السلف من الزهد والفقر والورع كان عديم النظير فى وقته مارؤى مثله قرأ عليه امام الحرمين الاصول وتخرج بطريقته عاش عالما عاملا وتوفى يوم الاثنين الثامن والعشرين من صفر سنة اثنين وخسين وأربعمائة قال ابن الصلاح رأيت م ترجة امام الحرمين بخط بعض المعلقين عنه سمعته يقول عن الاستاذ الصلاح رأيت م ترجة امام الحرمين بخط بعض المعلقين عنه سمعته يقول عن الاستاذ - 171 -

أبى اسحاق لو أنواحدا وطى زوجته واعتقد انها أجنبية فعليه الحد قال ابن الصلاح وهذا يبادر الفقيه الى انكار ولكن الحقائق الاصولية آخذة بضبعه فان الأحكام اليست صفات للاعيان (قلت) وهذافيه نظر وقوله الاحكام ليست صفات للاعيان مسلم وهذاقلنا بان هذا الوط حرام يعاقب عليه ولوكانت صفات للاعيان لم يحر ماه وأما انتفاء الحد فانما كان للشبهة فان أقل احوال كونها في نفس الامرز وجته ان تكون شبهة ينفى الحد بمثلها والاصولى لاينكر ان الشبهات تدرأ الحدود فهذه مقالة ضعيفة لايد داها فقه ولا أصول والله تعالى أعلم

﴿ عبد الجليل بن عبد الجبار بن عبد الله بن طلحة ﴾ المروزى القاضى أبو المظفر نزيل دمشق قدمها وقدكان تفقه على الكازرونى قال الحافظ ولى القضاء بدمشق سنة ثمان وستين وأربعمائة حين دخل الترك دمشق وكان توليه القضاء فى الشهر الذى توفى فيه القاضى أبو الحسن أحمد بن على بن محمدالنصيبى وهو ذوالقعدة سنة ثمان وستين وكان عفيفا نزها مهيبا قيل انه لم يرقط فى سعاية ثم عزل عن القضاء بابن أبى حصينة المقرى وحدت بدمشق عن القاضى أبى المظفر محمد بن أحمد التميمى وأبى على الحسن بن على ابن أحمد بن الحسين بن مل قال وحدثنا عنه أبو محمد بن طاووس توفى فى الثالث والعشرين من صفر سنة تسع وسبعين وأربعمائة

★ عبد الرحمن بن أحمد بن علك ﴾ أبو طاهر السارى أحد الائمة ولد باصبهان بعدالثلاثين وأربعمائة وحمل الى سمر قند تفقه بها وصحب عبدالعزيز النخشي وأخذ عنه علم الحديث سمع أباالرفيع طاهر بن عبدالله الايلاقي وأحد بن منصور المقرى النيسابورى وأبا الحسين بن النقور وغيرهم روى عنه اسماعيل بن السمر قندى ومحمد بن على الاسفر اينى نزيل مرو توفي سنة أربع وثمانين وأربعمائة ببغدادو شيع نظام الملك جنازته ولم يتبع الجنازة راكب غيره واعتذر بعلو السن

الجدالرحمن بن أحد بن محد بن أحد بن عبدالرحمن ابن محد بن أحد بن عبدالرحمن بن أحد بن زازالسرخسى النويزى كالاستاذ أبو الفرج الزاز صاحب التعليقة امام أصحا بنا بمرو واحدالاجلاءمن الائمة وله الزهد والورعر حلت اليه الطلبة من الاقطار وسار اسمه مسير الشمس في الامصار مولده سنة احدى أو اثنين وثلاثين وأربعمائة وتفقه على القاضى إلحسين وسمع أبا القاسم القشيرى والحسن بن على المطوعى وأبا المظافر محمد بن أحد - 444 -

التميمي وآخرين روى عنه أبو طاهر السنجي وعمر بن أبي مطيع وأحمد بن محمد ابن اسماعيل النيسابورى وغيرهمقال فيه ابن السمعاني أجد أعمة الاسلام ومن يضرب به المثل فيالآفاق بجفظ مذهبالشافعي الامام ومعرفته وتضنيفه الذى سماه الاملاءسارت في الاقطارمسير الشمس ورحل اليه الأئمة والفقهاء من كل جانب وحصلوه واعتمدوا عليه ومن تأمله عرف أن الرجلكان ممن لايشق غباره في العلم ولايتنى عنانه في الفتوى ومع وفور فضلهوغزارة علمه كان متديناورعا محتاطا في المأكول والملبوسقال وسمعت زوجته وهي حرة بنت عبد الرحمن بن محمد بن علىالسنجاني تقول انه كان لامياكل الارز لانه يحتاج اذا زرع الى ماءكثير وصاحب، قل ان لا يظلم غيره في ستى الماء قال وسمعتها تقول سرق كل شيَّ في دارى من ملبوس حتى المرط الذي كنت أصلى علبه وكانت طاقية الامام عبد الرحمن زوجي على حبل في صحن الدار لم تؤخذ فوجد السار قفقبض عليه بعد خمسة أشهرورد علينا اكثر المسروق ولم يضع الاالقليل فاتفق ان الامام عبد الرحمن سأل السارق لم لا تاخذ الطاقية فقال إيها الشيخ تلك الطاقية اخذتها تلك الليلة مرات فكل مرة اذاقربت منها كانت النار تشتعل منهاحتي كادت أن تحرقني فتركتها على الحبل وخرجت وذكر ابنالسمعانى ان شيخه ابا بكر احمد بن محمد بن اسهاعیل الجرجردی کان اذا حدثهم عن الشیخ ابی الفرج قال اخبرنا الامام حبر الامة وفقيهها بو الفرج الزاز (قلت) وابوالفرج فما احسب نويزي بضم النون وفتح الواو وسكون اليـاء آخر الحروف ني آخرها زاى وهي فيما احسب أيضا من قرى سرخس واليها ينسب عبساس بن حمزة النويزى أحد الرواة عن يزيد ابن هارون وقد فات شـيخنا الذهى ذكرها في المؤتلف والمختلف مع اشتباهها بالبويزى بالباء والتويزى بمتنساة وزاى واغرب من ذلك ان شيخنا الذهبي ذكر أبا الفرج هذا فيمن توفي بعد الخمسمانة وضبط النويزى يضمالنون واسكان الواو بعدهانون مفتوحة ثم راء ساکنة ثم باء موحدة کذا رأيت بخطه فان صح هذا فهمي نسبة أخرى شبيهة بما ذكرنا واما دعواء إن الزاز توفى بعد الخسمائة فليس كذلك وانما توفى في شهر ربيع الآخر سنة أربع وتسعين وأربعمائة ذكر الذهى وفاته في موضع آخر على الصواب فيما أحسب 🗲 عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن اسحاق بن ابراهيم ﴾ الفقيه الرئيس أبو أحمد الشيرنخشيرى وشيرنخشير بكسر الشين المعجمة بعدها آخر الحروف ساكنة ثم راء - 444 -

ثم نون مفتوحتين ثم خاءمعجمة ساكنة ثم شين معجمة مكسورة ثم آخرا لحروف ساكنة ثم راء من قرى مروكان فقيها محدًا قال أبو بكرين السمعانى انتهت اليه رياسة أصحاب الحديث بمروفي عصره وأخذالفقه عن الشيخ أبى زيدالقا شانى والحديث عن ابى العباس النضرى بالنون وبالضاد المعجمة وابى محمد بن حليم باللام وسمع منهما ومن محمد ابن المظفر الحافظ وأملى بمرو وهراة روى عنه عبد الواحد المليحى وابنه ابو عطاء وعطاء القراب وقرى عليه الحديث ببغداد بحضرة ابن المظفر والدار قطنى وكان له مجلس املاء في داره بمرو (قلت) قوله اصحاب الحديث يعنى الشافعية وهذا اصطلاح المتقدمين لاسيما أهل خراسان اذا أطلقوا أصحاب الحديث يعنى الشافعية وهذا اصطلاح الشيخ سنة عشرين واربعمائة

مو طبد الوسمن بن الحسين الفلاط في به ابو المدالاستينغ ابو المدى في طلب عله بشيراز والغندجان وكان من أصحاب أبي حامد الاسفرايني فج عبد الرحمن بن عبد الله بن على بن محمد بن سحنويه ﴾ ابو بكر بن أبي محمد بن حشاد توفي يوم الجمعة خامس شهر رمضان المعظم سنة أربعمائة

﴿ عبد الرحمن بن عبد الكريم بن هوازن بن منصور القشيرى ﴾ أحد او لادا لاستاذ أمى القاسم من السيدة الطاهرة فاطمة بنت الاستاذ أبى على الدقاق كان أبو منصور هذا جميل السيرة ورعا عفيفا فاضلا محتاطا لنفسه في مطعمه ومشربه وملبسه مستوعب العمر بالعبادة مستفرق الاوقات بالخلوة سمع الكثير من والده ومن أبي حفص عمر بن أحد بن مسرور وأبى سعيد زاهر بن محمد بن عبد المة النوقانى وأبى عبد الله محمد بن باكويه الشيرازى ومحمد بن ابراهيم بن محمد بن يحي المزكى وغيرهم وورد بفداد مع والده وسمع بها من القاضى أبى الميب والماوردى وأبى يكر محمد بن عبد الملك بن بشران وسمع عمر و وبسرخس والرى وهمذان ثم ورد بنداد حاجا فى سنة احدى وسيعين وأر بعمائة وحدث بها روى عنه أبو القاسم ابن السمر قندى وغيرمُ عاد الى نيسابور واقام بها الى ان توفيت والده السيدة الحيرة وفاتها فى ذى القعدة سنة ثمانين فعاد الى بغداد طالبا للحج ومضى الى مكة وجاور بها وفاتها فى ذى القعدة سنة ثمانين فعاد الى بنداد طالبا ناحج ومضى الى مكة وجاور بها وما مات مولده فى صفر سنة عشرين وأر بعمائة ووقاته في الميدة الحيرة وكانت ابن السمر قندى وغيرمُ عاد الى نيسابور واقام بها الى ان توفيت والدي السيدة الحيرة وفاتها فى ذى القعدة سنة ثمانين فعاد الى بنداد طالبا ناحج ومضى الى مكة وجاور بها وبها مات مولده فى صفر سنة عشرين وأر بعمائة ووقاته فى الميان لسنة انتين وكانت وما مات مولده فى صفر سنة عشرين وأر بعمائة ووقاته فى شعبان لسنة انين وعانين وما مات مولده فى صفر سنة عشرين وأر بعمائة ووقاته فى شعبان لسنة انتين وعانين وبها مات مولده فى صفر سنة عشرين وأر بعمائة ووقاته فى شعبان لسنة انين وعانين وما يو وبها مات مولده فى صفر سنة عشرين وأر بعمائة ووقاته فى شعبان لمينه انين وعانين وما يو وبا مات مولده فى صفر سنة عشرين وأر بعمائة ووقاته فى شعبان لمائة الما أبو سمد وبيا مان مرائين وحمد الما أبو سمر وبا المائية الرحن بن مامون بن على بن ابراهيم كم المام أبو سمد وبا ماني وأر بعمائة ووقاته فى شعبان لسنة انين وعانين ومانين وأر بعمائة المائي السائية المائين مائين ومائي والمان مائين وي على بن ابرامي مي المام أبو سمد وماني المان مولان بن على بن ابرام مانه وي ماني المام أبو سمد الماني المان الماني المان الماني وي المان الماني مي الماني الماني الماني الماني الماني الماني المام أبو سماني وي على بن ابرالي ماني مي الالم

- 275 -

ابن أبى سعيد المتولى صاحب التنمة أحد الاثمة الرفعاء من اصحابنا مولده سنة ست أوسبع وعشرين وأربعمائة أخذ الفقه عن ثلاثة من الاثمة بثلاثة من البلاد عن القاضى الحسين بمرو الروذ وعن أبى سهل الابيوردى ببخارى وعن الفورانى بمرو وبرع فى المذهب وبعدصيته وله كتاب التتمة على ابانة شيخه الفورانى وصل فيها الى الحدود ومات وله مختصر فى الفرائض وكتاب فى الخلاف ومصنف فى أصول الدين على طريق الاشعرى وسمع الحديث من الاستاذ أبى القاسم القشيرى وأبى عمان الصابونى وأبى الحسين عبد الغافر بن محمد الفارسى وغيرهم وحدث بشى يسير روى عنه جاعة ودرس بالنظامية بعد الشيخ أبى اسحاق ثم عزل بابن الصباغ ثم أعيد واستمر الى حين وفاته توفى ليلة الجمة الثامن عشر من شوال سنة ثمان وسبع والمعائذ

جومن الفوائد عن أبي سعد رحمه الله
 جومن الفوائد عن أبي سعد رحمه الله
 جومن الفوائد عن أبي سعد رحمه الله
 حومن الفوائد عن أبي
 حومن الفوائد عن الفوائد عن الفوائد عن الفوائد عن الفوائد عن
 حومن الفوائد عن الفوائد عن الفوائد عن الفوائد عن الفوائد عن
 حومن الفوائد عن عن الفوا

لو جني على تديها فانقطع لبنها فعليه الحكومة وكذا لو لم يكن لهما ولد عند الجناية وولدت بعد ذلك فلم يدر لها لبن أذا قال أهمل البصر أن الانقطاع بسبب الجناية أو جوزواآن يكون بسببها قال الرافعي عرالامام احتمال انة تجب الدية بإبطال منفعة الارضاع يعــني كما تجب بابطال الامناء (قلت) هــذا الاحتمال هو المجزوم به في التتمة في الكلام على التدبيروذكر الرافعي في الوليمة قول القفال ان الضيف لايملك مايأ كله بل هو اتلاف باباحة المالك وقول أكثرهم انه يملك ثم اختلافهم في انه هل يملك ُ بالوضع أو بالاخذ أو بالازدراد يتبين انه ملك قبله ثم قال وزيف المتولى ماسوى الوجه الاخبر وذلك يقتضى ترجيحه ومن اقتصر على كلام الرافعي هذا تخيل ان المتولى زيف قول القفال وكذلك فهم الوالد في باب القرض من شرح المهذب عن الرافعي وأنا أقول انما أراد الرافعيان صاحب التتمة زيف ماعدا الوجه الاخير من وجوه الملك أما قول القفال فلم يضعفه فانى كشفت التتمة فلم أجد ضعفه بل سمياق كلامه يقتضى تقويته ثم صرح في كتاب الايمان انه الصحيح وتبعه الرافعي أيضا في كتاب الايمان عسلى ذلك في مسألة الحالف أن لايهب قول الاصحاب ان الخمسر اذا انقلبت بنفسها خلا طهرت قيده صاحب التتمة عما اذالم يقع فيها نجاسة أخرى فان وقعت في الخرنجاسة من عظم ميتة ونحوه فاخرجت منها ثم انقلبت خلالم تطهر على خلاف ونقسله النووى في كتاب المنثورات وعيون المسائل والفتاوى المهمات عن المتولى ساكتا عليه وقال أنه ذكره في باب الاستطابة ونظيرهاذا ولغ الكلب في أناء

- 110 -

متنجس باليول فلا يطهر وأن زالت نجاسة البولحق يعفر لاجل الولوغ وكذلكاذا استنجى بروث فيتعين استعمال الماء ولو دبغ الجلدبالنجاسة حصلالدباغ على الاصح ويجب غسله بعد ذلك لامحالة بخلاف المدبوغ بالشي الطاهرفان فيوجوب غسله خلاقا الم عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن حبيب بن الليت بن شبيب ﴾ أبو زيد القاضي قال فيه عبد المغافر الامام أحد أتمة أصحاب الشافعي ومدرسيهم حدث عن الاصم وآبي بكر الصبغي وأبى الوليد القرشي وذكرغيرهم ثم قال روى عنه زين الاسلام يعنى القشيرى ودكر غيره قال وتوفي فيجادى الآخرة سنة تلاثعشرة وأربعمائة جعبدالر حمن بن محمد بن أحمد بن فور ان الفور اني 🗲 بضم الفاء الامام الكبير أبو القاسم المروزى صاحب الابانة والعمدة وغيرهما من التصانيف من أهل مروكان اماماحافظا المذهب من كبار تلامذة أبي بكر القفال وأبي بكر المسعودي سمع الحديث من على ابن عبد الله الطيسفوني واستاذه أبي بكر القفال روى عنه البغوى صاحب الهذيب وعبد المنعم بن أبى القاسم القشيرى وزاهر بن طاهر وعبد الرحن بن عمر المروزى وأبو سعد بن أبى صالح المؤذن وغيرهم وكان شيخ أهل مرو وعنه أخذ الفقه صاحب التتمة وغيرموكان كثير النقل والناس يعجبون من كثرة حط امام الحرمين عليه وأقوله في مواضع من النهاية أن الرجل غير موثوق بنقله والذي أقطع به أن الامام لم يرد تضعيفه في النقل من قبل كذب معاذ الله وانما الامام كان رجلا محققا مدققا يغلب بعقله على نقله وكان الفورانى رجلا نقالا فكان الامام يشير الىاستضعاف تغقهه فعنده انه ربما أتى من سوء الفهم في بعض المسائل هـذا أقصى ماتعمد الامام بقوله وبالجملة ماالكلام في الفوراني بمقبول وانمسا هو علم من أعلام هذا المذهب وقد حمل عنة العلم جبال راسيات وأئمة ثقات وقدكان من التنفقه أيضا بحيت ذكر في خطبة الابانة انذ بين الاصح من الاقوال والوجوء وهو من أقدم المبتدئين لهذا الامر توفي بمرو في شهر رمضان سنة احدى وستين وأربعمائة

المسائل والفوائد والغرائب عن الفوراني بح قال في العمدة ما نصبه اطالة القراءة في الوقت تستحب اولى ان خرج الوقت وجهان أحدهما لا والثاني مالم يضيق عليه وقت صبلاة أخرى انتهى وهو كالصريح في ان الوجهين في الاستحباب وهو عجيب وقال الشيخ الامام الوالد رحمه الله يحتمل ان يكون معنى ذلك اذا خرج الوقت ماحكمه وجهان أحدهما لايجوز والثاني يجوز مالم يكون معنى ذلك اذا خرج الوقت ماحكمه وجهان أحدهما لايجوز والثاني يجوز مالم - 444 -

يضيق عليه وقت صلاة أخرى ويحتمل ان يريد انه على القول بالجواز يستمر حكم الاطالة من الاستحباب لاانه مستحب بحضوره قان ذلك باطل قطعالعدم الدليل عليه في ابانة الفورانى مانصه لوكان البيع مضبوط الاوصاف بخبر التواتر فعلى وجهين أحدهما هو كالمرثى والتانى كالغائب وفيه قولان (قلت)الو جه الاول غريب جدا لواقتدى بحنى في الصبح فلم يقنت هل على المأموم سجود للسهو قال القاضى الحدين في التعليقة سألى الشيخ أبو القاسم الفورانى عن هذه المسألة فقلت له لايسجد للسهو والذى يقع لى الآن انه يلزمه السجود (قلت) هما و على المأموم أن المائة فقلت له المستحب المائرة المام أو المألى الشيخ أبو القاسم الفورانى عن هذه المسألة فقلت له الايسجد السهو والذى يقع المائم و

قدمنا في ترجمة المسعودى كلام صاحب العدة في الاختـلاف في عزو الابانة الى الفورانى ثم كلام ابن الصلاح وتنبيهه على ان جميع مايوجد في كتاب البيان منسو با الى المسعودى فهو الى الفورانى وذكرنا ان ذلك لايستمر على العموم وبينا بعضه بصور ونريد الآن ان الذى يقع في النفس وبه يستقيم كلام ابن الصلاح ان بعض ماهو منسوب في البيان الى المسعودى فالمراد به الفورانى وذلك ان صاحب البيان وقع له كتاب المسعودى حقيقة ووقعت له الابانة منسوبة الى المسعودى فصار ينسب الى المسعودى تارة من كتابه فليس كلام ابن المسعودى يكون وقع له كتاب المسعودى حقيقة ووقعت له الابانة منسوبة الى المسعودى فصار ينسب الى المسعودى تارة من الابانة وتارة من كتابه فليس كل ماذ كر المسعودى يكون هو للفورانى فاعلم ذلك علم اليقين

الأسب فان لم يعرفه بعد ذلك أدى على العين وان حضر شخص ادعى أنه المشهودلة والنسب فان لم يعرفه بعد ذلك أدى على العين وان حضر شخص ادعى أنه المشهودلة قال القاضى الحسين والفورانى فعليه ان يؤدى الشهادة على الاسم والنسب ثم ينظر فان أقر الحصم فذاك وان تناكرا فعلى المدعى اقامة البينة على اسمه ونسبه فان قامت بينة بذاك حكم له قال ابن الرفعة وفي فتاوى القاضى حسين انه لوأقر رجل فقال لفلان ابن نلان على كذا فجاء رجل وقال أنا فلان بن فلان الذى أقرلى بالحق عند كما فاتهم اله لى فايس لهما ان يشهدا حتى يعرفا أنه هو المقرله فلو أقام الرجل بينة عند القاضى اله لي فايس لهما ان يشهدا حتى يعرفا أنه هو المقرلة فلو أقام الرجل بينة عند القاضى الم لك فلان بن فلان حينئذ يشهدان له به قال ابن الرفعة وهذا مناقض لما تقدم فليكن في المسئلة جوابان(قلت)هذا كلام ابن الرفعة وكم أن الفورانى والقاضى أولا يقولان لا تتوقف تأديتهما الشهادة على تحققهما ان هسذا المدعى فلان بن فلان المورانى والقاضى أولا يتولان لا يشهدان بنسبه وانما يشهدان بالحق لهذا الاسم فيؤديان الشهادة على منه المربل المراح لينهما لا يشهدان بنسبه وانما يشهدان بالحق اله هو الم الاسم عنه الما من المورانى والقاضى أولا يتولان لا يشهدان بنسبه وانما الشهادة على تحققهما ان هسذا المدعى فلان بن فلان المورانى والقاضى أولا يتولان

اشكال لان تأدية الشهادة لاتقع في وجه مدع عرف انهالمقر له فسلا يكونان قد أديا للمدعى وانما أدياللمسمى بهذا الاسمالذى يحتمل ان لأيكون هو هذا المدعى فمن ثم يقول القاضي لايؤديان حتى يدرفا أنه فلان بن فلان وجعل من طريق معرفتهما قيام البينة عند الحاكم بذلك فحينئذ يشهدان فمعنى الجوابين هكذا أحدهما ان التأدية تسبق ثبوت كونه فلان بن فلان لامها لاتقع على شخصه وانمسا تقع للمسمى بهذا الاسم فلم يضركونها سابقة والثانى انكونهاسابقة يوجبكونها لم تقعضمن دعوى من يتحققان انه المشهود له فيضرولا يؤديان حتى يعرفانه ويبغي النظر بعــد ذلك في أنهما اذا قامت البينة بانه فلان بن فلان هل يشهدان انه المقرله أو انما يشهدان انه أقر لفلان بن فلان ولا يذكران انه هذا لان قيام البينة بانه هو لايوجب لهما العلم بانه هو هذا محل نظر ظاهر كلام القاضي يدل للاول وقد د يخرج ذلك على طريقة من يكتنى بالتسامع في ثبوت النسب من عدلين كماهي طريقة الشيخ أبي حام دلاسها وقد تأكد ذلك بقيام البينة عند الحاكم والاظهر عندى ان يحمل كلامه على الثاني ويقال أنما أراد أنهما يشهدان للمسمى بهذا الاسم ويكون الضمير في قول القاضي له عائدا علىفلان بنفلان لاعلى هذا الشخص لانهما لايعرفانه بهذا النسب فكيف يشهدان بشخصه والمسألة ليت مسوقة للشهادة بالنسب بل للشهادة بالمال ومصورة بما أذا قال فلان بن فلان بن فلان فانه لابد من اسم الاب والجد وكذلك تلفظ بهما القاضي في الفتاوي وحــذف ابن الرفعة اسم الجسد اختصارا لأنه معسروف في مكانه وقد رأيت المسألة في فتاوى القاضي وقد قال جامعها البغوى عقبها قلت عندى لايجوز لهما ان يشهدا بالمال بشهادة البتهودانه فلان بن فلان حتى يماماه يقينا ولا يتيقن بقول الشهود فانعرفا يقينا انه المقرله ووقع الاختلاف في النسب حينئذ يثبت النسب بقول الشهود انتهى وابن الرفعة حذف كلام البغوى هذا فلم يذكره بالكلية وهو من البغوى دليسل على أنه فهم أن المسألة في أنهما يشهدان بالمسال لشخصه بعد قيامالينة بأنه هوفلان بن فلان قالمجب من ابن الرفعة في حذفه كلام البغوى وهوذكر المسألة في المكفايةوفي المطلب وكانه في المطلب تلقاها من كلامه في الكفاية ولم يعاود فتاوى القاضى (عبد الرحن بن محمد بن ثابت أبو القاسم الثابتي الخرق) وخرق بفتح الخاءالمعجمة والراء وفي آخرها القاف قرية على ثلاثة فراسخ من مهرو بهما جامع كبير حسن كان فقيها ورعا زاهدا يعرف بمفتى الحرمين من قرية خرق بمرو تفقهعلى الفورانى بمروثم

- *** -

على المقاضى الحسين بمرو الروذتم على أبى سهل أحد بن على الايبوردى ببخارى ثم بعد ذلك صحب أبا اسحاق الشيرازى ببغداد وحج ورجع الى قريته منقطعا على العلم والعبادة وقد سمع الحديث من أبى عثمان الصابوتى وناصر العمرىوالاستاذأبى القاسم القشيرى وغيرهم توفي في ريسع الاول سنة خمس وتسمين وأربعمائة (عبد الرحن بن محمد بن الحسن) أبومحمد الفارس المعروف بالدوعى أحدالفقهاء المدرسين من أصحاب أبى محمد الجوينى مات سنة تسعو خسين وأربعمائة (عبد الرحن بن محمد بن علمان الواعظ أبوسعيد العارض قال عبدالفافر معروف من أحل العلم ثقة عفيف حسن الوعظ مرضى السيرة سمع بنيسابور والعراق سنة ثمان وأربعين وأربعمائة والحجازوكف في آخر عمره وكان مولده سنة ثلاث وسبعين وثلثمائة وتوفي في شوال معروف من أحل العلم ثقة عفيف حسن الوعظ مرضى السيرة سمع بنيسابور والعراق المحباز وكن في آخر عمره وكان مولده سنة ثلاث وسبعين وثلثمائة وتوفي في شوال سنة ثمان وأربعين وأربعمائة السراج روى عن أبى العباس الاصم وأى منصور محمد بن القاسم المسبغى وأحد السراج روى عن أبى العباس الاصم وأى منصور محمد بن القاسم المسبغى وأحد السراج الن عبدوس الطرائنى وجاعة روى عنه أبو بكر الخطيب وأبو صالح المؤذن السراج روى عن أبى العباس الاصم وأى منصور محمد بن القاسم المسبغى وأحد السراج روى عن أبى العباس الاصم وأى منصور محمد بن المحليب وأبو مالح المؤذن

ابن محمد بن عبدوس الطرائني وحجاعه روى عنه ابو بكر الخطيب وابو صابح المودن وفاطمة بنت الدقاق وجماعة وكان اماما جليلا تفقه علىالاستاذ أبي الوليد ومات في صفر سنة ثمـــان عشرة وأر بعمائة

(عبد الرحمن بن محمد بن سورة) بفتح السين المهملة واسكان الواو وبعدها راء ثم هاء ابن سعيد النيسابورى من أهلها ابو سعد قال فيه عبد الغافر الفقيه المتكلم الاشمرى المعروف بابن أبى سورة أحد العلماء الثقات الاثبات قال وكتب في صبباء اسمه أحمد وفي حال الكبر عبدالرحمن وكلاهماموجود بخطه انتهى وذكر الخطيب انه قدم بغداد وحدث بها عن ابن نجيد وأبى طاهر حفيد ابن خزيمة وتوفي (عبد الرحمن بن محمد بن المظفر بن محمد بن داود بن أحمد بن معاذ بن سهل بن الحكم بن شيرزاذ) أبوالحسسن الداوودى البوسنجى الذى روى عنه أبو الوقت محيح البخارى من أهل بوسنيج بياء موحدة مضمومة ثم واو ساكنة ثم سين مهملة مفتوحة ثم نوز ساكنة ثم جم بلدة بنواحى هراة ولد سنة أربيع وسبعين وتلمائة تفقه على أبى بكر القفال وأبى العليب العسملوكى وأبى طاهر الزيادى وأبى حامد الاسفراينى وأبى الحلس العليب العسملوكى وأبى طاهر الزيادى وأبى حامد عبد اللاسفراينى وأبى العليس وما أظن شافعيا اجتمع له مثل هؤلاء الشيوخوسمع عبد الله من أحمد بن حمويه السرخسى وهو آخر الرواة عنه وأبامحمد بن أبى سريج

وستين وأربعمائة ابن ثلاث وتسعين سنة وكان سماعه للصحيح في صفر سنة احدى وثمانين وثلثمائة وهو ابن ست سنين هذا كلام الجرجانى وروى ان أبا الحسن عبد الغافر الفارسى كان قد سمع الصحيح من أبى سهل الحفصى وله اجازة من الداوودى فكان يقول الاجازة من الداوودى أحب الى من السماع من الحفصى ومن شعره ما أيشده الشيخ أبو حامد الاسفراينى رحمه الله تعالى

سلام أيها الشيخ الامام عليك وقلمن مثلى سلام سلام مثل رائحة الحزامى اذا ماضابها سحرا غمام سلام مثل رائحة الغوالى اذا مافضمن مسك ختام رحلتاليكمن بوسنيج أرجو بك العز الذى لايستضام ومنه كان في الاجتماع من قبل نور فمضى النور وادلهم ظلام فسد الناس والزمان حيما فعلى الناس والزمان السلام

ومنه ان شئت عيشـا طيبا صـفوا بــلا منــازع فاقنــم بمــــا أوتيتــه فالعيش عيش القــانــع

وعبدالسلام بناسحاق بن المهتدى الحامدى الآفرانى بمدالالف وضم الفاءو فتح الراءبي

آخرها نون نسبة الى قرية بنسف يقال لها آفران يكنى أبا تمام كانأديبا شاعرافقيها سمع أباالحسن المحمودى والشيخ أبازيد الفقيه المروزى وغير همامات في شو ال سنة أربعمائة 🗲 عبد السلام بن محمد بن يوسف بن بندار 🗲 أبو يوسف القزويني المعتزلىالمفسر وقيل أنه كان زيدى المذهب في الفروع مولده سنة ثلاث وتسسمين وتلمائة بقزوين أخذعن القاضي عبد الحبار المعتزلى وجالس القاضي أباالقاسم بن كجوسمع منهما الحديت ومن غيرهما وحدث عنه جماعات وله تفسير كبير قيل انهفي سبعمائة مجلد كبار وكان قد اجتمع له من الـكتب شيءكثير وانه سكن بغداد ثم سافر الى الشام ثم الى مصر وأقام بها مدة ثم عاد الى بغداد وهو يحصل في ذلك الكتب وقيل انه حصل غالبها من مصر في عام الغلاء المفرط وكان يقول ملكت نفيسين منهما تفسير ابن جرير الطبرى في أربعين مجلدا وتفسير أبي القاسم البلخي وابي على الجبائ وابنهأ بي هاشم وأبى مسلم بن بحر وغيرهم وآهدى الى نظام الملك أربعة أشياء لم يكن لاحد مثلها غريب الحديثلابراهيم الحربى بخط أبى عمر بن حيويه في عشر مجلدات فوقفه نظام الملك بدار الكتب ببغداد ومنها شعر الكميت بن زيد بخط أبى منصور في ثلاثة عشر مجلدا ومنها عهد القاضي عبد الحبار بخط الساحب بن عباد وانشائه قيسلكان سبعمائة سطركل سطر فيورقة سمرقندى ولهعلاف آبنوس يطبق كالاسطوانةالغليظة والرابع مصحف بخط بعض الكتاب المجودين بالخط الواضيح وقدكتب كاتبه اختلافالقراء ببين سطوره بالحمرة وتفسير غريبه بالخضرة واعرابه بالزرقة وكتب بالذهب العـ لامات على الآيات التي تصلح للانتزاعات في العهود والمكاتبات وآيات الوعد والوعيد وما يكتب في التعازى والتهانى وبالجملة كتابة مصحف على هذاالوجه بدعة مكروهة وقيل دخل الى بغداد من مصر ومما معه عشرة حجال عليها كتب بالخطوط المنسوبة في فنون العلم وكانت عنده قوة نفس وربما نال من بعض أهل العلم بلسانه وكان يفتخر بالاعتزال ويتظاهر به حتىعلى باب نظام الملك فيقول لمن يستآ ذن عليه قل أبو يوسف القزويني المعتزلي توفي ببغدادفي ذي القعدة سنة تمان وتمانين وأربعمائة 🗲 عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن جعفر 🗲 أبو نصر بن الصباغ صاحب الشامل والكامل وعدة العالم والعلريق السالم وكفاية السائل والفتاوى كان أماما مقدما وفارسا لايدرك السوقوراءه قدما وحبرايتعالىقدره على السماء وبحرا لا ينزف بكثرة الدلاء تصبب فقها فكانه لم يطعم سواء ولم يكن غيره بلغه وشخصا فقيها

- *** -

- 141 -

فاذا رآه المحقق قال ابن الصباغ صبغ من الصغر كذاومن أحسن من الله صبغة انتهت اليه رياسة الاصحاب وكان ورعا نزَّها تقيا نقيا صالحا زاهدا فقيها أسوليا محققا سمع الحديث من أبي على بن شاذان ومن أبي الحسين بن الفضل سمع منه جزأًا بن عرفه وحدث به ببغداد واصبهان روى عنه الخطيب فيالتاريخ وهو أكبر منه وأبو بكر محمد ابن عبد الباقي الانصاري وأبو القاسم اسماعيل بن احمد بن عمر السمرقندي وابنه أبو القاسم على بن عبد السيد وآخرون ولد الشيخ أبو نصر سنة أربعمائة وتفقه على القاضي أبي الطيب قال أبو الوفاءبن عقيل الحنبلي لم أدرك فيمن رأيت وحاضرت من العلماء على اختلاف مذاهبهم من كملت له شرائط الاجتهاد المطلق الاثلاثة أبإيعل بن الفراء وأبا الفضل الحمدانى الفرضي وأبا نصر بن الصباغ وقال غيرهكان ابن الصباغ يضاهي أبا اسحاق الشيرازي واليهماكانت الرحله في المتفق والمختلم (قلت) مضاهاته له في المتفق ظاهرة وأما المختلف فما كان أحد يضاهي أبا اسحاق في عصره والمراد بالمتفق مسائل المذهب وبالمختلف الخلافيات بين الامامين وقال بعضهمكان ابن الصباغ يحاسب نفسه فمن ذلك أنه قال اعتبرت نفسي في مجيئها في باب المراتب الى النظامية من غير كلفة ومشقة وإعتبرتها في طواف الكعبة سبعا وكلفتها ومشقتها فعلمتأن الطواف حق لسيدى على نفسى وأن سعى من باب المرأتب الى المدرسة لحظ نفسى فمن ثمزالت عنى فيه الكلفةوالمشقة (قلت) باب المراتب مكان بيغداد فيه دار ابن الصباغ وكان ابن الصباغ أول من درس بنظامية بغداد فان نظام الملك وانكان انما بناها لاجل الشييخ أبي اسحاق الشيرازي الا أن أبا اسحاق امتنم أولا أن يدرس فيها ولما جلس للناس أول بوم للتدريس أرسل الى الشيخ أبي اسحاق وكرر سؤاله فلم يحضر فاذن للشيخ أى نصر فدرس بها مدة يسيرة ثم وقع التكرار في سؤال الشيخ أبي اسحاق فاجاب ودرس بها بقية حياته فلما توفي أبو اسحاق وليهاصاحب التتمةأبو سعد المتولى ثم عزل وأعيدابن الصباغ ثم صرف ابن الصباغ في ـنة سبع وسبعين فحمله أهله على طلبها فخرج الى أصبهاں الى نظام الملك فلم يجب سؤاله بل آمران يبنى له غيرها وعاد من أصبهان فمات بعد ثلاثة أيام توفي يوم الثلاثاء ودفن يوم الاربعاء رابع عشىر حجادى الاولى سنة سبع وسبعين واربسمائة ودفن بداره ثم نقل الى باب حرب وكان قد كف بصره قبل وفآنه بسنتين ﴿ومن الرواية عنه﴾ أخبرنا صالح بن مختار الاسنوى بمصر والعزأ بوعبد الله محمد بن ابراهيم بن عبد الله بن الشيخ أبي عمر بالشام سماعا عليهما قالاأخبرنا أبو - 424 -

العباس احمد بن عبد الدائم بن نعمة المقدس قال الاول سماعا وقال الثانى حضورا في الثالثة اخبر نا أبوالفرح يحيى بن محمو دالثقني سماعا أخبر ناجدى الحافظ أبوالقاسم اسماعيل ابن محمد بن الصفار التيمي الاصبهاني قراءة عليه وآنا اسمع آخبرنا ابو نصر عبدالسيدين محمد بن عبدالواحد بن الصباغ اخبرنا محمد بن الحسين بن الفضل اخبرنا اسماعيل بن محمد الصفار حدثنا الخسن بن عرفة حدثنا عمر بن عبد الرحمن ابو حفص الايادى عن محمد بن جحادة عن بكر بن عبد الله المزنى عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما عن الني صلى الله عليه و سلمقال ايا كم والظلم فان الظلم طامات يوم القيامة واياكم والفحش فان الله تعالي لايحب الفحش ولا التفحش واياكم والشح فانمسا أهلك من كان قبلكم الشح أمرهم بالكذب فكذبوا وأمرهم بالقطيعة فقطعوا وأمرهم بالظلم فظلمواقال فقام رجل فقال يارسول الله أى الاسلام أفضل قال ان يسلم المسلمون من لسانك ويدك قال فاى الجهاد أفضل قال يهراق دمك ويعقر جوادك قال فاى الهجرة أفضل قال تهجر ماكره ربك وأخـبرنا أبو نعـم أحمد ويدعى بكارا ابن الحافظ أبى القاسم عبيد بن محمد وتاج الدين عبد الغفار بن محمد السعدى والقطب ابراهيم بن المجاهد اسحاق ابوصاحب الموصل لؤلؤ وعبد المحسن بن أحمد الصابوني ومحمد بن عبدالغني ابن محمد الضبجي وعمه أحمد بن محمــدومحمد بن تبد الوهاب بن مرتضي البهنسي وأحمد بن على بن محمدبن حسامالكولياتي والشرف يعقوب بن عوض المؤدب والمحدث بدر الدين محمد بن أحمد بن خالد الفارقي قراءة عليهم وأنا أسمع بالقاهرة قالواكلهم أخبرنا النحيب الحراني سماعا أخبرنا عبد المنعم بن عبد الوهاب بن كليب أخبرنا على ابنآحمد بن بيان أخبرنا محمدبن محمد بن ابراهيم بن مخلدالبزار أخبرنا ابن عرفةفذكره وأخبرناه أيضا محمدبن اسماعيل بن ابراهيم بن الخباز بقراءتى عليه غير مرة وبقراءة الشيخ الامام عليه أيضا وأنا أسمع قال أخبرنا ابن عبد الدائم حضورا في الاولى قال أخبرنا ابن كليب فذكره

🖋 ومن الفوائد والمسائل عنه أيضا 🧊

قال ابن العربي في المقتبس في حديث اذا أقبل الليل من هاهنا وأدبرالنهار م هاهنا فقد أفطر الصائم وقعت ببغداد واقعة وهو ان رجلا قال ببغداد وهو سسائم امرأتى فقال ان أفطرت على حار أوبارد فرفعت المسألة الى أبي نصر بن الصباغ امامالشافعية طالق هو حانت اذ لابد من الفطر على أحد هذين ورفعت المسألة الى أبي اسحاق - 111 -

الشيرازي بالمدرسة فقال لاحنث عليه لانه قد أفطر على غير هذين وحو دخول الليل قال النبي صلى الله عليه وسلم وساق الى قوله فقد أفطر الصائم (قلت) وقد يقال ان الشيخ أبا اسحاق مسبوق ألى ذلك سبقه به شيخه القاضي أبو الطيب فنص في التعليقة على ان الفطر يحصل بالغروب أكل الصمائم أم لم يأكل واحتج بالحديث المذكور وكذلك قال الروياني في البحر في آخر باب الوصيايا ونقله الرافعي قبيل باب القضاء عن فتاوى الغزالى وكلامهم أجمين صريح فيحصول ألفطر بالغروب ومسألة هذين الشيخين في قول القائل ان افطرت على حار أوبارد ولا فرق لان هذه العبارة بقصد مها في العرف التعميم ومطلق الفطر وقد يقال عمومها بالتسبة الى مايدخل الجوف من المفطرات سواء حارها وباردها وغير ذلك (قلت) مسألة القاضي أبي الطيب وجماعته بالغروب وان حصل به الفطر لكن لايقال أفطر على حار أوبارد بل ذلك فطرشرعي لايداخل الجوف فالذي يتجه عندي ماقاله الشيخ أبو نصر ومما نقلته من فتاوى ابن الصباغ التي جمعها ابن أخيه أبو منصور احمد بن محمد بن عبدالواحد من الغرائب إذا كان له حصة في ارض مشاعة وهي لاتنقسم فجعلها مسجدالم يصح وقال ان ابن الصباغ ذكرها في كتابه الكامل (قلت) في ذلك تأ يبد لابن الرفعة فانه قال الذي يظهر انه لايصح ان قلنـــا القسمة بيع وكذا ان قلنا افرار ولم يجوز قسمة الوقف من المطلق قال وأن جوزنا فيشبه ان يآتى في صحته اذا أمكن الاجبار على القسمة احتمال ولكن الشيخ الامام ضعف هذا وذكر أنهيصح وقفه مسجدا قال وتكونالصلاة فيه أكثر اجرا من موضع كله غير مسجد والقول بالصحة هو ماأفتي به ابن الصلاح الاانه قال لمتحجب القسمة والشييخ الامام خالفه في وجوب القسمة ومن تفاريع الصحة انه يحرم المكث فيه على الجنب كذا أفتى بهابن الصلاح ووافقهالشيخ الامام تغليبا للمنعوذكر ان القاضي شرف الدين إبن البارزي أفتى بجواز المكت كما يجوز لاجنب حمل المصحف مع أمتعة قال الشيخ الامام وهذا ليس بصحيح لان محل جواز حمل المصحف اذا كان المقصود هو الامتعة ونظير مسألتنا ان يكون كل منهما مقصودا وفي فتاوى ابن الصياغ يستحب الوضوء لمن قص شاربه وفيها ان ابن الصباغ ذكر في كتابه الكامل أنه إذا قال بعتك إذا قبلت لايصح البيع لتعليق الايجاب (قلت) وقد يخرج فيه الخلاف في بعتك أن شئت والاصح ثم المسحة وفيهااذا دفع ثوبا الى خياط فقال أن كان يقطع قميصا فاقطعه فلماقطعه لم يكفه قال الشيخ يعنى ابن الصباغ يحتمل أن يضمن ويحتمل ۳۰ _ طبقات _ لث

أن لايضمن وحكى عن أبي ثور انه لايضمن (قلت) المجزوميه في الرافعي والروضة وغيرهما العشمان في هذه الصورة بخلاف ما اذا قال هل يكفيني فميصا فقال نعم فقال اقطعه فقطعه فلم يكف فانه لاضمان لان الاذن معلق وفيها اذا قال أنت طالق ثلاثاعلى سائر المذاهب قال القساضي أبو منصور لم اجدها مسطورة فسألت شيخنا يعنى ابن الصباغ فقال يقع في الحال قال القاضي ابو منصور وسمعت من رجل معه كان يحضر عند القاضي أبي الطيب أن القُساضي قال لايقع لأنه لا يكون أوقع ذلك على المذاهب كلها قال القاضي أبومنصور ولابأس بهذا القول لانالطلاق يصح تعليقه علىالشروط الصحيحة والفساسدة ولوقال أنت طالق على مذهب فلان وفلان يعتد بخلافه ينبغي ان يقال يقم في الحسال ولا أظن ذلك لان الرجل لم يوقع طلاقه بل علقه إستشكل ابن الصباغ قول الاصحاب ان من نذر صوما لزمه صوم يوم قال لاينبغي أن يكتني بصوم يوماذا حملناالنذر علىوا حب الشرعقان أقل ماوجب بالشرع ثلاثه أيام والاستشكال معروف به وقد سبقه اليه الماوردي فقال ولوقيل يلزمه صوم ثلاثة أيام كان مذهبالانه أقمل صوم ورد في الشرع نصا وحكاء عنه الروياني في البحر ساكتاعليه واحترزبقوله نصا عمسا وجب بسبب من المكلف كصوم يوم في جزاء الصيد وعند افاقة المجنون وبلوغ الصبي قبل طلوع فجر آخر يوم من رمضان وحاول ابن الرفعة دفع هذا الاشكال فقال لانسلم أن أقل صوم وجب بالشرع ثلاثة أيام ابتداء ولثن سلمنا أن ذلك يشمل ماوجب بايجاب الشرع ابتداءأو بسبب من المكلف فصوم يوم فقط يجب بالشرع في جزاء الصيد وعند افاقة المجنون وبلوغ الصي قبل طلوع فجر آخر يوم من رمضان ثم حکی کلام الماوردی وقال احترز بقوله نصا عما ذکرناه (قلت) وعجبت من المعترض والحجيب فان أقل صوم وجب بالشرع ابتداء نصا صوم يوم فان رمضان عندنا مماشر الشافعية تلاتون عبادةو هو أصل بينناو بين المالكية قال أصحابنا هو يكون عبادات كل منها مستقل بنفسه وخالفهم المسالكية فقالوا بل صوم رمضانكله عبادة واحدة وخرج على الجلاف وجوب النيةعندنا لكل يوم والاكتفاء عندهم بنيةواحدة لجميع الشهر واحتج أصحابنا بانه لايجب التتابع في قضائهومن يقول هذا الاصل كيف ينكرآن أصل صوم وجب بالشرع ابتداء صوم يوم فعجبت من خفاء هذا على الماوردى وابن الصباغ ثم عجبت من عدم اعتراض ابن الرفعة به قال الاصحاب يشترط في القاسم اذا كان منصوبا من جهة القاضي أن يكون حرا بالغا عاقلا عدلاعالما بالقسمة ولا يشترط في نصب الشركاء العــدالة والحرية فانه وكيل من جهتهم قال الرافعي كذا أطلقوه وينبغي أن يكون توكيل العبد في القسمة على الخلاف في توكيله في البيـع والشراء ولو حكم الشركاء رجلا ليقسم بينهم قال أصحابنا العراقيون هو على القواين في التحكيم ان جوزياه فيكون الذي حكموه كمنصوب القاضي انتهمي وفيه كلامان(احدهما)قوله ينبغي أن يكون توكيل العبد في القسمة على الخلاف في توكيله في البيع والشراء فيه نظرفان البيح والشراء تتعلق العهدة فيه بالوكيل ولاكذلك التوكيل فلا يلزم من منع التوكيل فيهمآ منعه في القسمة وبتقدير استواثهما فكان صواب العبارة أن يقول على الخلاف والتفصيل فان الخلاف في توكيل العبد في البيع والشراء انما هو فيما اذاكان بغيراذن السيد اما باذنه فيجوز جزما فانكانت القسمة مثلهما فينبغى أذيغصل هكذاوالثانى قوله في المحكم أنه على القول بجواز التحكيم كمنصوب القاضي وأن العراقيين ذكروا ذلك مراده بتخصيصهم بالذكر ان غيرهم ساكت عنه لاان غيرهم مخالف ثم الجزم بانه كمنصوب القاضي قد يستدرك بقول مساحب البيان مانصه يجوز أن يكون الذي ينصبه الشريكان عبدا اوفاسقا لانه وكيل لهما حكذا ذكره أكثر اصحبابنا وقال ابن الصباغ اذا نصب الشريكان قاسما يقسم بيثهما لم تلزم قسمته الا بتراضيهما بقسمته بعد القرعة وجاز أن يكون عبدا أوفاسقا آوان حكما رجلا ليقسم بينهما فقسم فقولان كالقول في التحكيم فاذا قلنا يلزم وجب أن يكون على الشرائط التي ذكرناها في قاسم القاضي وان قلنا لاتلزم قسمته الابتراضيهما بعدالقرعة جازأن يكون عبداأ وفاسقا قفرق بين النصب والتحكيم والطريق الاول أقيس انتهىي لفظ البيان وخرج فيهانه لايتمين على القول بالتحكيم أن يكون كمنصوب القساضي بل وراءه شي آخر وهو ان حكم المحكم هل يتوقف على التراضي فيصير منصوب القاضي يشترط فيه العدالة والحرية جزما ولأكذلك منصوبهما جزما اما محكمهما فيشترط فيه ذلك ان قلنا ان حكمه يلزم وان قلنا يتوقف على الرضا فهو كمنصوبهما غير ان عبارة ابن الصباغ في الشامل لاتقتضى أنه قال ذلك نقلا بل أنما قاله بحثا بمد أن اعترف بان النقل خلافه وهذالفظه قال في أول باب القاسم من الشامل واذا حكموا رجلا ليقسم بينهم كان على القولين اذاحكموا رجلا ليحكم بينهم فان قلنا يصحوجب أن يكون على الشرائط التىذكرناها في قاسم القاضي واذا قسمٌ واقرع فهل يلزمهما فيه وجهان ويتبغى اذا قلنا لايلزمهما الابتراضيهما أن لا يشترط في الابتداء الحرية والعبدالة انتهى وخرج منه - *** -

أن منقول الرافعي صريح ولم يغته الابحث لابن الصباغ وفي هذا نظر بل ينبغي اشتراطه وان قلنا لا يلزم الابالتراضي فانا سنبين موقعنا فيعدم اشتراطه وان كان منصوبا من جهتهم غير محكم نقول كلام الرافعي أنسب من كلام صاحباليان من الوجه الذي آيدناه فان صاحب البيان نقل عن ابن الصباغ ما يوجم أنه قاله نقسلا وانما قاله بحثا وكلام البيان أحسسن منكلام الرافعي من جهة أنه بين أن الاكثرين أطلقوا اشتراط المدالة والحرية في القاسم من غير نظر الى التفصيل يـين منصـوب القاضي ومنصوب الشركاء والامركذلكفان الذى نص عليه الشافعي وذكره الجماهيراطلاق القول بان القاسم شرطه المدالة وتمن أطلق ذلك الماوردي وصاحب البحر وغيرهما وقيدما بن الصباغ وصاحب التهذيب بما اذاكان كمنصوب الحاكم وصرحافيااذا كان منصوب الشركاء بجوازكونه عبداأو فاسقا وأما اذا حكمافلم يذكر مصاحب التهذيب وذكرما بن الصباغ وقد آريناك كلامه وهو صريح أوكالصريح في أنالمنقول فيه اشتراط العدالةوالحريةوان له بحثا أبداء فيه بناء على أن حكم المحاكم لايلزم الابالتراضي فجرى الرافعي علىمنقوله دون بحشبه فانه أعرض عن ذكره اما لضحفه عنده أو لكونه مخرجا على ضعيف أو لغيرذلكواعلم أن تجويزكونه فاسقا أو عبدا اذا كان منصوب الشركاء خلاف ظاهر اطلاقهم ودعوى الرافعي أنهم أطلقوا اشتراط العدالة والحرية في منصوب القاضي وأطلقوا عدماشتراطهما فيمنصوب الشبركاء مستدرك فانهم لم يطلقوا عدماشتراطهما في منصوب الشركاء وأطلقوا اشتراطهما في القاسم فقيده ابن الصباغ والبغوى بمنصدوب الحاكم فاحدالشقين مسلمللرافعي وأماالشقالثاني وهودعواءاطلاقهم عدماشتراطهمافي منصوب الشركاء الذى بنى عليه بحثه المتقدم غير مسلم وقد صرح صاحب البيان بخلافه كما رآيت وهو أنهم أطلقوا اشـــتراطهما في مطلق القاسم من غير تقيد بمنصوب الحاكم وان الذي فصل انما هو ابن الصباغ فان طريق الاطلاق أقيس فخرج منه آنه يرجح تعميم الاطلاق واشتراط العدالة والحرية فيكلقاسم سوى منصوب الشركاء وغيره واذاكان هذافي منصوبهم وأن لم يكن محكما فما الظن بالمحكم (فان قلت) هل هذا من وجبه أن منصوب الشركاء وكيل وقد يوكل العبد والفاسق (قلت) القاسم وان كان منصوب الشركاء فليسهو وكيلا على الحقيقة فان الوكيلا يتولى الطرفين وهذا يتولى الطرفين فأنه يقسم لهذا ولهذا فيأخذ من هذا لهذا ما ياخذ في مقابلته من هذا لهذاأو يعبن ثم باخذ الشركاء بعد الافراع لان رضاهم لايد منه بعد القرعة في هذه الصورة فكآن

القسمة على كلحال فيها نوع من الولاية التي لا يصبح لهاالعبيدولذ لك اختلف الاصحاب كما أشار اليه في الوسيط الى أن منضبه منصب الحاكم أو الشاحد وان كان لك أن تقول ان هذا أمما هو في منصوب الحاكم لكن يظهر أن يقال أنها لما ذكرناه ولاية وبالجملة ماتجويز كونه فاسقاأ وعبداوان كان منصوب الشركاء مصرح به في كلامغير ابن الصباغ والبغوى ومن تبعهما حتى يقول الرافعي انالاصحاب أطلقوا تجويزه بل انماأطلقواعدم تجويز معنداطلاقهم لفظ القاسم ثم اختلف ابن الصباغ والبغوى والعمر انى فقال الاولان أناطلاقهم مقيدبغير منصوب الشركاء وقال الثالث أنه مطلق ولقوله أتجاء ما على الجملة جد النفار بن عبد الله بن محمد بن زیرك * بزاى مكسورة ثم یا مثناة من تحت سا کنهثم راءمفتوحةثم کاف وهو غیرمصروف بن محمد بن کثیر بن عبد التمالتمیمی آبو سعد شيخ حمذان قال شيرويه كان ثقة صدوقا فقيها عالما له يد في الادب وكان يعظ الناس ويتكلم في عملوم القوم يعنى الصوفية وكان ذا شأن وخطر عند الناس الخاص والعام لهمصنفات عزيزة في أنواع العلوم ولم يحمل عنه الا القليل وعاجلهالموت روى عن أبيه أبي سهل والامام أبي بكر بن لال وغيرهما من الهمذانيين وأبي الفتسح بن أبى الفوارس وأبي الحسن محمد بن الحسن القطان الدارقطي وغيرهما مى البغداديين والدارقطني هذاغير الدارقطي الامام المشهور حدث عنه ابن أخته الفضل محمد بن عثمان القوسانى وغير. وحكى انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فكساه ثوبا فسأل معبرا فقال له انالله يرزقك العلم وتكون اماما في عصرك فكان كما قال وذهب اسمه في الآفاق توفي سنة ست وثلاثين وأربعمائة (عبد الغني بن نازل بن يحيي بن الحســن بن يحيي بن شاهي الالواحي) أبوتحمد المصرى من آهل الواح بليدةمن بلادمصر قدم بغسداد وتفقه بها وسمع أبا طالب بن غيسلان وأبا اسحاق البرمكي وأبا محمد الجوهري والقاضي أبا الطيب الطبري وأبا الحسن بن السربيني والقاضي أبا الحسن المساوردي وأبا يعلى بن الفراء وغسيرهم وسمع بواسط وحمذان الرى وسمنان ويسطام ونيسابور من جساعات وسادات منهم أبو عُمان البحيري وأبو القاسم القشيري وخلق ثم عاد الى بنداد واستوطنها وحدث بها فروى عنه آبو الفتح بن البطى وخلق قال ابن النجار كان شيخاصالحا دينا حسن الطريقة صبورا فقيرا قال وقرأت في كتاب أبي الفضل كماز بن ناصر بن نصر الحدادى المراغى انه توفي في الثالث عشر من المحرم سسنة ست وتمسانين وأربعمانة ودفن في

- 11/ -

هذا اليوم وصلى عليه الامام أبو بكر الشاشى (قلت) ووقع في تاريخشيخنا الذهبيانه توفي سنة ثلاث وثمانين والاشبه مافي تاريخ ابن النجار (عبد القاهر بن طاهر بن محمد التميمي) الامام الكبير الاستاذ أبو منصور البغدادي امام عظيم القدر جليل المحل كثير العلم حبر لايساجل في الفقه وأسروله والفرائض وإلحساب وعلم الكلام اشتهر اسمه وبعد صيته وحمل عنهالعلم أكثر أهل خراسان سمع عمرو بنُتجيد وآبا عمرو محمدبن جعفر بن مطر وأبا بكر الاسماعيلي وأبا بكر ابن عدى وغيرهم وكان يدرس في سبعة عشر فنا وله حشمة وافرة وقال جبريل قال شيخ الاسلام أبو غمان الصابوني كان من أثمة الاصول وصدر الاسلام باجماع أهل الفضل والتحصيل بديع الترتيب غريب التأليف والتهذيب تراء الجلة صدرا مقدما وتدعوه الاثمة أماما مفخما ومن حسرات نيسابور أضطرار مثله الى مفارقتها (قلت) فارق نيسابور بسبب فتنة وقعت بها من التركمان وقال عبد الغافر هو الاستاذ الامام الكامل ذو الفنون الفقيه الاصولي الاديب الشاعر النحوى المـاهر في علم الحساب العارف بالعروض وردنيسا بورمع أبيهأبي عبد الله طاهر وكانذا مال وتروة ومروءة وأنفق على اهل الملم والحديث حتى افتقر صنف فيالعلوم وأربى علىأقرانهفيالفنون ودرس في سبعة عشر نوعا من العلوم وكان قد درس على الاستاذ أبي اسحاق واقعد بعدهللاملاء مكانه وأملى سنين واختلف اليه الأثمة وقرؤا عليسه مثل ناصر المروزى وأبي القاسم للقشيري وغيرهما قال وخرج من نيسابور في آيام التركمانية وفتنتهم الى اسفراين فمات بها * وقال الامام فخر الدين الرازى في كتاب الرياض المونقة كان يعنى أبا منصور الاسفرايني يسير في الرد على المخالفين سيرالآجال في الآمال وكان عادته العلم في الحساب والمقدار والكلام والفقه والفرائض وأسول الفقه ولولم يكن له الاكتَّاب التكملة في الحساب لكفاء وقال أبو على الحسسن بن نصر الزبيدى الفقيه وحسدتنى أبو عبسد الله محمد بن عبد الله الفقيه قال لمسا حصل ابو منصور باسفراين ابتهج الناس بمقدمه الى الحد الذى لايوصف فلم يبق بهسا الايسميرا حق مات واتفق اهل العلم على دفنه الي جانب الاستاذ أبي اسحاق فقبراهما متجأوران تجاور تلاصق كانهما نجمان جعهما مطلع وكوكبان ضمهما برج مرتفع ماتستة تسع وعشرين وأربعمائة ووقع في تاريخ ابن النجار سنة سبع وعشرين وهو تصحيف من الناسخ أو وهم من المصنف ومن شعره يامن عدىثم اعتدى ثماقترف ثمانتهى ثم ارعوى ثماعترف أبشر بقــول الله في آيانه ان ينتهوا ينفر لهم ماقدسلف (قلت)في استعمال مثل الاستاذ أبي منصور مثل هذافي شمره فائدة فانه قدوة في العسلم والدين وبعض أهــل العلم ينهى عن مثل ذلك وربما شدد فيه وجنح فيه الى تحريه والصواب الجواز ثم الاحسن تركه تأدبا مع الكتاب العزيز ونظيره ضرب الامثال من القرآن وتنزيله في النكت الادبية وهذا فن لا تسمح ففس الاديب بتركهواللاتق بالتقوى أن يترك وأكثر الناس رأيت تشددا في ذلك المالكية ومع هذا فقد فعـله كثير من فقهائهم حتى رأيت في كتاب المدارك في أصحاب مالك للقاضى عياض في تر جة ابن المعالروهو من قدماه أصبخ لم ير على سجود فقال لا تعلمه واسبجد واقترب وعد اقتاض عياض ذلك من ملحه ونوادره وما أنشده ابن السعمانى في السجود القاضى عياض ذلك من ملحه ونوادره وما أنشده ابن السعمانى في التحيير في تر جة القاضى عياض ذلك من ملحه ونوادره وما أنشده ابن السعمانى في التحيير في تر جة

لا تعسسترض فيسما قضى واشسكر لعلك ترتضى اصبر على مر القضا ان كنت تعبد من قضى ومنه يافاتحا لى كل باب أرتجى انى لعفو منك عنى مرتجى فامنن على بما يفيد سعادتى فسعادتى طوعا متى يامرتجى

ومن تصانيفه كتاب التفسير وكتاب فضائح المعتزلة وكتاب الفرق بين الفرق وكتاب الفصل في أصول الفقه وكتاب تفضيل الفقير الصابر على الغنى الشاكر وكتاب فضائح الكرامية وكتاب تاويل متشابه الاخبار وكتاب الملل والنحل مختصر ليس في هذا النوع مثله وكتاب نتى خلق القرآن وكتاب الصفات وكتاب الايمان وأصوله وكتاب بلوغ المدى عن أصول الهدى وكتاب ايطال القول بالتولد وكتاب المماد في مواريث المباد ليس في الفرائض والحساب له نظير وكتاب التكملة في الحساب وهو الذى أئن عليه الامام غر الدين في كتاب الرياض المؤنقة وكتاب شرح مفتاح ابن القاص وهو الذى نقل عنه الفرائض والحساب له نظير وكتاب التكملة في الحساب وهو الذى أئن في ترجيح مذهب ابى حثيفة وكتاب أحكام الوط التام وهو المووف بالتاء الحتانين في ترجيح مذهب ابى حثيفة وكتاب أحكام الوط التام وهو المووف بالتاء الحتانين في تربعة من أقوال الموقية ألف قول مرتبة على حروف الموجيع تصانيفه بالغة

- YM9 -

- * * ---

في الحسن أقصى الغايات 🐜 ومن الرواية عنه 🔊 أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن ابراهيم البزدوى المقيم أبوء بالضبيانية قراءة عليه وأنا اسمع بقاسيون أخبرنا أبو الحسن على بن أحمد بن عبد الواحد المقدسي سماعا عليه أخبرنا أبو القساسم عبد الواحد بن أبى المعلم أخبرنا القاسم بن الفضل الصيدلانى اجازة أخبرنا أبو سعد اسماعيل بن الحافظ أبى سالح أحمد بن عبد الملك النيسابورى أخبرنا الشيخ أبوالرجاء خلف بن ممربن عبد العزيز الفارسي ثمالنيسابورى أخبرنا الشيبخ الاستاذ أبومنصور عبد القاهر بن طاهرالبغدادى أخبرنا أبوعمرو محمد ابن جعفر بن مطر أخبرنا ابراهيم بن على الذهني حدثنا يحيي بن يحيي التميمي حــدثنا هشيم بن بشير عن يسار عن يزيدالفقير عن جابر بن عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلمأعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلى كانكل نبي يبعثالى قومه خاصةو بعثت الى كل أحر واسود وأحلت لى الغنائم ولم تحل لاحد قبلي وجعلت لى الارض طيبة ومسجدا وطهورا فايما رجل أدركته الصلاة ملى حيث كانو نصرت بالرعب بين يدى مسيرة شهر وأعطيت الشفاعة رواء البخارى عن محمد بن سنان وعن سعيد بن النضر ورواء مسلم عن يحيى بن يحيى وأبى بكر بن أبى شيبة ورواءالنسائى في الطهارة بتمامهو في الصلاة ببعضه عن الحسن بن اسمعيل بن سلبان خسبهم عن هشيم بن بشير به • أنشدنا الوالد رحمه الله مرة من لفظه للاستاذأى منصور ماكتب به الى أحمد بن أى طالب من دمشق ان محمد بن محمو دبن الحسن الحافظ كتب اليه من مدينة السلام قال أخبر ناأ بوبكر محمد بن حامد الضرير المتوفي باصبهان أن أبا نصرأحمدبن عمر الغازى أخبره قال أنشدني أبو سعيد مسعود بن ناصر السجزى قال أنشدنا الاستاذ ابومنصو رلنفسه طلبت من الحبيب زكاة حسن على صغر من القد البهبي فقال وهل على مثــلى زكاة على قول العراقي الكمي فقلت الشافعي لنسا امام وقدفرضالز كاةعلىالصى ثم ذيل عليها الوالدفقال بقول الشافعي من الولى فقال اذهب اذا فاقبض زكاتى أيطلب بالزكاة سوى الملى فقلت له فديتك من فقيسه بلحظ والقوام السمهري نصاب الحسن عندك ذو اتساع فان أعطيتنا طوعا والا أخذناه بقسول الشافعي

- 411 -

أخــبرنا أحمد بن أبي طالب قال كت الى محمــد بن محمود وقال أنبأناالقاضي أبو الفتح الواسطى قال كتب الى ابو جمفر محمد بن ابي على الهمداني قال انشدنااسمد ابن مسعود بن على العينى الكاتب قال انشدنى أبو منصور البغدادى لنفسه ياسائلى عــن قصــتى دعنى أمت في غصتى المــال في ايدى الورى واليأس منه حصتى

قال في شرح المفتاح في التسمية المسنونة في الوضوء انها بسم الله وبالله وعلى ملةرسول الله عندُ غسل الكفين وحكى ان من أصحابنا من قال لاتشترط الطهارة في الصـــلاة على الجنازة وقال في الاقامة من سنتها الادراج ولا يبرح من موقفه حتى يقول قد قامت الصــــلاة (قلت) وظاهره أنه يتول حينئـــذوظاهر كلام الاصحاب أنه لا يتحول حتى يتممها (وقال) في كتاب الوط، التام من لف ذكره بحريرة وأولجه في فرج ولم ينزل لاغسل عليه ولاحد على الاصح ان كان في حرام ولا يفسد به شيُّ من العبادات وعن أبي حامــد المروزي إيجاب ذلك انتهى وفي مسألة الغســل وجوه شــهيرة أصحها وجوب الغسال وثالثها الفرق بين الخشسنة والناعمسة قال النووى في زيادة الروضة قال صاحب البحر وتجرى هذه الاوجه في افساد الحج به وينبغي أن تجرى في جميع الاحكام انتهى (قلت) وقوله وينبغي أن تجرى في جميع الاحكام هو من كلام النووى وليس من كلامصاحب البحر وفيه على عمومه نظر اذيازمهأن يجل الايلاج في خرقة في فرج أجنبية ولا أعتقد أحدا يقول به وان اختلف فيوجوب الحد وانما إ ينبغيآن يجرب الخلاف في جميع العبادات هل تفسد به وبه صرح الاستاذأبو منصور كما رأيت ولم يردالنووى سواء اذا قال المريض أوصيت لزيد بما يخص فلانا أحد وارثى من تلتى لو لم أوص فهل تصح هذه المسألة مليحة يحتـمل أن يقال بالصحة لان له أن يوصى بكمال الثلث وبعضه موزونا على كل الورثة واذا كان له أن يوصى بتمامه فله مع كل وارث ثلث ما يرثه فله أن يضعه في واحد معين منهم ويحتـــمل آن يقال لا يصح بل ليس له الا آن يوصى بالقد رالمطلق له من الثلث فما دونه مقسوما بين ورثته على مقدارمواريثهموهذه المسألةوقعت في زمانالاستاذ أبى منصور وذكرها القاضي الحسين في فتاويه وبالاحتمال الناني أفتي أبو منصور وذلك أن واحدا ترك ابناوينتا وأوصى بثلث ماله بعد نصيب البنت بحيث لاينقص عليهاشي وأرادان يجعل الموصى به ثلث ما ۳۱ ـ طبقات ـ لث

- 787 -

يخص الابن وهوأصل من أصل الثلث وان يحسب على الأبن وحده بحيث لايدخل نقص على البنت فاختلف على الابن فتهاء ذلك الوقت في الفتيا هل يدخل النقص عليهما جيعا أو يخص به الابن كما أوصى به الميت فقال الاستاذ أبو منصور بل يدخل عليهما جيما وتكون المسألة من تسعة والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب التيخ عبدالقاهر بن عبد الرحمن 🗲 الشيخ أبو بكر الجرجابي النجوى المتكام على مذهب الاشعرى الفقيه على مذهب الشافعي أخذ النحو بجرجان عن أبي الحسين محمد بن الحسن الفارسي ابن أخت الشيخابي على الفارسي وصارالامام المشهور المقصود من جميح الجهات مع الدين المتين والورع وااسكون قال السابي كان ورعا قانعا دخل عليه لص وهو في الصلاة فاخذ ماوجد وعبد القاهر ينظر ولم يقطع صلاته * قال وسمعت آبا محمد الابيوردى يقول ما مقلت عينى لغويا وأمافي النحو فعبد القاهر ومن مصنفاته كتاب المغنى في شرح الايضاح في تحو من ثلاثين مجلدا وكتاب المقتصد في شرح الايضاح أيضا ثلاث مجلدات وكتاب اعجاز القرآن الصيغير والعوامل المائة والمفتاح وشرح الفآمحة والعمد في التصريف وكتاب الجمل المختصر المشهور ومن شعره كبر على العـلم لأترمـه ومل الى الجهل ميل هائم وعش حمارا تعش سميدا فالسمد في طالع البهائم ثوفي سنة احدى وسبعين وقيلأربموسبعين وأربعمائة الكريم بن احمد بن الحسن بن محمد الطبرى ﴾ ابو عبد الله الشالوسي من قرية شالوس بفتح الشين المعجمة وضم اللام بعد الالف بعدها واو ساكنة ثم سين مهملةوهي من نواحي طبرستان كان من الائمة في العلم والدين قال ابن السمعاني أبو عبد الله فقيه عصره بآمل ومفتيها ومدرسهاوكان واعظا زاهدا وبيته بيت الزهدوالعلم سمع الحديث وعمر حتى حدث ثم ورد بغداد وخرج الى الحجاز وسمع أبا عبدالله محمد بن الفضـل بن نظيف الفراء أما بمكة أو بمصر وقال أعنى ابن السمعاني في الانساب غالب ظنى أنه سمع منه بمكة قال وقد سمع منه القاضي ابو محمدعبد الله بن يوسف الجرجاني الحافظ وأتنى عليه وذكر انهسمع من ابن نظيف بمصر (قلت) الشالوسي شيخ دوبر الكرخىوكلاهما مذكور في فتاوى الحناطي في مسألة وصول القراءة الى الميت توفي الشالوسي سنة خمس وستين وأربعمائة عبد الكريم بن احمد بن طاهر بن احمد بن ابراهي القاض ابو سعد العابرى التيمى بميم وأحدة يعرف بالوزان من أهل طبرستان نزل الرى من رؤساء عصر. وكبرائهم فضلا وحشمة وجاها ونسمة قالعبد الغافر وكان له القدم الراسخ في المناطرة وافعام الخصوم والسكر مالباذخ الراقى الى مناط النجوم وذكر ابن السمعانى انه نفقه بمرو على الامام أبى بكر القفال المروزى وبرع في الفقه وقال القاضى أبو الفضل عبد الله بن يوسف الحافظ انه ولى قضاء ساوه ثم قضاء همذان سمع القفال المروزى والاستاذ أبا اسحاق الاسفراينى وأبا بكر احمد بن الحسن الحيرى والاستاذ أبامنصور البغدادى وغيرهم * روى عنه زاهر بن طاهر وغيره قال عبد الغافر توفي سنة تسع وستين وار بعمائة وقال عبد الله بن يوسف الجرجانى سنة ثمان وستين والله أعلم وستين وار بعمائة وقال عبد الله بن يوسف الجرجانى سنة ثمان وستين والله أعلم وستين وار بعمائة وقال عبد الله بن يوسف الجرجانى سنة ثمان وستين والله أعلم ومتين وار بعمائة وقال عبد الله بن يوسف الجرجانى سنة ثمان وستين والله أعلم ومثين وار بعمائة وقال عبد الله بن يوسف الجرجانى سنة ثمان وستين والله أعلم ومشين وار بعمائة وقال عبد الله بن يوسف الجرجانى سنة ثمان وستين والله أعلم معشر الطبرى الأمام في القرا آتمصنف الناخيص وسوق العروس في القرا آت المشهورة مقرى أهل مكة في عصره وقد روى تفسير الثعابى عن المواء وغير ذلك وكان مقرى أهل مكة في عصره وقد روى تفسير الثالى عبد الله ابن نظيف والقام ما وتفسير النقاش عن شيخه الزيدى وروى عن أبى عبد الله ابن نظيف والفاض أبى وتفسير النقاش عن شيخه الزيدى وروى عن أبى عبد الله ابن نظيف والمام حد وتفسير النقاش عن شيخه الزيدى وروى عن أبى عبد الله ابن نظيف والقاض أبى وتفسير النقاش عن شيخه الزيدى وروى عن أبى عبد الله ابن نظيف والفاض أبى وتفسير النقاش عن شيخه الزيدى وروى عن أبى عبد الله ابن نظيف والفاض أبى المابر المابرى وغيرهما ما مد

المحبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك بن طلحة بن محمدالنيسابورى الاستاذ أبو القاسم القشيرى النيسابورى الملقب زين الاسسلامالامام مطلقا وصاحب الرسالة التى سارت مغرباو مشرقا والبسالة التى أصبيح بها تجم سعادته مشرقا والاصالة التى تجاوز بها فوق الفر قدورقا أحداث قالمسلمين علماو عملا واركان الملة فملاو مقولا امام الائمة ومجلى ظلمات الضلال المدلهمة أحد من يقتدى به في السنة ويتوضح بكلامه طرق النار وطرق الجنة شييخ المشايخ واستاذ الجماعية ومقدم الطائفة الجامع بين أستات العلوم ولد في ربيع الإول سنة ست وسبعين وثلثمائة وسمع الحديث من إن الحسين الخفاف وابى نعيم الاسفرايني وابي بكر بن عبدوس المزكى وابي نعيم احد بن محمد المهرجاني وعلى بن احد الاهوازى وابي عبد الرحن السلمي وابن با كويه الشيرازى والحاكم وابن فورك وأبي الحسين بن بشران وغيرهم روى عنه ابنه عبد المنم وابن ابنه ابو الاسعد هبة الرحن وابو عبد الله الفراوي وزاهر الشحامي وعبد الوهاب بن شاه المادياتي المقار بن المران وغيرهم روى عنه ابنه عبد الميم وابن ابنه ابو الاسعد هبة الرحن وابو عبد الله الفراوي وزاهر الشحامي وعبد الوهاب بن شاه الشادباخي ووجيه المتحامي وعبد الجار الخواري وخلق وروي عنه من الهما المام الالمام القدماء أبو - *11 -

بكر الخطيب وغيره ووقع لنا الكنير من حديث واخذ الفقه عن أبى بمكر محمد بن بكر الطوسى وعلم الكلام عن الاستاذ ابى بكر بن فورك واختلف أيضايسيرا الى الاستاذ إبى احجاق واخذالتصوف عن استاذه إبي على الدقاقوكان فقيهابارعاأصوليا محققا متكلما سنيا محدثا حافظا مفسرا متفننا نحويا لغويا أديبا كاتبا شاعرا مليح الخط جدا شجاعا بطلاله في الفروسية واستعمال السلاح الآثار الجميلة أجع أهل عصره على انه سيد زمانه وقدوة وقته وبركة المسلمين في ذلك العصر قال الخطيب حــدث بيغداد وكتبنا عنهوكان ثقة وكان يمظوكان حسن الموعظةمليح الاشارة وكان يعرفالاصول على مذهب الاشرى والفروع على مذهب الشافسي وقال عبد الغافر بن اسماعيل فيه الامام مطلقا الفقيمه المتكام الاصولى المفسر الاديب النحوى الكاتب الشاعر لسان عصره وسيد وقته وسر الله بين خلقه شمييخ المشابخ وأستاذ الجماعة ومقدم الطائفة ومقصود سالكي الطريفة وشعار الحقيقة وعين السعادة وحقيقة الملاحة لم ير مثل نفسه ولا رأى الراؤن مثله في كماله وبراعته جع بين علم الشريمة والحقيقة وشرح أحسن الشرح اصول الطريقة أصله من ناحيـة استواء من العرب الذين وردوا خراسان وكنواالنواحي فهو قشيري الابسلمي الاموخاله ابوعقيل السلمي من وجو مدهاقين ناحية استواءتوفي أبوه وهوطفل فوقع الى أبى القاسم الاليمانى فقرأ الادب والعربية عليه بسبب اتصاله بهم وقرأ على غيره وحضر البلد واتفق حضوره مجلس الاستاذ الشهيد أبى على الحسن بن على الدقاق وكان لسان وقتهواستحسن كلامه وسلك طريق الارادة فقبله الاستاذ وأشار عليه بتعلم العلم فخرج الى درس الشيخ الامام أبى بكر محمد بن أبى بكر الطوسى وشرع فيالفقه حتى فرغ من التعليق ثم اختلف بإشارته الى الاستاذ الأمام أبى بكربن فورك وكان المقدم في الاصول حتى حصلها وبرع فيها وصارمن أوجه تلامذته وأشدهم تحقيقا وضبطا وقرأ عليه أصول الفقه وفرغ منه ثم بعدوفاة الاستاذ أبىبكر اختلف الى الاستاذ أبى اسحاق الاسفرايني وقعد يسمع حجيع دروسه وأتى عليه أيام فقالله الاستاذ هذا العلملايحصل بالسماع وماتوهم فيهضبط مايسمع فاعاد عندمماسمعه منه وقرر. أحسن التقرير من غير اخلال بشيٌّ فتعجب منه وعرفٌ محمله فاكرمه فقال ماكنت أدرىانك بلغت هذا المحل فلست تحتاج الى درسي يكفيك أن تطالع مصنفاتي وتنظرفي طريقىوار أشكل عليك شئ طالعتنى به ففعل ذلك وجمع وبن طريقته وطريقة ابن فورك ثم نظر بمد ذلك في كتب القاضي أبي بكر بن الطيب وهو مع ذلك يحضر

مجلس الاستاذ أبى على الى ان اختاره لكريمته فزوجها منه وبعد وفاة الاستاذ عاشرابا عبد الرحمن السلمي الى أن صبار أستاذ خراسان وأخذفي التصنيف فصنف التفسير الكبير قبسل العشر وأربعمائة ورتب المجالس وخرج الى الحج في رفقة فيها أبو محمد الجوينى والشيخ أحمد البيهتي وجماعة من المشاهير فسمع منهم الحديث ببغداد والحجاز من مشابخ عصر. وكان في علم الفروسية واستعمال السلاح ومايتعلق به من افرادالعصر وله في ذلك الفن دقائق وعلوم انفرد بها وأما المجــالس في التذكير والقمود فيما بين المريدين واسؤلتهم عن الوقائع وخوضه في الاجوبة وجريان الاحوال المجيبة فكلها منه واليه أجمع أهل العصر على أنه عديم النظير فيها غير مشارك في أساليب الكلامعلى المسائل وتطييب القلوب والاشارات اللطيفة المستنبطة من الآيات والاخبار من كلام المشابخ والرموز الدقيقة وتصانيفه فيها المشهورة الى غير ذلك من نظم الاشعار الاطيفة على لسبان الطريقة ولقد عقدلنفسه مجلس الأملاء في الحديث سنة سبع وثلاثين وأربعمائة وكان يملى الي سنة خمس وستبن يذنب اماليه بإبيانه وربمــاكان يتكلم على الحديث باشاراته ولطائفه وله في الكتابة طريقة انيقة رشيقة تبرى على النظم ولقد ذكرت فصلا ذكره على بن الحسن في دمية القصر وهو إن قال الامام زين الاسلام أبو القاسم جامع لأنواع المحاسن ينقاد اليه صمابها ذللالمراسن فلو قرع الصخر بسوط تحذير الذاب ولوربط أبليس في مجلس تذكير التاب وله فصل الخطاب في فضل النطق المستطاب ماهوفي التكلم على مذهب الاشعرى الاخارج في احاطته بالعلوم عن الحدا ابشرى كلماته للمستفيدين فوائد وعتبات منبر المعار فين وسائد وله شمر يتوج به رؤس معاليه اذا ختمت به اذناب أماليه قال عبد الغافر وقد أخذ طريق التصوف من الاستاذ أبي على الدقاق وأخذهاأ بوعلى عن أبي القاسم النصر اباذي والنصر اباذي عن الشبلي والشبلي عن ألجنيد والجنيد عنالسرىوالسرى عن معروف الكرخي ومعروف عن داودالطاقى وداود اتي التابعين حكذاكان يذكراسناد طريقته ومن جملة أحواله ماخص مهمن المحنةفي الدين والاعتقاد وظهور التعصب بدين الفريقين في عشر سنة أربعين الي خُس وخسين وأربعمائة وميل بمض الولاة الى الاهواء وسعى بمض الرؤساء والقضاة اليه بالتحايط حتى آدى ذلك الى رفع المجالس وتفرق شمل الاصحاب وكان هو المقصود من بنهم حسدًا حتى أضطربه ألحال إلى مقارفة الأوطان وامتد في أثناء ذلك إلى بغداد وورد على أمير المؤمنين القائم بامر الله واتى فيها قبولا وعقد له المجلس في منازله المختصة به

- 787 -

وكان ذلك بمحضرومرأىمنه ووقع كلامه في مجلسمه الموقع وخرج الامر باعزازه واكرامه وعاد الى نيسابور وكان يختلف منها الى طوس بإهله وبخض أولاده حتى طلع صبح النوبة المباركة دولة السلطان البرسلان في سنة خمس وخسين وأربعمائة فبقي عشر سنين في آخر عمره مرفها محترما مطاعا معظما وأكثر صفوه في آخر أيامهالتي شاهدناه فيها آخرا الى أن يقرأ عليه كتبه وتصانيفه والاحاديث المسموعةله ومايؤول الى نصرة المذهب بالغ المنتمون اليه آلافافأملوا تذكيره وتصانيفه اطرافا انتهىي كلام عبد الغافر قال ابن السمعاني سمعت أبا بشر مصعب بن عبد الرزاق بن مصعب المصحى يمرو يقول حضر الاستاذ أبو القاسم مجاس بعض الاثمة الكبار وكان قاضيا بمرو وأظنه قال القاضي علىالدهقانوقت قدومه علينا فلما دخلالاستاذ قام القاضي على رأسااسرير وأخذ مخدة كان يستند عليها على السرير وقال لبعض منكان قاعدا على درجة المنبر احملها الى الاستاذ الامام ليقعد عليها ثم قال أيها الناس حججت سنة من السنين وكان قد اتفق أن حج تلك السنة هذا الامام الكبير وأشار إلى الاستاذ وكان يقال لنلك السنة سنة القضاة وكان حج تلك السنة أربعمائة نفس من قضاة المسلمين وأثمتهم من أقطار البلدان وأفصى الارض وأرادوا ان يتكام واحد منهم في حرم الله تعالى فاتفق الكل على الاستاذ أبي القاسم فتكلم هو بأنفاق منهم (قات) من سمع هذه الحكاية لم يستنكر ماذكره الغزالي في بأب الولاء في مسألة أربعمائه قاض وبالحنا انه مرض للاستاذ أبى القاسم ولد مرضا شديدا بحيث ايس منسه فشق ذلك على الاستاذ فرآى الحق سبحانه وتمالى في المنام فشكى اليه فقال له الحق سبحانه وتعالي اجمع آيات الشماء واقرأهاعايهواكتبها في آناء واجعل فيه مشروبا واسقه اياه ففمل ذلك فموفي الولد وآيات الشفاء في القرآن ست * ويشف صدور قوم مؤمنين * شفاء لمـــا في المــدور فيه شفاء للناس * وننزل من القرآن ماهو شفاء ورحمة للمؤمنين * واذا مرضت فهو يشفين * قل هو للذين آمنوا هدى وشفاء * ورأيت كثيرا من المشايخ يكتبون هسذ. الآيات لاحريض ويسقاها في الآناء طلبا للمافية ومن تصانيف الاستاذالتفسير الكبير وهو من أجود التفاسير وأوضحها والرسالة المشمهورة المباركة التي قلما تكون في بيت وينكب والتحبير في التــذكير وآداب الصوفية ولطائف الاشارات وكتاب الجواهر وعيوني الاجوبة في أصول الاسئلة وكتاب المنابجاة وكتاب نكت أولى النهبي وكتاب بحو القلوب الكبير وكتاب نحو القلوب أيضا وكتاب أحكام السماع وكتاب الأربعسين

- YEV -

في الحديث وقع لنا بالسماع المتصل وغير ذلك وخلف من البنين ستة ذكر ناهم في هذه الطبقات عبادلة كلهم من السيدة الجليلة فاطمة بنت الاستاذ أبي على الدقاق قال النقلة ولما مرض لم نفته ولا ركمة قائما بل كان يصلى قائما الى ان توفي في صبيحة يوم الاحد السادس عشر من شهر ربيع الآخر سنة خس وستين وأر بعمائة ودفن في المدرسة الى جانب أستاذه أبي على الدقاق قال أبو تراب المراغى رأيته في النوم فقال أنا في أطيب عيش وأكمل راحة وقال غيره كانت للاستاذ فرس يركم افلمامات امتنعت عن العلف ولم تطعم شمياً ولم تمكن راكبا من ركوبها ومكثت أياما قلائل على هذا بعده الى ان ماتت نفعنا الله تعالى به آمين

ومن رشيق كلامه ومليح شعر، وجليل الفوائد عنه * قال عبد المنعم بن الاستاذ أبى القاسم سمعت والدى يقول المريد لايفترآناء الليل وأطراف النهار فهو في الظاهر بنعت المجاهدات وفي الباطن يوصف المكابدات قارق الفراش ولازم الانكماش وتحمل المصاعب وركب المتاعب وعالج الاخلاق ومارس المشاق وعانق الاهوال وفارق الاشكال كما قيل

- 121 -فخلمت من ذاك العذار عذارى کم نلت قصدا شملاح عذاره وقال أيضا طالب حجبة مايستقده أيهما الباحث عندين الهوى غير دين الشافعي لأتجده ان ماتطلبه مجتهدا وقال أيضا ان في عشرة الصغار صغارا لآبدع خدمة الاكابر واعسلم وترى في اليسار منه اليسارا وابغ من في يمينــه لك يمنُ (قلت) ذ کرت هنا قولی قدیما أخاف الضر أوأخشى افتقارا قبيح بى ورب العـرش ربى لتسدعو ظل يمنحها اليسارا وکیف وان آمــد له یمینا وقال أيضا واتلوا سورة الصلاة عليا جنبانى المجـون ياصاحبيا وتركنا حديث سلمى وميا قدأجينا لزاجر العقل طوعا وشرعنا لموجب اللهو طيا ومتحنا لمسوجب الشرع نشرا ووجهدنا الى القنساعة بابا فوضعنا على المطامع كيا كنت فيحروحشتي لاختياري فتعوضت بالرضي منه فيا ان من يهتــدى لقطع هواه ، هو في العز حاز أوح الثريا والذين ارتووا بكاس مناهم فعلىالصد سوف يلقونغيا جد الكريم بن يونس بن محمد بن منصور أبو الفضل الازجاهى * نسبة الى آزجاء بعتج الالف وسكون الزاى وفتح الحبم وفي آخرها الهماء وهى احدى قرى جائزان من خراسان قال ابن السمعاني امام فاضل ورع منقن حافط لمذهب الشافعي متصرف فيه تفقه زيسابور علىالشيخ ابى محمد ثم بمرو على ابى طاهر السنجي وبمرو الروذ علىالقاضي الحسين وسمع الحديث وأملى قال وتوفي سنةست وتمانين وأربعمائة (عبد الملك بن ابراهيم بن احمد) أبو الفضل الهمذاني الفرضي المعروف بالمقدسي من أهل همذان سكن بغداد الى حين وفاته سمع أبا نصر بن هبيرة وابا الفضل بن عبدان الفقيه وابا محمد عبسد الله بن جعفر الخبازى وغيرهموحدت ياليسير وكان من أثمة الدين وأوعية العلم وقيل انه كان يحفظ عجمل اللغة لابن فارس وغربب الحديث

- 729 -

بى لا عيد وكان زاهدا ناسكاعابدا ورعا وأما الفرائض والحساب وقسمة التركات فكان قم عصره بها وأريد على ان يلى قضاء القضاة فامتنع ولم يعرف انه اغتاب احدا قط ولا ذكره بما يستحيى منه وقيل انه كان على مذهب المعترلة وقد قال ابوالوفاء ابن عقيل انه قال لم أر فيهن رأيت يستجمع شرائط الاجتهاد الا أبا يعلى وابن الصباغ وعبـد الملك بن ابراهيم وكان ظريفا لطيفا مع الورع ومحاسبة النفس والتدقيق في العمل ذكره ولده محمد بن عبد الملك في تاريخه قال كان ابى اذا أراد يؤدبنى يأخذ العصى بيده ويقول نويت أن أضرب ولدى تأديبا كما أمر الله ثم يضربنى قال وربما هربت قبل أن تتم النية وكان عبد الملك بن ابراهيم قد نفقه على القاضى الماوردى توفي في مهر رمضان سنة تسع وثمانين واربعمائة وقد قارب المانين ولم يكن يخبر بمولده على ما ذكر ولده أبو الحسن محمد بن عبد الملك بن ابراهيم قد نفقه على القاضى الماوردى توفي في ما ذكر ولده أبو الحسن عمد بن عبد الملك وله فتيا وقفت عليها وفيها انه لاحضانة ما ذكر ولده أبو الحسن محمد بن عبد الملك وله فتيا وقفت عليها وفيها اله لاحضانة ما ذكر ولده أبو الحسن عمد بن عبد الملك الما وله فتيا وقفت عليها وفيها اله لاحضانة ما ذكر ولده أبو الحسن عمد بن عبد الملك وله فتيا وقفت عليها وفيها اله لاحضانة المواديق أبقاد أما المالة في ترجة ابن الصباغ وفيها ان الفطر في رمضان لاجل انقاذ الماني المام النية ولا المالة في ترجة ابن الصباغ وفيها ان الفطر في رمضان لاجل انقاذ الفريق أما يجب على من تعين عليه انقاذه والامحاب أطلقوا الوجوب قال الشيخ الامام في شرح الماج وفي هذا التقييد نظر لانه يؤدى إلى التواكل

(عبد الملك بن عبد الله بن محود بن صهيب بن مسكين) ابو الحسن المصرى الفقيه روى عن أبيض بن محد الفهرى صاحب النسائى وعبد الله بن محمد بن أبي غالب البزار وأبى بكر بن المهندس وأبى بكر محمد بن القاسم بن أبى هريرة وعلى بن الحسن الانطاكى قاضى أذنة وغيرهم روى عنه الرازى في مشيخته وذكر شيخنا الذهبى انه كان يمرف أيضا بالزجاج مات سنة سبح واربعين وأربعمائة رحمه الله تعالى آمين (عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن عبد الله بن حيويه الجوينى) النيسابورى املم الحروين ابو المعالى ولد الشيخ ابى محد محمو الامام شيخ الاسلام البحر الحبر المدقق الحقق النطار الاصولى المتكلم البايخ الفصيح الاديب الملم المحراطبر المدقق الحقق النطار الاصولى المتكلم البايخ الفصيح الاديب الملم الفردزينة المحققين امام الأئمة على الاطلاق مجما وعربا وصاحب الشهرة التي سارت السراة والحداة مها شرقاوغربا هو البحر وعلومه درره الفاخرة والسماء وفوائده التي أنارت الوجود مجومها الزاهرة على الحديد من الحديد وذهنه لايمل من نصرة الدين فولاذه وتكل الانفس وقلمه يسيح وابل دمعه رذاذه ويدجو الليل البهم ولارى بدرا الا وجهه في عرابه ولا ناظر الا طرفه ناظرا في كتابه بعلل علم اذاراة الخموا وقالوا وما الانفس وقلمه يسيح وابل دمعه رذاذه ويدجو الليل البهم ولارى بدرا الا وجهه في عرابه ولا ناظر الا طرفه ناظرا في كتابه بعلل علم اذاراة النظار الحموا وقالوا وما الانفس وقلم يسيح وابل دمعه رذاذه ويدجو الليل البهم ولارى بدرا الا وجهه في مرابه ولا ناظر الا طرفه ناظرا في كتابه بعل علم اذا راة النظار الحموا وقالوا وما ما الا له مقام مدلوم وفارس بحث يضيق على خصراته الوار محتى لايمونه الحارب ما الا له مقام مدلوم وفارس بحث يضيق على خصراته الوار محتى لا يمونه المارب منهمفيالارض يحور ولوأنهالطائر في السهاء يحوم تفدالمشكلات اليه فيصدها وتر دالسؤالات عليه فلاير دها أبداعلى طرف اللسان جوابه فكأنما هى دفعة من صيب يندو مساجله بعز صافح ويروح معتر فابذلة مذنب

وما برح يدأب لا يترك سامية الاعلاها ولا غاية الا قطع دونها أنفاس المجاز وقطع منتهاها بذهن صح على نقد الفكر ابريزه ووضع في ميدان الجدال تبريزه حتى قال الدهر لقداشتبه يومك بامسك وقالت العلياء هذا حدى قف عنده على رسلك ارفق بنفسك وأمسك هذا الى لفظ غره سحر الا أنه حل وبل ودره يتيم الاأنه لا يذل بفصيح كلم قالت النحاة هذا ماعجز عنه زيد وعمرو وخالد وبليغ قول قصر عن مداه طريف الفصاحة والتالد وما أرى احدا في الناس يشبهه وما أحاشي من الاقوام من أحد

أجل والتدانه لذو حظ عظيم وقدر اذا أنصفت العداة أصبحواذا الذى بينك وبينه عداوة كأنه ولى حميم وعظمة أمست ديارا لاعدائها وهى محلات مآتم وجلالة قال القاضى لايكتمها الشاهد المعدل عندى ومن يكتمها فانه آتم ومهابة يتضاءل النجم دونها وتود الاسود أن تكونها ولاتكون الادونهاو فخار لو رأته الام لقالت قرى عينا أيتها النفس بهذا الولد أو المزنى لملم أن بنات قرائحه انتهت اليه أبكارا واتحذ منها ما عز على كل احد وأبحاث لوعارضها القفال شييخ الحر اسانيين لقيل هذا يضرب في حديد بارد ولوعرضت على شيخ العراقيين لقال ابن أبى طاهر أناشي خالطائفة وأنا حامدو أبو حامدو شعار آوى الالديه رقيب منه الى ركن شديد واعترل المترلى المناظرة علما أنه ما يلفظ من قول الالديه رقيب عتيد اذا صعد المني مد يده الى الفراقد وأنشده الفضل

ولما رآيت الناسدون محله تيقنت ان الدهر للناس ناقد واذا وعظ ألبس الأنفس من الخشية ثوبا جديدا ونادته القلوب اننا بشر فاسجح فلسنا بالجبال ولا الحديدا واذا ناظر قعدالاسد فلا يستطيع أن يقوم وقام الحق بحيث يحضر أندية الدين وسهيل قد نبذبالعراء كانه مذموم واذا قصدرباع المبتدعة هد شبهها ببراهين قائمة على عمد وأنشدمن رآها

آمست خلاء وأمسى أهلها احتملوا أخنى عليها الذى اخنى على لبد ربى في حجر المهم شيداحتى ربا وارتمنيع ثدى الفضل فكان فطامه هذا النبا و أحكم العربية وما يتملق بهامن علوم الادب وأوتى من الفصاحة والبلاغة ما أعجز الفصحاء وحير البلغاء وأسكت من نطق ودأب وكان بذكر دروساكل درس منها تضيق الاوراق العديدة عن استيعابه ويقصر - 101 -

مدالبحر عن مدى عبابه غير متلعثم في الكلام ولامحتاج الى استدراك عثرة في لفظه جرت على غير النظام بل جاركالسيل تحدرا والبرق اذاسرا يعلم المتعمقون أنه لا يدرك له حد ويعترف المبرزون بانه عمل صالحا وأحسن في السرد قال الثقات ان ما يوجد في مصنفاته من السارات قطرة من سيل كان يجربه لسانه على شفتيه عند المذاكرة وغرفة من بحركان يفيض من فمه في مجالس المناظرة وأقول من ظن أن في المذاهب الاربعة من يدانى فصاحته فليس على بصيرة من أمره ومن حسب أن في المصنفين من يحاكى بلاغته فليس يدرى ما يقول رحمه الله تعالى ونفعنا به

ولدفي ثامن عشر المحرم سنة تسع عشرة وأربعمائة واعتنى بهوالده من صغره لابلمن قبل مولده وذلك أن أباه أكتسب من عمل يده مالا خالصا من الشبهة أتصل به الى والدته فلمسا ولدته له حرص على أن لايطعمه مافيه شبهة فلم يمسازج باطنه الا الحلال الخالص حتى يحكى أنه كان تلجلج مرة في مجلس مناظرة فقيل له ياامام ماهذا الذي لم يمهد منك فقال ماأراها الآآثار بقايا المصة قيلومانبأ هذه المصة قال انأمي اشتغلت في طعام تطبخه لابى وأنا رضيع فبكيت وكانت عندنا جارية مرضعة لحبراننا فارضعتني معسة أومصتين ودخل والدى فانكر ذلك وقال هذه الجسارية ليست ملكا لنا وليس لها أن تتصرف في ابنها وأصحابها لم يأذنوا في ذلك وقلبني وفوعني حتى لم يدع في باطني شيأً حتى أخرجه وهذه اللجلجة من بقايا تلك الآثار فانظر الى هذاالامر العجيب والى هذا الرجل الغريب الذي يحاسب نفسه على يسيرجري في زمن الصي الذي لا يكاف فيه وهذا يدنو مما حكى عن أبى بكر الصديق رضي الله عنه شمأخذ الامام في الفقه على والده وكان والده يعجب به ويسر لما رأى فيهمن مخايل النجابة وامارات الفلاحوجد واجهد في المذهب والخلاف والاصولين وغيرها وشاع اسمه واشتهر في صباء وضربت بإسمه الامثال حتى صار الى ماصازاليه وأوقف علماء المشرق والمغرب معترفين بالمجز بين يُديه وسلك طريق البحث والنظر والتحقيق بحيث أربى على كثير من المتقدمين وانسى تصرفات الاولين وسعى في دين الله سعيا يبقي أثره الى يومالدين ولايشك دون خبره أنهكان أعلم أهل الارض بالكلام والاصول والفقه وأكثرهم تحقيقا بل الكل من بحر. يغترفون وإن الوجود ماأخرج بعدمله نظيرا واماالتفضيل الدىكان بينهو بين من تقدمه فقد طال الشرح فيه في عصره ولا يرى للبحث عن ذلك معنى ثم توفي والده

وسنه تحو العشرين وهو مع ذلك من الاثمة المحققين فاقعــد مكانه في التدريس فكان يدرس ثم يذهب بعد ذلك الى مدرسة البيهتي حتى حصل الاصول عند أستاذه أبى القاسم الاسكاف الاسفرايني وكان يواظب على مجلسه قال عبد الغهافر الفارسي وقد سمعته يقول في أثناء كلامه كنت علقت عليه في الاصول أجزاء معدودة وطالعت في نفسى مائة مجلدة وكان يصل الليل بالنهار في التحصيل ويبكركل يوم قبل الاشتغال بدرس نفسه الى مسجد الخبازى يقرأ عليه القرآآت ويقتبس من كل نوع من العلوم مايمكنه مع مواظبته علىالتدريس وينفق ماورته وماكان يدخل لهعلى المتفقهة ويجتهد في المناظرة ويواظب عليها الى ان ظهر التعصب بين الفريقين واضطربت الاحوال والامور قال عبد الغافر فاضطر الي السفر والخروج عن البلد فخرج مع المشابخ الى المعسكر وخرج الى بغداد يطوف مع المسكر ويلتقي بالاكابر من العلماء ويدارسهم وينساظرهم حتى طار ذكره في الاقطار وشاع ذكره واسمه فملأ الديار ثم زمزم له الحسادى بدكرزمزم وناداءعلى بعد الديار البيت الحرام فلبي وأحرم وتوجه حاجا وجاور بمكة أربع سنين يدرس ويفتى ويجتهد في العبادة ونشر العلمحتى شرف بهذلك النادى وأشرقت تلاعذلك الوادى واسبلت عليه الكعبة ستورها وأقبلت عليه وهويطوف بهاكلما أسود جنح الليالى بيض ديجورها ومسفت نيته مع الله فلو كانت الصفا ذات لسان لشافهته جهارا وشكر له المسمى بين الصفا والمروة أقبالا وادبارا ثم عاد الى بيسابور بعد ولاية السلطان البآرسلان وتزين وجه الملك بطلعة نظام الملكواستقرت أمور الفريقين وانقطع التعصب وقد قدمنا حكاية الفقيه في ترجمة أبي سهل بن الموفق بنيت له المدرسة النظامية بنيسابور واقعد للتدريس فيها واستقامت أمور الطلبة وبقي على ذلك قريبا من ثلاثين سنة غير مزاحم ولامدافع مسلم له المحراب والمنبر والخطابة والتدريس ومجلس الذكريوم الجمعة والمناطرة وهجرت المجالس من أجله وانشمرغيره من الفقهاء بعلمه وكسدتالاسواق في جنبه ونفق سوق المحققين من خواصه وتلامذته فظهرت تصانيفه وحضر درسه الاكابر والجميع العفليم من الطلبة وكان يقمد بين يديه كل يوم نحو من ثلثائة رجل من الائمة ومن الطلبة وأتفق له من المواظبة على التدريس والمناظرة مالم يعهد لغبره مع الوجاهة الزائدة في الدنيا ، وسمع الحديث في صباه من والده ومن أبي حسان محمد بن أحمدالمزكي وأبي سمد عبدالر حمن بن حمدان النضروي وآبي عبد الله محمد بن ابراهيم بن يحيي المزكي وأبي سعد عبد الرحن بن الحسن من

- Yoy -

عليك وأبى عبد الرحمن محمد بن عبد العزيز النيلى وغيرهم وأجاز له أبو نسم الحافظ وحدت روى عنه زاهر الشحامى وأبو عبد الله الفراوى واسمعيل بن أبى صالح المؤذن وغيرهم ومن تصانيفه النهاية في الفقه لم يصنف في المذهب مثلها فيا أجزم به والشامل في أصرل الدين والبرهان في أصول الفقه والارشاد في أصول الدين والتلخيص مختصر التقريب والارشاد أصول فقه أيضا والورقات فيه أيضا وغيات الامم ومغيت الحلق في ترجيح مذهب الشافعى والرسالة النظامية وله ديوان خطب مشهور وله مختصر النهاية احتصرها بنفسه وهو عنزيز الوقوع من محاسن كتبه قال هو نفسه فيه انه يقع في الحجم من النهاية أقل من النصف وفي المعنى أكثر من الضعف بر ذكر شي من ثناء أهل عصر معليه ك

قال الشيخ أبو اسحاق الشيرازى تمتعوا بهذا الأمام فأنّه نزّهة هذا الزمان يعنى امام الحرمين وقال له مرة يامفيد أهسل المشرق والمغرب لقد استفادمن علمك الاولون والآخرون وقال له مرة أخرى انت اليوم امام الآتمة وقال شيخالاسلام أبو عنمان اسمعيل بن عبد الرحمن الصابونى وقد سمع كلام امام الحرميين في بعض المحافل مرف الله المكاره عن هذا الامام فهو اليوم قرة عين الاسلام والذاب عنسه بحسن الكلام والحلي بن الحسن الباخرزى فيه وهو شاب كلام سيمر بك في أتناء كلام عبد الغافر الفارسي ونقلت من خط اين الصلاح أنشد بعض من رأى امام الحرمين لم ترعيني تحت اديم الفلك

وقال الحافظ أبو محمد الجرجانى دو امام عصر، ونسيج وحد، ونادرة دهر، عديم المثل في حفظه وشانه ولسانه قال واليسه الرحلة من خراسان والعراق والحجاز وقال قاضى القضاة أبو سعيد الطبرى وقد قيل له انه لقب امام الحرمين بل هو امام خراسان والعراق لفضله و تقدمه في أنواع العلوم، وكان الفقيه الامام غانم الموسيلى ينشد ويقول لفيره في امام الحرمين دعوا لبس المعالى فهو ثوب على مقدار وتيكرى المعالى وروى ابن السمعانى ان امام الحرمين ناظر فيلسوفا في مسألة خلق القرآن فقد ف بالحق على باطله ودمنه دمنا ودحض شبهه دحضا ووضح كلامه في المسألة حتى اعترف الموافق والمخالف له بالغالي المار الاستاذ أبو القاسم القشيرى لوادعى المام الحرمين البو بالحق على باطله ودمنه دمنا ودحض شبهه دحضا ووضح كلامه في المسألة حتى اعترف الموافق والمخالف له بالغلبة وقال الاستاذ أبو القاسم القشيرى لوادعى امام الحرمين اليوم النبوة لاستفى بكلامه هذا عن اظهار المحزة - 30% -

مامضي ذكره قال عبد الغيافر الفارسي الحافظ في سياق نيسابور أمام الحرمين فخر الاسلام المام الاثمة على الاطلاق حبر الشريمة المجمع على امامته شرقا وغربا المقر بفضله السراة والحداة عجماوعربا منلم تر العيون مثله قبله ولاترى بعده رباه حجر الامامة وحرك ساعد السعادة مهده وأرضعه ثدى العلم والورع الى ان ترعرع فيه وينع أخذ من العربية وما يتعلق بها أوفر حظ ونصيب فزادفيها علىكل أديب ورزق من التوسع في المبارة وعلوها مالم يعهد من غيره حتى انسى ذكر سحبان وفاق فيها الاقران وحمل القرآن فاعجزا لفصحاءاللد وجاوزالوصف والحد وكل من سمع خبره ورأى آثر مفاذا شاهده أقربان خبره يزبد كثيرا على الخبر ويثر على ماعهده من الاثر وكان يذكر دروسا يقع كل واحد منها في اطباق وأوراق لايتلمتم في كلمة ولا يحتاج الى استدراك غيره مراقبة كالبرق الخاطف بصوت مطابق كالرعد القاصف يعترف له المبرزون ولا يدرك شأوه المتشدقون المتعمقون وما يوجد منه في كتبه من العبارات البالغة كنه الفصاحة غيض من فيض ماكان على لسانه وغرفةمن أمواج ماكان يعهد من بيانه تفقه في صباه على والده ركن الاسلام فكان يزهى بطبعه وتحصيله وجودة قريحته وكياسة غريزته لما يرى فيه من المخايل فخلفه فيه من بعدوفاته وأتى على حجيح مصنفاته فقلبها ظهرالبطن وتصرف فيها وخرج المسائل بعضها على بعض ودرس سنين ولم يرض في شبابه بتقليد والده وأصحابه حتى أخذ في التحقيق وجد واجتهد في المذهب والخلاف ومجالس النظر حتى ظهرت نجسابته ولاح على أيامه همة أبيه وفراسته وسلك طريق المباحثة وجمع الطرق بالمطالعة والمنساظرة والمناقشة حتى اربى على المتقدمين وأنسى تصرفات الاولين وسعى في دين الله سعيا يبقي أثره الى يوم الدين ومن ابتداء أمر، انه لماتيوفي أبوءكان سنه دون العشرين أو قريبا منه فاقعد مكانه للتدريس فكان يقيم الرسم في درسه ويقوممنه ويخرج الى مدرسة البيهتي حتى حصل الاصول وأصول الفقه على الاستاذ الامام أبى القاسم الاسكاف الاسفرايني وكان يواظب على مجلسه وقد سمعته يقول في اثناء كلامه كنت علقت عليه في الاصول أجزاء معدودة وطالعت في نفسي · ائة مجلدة وكان يصل الليل بالنهار في النحصيل حتى فرغ منه ويبكر كل يوم قبل الاشتغال بدرس نفسهالى مجلس الاستاذأبي عبدالله الخبازي يقرأ عليه القرآن ويقتيس من كل نوع من العــلوم ما يمكنه مع مواظبته على التدريس وينفق ماورته وماكان له من الدخل على المتفقهة ويجتهد في ذلك ويواظب على المناظرة الىأنظهر التعصب

- 700 -

بين الفريقين واضطربت الاحوال والامور فاضطر الى السفر والخروج عن البلد فخرج مع المشايخ الى المعسكر وخرج الى بنداد يطوف مع المعسكر ويلتقي بالاكابر من العلماء ويدارسهم ويناظرهم حتى تهذب في النظر وشاع ذكرم ثم خرج الى الحجاز وجاور بمكة أربع سنين يدرس ويفتى ويجمع طرق المذهب ويقبل على النحصيل الى ان اتفق رجوعه بعد مضي نوبة التعصب فعاد الى نيسابور وقدظهرت نوبة ولاية السلطان البارسلان وتزين وجه الملك بشارة نظام الملك واستقرت أمور الفريقين وأنقطع التعصب فعادالى التـدريس وكان بالغا في العلمذامهابة مستجمعا أسبابه فبنيت المدرسة الميمونة النظاميةوأقمد لاتدريس واستقامة أمور الطلبة وبقي على ذلك فريبا من ثلاثين سنة غير مزاحم ولا مدافع مسلم له المحراب والمنبر والخطابة والتــدريس ومجلس التذكير يومالجممة والمناظرة وهجرت له المجالس وانغمر غيره من الفقهاء بعلمه وبسطته وكسدت الاسواق في جنبه ونفق سوق المحققين من خواصه وتلامذته وظهرت تصانيفه وحضر درسه الاكابر والجم الغفير المظيم من الطلبة وكان يقعد بين يديه كل يوم نحو من ثلثائة رجــل من الائمة ومن الطلبة وتخرج به جــاعة من الائمة والفحول وأولاد الصدور حتى بلغوا محل التدريس في زمانه وانتظم باقباله على العلم ومواظبته على التدريس والمناظرة والمباحثة أسباب ومحافل ومخامع وامعان في طلب الملم وسوق نافقة لاهله لم تعهد قبله واتصل به مايليق بمنصبه من القبول عند السلطان والوزير والاركان ووفور الحشمة عندهم بحيث لايذكر غيره فكان المخاطب والمشار اليه والمقبول من قبله والمهجور من هجره والمصدر في المجالس من ينتمي الي خدمته والمنظوراليه من يغترف في الاصول والفروع من طريقته وأنفق منه تصانيف بُرسم الحضرة النظامية مثل النظامي والغياثى وانفاذها الى الحضرة ووقوعها موقع القبول ومقابلتها بما يليق بها من الشكر والرضا والخلع الفائقة والمراكب المثمنة والهدايا والرسومات وكذلك الى انقلد زعامة الاسحاب ورياسة الطائفةوفوض أمور الاوقاف اليه وصارت حشمته وزر العامساء الائمة والقضاة وقوله في الفتوى مرجع العظماء والاكابر والولاة واتفقت له نهضة في اعلى ماكان من أيامه الى أسبهان بسبُّب مخالفة بعض من الاصحاب فلتى بها من المجلس النظامي ماكان اللائق بمنصبه من الاستبشار والاعزاز والاكرام بأنواع المبار وأجيب بماكان فوق مطلوبه وعاد مكرما الى نيسابور وصار أكثر عنايته مصروفا الى تصنيف المسذهب حق حرره

- 404 -

وأملاءوأنى فيه من البحث والتقرير والسبك والتنقير والتدقيق والتحقيق بمسا يشنى الغليل وأوضح المدبيل ونبه على قدره ومحله في علم الشريمة ودرس ذلك للخواص من التلامذة وفرغ منه ومن أتمسامه فعقد مجلسا لتتمة الكتاب حضره الانمة والكيار وختم الكتاب على رسم الاملاء والاستملاء وتبجح الجماعة بذلك ودعواله وأثنوا عليه وكان من المعتدين باتمام ذلك الشاكرين لله عليه فما صنف في الاسلام قبله مثله ولا أتفق لاحد ما أتفق له ومن قاس طريقت بطريقة المتقدمين في الاصول والفروع وانصف أقر بعلو منصبه ووفور تعبه ونصببه في الدين وكثرة سسهره في استنباط الغوامض وتحقيق المسائل وترتيب الدلائل ولقد قرأت فصلا ذكره على بن الحسن بن أبى الطيب الباخرزي في كتاب دمية القصر مشتملا على حاله وهو فقدكان في عصرالشباب غير مستكمل ماعهدناه عليه من اتساق الأسباب وهوان قال فتى الفتيان ومن أنجب بهالفتران ولم بخرج مثله المغنيان عنيت النعمان بن ثابت ومحمد ابن ادريس فالفقه فقه الشافعي والادب آدب الاصمعي وحسن بصره بالوعظ للحسن البصرى وكيفما كان فهو امام كل امام والمستعلى بهمته على كل همام والفائز بالطعن على ارغام كل ضرغام اذا تصدر للفقه فالمزنى من مزينته قطرة واذا تكلم فالاشــوى من وفرته شعرة واذا خطب ألجم الفصحاء بالعي شقاشقه الهممادرةولثم البلغاء بالصمت حقائقه البادرة ولولا سده مكان أبيه لسده الذي أفرغ على قطره قطر تاليه لاصبح مذهب الحديث حديثا ولم يجد المستغيث منهم مغيثا قال أبو الحسن هـذا وهو وحق الحق فوق ماذكره واعلى ممسا وصفه فكم من فصل مشتمل على العبارات الفصيحة العالية والنكت البديعة البادرة في المحافل فيه سمعناه وكم من مسائل في النظر شهدناه ورآينا منه الهام الخصوم وعهدناء وكم من مجلس في التذ كير للموام مساسل المسائل مشحون بالنكت المستنبطة من مسائل الفقه مشتملة على حقائق الاصــول منكنة في التحذير تمزجة في التيسير مختومة بالدعوات وفنون المناجاه حضرناه وكم من جمع للتدريس حاو للكبار من الاعة والقاء المسائل عايهم والباحثة في غورها رأيناءو حصلنا بعض ماأمكننا فيهوعقلناه ولم نقدر ماكنا فيه من نضرة أيامهوزهرة شهورهوأعوامه حق قدره ولم نشكر الله عليه حق شكره حتى فقدناه وسلبناه وسمعته من اثناء كلام يقول أنا لاأنام ولا آكل عادة وانما انام اذا غلبق النوم ليلاكان أو نهارا أوآكل اذا اشتهيت الطعام أى وقت كان وكان لذته ولهوه ونزهته مذا كرةالعلم وطلب الفائدةمن

أى نوع كان ولقد سمعت الشيخ أبا الحسن على بن فضالة بن على المجاشعي النحوى القادم علينــا سنة تسع وستين وأربعمائة يقول وقد قبله الامام فخر الاسلام وقابله بالاكرام وأخذ في قراءة النحو عليه والتلمذة له بعد انكان امام الاثمة فيوقته وكان يحمله كل يوم الى دار. ويقرأ عليه كتاب اكسير الذهب في صناعة الادب من تصنيفه فكان يحكى يوما ويقول مارأ يتعاشقالاملممن أى نوع كان مثل هذا الامامةانه يطلب العلم للعمل وكان كذلك * ومن حجيل سيرته أنه ماكان يستصغر أحدا حتى يسمع كلا.لم بادئا كان أو متناهيا فان أصابكياسة في علم أوجريا على منهاجه أى منهاج الحقيقة استفاد منه صغيراكان أوكبرا ولا يستنكف عن ان يعزىالفائدة المستفادة الىقائلها ويقول أنحذه الفائدة مما استفدته من فلان ولايحابي أنها من الزيف إذا ثم يرض كلامه ولوكان أباء أو أحدا من الاثمة المشهورين وكان من التواضع لكل آحد بمحل يتخيل منه الاستهزاء لمبالغته فيه ومن رقةالقلب بحيث يبكى اذاسمع بيتا آوتفكر في نفسهساعة واذا شرع في حكاية الاحوال وخاض في علم الصوفية في فصول مجالسه بالغدوات أبكي الحاضرين ببكائه وقطر الدماء من الحفون بزعقاته وبقراءته واشماراته لاحتراقه في نفسه وتحققه بما يجرى من دقائق الاسرار تجهذه الجملة نبذمما عهدناه منه الى انتهاءأجله فادركه قضاء الله الذي لا بد منه بعد مامرض قبل ذلك مرض اليرقان وبتى به أياما ثم برأ منه وعاد الى الدرسوالمجلس وأظهر الناس من الخواصوالعوام السرور بصحته واقباله من علته فبعد ذلك بعهدقريب مرض المرضة التي توفي فيهاوبتي فيها أياماوغلب عليه الحرارة التيكانت تدور في طبعه إلى أن ضعف وحمل إلى بشتنقان لاعتدال الهواء وخفةالماء فزادالضعف وبدتعليه مخايل الموت وهو في ليلة الاربعاء بعد صلاة العتمة الخامس والعشرين من شهر ربيع الآخر من سنة ثمــان وسبعين وأربعمائة ونقل في الليلة التى توفي فيها للبلد وقام الصياح منكل جانب وجزع كل الفرق عليه جزعا لم يعهد مثله وحمل بين الصلاتين من يوم الاربعاء الى ميدان الحسين ولم تغتج الابواب في البلد ووضعت المنساديل على الرؤس عاما بحيث ما اجترآ أحد على ستر رأسه من الرؤس والكبار وصلى عليه ابنه الامام أبو القاسم بعد جهد جهيد حتى حمل الى دار. من شدة الزحمة وقت التغسيل ودفن في داره وبعد سنين نقل الى مقبرة الحسين وكسر منبره في الحجامع المنيعي وقعد الناس للعزاء أياما عزاء عاما وأكثر الشعراء المرانى فيه وكان العللبة نميه مابين أربعمائة نفر يطؤفون في البلد نائحين عليه مكسرين المحابر والاقلام ۳۳ _ طبقات _ لت

- 401 -

مبالغين في الصياح والجزع وكان مولد. ثامن عشر الحجوم سنة تسع عشرة وأربعمائة وتوفي وهو ابن تسع وخمسين سنة سمع الحديث الكثير في صباء من مشايخ مثل الشييخ أبي حسان وأبي سعد بن عليك وأبي سعدالتضروى ومنصور بن دامس وجع له كتاب الاربعين فسمعناء منه بقراءتى عليه وقد سمع سنن الدارقطنى من أبي سعد بن عليك وكان يعتمد تلك الاحاديث في مسائل الحلاف ويذكر الجرح والتعديل منها في الرواة وظنى انآثار جده واجتهاده في دين الله يدوم الى يوم الساعة وان انقطع نسله من جهة الذكور ظاهرا نشر علمه يقوم مقام كل نسب ويغنيه عن كل نشب مكتسب والله تعالى يستى في كل لحظة جديدة تلك الروضة الشريفة عزالى رحمته ويزيد في ألطافه وكرامته بفضله ومنته انه ولى كل خير ومما قيل عند وفاته

قلوب العالمين على المعالى وأيام الورى شبه الليسالى ، أيتمر غصن أهل الفضل يوما وقد مات الامام أبو المعالى

انتهى كلام عبدالغافر وقد ساقه بكماله الحافظ ابن عسماكر في كتاب التبيين وأما شيخنا الذهبي غفرالله فأنه حاركيف يصنع في ترجمة هذا الامام الذي هومن محاسن هذه الامة المحمدية وكيف يمزقهافقرطم ماأمكنه نم قال وقد ذكره عبدالغافر فاسهب وأطنب الى ان قال وكان يذكر دروسا وساق نحو ثلاثة أسطرمن أخريات كلامعبد الغافر ثم كأنه سمَّ ومل لان مثله مثل محمول على تقريظ عدوله فقال بعد ان انتهى من ذكر السطور الثلاثة التي حكاها مانصه وذكر الترجمة بطولها فيقالله هللازينت كتابك بها وطرزته بمحاسنها فانه أولى من خرافات تحكيها لاقوام لايعبأ الله بهم بل ذكر أمورا سنبحث عنها بعد ان نتكلم على ألفاظ غريبة وقعت في هذه الترجمة قوله ترعرع أى تحرك ونشأ قوله يفع كذا وجدته وسوابه أيفع بهمزة يقــال أيفع الغلام أى ارتفع فهو يافع وغلام يفع أى مرتفع قوله يتر على ماعهد من الاثر أي يرين ويعلو وهو بضم الياء آخر الحروف وأترفلان على أصحابه اىعلاهم قول الباخرزي في دمية القصرحقائقه البادرة أىالحادةوالبادرةالحدةأوالبديهة فان البادرة تطلق عليهما قوله ولولا سده مكان أبيه سد بفتح السين وهو مضاف آلى الفاعل ومكان مفعوله قوله فسده بضم السين ويجوز فتحها اىالحاجزة والسدالجبل والحاجز قوله أفرغ على قطرالقطر بضم القاف هو الناحية قوله قطر بكسر القاف وسكونالطاء وهو النحاس المذابومنه قوله أفرغ عليه قطرا ومذهبه الحديث وهو مذهب الشافعية وذلك اصطلاح أهل خراسان

- 209 -

اذا أطلقوا أسحاب الحديث يعنون الشافعية وتمسام كلام الباخرزى بعد ذلك في دمية القصر وله يعنى لامام الحرمين شعر لايكاد يبديه وأرجو أن يصفه قبل الى سوالف أياديه والحالفيه وذكرانه بيض صحفه عساء ينشده من شعره شيأ يكتبه فيها وماكان الامام يسمح بانشاد شعر نفسه اقتفاء باثر والده وبشتنقان بضم الباء الموحدة والشين المهجمة والتاءالمثناة والنونالساكنة والقاف قرية على نصف فرسخ من مدينة نيسابور وقد حكى شيخنا الذهبى كسر المنبر والاقلام والمحابر وانهم أقاموا على ذلك حولا ثم وقد حكى شيخنا الذهبى كسر المنبر والاقلام والمحابر وانهم أقاموا على ذلك حولا ثم منا وهذا من فعل الجاهلية والاعاجم لامن فعل أهل السنة والاتباع(قلت)وقد حار منا وهذا من فعل الجاهلية والاعاجم لامن فعل أهل السنة والاتباع وقد حكى شيخنا الذهبى كبر المام وهذا لم يفعله الامام ولا أوصى به أن يفعل من الرجل ماالذى يؤذى به هذا الامام وهذا لم يفعله الامام عند أهل عصره وانه من الرجل العلم على كبرتهم فقد كانوا نحو أر بعمائة تلميذ مالم يتمالكوا معه الصبر بل أداهم الى هذا الفعل ولا يختى انه لولم تكن المصيبة عندهم بالغة أقصى الغايات لما بلغوا منا أداهم الى هذا العمل ولا يختى انه لولم تكن المصيبة عندهم بالغة أقصى الغايات لما بلغوا منا وليف كان شانه فيما بين أهل العلم في ذلك العمر بل معذا ووقعوا فيه وفي هذا أوضح دلالة لمن وفقه الله على حال هذا الامام رضى الله عنه وكيف كان شانه فيما بين أهل العلم في ذلك المصر المشحون بالعلماء والزهاد معن وكيف كان شانه فيما بين أهل العلم في ذلك المصر المشحون بالعلماء والزهاد

في ترجمة امام الحرمين جمنساها من متفرقات الكتب عن الشيخ أبي محمد الجوينى والد الامام قال رأيت ابراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام في النوم فاهويت لأقبل رجله فنعنى من ذلك تكريما لى فاستدرت فقبلت عقبه فاولت ذلك الرفعة والبركة تبقى في عقبى(قلت) وأىرفعة وبركة أعظم من هذا الامام الذى طبق ذكره طبق الارض وعم نفعه في مشارقها ومغاربها وعن امام الحرمين ماتكلمت في علم الكلام كلمة حتى حفظت من كلام القاضى أبي بكر وحده اتنى عشرألف ورقة سمت الشيخ الامام يحكى ذلك (قلت) انظر هذا الأمم الحرمين ماتكلمت في علم الكلام من كلام رجل واحد في علم واحد المام الحرمين ماتكلمت في علم الدلام واستحضارها لكثرة القاضى أبي بكر وحده اتنى عشرألف ورقة سمت الشيخ من كلام رجل واحد في علم واحد فبق كلام غيره والعلوم الأخر التى له فيها اليد الباسطة والتصانيف المستكثرة فقها وأصولا وغيرهما وكان مراده بالحفظ فهم تلك منحضارها لكثرة الماودة وأما الدرس عليها كمايدرس الانسان المختصر اتفاظن القوى تمجز عن ذلك ويحكى انهقال يوما للفزالى يافقيه فرأى في وجهه التغير كانه استقل هذه المفظة على نفسه فقال له افتح هذا البيت ففتح مكانا وجده مملوا بالكتب فقال له هذه الفظة على نفسه فقال له افتح هذا البيت ففتح مكانا وجده محلوا بالكتب فقال له ماقيل لى يافقيه حتى أتيت على هذه الكتب كلها وذكر إن السمعانى أبوسعد في الذيل - 17. -

انه قرأ بخط أبي جعفر محمد بن أبي على بن محمد الهمداني الحسافظ سمعت آبا المعالى الجويني يقول لقد قرأت خمسين ألفا في خمسين ألفا ثم خليت أهل الاسلام باسلامهم فيها وعلومهم الظاهرة وركبت البحر الخضم وغصت في الذى نهمى أهل الاسلام منها كلِّ ذلك في طلب الحق وكنت أحرب في سالف الدهر من التقليدوالآن قد رجت عنَّ الكل الى كلمة الحق عليكم بدين العجائز فان لم يدركني الحق بلطف بر. فاموت على دين العجائز وتختم عاقبة أمرى عند الرحيل على نزهة أهل الحق وكلمة الاخلاص لااله الا الله فالويل لابن الجويني يريد نفسه (قلت)ظاهر هذه الحكاية عند من لأتحقيق عنده البشاعة وأنه خلى الاسلام وأهله وليس هذا معناها بل مرادهانه أنزل المذاهب كلها فيمنزلة النظر والاعتبار غير متعصب لواحد منها بحيت لايكون عنده ميل يقوده الى مذهب معين من غير برهان ثم توضح له الحق وانه الاسلام فكان على هذه الملة عن اجتهاد وبصيرة لاعن تقليد ولايخنى ان هذا مقام عظم لايتهيأ الالمثل هذاالامام وليس يسمح به لكل أحد فان غائلته تختبي الاعلى من برز في العلوم وبلغ في صحة الذهن مبلغ هذاالرجل العظيم فأرشدالي ان الذي ينبغي عدم الخوض في هذاو استعمال دين العجائز ثم أشار الى انه مع بلوغه هذا المبلغ وأخذه الحق عن الاجتهاد والبصيرة لايأمن مكر الله بل يعتقد ان آلله تعالى ان لم بدركه بلطفه ويختم له بكلمة الاخلاص فالويل لهولا ينفعه ادراك علومهوانكانت مثل مددالبحر فانظر هذه الحكايةماأحسنها وأدلها على عظمة هذا الامام وتسليمه لربه تعالى وتفويضه الامر اليه وعدم اتكاله على علومه ثم تعجب بعدها من جاهل يفهممنها غيرالمرادثم يخبط خبط عشوا، وذكر ابن السمعاني أيضا انه سمع أنا العلاء أحمد بن محمد بن الفضل الحافظ باصبهان يذكر عن محمد بن طاهر المقدسي الحافظ قال سمعت أبا الحسن القيرواني الاديب بنيسابور وكان يختلف الىدرس امام الحرمين انه قال سمعت أبا المعالى يقول لاتشتغلوابالكلام فلوعرفت ان الكلام يبلع بي ما بلغ مااشتغلت به(قلت)انا نشتبه أن تكون هذه الحكاية مكذوبة وابن طاهر عنده تحامل على إمام الحرمين والقيروانى المشسار اليه رجل مجهول ثم هذا الامام العظيم الذي ملآت تلامذته الارض لاينقل هذه الحكاية عنه غير رجل مجهول ولا تعرف من غير طريق ابن طاهر آن هذا لمجيب وغالب ظنى انهاكذبة فعلما من لايستحيى وما الذي بلغ به رضى الله تعالى عنه علم الكلام أليس قد أعز الله به الحق وأظهر به السنة وأمات به البدعة ثم نقول لهذا ألذى لايفهم ان

كانعلم الكلام بلغ به الحق فلا يندم على الاشتغال به وان بلغ الباطل فانلم يعرف انه على الباطل وظن أنه على الحق فكذلك لا يندم وان عرف أنه على باطل فمرفته بانه علىباطل موجبة لرجوعه عنه فليس ثم ما ينتقد

ذكر ماوقع من التخيط في كلام شيخنا الذهبي والتحامل على هذا الامام العظيم في أمر هذا الامام الذي هو من أساطين هذه الملة المحمدية نضرها الله الله قد قدمنالك من تحامل الذهبي عليه في تمزيقه كلام عبدالفافر وانكار مما فعل تلامذة الامام عند موته وأنت اذا عرفت حال الذهبي لم تحتج الى دليل يدل على أنه قد تحامل عليه وليس يصح في الاذهان شي

فمن كلام الذهبي وكان أبو المعالى مع تبحره في الفسقه وأصوله لايدري الحديث ذكر في كتاب البرهان حــديث معادً في القياس فقال هو مدون في الصحاح متفق على صحتــه كذا قال واني له في الصــحة ومداره على الحرث بن عمرو وهومجهول عن رجال من أهسل حمص لا يدوى من هسم عن معاذ انتهى فاما قوله كان لا يدرى الحديث فاساءة يحلىمثل هذا الاماملاتنبغي وقد تقدم في كلام عبد الغافر اعتماده الاحاديث فيمسائل الخلاف وذكر الجرح والتعديل فيها وعبد الغافر أعرف بشيخه من الذهبي ومن يكون جذه المثابة كيف يقال عنه لايدري الحديث وهب انه زل في حديث أو حديثين أو أكثر فلا يوجب ذلك ان يقول لايدرىالفن وماهذا الحديث وحده ادعى الامام صحته وليس بصحيح بل قد لدعى ذلك في أحاديث غــيره ولم يوجب ذلك عندنا النض منسه ولا أنزاله عن مرتبته الصاعدة فوق آفاق السماء ثم الحديث رواء أبو داود والترمذي وحما من دواوين الاسلام والفقهاء لايتحاشونمن اطلاق لفظ الصحاح عليهما لاسيما سنن أبى داود فليس هذا كبير أمر ومن قبيح كلامه قال وقال المازرى في شرح البرهان في قوله الله يعسلم الكليات لا الجزئيات وددت لو محوتها بدمي (قلت) هذه لفظة ملعونة قال ابن دحيــة هي كلمة مكذبة للمكتاب والسنة يكفر بها هجره عليها حماعة وحلف القشيرى لايكلمه بسببها مدة فجاور وتاب انتهى ماأفبحه فصلا مشتملاعلى الكذب الصراح وقلة الحق مستحلا على قائله بالجهل بالملم والسلماء وقدكان الذهبي لايدرى شرح البرهان ولا هذمالصناعة ولكنه يسمع خرأفات من طلبة الحنابلة فيعتقدها حقا ويودعها تصانيفه اما قوله ان الامام قال أن الله يعلم السكليات لا الجزئيات يقال له ما أجرأك على الله مق قال

- 171 -

- 777 -

الامام هذا ولا خلاف بين أثمتنا في تكفير من يعتقد هذه المقالة وقد نص الامام في كتبه الكلامية باسرها على كفر من ينكر العلم بالجزئيات وانما وقع في البرهان في أصول الفقه شيء استطرده القلم اليه فهم منه المازري تم أمر هــذا وذكر ما سنحكيه عنه وسنجيب عن ذلك ونعقد له فصلا مستقلا وأماقوله قلت هذه لفظة ملعونة (فنقول) لعن الله قائلها وأما قوله قال ابن دحية الى آخرماحكاءعنه (فنقول) هل يحتاج مثــل هذه المقالة الى كلام ابن دحية ولو قرأ الرجل شيئا من علم الكلام لما احتاج الى ذلك فلا خلاف بين المسلمين في تكفير منكرى العلم بالجزئيات وهى احدى المسائل التي كفرت بها الفلاسفة وأما قوله وحلف القشيرى لا يكلمه بسبب ذلك مدة فمن نقل له ذلك وفي أى كتاب رآ. وأقسم بالله يمينا بارة ان هذه مختلقة على القشيرى وكان القشيرى من أكثر الخلق تعظما للامام وقدمنا عنه عبارة المدرجوركيه وهي قولهني حقه لو ادعى النبوة لاغناه كلامه عن اظهار المعجزة وابن دحية لاتقبل روايته فانه متهم بالوضع على رسول الله صلى الله عليه وسلم فما طنك بالوضع على غير. والذهبي نفسه معترف بانه ضعيف وقد بالغ في ترجمته في الازراءعليه وتقرير انه كذابونقل تضعيفه عن الحافظ أيضا وعن ابن نفطة وغير واحدوأخبرالناسبها لحافظ ابنالنجار اجتمع بهوجالسه وقالفي ترجمته رأيت الناس مجمعين على كذبه وضعفه قال وكانت أمارات ذلك لائحةعليه وأطالفي ذلك وبالجملة لاأعرف محدثا الا وقد ضعف ابن دحية وكذبه لاالذهبي ولاغيره وكلهم يصفه بالوقيمةفي الائمة والاختلاق عليهم وكني بذلكوأماقوله وبقى بسببها مدة مجاورا ومات فمن البهت لم ينف الامام أحد وانمـــا هو خرج ومعه القشيري وخلق في واقعة الكندري التي حكيتها في ترجة الاسمري وفي ترجة أبي سهل بن الموفق وهي واقعة مشهورة خرج بسببها الامام والقشيري والحافظ البيهق وخلق كان سببها ان الكندرى أمر بلعن الاشعرى على المنابر ليس غير ذلك ومن ادعى غير ذلك فقد احتمل بهتانا وانمــا مبينا * ومن كلامه أيضا آخبرنا يحيى بن أبى الحافظ الهمذاني أخبره قال أخبربي أبو جعفر الهمذاني الحافظ قال سمعت أبا المعالى الجويني وقد سئل عن قوله تعالى الرحمن على المرش استوى فقال كانالله ولاعرش وجعل يتخبط في الكلام فقلت قد علمنا ماأشرت اليه فهل عند الضرورات من حيلة فقال ماتريد بهذا القول وما تعنى بهذه الاشارة قلت ماقال عارف قط يارباه الاقبل

- 177 -

آن يتحرك لسانه قام من باطنه قصد لا يلتفت يمنة ولا يسرة يقصد الفوقية فهل لهذا القصد الضرورى عندك منحيلة فبينها نتخلصمن الذوق والتحت وبكيت وبكى الخلق فضرب بيده على السربر وصاح بالحيرة وخرق ما كان عليه وصارت قيامة في المسجد فنزل ولم يجبنى الا بتأفيف الدهشة والحيرة وسمعت بعد هذا أصحابه يقولون سمعناه يقول حيرنى الهمذانى انتهى (قلت) قد تكلف لهذه الحكاية وأسندها باجازة على اجازة معمافي اسنادها تمن لايختى محاطة على الاشعرى وعدم معرفته بعسلم الكلام ثم آقول يالله وباللمسلمين آيقال عن الامام انه يتخبط عند سؤال سأله اياه هذا المحدث وهو أستاذ المناظرين وعــلم المتكلمين أوكان الامام عاجزا عن أن يقول له كذبت ياملعون فان العارف لايحدث نفسه بفوقية الحجسمية ولايحدد ذلك الا جاهمل معتقد الجهة (بل نقول) لا يقول عارف يارباء الا وقد غابت عنه الجهات ولو كانت جهة فوق مطلوبة لمــا منع المصلى من النظر اليها وشدد عليه في الوعيــد عليها * وأما قولهصاح بالحيرة وكان يقول حيرنى الهمذانى فكذب ممن لايستحى وليت شعرى آى شبهة أوردها وأى دليل اعترضه حتى يقول حيرنىالهمذاني مثمأقول انكان الامام متحيرا لابدرى مايعتقد فواها على أثمة المسلمين من سنة ثمــان وسبعين وآربعمائة الى اليوم فان الارض لم تخرج من لدن عهده أعرف منه بالله ولاأعرف منــه فبالله ماذا يكون حال الذهبي وأمثاله اذاكان مثل الاماممتحيرا ان هذا لخزى عظم ثم ليت شعرىمن أبو جميفر الهمذانى في أئمة النظر والكلام ومن هو من ذوى التحقيق من علماء المسلمين ثم أعاد الذهبي الحكاية عن محمد بن طاهر عن أبي جعفر وكلاهما لايقبل نقله وزاد فيها ان الامام صار يقول بإحبيى ماثمالاالحيرة فانالله وأنااليه راجعون لقد ابتلى الناس المسلمون من هؤلاء الجهلة بمصيبة لاعزاءبها ثم ذكر أن أباعبدالله الحسن ابن العباس الرستمي قال حكى لنا أبو الفتح الطبرى الفقيه قال دخلنا على أبى المعالى في مرضه فقال اشهدوا على أنى رجعت عن كل مقالة يخالف فيها السلف وانى أموت على مايموت عليه عجائز نيسابور انتهى وهذما لحكاية ليس فيهاشى مستنكر الامايوهم انه كان على خلاف السلف و نقل في العبارة زيادة على عبارة الامام ثم أقول للاشاعرة قولان مشهوران في اثبات الصــفات هل تمر على ظاهرها مع اعتقاد النزيه أو تؤول والقول بالامرار مع اعتقاد التنزيه هو المعزوالى السلف وهو اختيار الامام في الرسالة النظامية وفي مواضع من كلامه فرجوعه مناه الرجوع عن التآويل الى التفويض ولا انكار في هذا ولافي مقابله فانها مسألة اجتهادية أعنى مسألة التأويل أو التفويض مع اعتقاد التنزيه انمــا المصيبة الكبرى والداهيةالدهياء الامراد على الظاهر والاعتقاد انه المراد وانه لايستحيل على البارى فذلك قول المجسمة عباد الوثن الذين في قلوبهم زيغ يحملهم الزيغ على اتباع المتشابه ابتفاء الفتنة عليهم لعائن الله تترى واحــدة بعد أخرى ماأجرأهم على الكذب وأقل فهمهم للحقائق

🗲 شرح حال مسألة الاسترسال التي وقعت في كتاب البرهان 🗲 اعلم ان هذا الكتاب وضعه الامام في أصول الفقه على أسلوب غريب لم يقتد فيهباحد وآنا أسميه لغز الامة لمسا فيه من مصاعب الامور وانه لاتخلو مسألة عن اشكالولا يخرج الاعن اختيار يخترعه لنفسه وتحقيقات يستبد بها وهذا الكتاب من مفتخرات الشافعية وأنا أعجب لهم فليس منهم من انتدب لشرحه ولا للكلام عليه الا مواضع يسيرة تكلم عليها أبو المظفر بن السمعانى في كتاب القواطع وردها على الامام وانما انتدب له المسالكية فشرحه الامام أبو عبد الله المسازرى شرحالم يتمه وعمل عليه أيضا مشكلات ثم شرحه أيضا أبو الحسن الانبارى من الممالكية ثم جاء شخص مغربى يقال له الشريف أبو يحيى جمع بين الشرحين وهؤلاء كلهم عندهم بعض تحامل على الأمام من جهتين(أحدهما)انهم يستصعبون مخالفة الأمام أبي الحسن الاشعري ويرونها هجنة عظيمة والامام لا يتقيد بالاشعرى ولا بالشافعي لاسها في البرهان وانما يتكلم على حسب تأدية نظره واجتهاده وربما خالف الاشــمري وأتى بعبارة عالية على عادة فساحت، فلا تحمل المغاربة أن يقال مثلها في حق الاشـ مرى وقد حكينا كثيرا من ذلك في شرحنا على مختصر ابن الحاجب والثانية آنه ربمــا نال من الامام مالك رضى الله تعالى عنه كما فعل في مسألةالاستصلاح والمصالح المرسلة وغيرها وبهاتين الصفتين يحصل للمغاربة بعض التحامل عليه مع اعترافهم بملو قدره واقتصارهم لاسيا في علم الكلام على كتبه ونهيهم عن كتب غير منه ثم اعلم ان لهذا الامام من الحقوق في الاسلام والمفاضلة في الكلام عن الدين الحنيني مالا يخني على ذى تحصيل وقد فهم عنه المسازرى انكار العلم بالجزئيات وأنكر وأفرط في التغليظ عليه واشبع القول في تقرير احاطة العلم القديم بالجزئيات ولاحاجـة به اليه فان أحـــدا لم يتازعُه فيه واتمــا هو تصور ان الامام ينازعه فيه ومعاذ الله ان يكون ذلك * ولقد سمعت الشيخ الإمام غير مرة يقول لم يفهم المازرى كلام الامام ولم أسمع منه زيادة على هذا وقلت أناله

- 470 -

رحمه الله اذ ذاك لوكان الامام على هذه العقيدة لم يحتج الى أن يدأب نفسه في تصنيف النهاية في الفقه وفيه جزئيات لا تنحصر غير معلق على هذا التقرير عند. بها وقلت له أيضا هذا كتاب الشامل الامام في مجلدات عدة في علم الكلام والمسألة المذكورة حقها ان تقرر فيه لا في البرهان فلم لا يكشف عن عقيدُته فيه فاعجبه ذلك (وأقول) الآن قبل الخوض في كلام الاماموالمازرى لقد فحست عن كلام هذا الامام في كتبه الكلامية فوجدتاحاطة علم الله تعالى عنده بالجزئيات أمرامفروغا منه وأصلامقررا يكفر من خالفه فيه وهـــذُ مواضع من كلامه قال في الشامـــل في القول في اقامة الدلائل على الحياة والعلم بعد أن قرر إجماع الامة على بطلان قول من يثبت علمين قديمين ما نصه فلم يبق الا ما صار اليه أهل الحق من أنبات عسلم واحد قديم متعلق بجميع المعلومات أنتهمي شم قال (فان قال قائل) اذا جوزتم ان يخالف علم القديم العلم الحادث ولم تمنموا أن يتعلق العلم الواحد بما لا يتناهى ومنعتم ذلك في العلم الحادث واندفع في سؤال أورده ثم قال فاما الدلالة دلت على وجوب كون القديم عالما بجميع المعلومات ثم قال(فان قيل)ما دليلكم على وجوب كونه عالما بكل المعلومات ولم تنكرون على من يأبى ذلك قلت قد تدبرت كلام المشايخ في كتبهم ومصفاتهم وأحطت في غالب ظنى بكل ماقالوه وذكر طريقة ارتضاها في الدلالة على ذلك وختمها بما نصه فهـــذه هي الدلالة القاطمة على وجوب كون الاله سبحانه عالما بكل المعلوم انتهى وقال فيباب القول في ان العلم الحادث هل يتعلق بمعلومين ما نصه اذا علم العالم منا ان معلومات البارى لا تتناهى انتهى وكرر في هـــذا الفصل انه تعالى يعلم ما لا يتناهى على التفصيل غير مامرة ولا معنى للتطويل فيذلكوكتبه مشحونة به وقال في الارشـــادفي مسأله تقرير العلم القديم ما نصه ومما يتمسكون به ان قالوا علم البارى سبحانه وتعالى على زعمك يتعلُّق بما لا يتناهى من المعلومات على التفصيل انتهى ثم لما أجاب عن شبهة القوم قرر هذا التقرير وهو عنده مفروغ منه وكذلك في البرهان في باب النسخ صرح بان الله تعالى يعلم على سبيل التفصيلكل شيء اذاعرفت ذلك فأنا علىقطع بأنه معترف باحاطة العلم بالجزئيات (فان قلت)ومابيان هذا الكلام الواقع في البرحان (قلت) العالم من يدعو الوأضح واضحا والمشكل مشكلا وهوكلام مشكل بحيت أبهسيم أمره عنى المازرى مع فرط ذكائه وتضلعه بعلوم الشريعة وانما أحكيه ثم أقرره وأبين لك ان القوم لم يفهم حوا ايراد الامام وان كلامه المشار اليه مبق على احاطة العلم القنديم بالجزئيات ۳٤ _ طبقات _ لت

فكيف يؤخذ منه خلافه فاقولقال الامام وأما المميز بين المجاز المحكوم به والجواز بمعنى التردد والشك فلائح ومثاله ان العقل يقضى بتحرك جسم وهذا الجواز ثبت بحكم العقل وهو نقيض الاستحالة وأما الجواز المتردد فكثير ونحن نكتنى فيهبمثال واحد ونقول تردد المتكلمون في أنحصار الاجناس كالالوان فقطع القاطعون بانها غدير متناهية في الامكانكآ حادكل حِنس وزعم إنها منحصرة وِقَالَ آلمقتصدونلا ندرى إنها منحصرة ولم يبنوا مذهبهم على بصيرة وتحقيق والذى أراء قطعا انها منحصرة فانها لوكانت غير منحصرة لتعلق العلممنها بآحاد على التفصيل وذلكمستحيل فان استنكر الجهلةذلك وشمخوا بآنافهم وقالوا البارى تعالى عالم بمالا يتناهى على التفصيل سفهنا عقولهم وأحلنا تقرير هذا الفن على أحكام الصفات وبالجملة علم الله تعالى اذا تعلق بجواهر لا نهاية لها فمعنى تعلقه بها استرساله عليها من غير تعرض لتفصيل الآحاد مع نغى النهاية فان مايحيل دخول مالا يتناهى في الوجود يحيل وقوع تقريرات غير متناهيه في العسلم والاجناس المختلفه التى فيها الكلام يستحيل استرسال الكلام عليهافا بهامتباينة بالجواهر وتعلق العلم بها على التفسيل مع نغى النهابة محال وإذا لاحت الحقائق فليقل الأخرق بعدها ماشاء انتهى كلامه في البرهان والذي أراء لنفسي ولمن أحبه الاقتصار على اعتقاد ان علم الله تعالى محيط بالكليات والجزئيات جليلها وحقير هاو تكفير من يخالف في واحد من الفصلين واعتقاد أن هذا الامام برىءمن المخالفة في واحد منهما بدليل تصريحه في كتبه الكلامية بذلك وان احدا من الاشاعرة لم ينقل هذا عنه مع تتبعهم لكلَّامه ومع ان تلامذته وتصانيفه ملأت الدنيا ولم يعرف ان أحدا عزا ذلك اليه وهذابرهان قاطع على كذب من تفرد بنقل ذلك عنهفانه لوكان صحيحالتوفر تالدواعي على نقله ثماذا عرض هذا الكلام نقول هذا مشكل نضرب عنه صفحامع اعتقادان مافهم منه من ان العلم القديم لايحيط بالجزئيات ليس بصحيح ولكن هناك معنى غير ذلك لسنا مكلفين بالبحث عنه واذا دفعنا الى هذا الزمان الذى شمخت الجهال فيه بانوفها وأرادوا الضعة منقدر هذا الاماموأشاعوا أن هذا الكلاممنه دال على أن العلم القديم لايحيط بالجزئيات أحوجناذلك الى الدفاع عنهو بيان سوءفهمهم واندفعنافي تقرير كلأمه وإيضاح معناه فنقول مقصودالامام في هذاالكلام الفرق بين امكان الشي في نفسه وهو كونه ليس بمستحيل وعبر عنه بالجواز المحكوم به ومثل له مجواز تحرك جسم ساكن وبين الامكان الذهنى وهو الشك والتوقف وعدم العلم بالشيُّ وانكان الشيُّ في نفسه مستحيلًا وعبر عنه

- 171 -

بالجو ازيمنى التردد ومثل له بالشكفي تناهى الاجناس وعدم تناهيهاعند الشاكين مع أن عدم تناهيها مستحيل عندءوالى استحالته أشار بقوله والذىأراء قطعاأنها منحصرة واستدل على ذلك بأنها لوكانت غير منحصرة لنعلق العلم بآحاد لا تتناهى على التفصيل لانالله تمالى عالم بكل شي فاذا كانت الاجناس غير متناهية وجب أن يعلمها غير متناهية لانه يعلم الاشياءعلىماهىعليه وهىلاتفصيل لهاحتى يعلمه على التفصيل فالرب تعالى يعلم الاشياء على ماهى عليهان مجملة فمجملة وان مفصلة فمغصلة والاجناس المختلفة متباينة بحقائقها فاذا علمها وجبأن يعلمها مفصلة متمايزة بعضهاعن بعض واماان ذلك يستحيل فلان كل معلو معلى التفصيل فهومنحصرمتناهكاآنه موجود في الخارجفهومنحصرمتناه لوجوب تشخصهافيالذهنكما في الخارج، واعلم أن الامام انماسكت عن بيان الملازمة لان دليلها كالمفر وغمنه وقوله فان استنكر الجهلةذلك وقالوا البارى عالم بما لايتناهى على التفصيل هو اشارةالى اعتراض علىقوله وذلكمستحيل تقريره أن البارى تعالىعالم بما يتناهىعلى التفصيل وهذا أصل مفروغ منه واذا كان كذلك فقولك ان تعلق العلم يما لايتناهى مستحيل قول ممنوع وقوله سفهنا عقولهم هو جواب الاعتراض قوله وأحلناتقرير هـذا إلفن على أحكام الصفات اشارة الى أن تقرير استحالة تعلق العلم بما لا يتناهى على التفصيل مذكور في باب أحكام الصفات وكتب أصول الدين وقوله وبالجملة هو بيان لكيفية تعلق علم الله تعالي بمالايتناهى معصلاحية كونه جواباعن الاعتراض المذكور وتقربر أن علم الله سبحانه وتءالى اذاتعلق بجواهر لانهاية لهاكانءي تعلقه بها استرساله عليها ومعنى استرساله عليها والتهأعلم هوأن علمه سبحانه وتعالى يتعلق بالعلم الكلى الشامل لهاعلى سبيل التفصيل فيسترسل عليها من غير تفصيل الآحاد لتعلقه بالشامل لهما من غير تمييز بعضها عن بغض وتعلقه بها على هـذا الوجـه وعدم تعلقه بها على سبيل التفصـيل ليس ينقص في التفصيل فيها مع نفى النهاية مستحيل فاذا وجب أن تكون غير مفصلة ووجب أن يبهمهاغيرمفصلة لوجوب تعلق العلم بالشىء على ماهو عليه وقولهفان مايحيل دخولمالا يتناهى في الوجود يحيل وقوع تقديرات غيرمتناهية في العلم أى انما تعلق علمه بها على سبيل الاسترسال لا على سبيل التفصيل لان المعلوم على التفصيل يستحيل أن يكون غير متناه كما أن الموجود يستحيل أن يكون غير متناه فما ايس بمتناه يسـتحيل آن يكون مفصلا متميزا بعضه عن بعض فاذا تعلق العلم به وجب أن يكون معنى تعلقه استرساله عليه لوجوب تعلق العلم بالشيُّ على ما هو عليه من اجمال أو تفصيل قوله

- 17/ -

والاجناس المختلفة التى فيهاالكلام يستحيل استرسال العلم عليهاجواب عن سؤال مقدر منجهة المعترض تغرير السؤال اذا جاز استرسال العلم على الجواهر التي لأنهاية لها فلملا تكون الاجناس المختاغة التى فيها الكلام يستحيل استرسال العلم عليها فأمهامتباينة بالخواص أى بالحقائق فليس بينها قدر مشترك بنقلها يسترسل العلم بسبب تعلقه عليها ولقائل أن يقول لم قلت أنه ليس بينها مدرك مسترسل وقوله وتعلق العلم بها على التفصيل مع نفى النهاية محال قد سبق في أول الدليل وانما أعادهمنا لانه مع الكلام المذكور آنفا يصلح أن يكون دليلا على المطلوب أعنى إن الاجناس متناهية وتقريره ان الاجناس اذاكان استرسال العلم عليها مستحيلا وجبأن تكون معلومةعلى التفصيل والالم تيكن معلومة له سبحانه وتعالى وتعلق العلم بها على التفصيل مع نفىالنهاية محال فوجبأن تكون محصورة متناهية واذا ظهر مقصود الامامأولاوهوالفرق بين الامكانين وثانيا وهو ان الاجناس متناهية ودليله على هذا وجوابه غير ما اعترض به عليه تبين انه بني دليله على قواعد احداهاان الله عز وجل عالم بكل شيء الجزئيات والكليات لأتخفى عليه خافية والثانية ان الله تعالى يعلم الاشياء على ماهى عليه فيعلم الاشياءالمجملة التي لايتميز بعضها عن بعض مفصلة وهذا خلاف مذهب ابن سيناحيث زعم انه تعالى لايعلم الجزئياتالشخصيةالاعلى الوجه الكلىوذلك كفرصريح والتالثةان المعلومات الجزئية المتميزة المفصلة لايمكن أن تكون غير متناهية تشبيها الوجودالذهني بالوجود الخارجي والى هذا أشار بقوله فان ما يحيل دخول مالا يتناهى في الوجود يحيــل وقوع تقديرات غير متناهية في العلم والرابعة ان الاجناس المختلفة التى فيها الكلام متناهية بخواصها آىبحقائقها متميز بعضها عن بعض وانماقلنا انهبنى كلامه علىالقواعد المذكورة لانه لو لم يكن الرب عز وجل عالما بكل شيء لم يجبأن يعلمالاجناس ولانه لولم يعلم الاجناس أي الاشياء على ماهي عليه لم يجب اذاكانت غير مُتناهية أن يعلمها غير متناهية ولا اذاكانت متميزة بعضها عن بعض أن يعلمها مفصلة ولانه لولم تكن الاجناسالتي فيها الكلام متباينة بحقائقها لم يجب آن يعلمها علىالتفصيل فظهر ان قوله لوكانت غير منحصرة تعلق العلم بما لايتناهى علىالتفصيل وهو الملازمة مبنىعلى هذه القواعد الثلاث وكذلك قوله في الجواب عن الاعتراض ان معنى تعلق العلم بالجواهر التي لاتتناهي هو استرساله عليها مبنى على أنه يعلم الاشياء على ماهي عليه فان مالايتناهي لايتميز بعضه عن بعض وأما قوله أن تعلق العلم على التفصيل بما لا يتناهى محال

- 179 -

وهو انتفاء التالى فهو مبنى على وجوب تعلق العلم بالشيء على ماهو عليــه وعلى ان کل متميز بعضه عن بعض متناه فانه لو لم يجب آن يعلم الاشــياء على ما هي عليــه لوجب أن يكون المتمبز بعضــه عِن بعض غير متناء ولم يصح قوله وتعلق العــلم على التفصيل بما لايتناهى محال والله أعلم اذ خرق المسألة أن مالاً يتناهى هل هو في نفسه متميز بعضه عن بعض أولا فان كأن وجب اعتقاد ان الرب تعالى يعلمه على التفصيل والامام يخالف فيذلك وأن لم يكن لم يجز أن يعلمه على التفصيل كيلا يلزما لجهل وهو العلم بالشيء على خلاف ماهو عليــه ولا يخالف في ذلك عاقل ولا يشك في احتياج الأمام الى دلالة على أن مالايتناهى لاتفصيل له ولا يتميز حتى يسلم له مراده وهو ممنوع وقد سبقه اليه أبو عبد الله الحليمي من أثمة أصحابنا فقال في كتاب المنهاج المعروف بشعب الايمان في الشعبة التاسعة فان قال قائل ليس الله بكل شيء عليم قلنا بلي فان قال أفيعلم مبلغ حركات أهل الجنة وأهل النار قيل انها لامبلغ لها وانما يعرف ماله مبلغ فاما مالا مبلغ له فيستحيل أن يوصف بان يعلم مبلغه واندفع الحليمي في هذا بعبارة أبسط من عبارة الامام وهذا الحليمي كان اماما في العلم والدين حبرا كبيرا ولكنا لانوافقه على هذا ونمانمه ممانعة تتبين هنافي تضاعيف كلامنا وانما أردنا بحكاية كلامه التنبيه على ان الامام مسبوق بما ذكره سبقه اليه بعص عظماء أهل السنة واذا تبين من كلام الامام ماقصد. وظهر من القواعد ما بني عليه غرضه على ان من شنع عليه وأومأ بالكفر البه غير سالم من أن يشنع عليه وأن ينسب الخطأ في فهم كلام الامام اليه والذي تحرر من كلام الامام دعوا. عدم تفصيل مالايتناهي وليس في اعتقاد هذا القدر كفروقد أفرط أبو عبد الله المازرى في ذلك ظنا منه إن الامام ينفى العلم بالجزئياتوان كلامه هذا لايحتمل غير ذلك ولايقبل التأويل وقال أول مانقدمه تخدير الواقف على كتابه هذا ان يصغي الى هذا المذهب الى أن قال وددت لو محوت هذا من هذا الكتاب بماء بصرى لان هذا الرجل له سابقة قديمة وآثار كريمة في عقائد الاسلام والذب ءنها وتشييدها وتحسين العبارةعن حقائقها واظهار ما أخفاه العلماء من أسرارهاولكنه في آخر أمر. ذكر انه خاض في فنون من علم الفلسفة وذاكر أحد أئمتها فان ثبت هذا القول عليه وقطع باضافة هذا المذهب في هذه المسألة اليه فانما سهل عليه ركوب هــــذا المذهب ادمانه النظر في مذهب أولئك ثم قال ومن العظيمة في الدين أن يقول مسلم ان الله سبحانه تخنى عليه خافية إلى قوله والمسلمون لو سمعوا أحدايبوح بذلك لتبرؤا

- 41. -

منه وأخرجوء من جملتهم الى قوله اذاكان خطابى مع موحدمسدم يقولله انزعمت ان الله سبحانه تخفي عليسه خافية أو يتصور العقل معنى أو ثبت في أ وجود صفة أو موصوف أو عرض أو جوهر اوحقائق نفسية أو معنوية وهو تمالى غــير عالم به فقد فارق الاسلام وإنكان كلامنامع ملحدفنردعليه بالادلة العقلية(قلت) هذهالعبارات من المازري تدل على أنه لم يفهم كلام الامام أو فهم وقصد أن يشنع وهذا بعيد علىالرجل فانه من أثمة العلم والدين فالاغلب على ظنى انه لم يفهم وكيف يفهم كلام الامامولم يقصد التشنيح عليه من نسبته الى اعتقاد الفلاسفة وان الله سبحانه وتعالى يخفى عليه خافية أو ان العقل يتصور معنىوالله عالم به أو يثبت في الوجود سفة أو موصوف أوجوهر أو عرض أو حقائق نفسية أو معنوية والرب غيرعالم به أو انه لايعلم الجهات الاعلى الوجه الكلى الذي هو مذهب الفلاسفة وقد بني دليله كما سبق على أن الله عالم بكل شيَّ لايخفى عليه خافية وانه يعلم الاشياء على ماهي عليه ان مجمله فمجملة وان مفصلة فمفصلة هذامالا يمكن ومع تصريحه في مواضع شتى بان الله تعالى يعلم كل شيءو قد بالغ في الشامل في الرد على من يعتقد انه يعلم بعض المعلومات دون بعض ثم أن المازرى ومن تبعه من شراح البرهان أخذوا في تقرير مسئلة العلم بالجزئيات وهو آمر مفروغ منه عند المسلمين وكان الاولى بهم صرف العناية الى فهم كلام الامام لا أن سيعلم بمما لايخفى فهمه فيه الامام ولاغريره فالذى ينبغي للمنصف الواقف على كلام الامام أن يتأمله ليظهر له أن الامام أنما منع من تعلق العلم التفصيلي بما لاتفصيل له وهي الامور التي لانتناهي باعتقاد عدم تمييز بعضها عن بعض وان مالا يتناهى لايمكن أن يتميز بعضه عن بض لالكونهاغير متناهية والمانع عندممن تعلق التفصيل بهاهو عدم تمييز بعضهاعن بعض لالكونهاغير متناهيه وانما تمنع من تعلق إلعلم التفصيلى بها والحالة هذه لان الربالعليم الخبير انمايعلمالاشياء علىماهي عليه والله أعلم وأما الاستنباط الذى ذكر مألمازرى من القطع بفسادُ ما ذهب اليه الامام من مذهبُ الاشعرى في أن العلم بالشيُّ مجملًا لايضاد العلميه مفصلاففاسدلانالامام لم يمنع من تعلق العلم التفصيلي بما لا يتناهي لحد تعلق العلم الأجمالى به حتى يتوهممتوهم أنه يعتقدالتضاد وقد صرج في الشامل أنهما غيرمتضادين بل انما منع من ذلك لانمالايتناهي لا يكون في نفسه الا مجملا غير متمنز بعضه عن بعض فانه آذا امتتع أن يكون في نفسه متميزا امتنع تعلق العلم التفصيلي به لانالعلم انما يتعلق بالشيُّ علىما هو عليه من اجمال أو تفصيلُوالاكان جهلًا وأما الامور المتناهية

-711 -

المعلومة على سبيل الاجمال فان الامام قدلايمنع العلم بهاعلى سبيل التفصيل اذاكانت متميزة بعضهاعن بعض كالسواد والبياضوالحمر ةوغيرهأ منأجناس الالوان فانها معلومة لرب العالماني على سبيل الاحجال منحيث كونها اعراضا وألوانا على سبيل التفصيل منحيت كونها سوادا وبياضا وكذلك شرب زيد في الجنة من الكاس الفلانى الموصوف بصفاته المختصة به للامام ان يقول هو معلوم لله تعالى اجمالا من حيث الدراجه تحت مطلق الشرب من كأس ماء من فضه أو ذهب المندرج تحت مطلق النعيم ومعلوم على التفصيل وهنا وُقفة في كيفية ذلك العلم التفصيلي بحث عن معرفتها الامام المتكلم بهاءالدين عبد الوهاب بن عبد الرِّحمن المصرى الاخميمي وكانت له يد باسطة في عسلم الكلام وكان يقول يعلم الله تعالى ذلك على التفصيل حيث تعلقت الارادة به وحين تعلق القدرة به فانه اذا علمه أراده واذا أراده أوجده كالمعلوم على التفصيل لايكون الامتناهيا وأنكرت أنا عليه ذلك وقلت انه يلزمه تجدد العلم القديم ولكن للامام ان يقول يعلم على التفصيل الخارج منه الى الوجود لأنه يعلم ماسيخرج منسه وهنا نظر دقيق وهو انك تقول اذاكان لعيم أهل الجنة لايتناهى ومالايتناهي عندملاتفصيلله فكيف تقول أنه يعلمه مفصلا والفرض لايفصل والجواب ان مالا يتناهى له حالتان حالة في العدم ولاكون له اذذاك ولا تفصيل عند الامام وحالةخروجه من العدم الىالوجو دوهو مفصل يعلمه الرب تعالى مفصــلا وهذا ردعلى الم ازرى على قاعدة مذهب شيخنا أبي الحسن ثم نقول مذهب امام الحرمين الذي صرح به في الشامل انه يستحيل اجتماع العلم بالجملة والعلم بالتفصل فان من أحاط بالتفصيل استحال في حقه تقدير العلم بالجملة قالُ في الشامل فان قيل فيلزمكم من ذلك أحد أمرين اماان تصفوا الرب بجانه وتعالى بكونه عالمــا بالجملة على الوجه الذي يعلمه واما ان تقولوا لايتصـف الرب بكونه عالما بالمجملة فان وصفتموه بكونه عالما بالجملة لزم عن طرد ذلك وصفه بالجهل بالتفصيل تعالى وتقدس وان لم تصفوه بكونه عالما بالجملة فقد أثبتم للعبد معلوما وحكمتم بانه لايثبت معلوما لارب تعالى سبحانه وهذا مستنكر في الدين مستعظم في اجماع المسلمين اذالامة مجمعة على ان الرب عالم بكل معلوم لنا فالجواب عن ذلك ان نقول لاسبيل الى وصف الرب تعالى بكونه عالما بالمعملومات على الجملة فان ذلك متضمن جهلا بالتفصيل والرب تعالى يتقدس عنه عالم بتفاصيل المعلومات وهي تميزة رمنفصلة البعض عن البعض في قضية علمه والعلم بالتفصيل يناقض العسلم على الجملة فلا - 1/1 -

يبقى الامااستبعده الشامل من تصور معلوم في حق المخلوق ولايتصور مثله في قضية علم الله تعالى وهذا مالا استنكار فيه وليس بيد الخصم الا التشنيع المجرد انتهى وفيه تصريج بان الرب يعلم مالا يتناهى مفصلاتم صرح بأن العلم بالجملة يخالف العلم بالتفصيل وانهما غير متضادين قال ولكن لما افتقر العلم بالجملة الى تبوّت جهل بالتفصيل آوشك أوغيرهما من أُضداد العلوم فيؤول الى المضادة ثم نقل آخرا عن الشيخ رضي الله عنه ان الرب تعالى عالم بالجملة والتفصيل ثم قال وهذا مما استخير الله فيه وصِرح في هذا الفصل في غير موضع بان الرب تعالى يعلم مالا يتناهى مفصلا واستدل أيضا المازرى على فساد ماذهب اليه الامام من ان العلم التقصيلي لايتعلق بمالايتناهى بان مااسترسل اليه علم الله تعالى اما ان يخرج منه الى الوجود أولا فان لم يخرج منه شيُّ منعنا نعيم آهل ألجنة الثابت بالشرع وان خرج منه فردان أو ثلاثة فان لم يعلمها الرب سبحانه على سبيل التفصيل يلزم ان يكون جاهلا بكل شيُّ وان علمها علم التفصـيل بـمـلم حادث فهسذا مذهب الجهمية القائلين بأن الله سبحانه وتعالى يعسلم المعسلومات بعلوم محدثة وهو باطل فلم يبقالا أن يعلمها بعلمه القديم الواحد على التفصيل ويفرمن ذلك في كل ماخرج منها ألىالوجود حتى يؤدى إلى اثبات علمه بالتفصيل فيا لايتناهى كما قال المسلمون انتهى وللامام أن يقول يعلمها بالعلم القديم الواحد الا أن العلمالقديم يشملها معدومة على سبيلالا حجال لعدم تفصيلها حالة العدم في نفسها ويشملهامو جودة على سبيل التفصيل وان لم تتناء فلا جهل ولا جهمية ولا علم تفصيل بما لاتفصيل له هذا أقصى ما عندى في تقرير كلام الامام ثم انا لا نوافقه على أن ما يتناهى لا تفصيل ولاتمييز له بل هو مفصل مميز وقد صرح الامام بذلك في الشامل ودعواءآن ممايحيل دخول مالايتناهى في الوجو دوقوع تقديرات غيرمتناهية في العلم دعوي لادليل عليها فمن أين يلزم من كون الموجو دمتناهي العددأن يكون المعلوم متناهيا وقوله أن دخول مالايتناهىفىالوجو دمستحيل كلام تمجمجفانه دخل وخرج عنكونه غير متناه ولثن عى بغير المتناهى الذى لا آخر له في نعيم أهل الجنة يدخل في الوجود وهو لايتناهى وان عنى مالا يحيط الملم بجملته فان أراد علم البشر فصحيح لان علمهم يقصر عن ادراك مالايتناهي مفصلا وان عنى عــلم الباري فممنوع بل هو محيط بمــا لايتناهي مفصــلا وسمعت بعض الفضلاء يقول أن الامام لم يتكلم في هذا الفصل الا في العسلم الحادث دون العلم القديم وفي هذا نظر فهذا منتهى الكلام على كلامه ولا أقول أنه مراده

وانما أقول هذا مايدل عليه كلامه هنا وليس هو من المظيمة في الدين في شيَّ ولا خارج عن قول المسلمين حتى يجعلهم في جانب والامام في جانب وانمـا العظيمة في الدين والسوء في الفهم أن يظن العاقل انسلال أمام الحرمين من ربقة المسلمين ولا يحل لاحد أن ينسب اليه انه قال ان الله لايحيط علما بالجزئيات من هذا الكلام وأما اعتذار المازرى بانه خاض في علوم من الفلسفة الى آخر. فهذا المذرأشدمن الذنب ثم قال المازرى في آخر كلامه لمل أبا المعالي لايخالف في شيَّ من هذه الحقائق وانما يريد الاشارة الى معنى آخر وانكان مما لايحتمله قوله الاعلى استكرا. وتعنيف ونحن نقول انما أشار الى معنى آخر وقد أرينا كه واضحا وقال الشريف أبويحيي بعد مانال من الامام وأفرط تبعا للمازري يمكن الاعتــذار عن الامام في قوله يستحيل تعلق عــلم البارى تعالى بما لايتناهى آحادا على النفصيل بل يسترسل عليها استرسالا بتمهيد أمر وهو ان الحد الحقيق في المثلين ان يقال هما الموجودان اللذان تمددا في الجنس واتحدا في العقل وحد الخلافين أنهما الموجودان المتعددان في الجنس والعقل ألآترى ان البياضين والسوادين وغيرهمامن المثلين متعددان فى الحس بالمحل وفي المقل متحدان والسواد والبياض وغير ذلك من المختلفات متعددان حسا وعقلا واذا تقرر هذا فيمكن أن يقال أنمسا أراد بقوله يسترسل عليها استرسالاللامثال المنفقة فيالحةيقة فان العلم يتعلق بها باعتبار حقيقتها تعلقا واحدا فان حقيقتها واحدة كالبياض مثلا فان آحاده لاتختلف حقيقة فعبر عن هذا بتعلق العلم بالامثال جملة يريد العلم بالحادث وان كان العلم القديم يفصل ما يقع منها بما علم انه يقع في زمان دون زمان ومحل دون مجل اتهـى وأقول هــذا راجع الي ماقلناه بل هو زائد عن كلام الامام لانه يدعى ان المماثلات لاتعرف الابحقيقتها ولاشك آنها ممتازة بخواصها ثم قال أبو بحسى والذى يحضد هذا التأويل ماذكره في الكلام مع الشهود في الفتح حيث قال فان الرب تعالى كان عالمها في الازل بتفاصيل مالم يقع فكيف يذكر في أول الكتاب أمرا وينقضه في آخر. هذا بعيد تمن له ادنى فطنة في العلوم فكيف يهذا الرجل المتبحر في الملوم فيكون هذا تعضيد ما ذكرناه من التأويل له وان كان الكلام الاول قلقا جدا وظاهره شنيع أويكون ماذكره آخرا من التصريح بمدم تعلق العلم بمالايتناهى تفصيلا مما تقول عليه ودس عليه في كنابه وقد يعقل ذلك والله أعلم بأا وقع من ذلك انتهى (قلت) وأنى يستبعد ان يكون كما ذكر من انه افترى عليه ودس في ۳۵ _ طبقات _ لث

كنابه ويشهد لذلك تصريحه في الشامل بانه تعالى يعلم مالا يتناهى على سبيل التفصيل وانه يتديز منضها عن بعض وقد أطلنا الكلام في هذه المسئلة ولولا يستعيب السفهاء على هذا الامام بها لمسا تكلمنا عليها

¥ ذ کر بقایا من ترجة امام الحرمین رضی الله تعالی عنه 🗲 أخبرنا الحافظ أبو الفتح محمد بن عبد اللطيف بن يحيى السبكى بقراءتى عليه آخـبرنا على بن عمر الواني سماعا أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبدالله المو بيني سماعا عليه أخبرنا الشريف قوام الدين عرشاء بن أحمد بن عبد الرحمن العسلوى قاضى نهاوند مهاءا (ح) وقرأت على أبي الفرح عبد الرحمي بن شيخًا الحافظ أبي الحجاج يوسف ابن عبد الرحمن المزى أخبرتك حرية بنت عامر بن اسماعيل بقراءة ولدلك عليها وأنت حاضر في الثالثة قالت أبا عرشاه اجازة أخبرنا الحوارى قراءة عليه وأنا أسمع بنيسابور سنة خمس وثلاثين وخمسمائة في شهر رمضان أخبرنا الامام فخر الاسلام ركن الدين امام الحرمين أبو المعالى عبدالملك من عبدالله بن يوسف الجويني الخطيب رحمه الله اخبرنا والدى الامام أبو محمد عبد الله بن يوسف أخــبرنا أبو نعيم عبــد الملك بن الحسن الازهرى أخـبرنا أبو عوابة يعقوب بن اسحاق الحافظ حدثنا عمربن شـبة النمرى حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقغي قال سمعت يحيىبن سعيديقو لأخبرنى محمد بن ابراهم قال سمعت علقمة بن وقاص الليثي يقول سمعت عمر بن الخطاب يقول سمعت رسول الله صلى الله عايه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات وانمالكل امرى مانوى فمن كانت هجرته الى الله ورسُوله فهجرته الي الله ورسولهومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها أوامراًة يتزوحها فهجرته الى ماهاجراليه ومن شهر امام الحرمين رحمه الله تعالى وقد قدمنا من كلام الباخرزى مايدل على أنه كان لايسمحباخراجه ولكن أنشدوا له

اخى ان تنال العلم الا بستة سأنبئك عن تفصيلها ببيان ذكاءوحرصواجتهاد وبلغة وتلقين أستاذ وطول زمان ووجدت بخطه رضى الله عنه في خطبته للغيانى وهو عندى بخطه مما خاطب به نظام الملك ومن خطه نقلت فلا زال ركب المعتف ين منيحة لذروتك العليا ولازلت مقصدا تدين لك الشم الانوف تخض ما ولو أنزهر الافق أبدت تمردا - YV0 -

لحاءتك أقطار السهاء تجهرها اليك لتعفو أولنسوردها الردا وما أنا الادوحية قد غرستها 🦳 وأسقيتها حق تمادى بها الميدا فاما اقشعر العود منها وصوحت آتتك باغصان لها تطلب الندا ثم رأيته قد ضرب على البيتين الاخريرين وسررت بذلك فانى سمعت الشيخ الامام رحمه الله يحكى عن شيخنا أبى حيان اله كان يتعاظمهما ويقول كيف يرضى الامام ان يخاطب النظام بهذا الخطاب تم يذم الدنيا التي تحوج مثل الامام الى مثل ذلك مناظرتان اتفقتا بمدينة نيسابور بين امام الحرمين والشيخ أبى اسحاق الشيرازى عند دخول الشيخ رسولا الى نيسابور نقانهما منخط الشيخ تقى الدين أبى عمروبن الصلاح في مجموع له ﴾ سئل الشيخ الامام أبو المعالى الجويني عمن اجتهد في القبلة وصلى تم تيقن الخطأ فاستدل فيها بأنه تعين له يقين الخطا في شرط من شروط الصلاةفلزمه الاعادة كمالو تسقن الحطأ فيالوقت اعترض عليه الشيخ الامام أبواحاق الشريرازي بان قال لايجوز اعتبار القبلة بالوقت فان أمر القبلة أخف من أمر الوقت والدليل عليه شيآن أحدهما ان القبلة يجوز تركها في النافلة في السفر والوقت لايجوز تركه في النوافل المؤقتة كصلاة العيد وسنة الفجر في السفر وأن استويا في كونهما شرطين والثانى أن القبلة يجوز تركها في الفرض في شدة الحرب والوقت لايجوز تركه في شدة الحرب في الفرض فقال الشيخ أبو المعالى لاخلاف بين أهل النظر انهليس من شرط القياس ان يشابه الفرع الاصل من حجيع الوجوه وانمها شرطه ان يساويه في علة الحكم فان استويا في علة الحكم لم يضر افتراقهما فيما سواها فانه لو اعتبر تساويهما في كل شي لم يصح القياس لانه مامن شي يشبه شيأ في أمر الا ويخالفه في أمور ثم كون أحدهماً أخف والآخر آكد لايمنع الاعتبار ألاترى أنا نقيس الفرض على النفل والنفل على الفرضوانكان أحدهما أخف والآخر آكدونقيس العبادات بنضها على بمضمع افتراقهما في القوة والضغف ونقيس الحقوق بعضها على بعض وأنكان بعضها أخف وبعضها آ کے فیکذاك ہنا يجوز ان اعتبر القبلة بالوقت وان کان أحدهما آ که والآخر أخف وجواب آخر انه كما يجوز ترك القبلة مع العلم في النافلة في السفر والحرب فالوقت أيضا يجوز تركه في الجمع بين الصلاتين في السفر ولافارق بينهوبين القبلة بل القبلة آكد من الوقت آلا ترى انه لو دخل في صلاة الفرض قبل دخول الوقت مع العلم أنقلبت صلاته نفلا ولو دخل في الفرض الى غسير القبلة لم تنعقد

 $- 7 \sqrt{7} -$

نفلا فدل على أن القبلة آكد من الوقت فقال له الشيخ أبو اسحاق أما قولك أنه ايس من شرط القياس أن يساوى الفرع الاصل من كل وجه بل يكنى أن يساويه في علة الحكم ولا يضر افتراقهما فما سواهيمارضه أن من شرطالقياس أن يردالفرع الى نظير. وهـذا الاصل ليس بنظير للفرع بدليل ماذكرتغلا يصـحالقياسولان افتراقهما فيما ذكرت من جواز ترك القبلة في النافلة في السفر وشدة الحرب وانذلك لا يجوز في الوقت دليــل على انهما لا يسـتويان في العلة لأنهــما لو اسـتويا في العلة لاستويا في النظير واذ لم يستويا في العلة لم يصح القياس وقولك ثم اذاكان أحدهما أحف والآخرآ كدلم يجزقياس أحدهما علىالآخر لانه اذا كانأحدهما آكد والآخرأخف دل على ان أحدهماليس بنظير الآخر ولا يجوز قياس الشي. على غير نظيره وقولك أنا نقيس النفل على الفرض واحدهما آكدونقيس العبادات بعضها على بعض والحقوق بعضـها على بعض مع اختلافها غير صحيح لانه اذا انفق فيها مثل ما اتفق هاهنا فانا أمنع من القياس وانما نجيز القياس في الجملة فاذا بالم الامر الى التفصيل وقيس لى الشيء على غير نظيره لم أجوز ذلك وهذا كما نقول إن القياس في الجملة جائز ثم اذا اتفق منهماخالف النص لم يجز ولا نقول ان القياس في الجملة جائز فوجب أن يجوز ما اتفق منه مخالفا للنص وقولك انه يكفى أن يستويا في علة الحكم ولا يضر افتراقهما بعد ذلك لايصبح لانه يكفى أن يستويا في علة الحكم غير انى لا أسلم انهما استويا في علة الحـكم لان افتراقهما فيا ذكرت يدل على انهما لم يستويا في علةُ الحكم وقولك أنه ليس من شرط القياس أن يستوى الاصل والفرع في جيع الاحكام لانه لو شرط ذلك انسد باب القياس يعارضه انه ليس من شرط الفرق أن يفارق الفرع الاصل في جميع الاشياء لانه لو اشرط ذلك انسد باب الفرق والفرق مانه كما إن القياس جامع • وأما قولك إنه كما يجوز ترك القبلة في النافلة في السفر وشدة الحرب فكذلك يجوز ترك الوقت في الجمع ببن الصلاتين لا يصح لأنترك الوقت في الجمع ليس على سبيل التخفيف لموضع العذر وانما هو من سنن النسك فلا يدل ذلك على التخفيف كما لايدل على الافتصار في الصبح على الركمتين على أنها أضعف من الظهر والعصر وليس كذلك ما ذكرناه من ترك القبلة في النافلة في السفر والفريضة في الحرب لان ذلك أجيز لتخفيف أمر القبلة في العذر فهو كالقصر في الظهر والعصر في السفر وآما قولك أنه إذا دخل في الفرض قيل الوقت أنعقد نفلا ولو دخل فيسه

وهو غير مستقبل القبلة لم تنعقد له الصلاة نفلا فان ما قبل الوقت وقت للنفل وغـير القبلة ليس بموضع للنفل من غير عذر فقال الشبيخ أبو المعالى أما قولك انى لا أسلم ان هذا علة الأصل فهذا من أهم الاسؤلة وأجودها ولكن كان من سبيلك أنْ تطالبني به وتصرح به ولا تكني عنه فلاأقبله بمدذلك وأما قولك انهان كان ماذكرت يسدباب القياس لانه مامن فرع يشابه أصلافي شيء الاويفارقه فيهفي أشياء فماذكرت آيضا يمنع الفرق لانه مامن فرع يفارق أصلافي شيء الا ويساويه في أشياء فصحيح الا انك إذا أردت الفرق فيجب أنتبين الفرق وتدل عليهوترده إلى أصل ولم تفعل ذلك وان تركت ما ذكرت واستأنفت فرقا تكلمت عليه وأما قولك ان هـــذا نظير لانه يترك القبلة في النافلة في السفر والفرض في الحرب فغير صحيح لان فما ذكرت يترك القبلة لعذر من جهة العجز فجاز أن يسقط الفرض معه وهاهنا ترك للاشتياء وليس الترك للعجز كالترك للاشتباء ألآترىأنالمستحاضة ومن به سلس البول يصليان مع قيام الحــدث ولو ظن انه متطهر وصلى لم يسقط الفرض وأما قولك ان ترك الوقت في الجمع لحق النسك على وجه العبادة فلا يصحلانه لوكان لهذا المعنى لوجب اذا أخر العصر الى وقتها أن لاتصح لانه فعل العبادة على غير وجهها فدل على أنععلى وجه التخفيف لحق العذر وجواب آخر من حيث الفقه آنا فرقنا بين الوقت والقبلة لان الحاجة تدعو الى رك القبلة في النافلة لعذر السفر لانالو قلنا اله لايجوز ترك القباة لأدى الى تحمل المشقة ان لاهاأو تركما ولامشقة في ترك الوقت لان السار البة مع الفرائض تابعةللفرائض فيصليهافي أوقاتها وكذلك في شدةا لحرب الحاجة داعية الى ترك القبلة فأنالو ألزمناهم استقبالالقبلةأدىالىهزيمتهم أوقتامهم ولاحاجة بهمالى ترك الوقت فانه يصليها في وقتها وهو يقاتل • فقلت له أماقولك انهكان يجب أن تطالبني بتصحيح العلة ونصر ولا تكنى فلا يصح لانى بالخيار بين أن أطالبك بتصحيح العلة وببن أن أذكر مايدل على فسادهاكما ان القائس بالخيار بين أن يذكر علة المسألة وبين أن يذكرمايدل على العلة والجميع جائز فكذلك هاهنا وأما قولك انالجمغ لوكان للعبادة لما جاز التأخير لايصح لانه لايجوز التأخيرلانه يفعلها في وقتها وتقديمها أفضل لانه وقت لهسا على سبيل القربة والفضيلة وأما قولك ان ترك القيلة في النافلة والحرب للمجز أو المشقة فلا يصح لأنه كان يجب لهذا العجز آن يترك الوقت فتؤخر الصلاة في شدة الخوف ليؤديها على حال الكمال ويتوفر على القتال ولما لم يجز "رك الوقت وجاز "رك القبلة دل على أن فرض

- TVA -

القبلة أخف من فرض الوقت فجاز أن يكون الاشتباءعذرا في سقوط فرض القبلةولا يكون عذرافي ترك الوقت وهذا آخر ها يتحال الناسلاح نقلتها من خط الشيخ أبى على بن عمار وقال نقلتها من خط رجل من أصحاب الشيخ أبى اسحاق وذكر في آخر الخط انه كتبها من خط الشيخ الامام أبى اسحاق وقوله فيها فقلت له هذا حكاية قول الشيخ أبى اسحاق وقوله نيها وهو دليل انها نقلت من خطه (قلت) وقول الشيخ أبى اسحاق في جوابه ترك الوقت في الجميع ليس للتخفيف بل هو من سنن النسك يقتضي انه فهم عن امام الحرمين انه انما استدل بالجمع الذى هو من سنن النسك لامطاق الجمع ببن فأنه لم يرد سواه كايشهد به كلامه في أجو بته ولم يتضح لى وجدالتخصيص بجمع الامام ولم لاوقع الاستدلال بمطلق الجو بته ولم يتضح لى وجدالتخصيص بجمع المام ماعدلا عن ذلك الالمي أحو بته ولم يتضح لى وجدالتخصيص بجمع الماك ماعدلا عن ذلك الالمي أخر السفر وينبغي أن يتأمل هذا فان الشيخين ماعدلا عن ذلك الالمي أخر المناخر والته سبحانه وتعالى أعلم

استدل الشيخ الامام أبواسحاق في اجبار البكر البالغة بان قال باقية على بكارة الاصل فجاز للاب تزويجها بغيراذنها أصله اذاكانت صغيرة فقال السائل جملت صورة المسألة علة في الاصل وذلك لايجوز فقال هذا لايصح لثلاثة أوجه (أحدها) الى ماجملت صورة المسألة علة في الاصل لان صورة المسألة تزويج البكر البالغة من غير اذن وعلتى انها باقية على بكارة الاصل وايس هذا صورة المسألة لان هذه العلة غير مقصورة على البكر البالغة بل هى عامة في كل بكر ولهذا قيست على الصغيرة (الثانى) قولك لايجوز أن تجعل صورة المسألة علة دعوى لادليل عليها وما لمانع من ذلك (الثالث) ان العلل شرعية كما ان الاحكام شرعية ولاينكر في النمرع أن بعلق الثارع الحكم على الصورة مرة كما يعاق على سائر الصفات فلا مدى لامت مى دلك فان تان عثدك ان العلل مرة كما يعاق على سائر الصفات فلا مدى لامت مى دلك فان تان عثدك ان العلل عنهما فطالبنى بالدايل على سحنها من جهه الشرع فعال السائل دل على سحنها من الشرع قال لايمأ حق بنفسهامن وليها والمراديه النير لاما الحبر ها ولى كر تعلى معنها من المرة الدير على معنه المان المان على حوله النرع فعال السائل دل على تعنه المارع قال الايمأ حق بنفسهامن وليها والمرادية النير بنه الما المائل دل على تعنه المار المرع المالة عليه عنه الماة الخبر والنظر الما الحبر ها روى النه صلى الدريل على من كما الدليل على حود هذه العاة الحبر والنظر الما الحبر ها روى اله صلى الله على المرع قال الايمأ حق بنفسهامن وليها والمرادية النير لامة الما الجبر فقال والبكر تستأمر فدل على ان غير النيم وأما النظر فلا خلاف ان البكر يجوز أن يزوجها من غير نطق لبكارتها ولو كان ن غير الميمز ترويجها من غير نطق أوما يقوم مقام النطق عنده ويهو الكناية ولو لم يكن يبا لم يجز تزويجها من غير نطق أوما يقوم معام النطق عنده ويو والكناية ولو كان - 719 -

تزويجها الى الولى لما جاز تزويجها من غير نطق اعترض عليهالشيخ الامام أبو المعالى ابن الجويني فقال المعول في الدليل على ما ذكرت من الخبر والنظر فاما الخير فانه يحتمل التأويل فانه يجوزأن يكون المراد به أن الثيب أحق بنفسها من وليها لانه لايملك تزويجها الابالنطق والبكر بخلافهاواذااحتمل التأويل أولناعلى ماذكرت بطريق بوجب الملم وهوأنه قداجتمع للبكر البالغة الاسباب التي تسقط معهاو لاية الولى وتستقل بنفسها في التصرف في حق نغسها لان المرآد آنما تفتقر الى الولى لعدم استقلالها بنفسها لصغر أو جنون فاذا اجتمع فيها الاسباب التي تستغنى بها عن ولاية الولى لم يجز ثبوت الولاية عليها في التزويج بغير اذنهاولان الخبر ما يدلعلى صحة هذا التأويل من وجهين أحدهما أنه ذكر الولى وأطلق ولم يفصل بين الاب والجد وغيرهما من الاولياء ولوكان المراد ولاية الاجبار لمتطلق الولاية لان غير لأب والجد لا يملك الاجبار بالاجماع فنبت أنه أراد به اعتبار النطق في حق النيب وسقوطه في حق البكر ولانه قالوالبكر تستأمرواذنهاصماتها فدلأنهأراد فيالثيب اعتبار النطق أجاب الشيخ الامام أبواسحاق فقال لايجوز حمله علىما ذكرت من اعتبار النطق لانه صلى الله عليه وسلم قال الثيب أحق بنفسها وهذا يقتضي أنهاأ حق بنفسها في العقد والتصرف دونالنطق وقولك أنه أطلقالولى فانه عموم فاحمله على الاب والجد بدليل التعليل الذي ذكره الثيب فانه قال والثيب آحق بنفسها من وليهاوذكر الصفة في الحكم تعايل والتعليل بمنزلةالنص فيخصبه العموم كما يخص به القياس وقولك أنهذكر الصمات في حق البكر فدل على ارادته النطق في حق الثيب لا يصح بل هو حجة عليك لانه لما ذكر البكر ذكر صفة اذنها وهو الصمات فلوكان المراد به في الثبب النطق لما احتاج الى اعادةالصمات في قوله والبكر تستأمر وأما قولك ان هاهنادليلا يوجب القطع غير صحيح وانما هوقياس على سائر الولايات والقياس يترك بالنص فقال الشييخ أبو المعالى لا يخلو اما أن تدعى أنه نص ودعواء لا تصح لانالنص ما لا يحتمل التأويل فاذا بطل أنه تص جاز التأويل بالدليل الذى ذكرت وأما قولك انى أحمل الولى على الاب والجد بدايل التعايل الذى ذكره فيالخبر فايس بصحيحلان كرالصفة في الحكم انما يكون تعليلا اذاكان مناسبا للحكم الذى علق عايه كالسرقة في إبجاب القصع والتيوبة غير مناسبة للحكم الذي علق عليها وهي أسها أحق في فسها فلا يجوز أن تكون علة ولان ما ذكرت ليس بقياس وانماهوطريق آخر فجازأن يترك له النعايل أجاب الشيخ الامام أبواسحاق فقال أما التأويل فلا تصج دعواء لان الناويل صرف الكلام عن ظاهره الى وجه

- 11. -

يحتمله كقول الرجل وأيت حمارا وأراد به الرجل البليدفان هذا مستعمل فجاز صرف الكلام اليه فاما مالا يستعمل اللفظ فيهفلا يصبح تأويل اللفظ عايمكما لوقال رأيت بغلائم قال أردت به رجلا بليدا لم يقبل لأن البغل لا يستعمل في الرجل بحال فكذلك هامناً قوله الايم أحق بنفسها من وليها وقولك ليس بتعليل لأنه لايناسب الحكم لا يصحلان ذكر الصفة في الحكم تعايل في كلام العرب الاترى انه اذاقال اقطعوا السارق كان معنا ماسرقته واذاقال جالس العلماء كان معناه لعلمهم وقولك أنه انما يجوز فيما يصلح أن يكون تعليلاللحكم الذي علق عليه كالسرقة في ايجاب القطع لا يصح لان تعليل الحكم الذي علق عليه طريقه الشرع ولا ينكر في الشرع أن يجعل التيوبة علة لاسقاط الولاية كما لاينكرأن تجعل السرقة علة لايجاب القطع والزنا للجلد وقولك هذا الذى ذكرت ليس بقياس خطأ بل جعلت استقلالها بهذه الصفات مغنيا عن الولاية ولا تصح هذه الدعوى الابالاسناد الى الولايات الثابة في الشرع والولايات الثابتة في الشرع انما زالت بهذه الصفات في الاصل فحملت ولاية النكاح عايها وذلك يحصل بالقياس ولولم يكن هذا الاصل لما مح لك دعوى الاستقلال بهذه الصفات فانه لا يسلم ان الولاية تثبت في حق المجنون والصغير بمقتغى العذل وأتما ثبت ذلك بالشبرع والشرع ماورد الافي الاموال فسكان حمل النكاح عليه قياسا والقياس لا يعارض النص وقد ثبت ان الخسبر نص لايحتمل التأويل فلا يجوز تركه بالقياس ولان هذا طريق يعارضه مثله وذلك انه انكانت الاصول موضوعة على ثبوت الولاية للحاجة وسقوطها بالاستقلال بهدذه الصفات فالاصول موضوعة على أن النطق لا يعتبر الافي موضع لايثبت فيهالو لاية وقد ثبت أن التطق سقط في حق البكر فوجب ان تنبت الولاية عليها فقال الشيخ ا ` مام أبو المعالى النطق ساقط نصا فقال الشيخ الامام أبو اسحاق همذا تأكيد لان سقوطه بالنص دلیل علی ما ذکرت وهذا آخر ماجری بینهما واللہ أعلم

حج ومن الفوائد والمسائل والغرائب عن امام الحرمين رحمالله تعالي كلم قال في النواية في باب دية الجنين فيا اذا ألقت المرأة لحما وذكر القوا بل انهن لايدرين هل هوأ صل للولدأو لالايتعاق به أمية الولدو لاوجوب القود ولاالسكفارة وهل يتعاق به انقضاء المدة ذكر العراقيون فيه وجهين أحدهما انه لايتعلق به انقضاؤها وهو الاسحلانا نفر على اتباع قول القوا بل ولو قلن انه ليس لحمولد فلا يتعلق به انقضاء المدة فاذا قلن لاندرى فالاصل بقاء العدة فخرج بما ذكرنا في هذا الفصل ان القوا بل لوقان في العلقة انهاأصلالولد فنى انقضاءالعدة بوضعهاخلاف ولوشككن في اللحم فني تعلق انقضاءالمدة به وجهان للعراقيين والحلاف في المسئلتين حجيعا بعيد انتهى فقد خرج من حالة شكهن بحكاية وجهين وكرر ذكر ذلك وبه يستدرك على الرافعي ثم النووى دعواهمـــا آنه لاخلاف في صورة الشك وآنه لايحصل انقضاء العدة به ذكرالامام في كتابه المسمى بالمدارك ان الطلاق في الحيض ليس حراما قالوانما الحرام تطويل العدةوهذا يؤيد أحد وجهين ككاهما النووى عن كاية شيخه الكمال سلار فيمااذا راجع بعدطلاقه في الحيض هل يرتفع الاتم والمشهور أن طلاق الحسائض حرام لوغصب ألعبد المرتد غا**صب فقتله فلا شيَّ** عليه وأن مات في يده قال الأمام في النهاية في أثناء السير في باب اظهار دين الله انه يجب الضمان قالالامام في باب زكاة الفطر من النهاية وقــد ذكر القدرة على بعض الصاع كل أصل ذي بدل فالقدرة على بعض الاصل لاحكم لهاوسبيل القادر على البعض كسبَّيل العساجز عن الكل ثم ذكر مايستثنى من هذا الضابط الى ان قال وكذلك اذا انتقضتالطهارة بانتذاض بعض المحلفالوجه القطع بالاتيانبالمقدور عليه وقدذكر بمضالاصحاب فيه اختلافا بميدا انتهمي ومنه أخذشارح التعجيز مسنف ابن يونس اثبات خلاف في المسألة وقد تكلمنا عليه في جواب مسألة سألنى عنهاالشييخ شهاب الدين الاذرعى فقيه حلب نغع الله به فقسال الامام رحمه الله قبل باب الرجمة من النهاية فرع الزوج اذا ادعى اختلاع امرأنه بالف درهم فانكرته فاقام شاهدا وحلف معه أو شاهدا وامرأتين ثبت المال فان المال يثبت بما ذكرناه اما الفرقة فقد ثبتت بقوله ولو ادعت المرأة الخلع فانكر الزوج فلا بدمن شاهدين فان غرضهااتبات الفرفة قال الشيخ أبو على لو ادعى على المرأة الوط، في النكاح وغرضه اثبات العدة والرجعة فلا يقبل منهالا شاهدان أن أراد اقامة البينة ولو ادعت المرأة مهرا في النكاح وأنكر الزوج أصل النكاح فاقامت شاهدا وحلفت يمينسا على النكاح وغرضها أنبات المهر قال الشيخ لم يثبت شي بخلاف ماقدمناه وذلك ان النكاح ليس المقصود منه أنبات المال وأنماالمال تابع والنكاح لايثبت الابشهادة عدلين وكان شيخي يقول يثبت المهر اذا قصدتهوما ذكره الشيخ أبوعلى أفقه فانها وان أبدت مقصود المال فمقصودها في النكاح عين المـــال والشاهد لهذا ان الشافعي رضي الله تعالى عنه لم يقض بانعقاد النكاح بحضور رجل وامرأتين وهذا يشعر بان النكاح من الجانبين لايثبت الابعدلين فلا يثبت شيُّ من مقاصده وفي المسألةِ احتمال على حال وسأجع بتوفيق الله في الدعاوي ۳۲ ـ طبقات ـ لث

والبينات قواعد المذهب فيما يثبت بالشاهد والمرأتين وما لايثبت الا بمدلين والى الله الابتهال في تصديق الرجاء وتحقيق الامل وصرف ماسعيت فيه الى نفع المسلمين انتهبي ذكر. آخر الطلاق وقبل الرجمة والمقصود منه أنه حكى وجهين في نبوت الصداق بشاهد ويمين وان الافقه عنده عدم ثبوته وهو خلاف ماجزم به الرافعي ومن تبعه في كتاب الشهادات فانهم جزموا بانه ينبت بشساهد ويمين ولمدم الثبوت أتجاء ظاهر فان المذهب في رجل وامرأتين شهدوا بهاشمة قبلها إيضاح عدم وجوبارش الهاشمة لان الموضحة التي قبلها واجبها القصاص وهو ممسا لايثبت برجل وامرأتين فرددنا شهادتهم في أرش الهاشمة مع صلاحية البينة لها لأنها موجبة مال وأنما رددناها لكونها باض فعل لايثبت برجل وامرأتين وهذا دليل على إنا نردها في الصداق والمسمى الذى ثبوته فرع ثبوت النكاح واذالم يثبت الملزوم بهذه الشهادة فكيف يثبت اللازم فليحمل جزمهم بان الصداق يثبت بشاهد ويمين على مااذا وقمت الدعوى به مجردة مع التصادق على أصل النكاح اما اذا وقعت بإصل النكاح فلا يثبت الصداق الاعلى مانقله الامام عن شيخه والذي يظهر وذكر الامام انه الافقه كما رأيت خلافه وبذلك صرح المساوردى أيضا قال اذا اختلف الزوجان في الصداق مع اتفاقهما على النكاح سمع فيه شهادة رجل وامرأتين ولو اختلفا في النكاح لم يسمع فيه الا شهادة رجلين لان الصداق مال والنكاح عقد ويصح انفرادها به ولو ادعت الزوجة الخلع وأنكرلم تسمع فيه الاشهادة شاهدين ولوادعاه الزوج وأنكرته سمع فيه شهادة رجل وامرأتين والفرق بينهما ان بينة الزوجة لأثبات الطلاق وبينة الزوج لأثبات الممال انتهمي لفظ الحاوى فيظهر ان ثبوت الصداق انماهو فيما اذا ادعته المرأة مجر داعن دعوى النكاح (فان قلت) كيف يحمل جزمهم على مااذاوقمت الدعوى به مجردة وقد قال الرافعي لوشهد رجل وأمرأتان على صداق في النكاح ينبت الصداق لانه المقصود (قلت) يحمل على الدعوى بهما أو بالنكاح لاعلى الصداق يمجرده لقوله في نكاح ولكن يصدنى عن هذا الجمل ان ابن الرفعة صرح بان المرادبهذه المسألة مااذا ادعت النكاح لأنبات المهر ونبه على ماذكرناه من كلام الامام وأشار به الى اختلاف كلامه فان الذي جزم به في الشهادات انه يثبت وعليه دلت عبارة الغزالي فانه قال في الوسيط ثم ليملم ان النكاح ان لم يثبت برجل وامرأتين ثبت في حق المهر والله سبحانه وتعالى أعلم الم عبد اللك بن محد بن أبراحيم أبوسعد بن أبي عمان الخركوش بحد وشر جتم الخا

- 111 -

المعجمة وسكون الراء وضم الكاف ثم واو ساكنة ثم شين معجمة سكة بمدينة بيسابور آبو سعد النيسابوري روي عن حامد بن محمد الرفاءويحيي بن منصورالقاضيواسهاعيل ابن مجيد وأبي عمرو بن مطر وغيرهم روى عنه الحاكم وهوأكبر منه والحسن بن محمد الخلال وعبد الدزيز الازجى وأبو على التنوخي وعلى بن محمد الحنائي وأبو على الاهوازى والحافظ أبو بكر البيهتي وأبو الحسين محمد بن المهتدى بالله وأحمد بن على ابن خلف الشيرازي وآخرون وكان فقيها زاهــدا من أثمة الدين واعلام المؤمنــين ترجى الرحمة بذكره قال فيه الحاكم انه الواعظ الزاهد بن الزاهـ دوانه تفقه في حداثة سنه وتزهد وجالس الزهاد والمتجردين الى ان جعله الله خلف الجماعة ممن تقدمه من العباد المجتهدين والزهاد القانعين قال وتفقه على أبي الحسن المساسرخسي قال وجاور بحرم الله ثم عاد الي وطنه نيسابور وقد أنجز الله له وعده على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم أن الله إذا أحب عبدا نادى جبريل بذلك في السماء فبحبه أهل السهاء ثم يوضع له القرول في الارض فلزم منزله ومجلسه وبذل النفس والمسال والجاء للمستورين من الغرباء والمنقطعين والفقراء حتى صار الفقراء في مجالسه كما حدثونا عن ابراهيم بن الحسين قال حدثناعمرو بن عون قال حدثنا يحيى بن البمان قال كانالفقراء في مجلس سفيان النورى امراء فقد وفقه الله لعمارة المساجدو الحياض والقناطر والدروب وكسوة الفقراء العراة من الغرباء والبلدية حتى بني دارا للمرضى بعد ان خر بتالدور القديمة بنيسابور ووكل جماعة منأصحابه لنمريضهمو حملما بهمالىالاطباء وشراءالادوية 🗲 عبد الواحد بن أحمد بن الحسين 🗲 أبو سعد الدسكري تفقه على أبي اسحاق الشيرازى قال ابن السمعانى فقيه صالح دين ورع برع في الفقه وكانت له معرفة بالادب وارتقت درجته وارتفعت روى عن أبي على الحسن بن على بن المذهب وغيره(قلت) وفد حج وأعق مالا سالحا على المجاورين الفقراء بالحرمين وحكى ان الحاج عطشوا في تلك السنة فسألوه ان يسنسقى لهم فتقدم وقال اللهم انك تعلم ان هذا بدنٍ لم يعصك قط في لذة ثم استسقى فستى الناس مات في سنة ست وثمانين و آر بعمائة 🗲 عبد الواحد بن اسماعيل بن محمد البوسنجي 🗲 وهو والدالامام اسماعيل البوسنجي

وعليه تفقه أبو سعد اسماعيل بن أبى صالح المؤذن ذكره عبد الفافر وقال فيـــه الفقيه الفاضل|لورع|لدين منوجوه|لفةهاءوالمدرستينوالمناظرينوالعاملين بعلمهم|لجارين على منهاج السلف الصالحين في لزوم الفضل والاشـــتغال بالعلم ولزوم الفقر والقناعة تفقه

على أبي إبراهمالفقيه الضرير ثمقال توفي كهلا في سابيع عشرا لمحرم سنة ثمانين وأر بمماثة 🗲 عبد الواحد بن عبد الكريم بن هوازن 🗲 الاستاذ أبو سعيد بن الاستاذ أبي القاسم القشيرى الماقب ركن الأسلام وسعيد في كنيته بالياء أما أبو سعد بإسكان المين فذاك أخوه عبد الله كلاهما ولد الاستاذ أبي القاسم وشبلذلك الاسد الذي تجمدونه الضراغم *وقرةعين تلك الذات الطاهرة، واحدولدين بل أحد ستة نجوم زاهرة، ولد عبد الواحد سنة ثمسان عشرة وأربعمائة قبل امام الحرمين بسنة ونشأفي العلموالعبادة وأخذ حظا وافرا من الادب وكان مداوما على تلاوة القرآن سمع الحديث من والدم وأبى ألحسن على بن محمد الطرازي وأبي سعد عبد الرحمن بن حدّان البصروي وأبي حسان محمد بن أحمد بن جعفر المزكى وأبي عبدالله محمد بن عبــدالله بن باكويه الشيرازى وأبى عبد الرحمن محمد بن عبد العزيز النيلي وأبى عبد الله محمد بن ابراهم إبن يحيى الزكى وأبنى نصر منصور بن رامش والقاضي أبي الطيب الطبرى والقاضي آبى الحسبن المساوردى وأبى بكر بن بشرانوأبى يعلى بن الفراءو خلق سمع بنيسابور والرى وبغداد وهمذان روى عنه ولده هبة الرحمن وأبو طاهر السنجي وغيرهما وكان سماعه من الطرازي حضورا في الرابعة أو نحوها ذكره عبد الغافر فقال ناصر السنة أوحد عصره فضلا ونفسا وحالا وبقية مشايخ العصر في الحقيقة والشريعــة نشأ صبيا في عبادة الله وفي التعلم خطب المسلمين قريبا من خمس عشرة سنة ينشى الخطب كل جعة خطبة جديدة جامعة للفوائد معدودة من الفرائد انتهى (قلت) أظنه ولى خطابة الجامع المنيعي بنيسابور بعد موت امام الحرمين فاستمر بها الى ان مات وقال الامام أبو بكر بن السمعانى والد الحافظ أبى سحد فيه شيخ نيسا بور علما وزهــدا وورعا وصيانة لابل شيخ خراسان وهو فاضل مل أوبه وورع مل قلبه لم أر في مشايخي أورع منه وأشد اجتهادا انتهى وقال الحافظ أبو سعدكان ذا عناية بتقييد انفاس والده وفوائده وضبط حركانه وسكنانه وما جرى له في أحواله معنيا بجكايتها في مجالسه ومحاوراته حافظا للقرآن المظم تلاء له يتلوء رآكبا وماشيا وقاعدا صار في آخر عمر. سيد عشيرته وحج مثنيا أي مرة ثانية بدالثمانين وأربعمائة انتهى (قلت) وعاد الى وطنه نيسابور وبقى بها منفردا عن أقرانه قائما بوظائف العبادة لايفتر الى ان توفي سنة أربع وتسمين وأربعمانة ودفن في مدرستهم عند أبيه واخوته وجدهلامه ابي على الدقاق 🔫 ومن الفوائد والشعر عنه 🔊

- 440 -

قال عبد الغافر عقد لنفسه مجلس الاملاء عشيات الجمع في المدرسة النظامية بنيسابور فكان يخرج بنفسه الحديث ويتكلم على المتون فيستخرج المشكلات ويستنبط المعانى والاشارات ويزينها بالحكايات والابيات وكان عقد مجلسه زمان الاستاذ زين الاسلام يعنى أبا منصور على جواب السائل وروايات الاخبار وحكايات السلف والمشامخ من غير خوض في الطريقة ودقائقها والخوض في حقائقها احتراما لايام الامام انتهى ومن شعره يقول

خلمت عذارى في الهوى وعناني خلیلی کفا عن عتابی فاننی شغلت يمــا قد نابني وعناني تصاممت عن كل الملام لانبى لعمرى لثن حل المشدب بمفرقى ورثت قوى جسمي ورق عظامي ومنه الى الحشر منه لايكون فطامى فان غرام الشوق باق بحــاله تفيض عينماه كفيض الغمام ياشــا كيا فرقة شهر الصيام ومنه حضوره البساب بنعت الدوام ذلك من أوصاف من لم يزل وكل شهر لك شهر الصيام دم حاضرا بالبساب مستيقظا

٤ عبد الواحد بن محمد بن عثمان بن ابراهم القاضى أبو القاسم بن أبى عمرو البجلى يقال انه من نسل جرير بن عبد الله رضى الله تعالى عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الفقه وأصوله سمع احمد بن سلمان النجاد وجمفر االخلدى ومحمد ابن الحسن بن زياد النقاش وغيرهم قال الخطيب كتبت عنه وكان ثفة صدوقا تقلد الفضاء من قبل أبى على التوخى على دقوقا وخانجان وذكر انه تقلد أيضا قضاء حازر ثم عكبرى وسمعته أملى على نسبه فقال ابى محمد بن عثمان بن ابراهم بن محمد بن خالد الفضاء من قبل أبى على التوخى على دقوقا وخانجان وذكر انه تقلد أيضا قضاء حازر أبن الحسن بن زياد النقاش وغيرهم قال الخطيب كتبت عنه وكان ثفة صدوقا تقلد أموله مع على دقوقا وخانجان وذكر انه تقلد أيضا قضاء حازر ثم عكبرى وسمعته أملى على نسبه فقال ابى محمد بن عثمان بن ابراهم بن محمد بن خالد ابن اسحاق بن الزوقان بن خالد بن عبد الملك بن جرير بن عبد القاليجلى قالوتوني وم الاثنين الرابع عشر من رجب سنة عشر وأر بعمائة ودفن من الغدفي مقبرة باب حرب النه عمد وأر بعمائة ودفن من الغدفي مقبرة باب حرب النه على والاثنين الرابع عشر من رجب سنة عشر وأر بعمائة ودفن من الغدفي مقبرة باب حرب النه الخطيب حد بن عبد القاليجلى قالوتوني أبن اسحاق بن الزيرقان بن خالد بن عبد الملك بن جرير بن عبد القاليجلى قال وتوني أبن المحاق بن الزيرقان بن خالد بن عبد الملك بن جرير بن عبد القاليجلى قال والاثنين الرابع عشر من رجب سنة عشر وأر بعمائة ودفن من الغدفي مقبرة باب حرب النه عشر وأر بعمائة ودفن من الغدفي مقبرة باب حرب النه عشر وأر بعمائة ودفن من الغدي مقبرة بابن على بن داوريد أبو حنيفة الفارسي الملجمى الفقيه الفرضى قال الخطيب حدثنا عن المافي الجزرى وكان عارفا بالقرا آت والفرائض حافظا لظاهر فقه الخطيب حدثنا عن المافي الجزرى وكان عارفا بالقرا آت والفرائض حافظا لظاهر فقه الخليب حدثنا عن المافي الجزرى وكان عارفا بالن والمائين حدثنا بن المعمى ممل الفرين وار بعمائة الخطيب حدثنا عن المافي الجزرى وكان عارفا بالقرا آت والفرائض حافظا لظاهر فقه الخليب حدثنا عن المافي الجزرى وكان عارفا بالقرا آت والفرائي حافظا لخامن من عبد العمائة الخليب حدثنا عن المافي الجزرى عبن عبد بالواحد بن بن محد أبولي مان من عبد الفرى مان من عبد الفرى مائة المائي مالفي مالن في ذى الخبة منة تسم وللائين وارمانه مالغليب من عمد أبوليب مين عبد مد عب

أهل شيراز ذكره ولده القاضى أبو محمد عبدالوهاب بن محمد بن عبدالوهاب الشيرازى في كتابه تاريخ لفقهاء وقال آنه توفي في سنة أربع عشرة وأربعمائة قال وفيها ولد عيد - 441 -

الوهاب بن محمد بن عمر بن محمد بن رامين البغدادى الشيخ أبي احمدتلميذ الداركى وشيخ الشيخ أبي اسحاق الشير ازى ذكره في الطبقات وقال قرأ على الداركى وعلى أبي الحسن من خيران وسكن البصرة ودرس بها وكان فقيها له مصنفات حسنة في الاصول انتهى قال ابن النجار انه سمع من الدارقطنى وحدث بالبصرة وتوفي في شهر ومضان سنة ثلاثين وأربعمائة

الحجد الوهاب بن منصور بن أحمد الله أبو أحمد المعروف بابن المشترى الاهوازى كان اليه قضاء الاهواز وكانت له منزلة عند السلاطين مات يوم الجمعة حادى عشر ذى القعدة سنة ست وثلاثين وأربعمائة ترجم ابن باطيش

(عيد الله بن احمد بن عبد الاعلى بن محمد بن مروان)أبو القاسم الرنى المعروف بابن الحرانى قال الخطيب سألته عن مولده فقال سنة أربع وستين وثلاثمائة وتفقه بغداد على الشيخ أبى حامد الاسفر اينى وسمع من نصر من أحمد المرجى وأبى نصر الملاحى وابن حبابة والمخلص وأبى حفص الكتانى وغيرهم روى عنه الخطيب ووثقه وعبد العزيز الكتانى وغيرهما قال الخطيب مات بالرحبة وكان قد سكنها الى أن توفي في سنة ثلاث وأربعين وأربعمائة

(عبيد الله بن أحمد بن عثمان بن الفرج الازهرى) أبو القاسم بن أبى الفتح وهو الازهرى الذى يكثر الخطيب الرواية عنه ويعرف أيضا بابن السوادىولدسنة خس وخمسين وثلاثمائة وحدث عن أبى بكر القطيعى وابن ماسى والمكبرى وابن المظفر وخلق كثير قال الخطيب وكان أحد المعتنين بالحديث والجامعين له مع صدق واستقامة ودوام درس القرآن سمعنا منه المصنفات الكبار توفي في صفر سنة خمس وثلاثين وأربعمائة وقد بانح ثمانين سنة بل جاوزها بعشيرة أيام

الحداللة بن سلامة بن عبيد الله بن مخلد أبو محمد الكرخى المعروف با بن الرطبى أخو أحمد الذى قدمنا ذكر كان من أعيمان الفقهاء تفقه على أبى اسحاق الشير ازى وولى قضاء شهرا باد والبندنيجين توفي سنة ثمان وثمانين وأر بعمائة

الموحدة من عمر بن على بن محمد بن اسماعيل المفرى المحروف بابن البقال بالباء الموحدة من أهل بغدادكان فقيها مقرئا سمع أبا بكر النجاد وأبا على الصواف وأبا بكر الشساشى وغيرهم روى عنه البيهتى والثقنى وأبو بكر الخطيب وقال سمعنا منه بانتقاء ابن أبي الفوارس وكان فقيها ثقةمات سنة خمس عشرة وأربعمائة في صفر ببغداد ﴿ عبيد الله بن محمد بن أحد بن محمد بن على بن مهران ﴾ الأمام أبو أحمد بن أبى مسلم الفرض المفرى البغدادى أحد شيوخ العراق السائر ذكرهم سمع المحامل ويوسف بن البهلول الازق وحضر مجلس أبى بكر الانبارى وقرأ الفرآن على أحد ابن عثمان بن يونان وهو آخر من قرأ في الدنيا عليه وحدث عنه أبو محمد الحلال وعمر ابن عثمان بن يونان وهو آخر من قرأ في الدنيا عليه وحدث عنه أبو محمد الحلال وعمر وعلى بن عثمان بن يونان وهو آخر من قرأ في الدنيا عليه وحدث عنه أبو محمد الحلال وعمر ابن عثمان بن يونان وهو آخر من قرأ في الدنيا عليه وحدث عنه أبو محمد الحلال وعمر وعلى بن عثمان الدة الى وعلى ابن عثمان بن يونان وهو آخر من قرأ في عثمان الدقاق وعلى بن أحمد بن السرى وعلى ابن عمد بن محمد بن على بن أبي عثمان الدقاق وعلى بن أحمد بن السرى وعلى المن عبد الله المواسى نزيل مصر وأبو على الحسن بن القاسم علام الهرامى والحسن ابن على الفطان وغيرهم قال الخطيبكان ثنة ورعا دينا قال وحد منامن والى قرأ عليه الفرآن نصر بن الن على الفارسى نزيل مصر وأبو على الحسن بن القاسم علام الهرامى والحسن ابن على الفادن وغيرهم قال الخطيبكان ثنة ورعا دينا قال وحد شامع مام الحرامى والحسن الن على الفادن وغيرهم قال الخطيبكان ثنة ورعا دينا قال وحد شامن مورالغي قال الم أبر في المرامى والحسن الن على الفادن ويوز الفادن وحمد أبيل المام أبر في اله المرامى والحسن الن الي عنها وكان معذان أورع الحلي والفتيه الن على الفطان وغيرهم قال الخطيبكان ثنة ورعا دينا قال وحد معتام منام ولي في المرامى والحسن الرياسة من على الفار وي أبيل الفي ورعا دينا قال وحد شام من عبل لله غير أبى أحد الفرضى قال وكان معزلك أورع الحلق وكان يقرأ الرياسة من على المام وكنت أطيل القمود معه وهو على حالة واحدة لا يتحرك ولا الرياسة من على أوي الشاد وحالة منسمة من الموالين معان المام الأنم وقال عبدالما المود معه وهو على حالة واحدة لا يتحرك ولا الرياسة من على أوي الشاد وحالة مالمود منه وقال المتيون أول الماد وحالة من عبل المود أبى أوي الموالي وقال عبدان المود منه وقال المودي من والمود مام وقال المود أبى أوي المود منه وقال عبدالمود ولا في أوي المود ولا مول الموالي ولموالن وعلى من معلما والمود منه وقال المود والمود مالمود أبي والمود مام الموالي وقال عبدالمومي المود المومى المود أبى معدا مالمودا ولمود مالمومى المود المول المود المو

المعجمة وسكون آخر الحروف وفتح اللام والدال بمدهاكان من أهل جيلان سمع المعجمة وسكون آخر الحروف وفتح اللام والدال بمدهاكان من أهل جيلان سمع أبا عثمان الصابونى وأباحاتم محمود بن الحسن القزوينى وأباطالب بن غيلان والقاضى أبا الطيب وأبا عبد الله محمد بن على الصورى وابراهيم بن عمر البرمكى وخلقا سواهم روىعنه أبوالحسن بن الخل الفقيه وشهدة بنت الابرى وأبوعلى بن سكرة وقالكان زاهدا متقللا من الدنيا وكان شيخ الوعاظ ومعلماللو عظ بتصانيفه وتدريسه (قلت) كان فقيها فاضلا فصيحا أصوليا متكلما صوفيا ومن نوادره أنه كان جبلانيا أشعرى المقيدة وله تصانيف كثيرة وولى قضاء بغداد نيابة عن القاضى أى قاضى القضاة أبى بكر الشامى توفي في سابع عشر صفر سنة أربع وتسمين وأر بعمائة بغداد

أخبرنا أبو عبد الله الحافظِ ومحمد بن محمد بن الحسن بن نباته بقرءاتى عليهما قالا أنا على بن أحمد العلوى أخبرنا أبو الحسن محمد بنالقطيمىأخبرنا الامام أبو الحسن محمد - YM -

ابن المبارك بن الخل أخبرنا الامام القاضي أبو المعالى عزيزى بن عبدالملك شيلدقراءة عليه وأماسمم أخبر ناأبواسحاق ابراهيم بنعمر بن أحمد البرمكي الفقيه أحبرنا أبومحمد عبدالله ابن ابراهيم بن أيوب بن ماسى البزار قراءة عليه حدثنا أبومسلم ابراهيم بن عبدالله بن مسلم النصرى حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا هشام يعنىالدستواثىٰعن يحيى بن أبى كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يتقدمن أحدكم رمضان بيوم ولأيومين الاان يكون صوماكان يصومه رجل فليصم ذلك اليوم آخر جه البخاري ومسلم أخبرتنا أمعبدالله زينب بنت الكمال أحمدبن عبد ألرحيم بن عبد الواحد بن أحمد المقدسي قراءة عليها وأنا أسمع قالت أنبأنا الشيوخ الاربعـة ابن الخـير وابن السيدى وابن العليق وابن المنير اجآزة قالوا أنبأتنا شهدة بنت أحمدبن الفرج الابرى سهاعا قالت سمعت القاضي الامام عزيزى بن عبـد الملك من لفظه في سنة تسـعين وآربعمائة يقول اللهم ياواسع المغفرة وياباسط اليدين بالرحمة افعسل بى ماأنت أهله الهمي أذنبت في بمض الاوقات وآمنت بك في كل الاوقات فكيف يغلب بعض عمرى مذنبا جميع عمرى مؤمنا الهمي لو سألنني حسناتي لجعلتها لك مع شــدة حاجتي اليها وأناعبد فكيف لا أرجو ان تهب لى سيئاتى مع غناك عنها وأنت ربى فيامن أعطانا خيرمافي خزائنه وهو الايمان به قبل السؤال لاتمنعنا أوسع مافي خزائنك وهوالعفومع السؤال الهمى حجق حاجق وعدتي فاقتى فارحمني الهسيكيف أمتنع بالذنب من الدعاء ولا أراك تمنع مع الذنب من العطاء فانغفرت فخير راحم أنت وان عذبت فغير ظالم آنت الهى أسألك تذللا فاعطني تفضلا 🗲 على بن أحمد بن الحسن بن محمد بن نعيم 🗲 أبو الحسن البصرى الاشمرى النعيمي بضم النون نزيل بغداد حدث عن أحمد بن محمد بن العباس الاسفاطي وأحمد بن عبيداللهالنهر ديرى ومحدبن عدى بن نصروعلى بن عمر الحوبى قال الخطيب كتبت عنه وكان حافظا عارفا متكلما شاعراوقد حدثنا عنه أبو بكر البرقاني بحديث وسمعتالازهري يقول وضع النعيمي على ابن المظفر حديثا ثم بينه أصحاب الحديث له فخرج من بغداد لهذا السبب فغاب حتى مات ابن المظفر ومات من عرف قصته في الحديث ووضعه ثم عاد إلى بغداد سمعت أباعبد الله الصورى يقول لم أر ببغداد أكمل من النعيمي كان قد جمع معرفة الحديث والكلام والادب قال وكان البرقاني يقول هوكامل في كل شيَّ لوَّلا بأوفيه قال النووى البأو ببامموحدة بمدهاهمزة هو العجب وقال أبواسحاق

- 444 -

الشيرازى درس بالاهواز وكان فقيها عالمها بالحديث متكلما متأدبامات في مستهل ذى القعدة سنة ثلاثوعشرينوأر بعمائة قال شيخنا الذهبيوكان في عشر الثمانين وكان يحدث من حفظه قال وتلك الهفوة التى حكاها الخطيب عن الازهرى كانت في شبيبته وتاب ومن شعره السائر

اذا أظمأنك أكف اللئام كفتك القناعة شبعا وريا فكن رجلا رجله في الثرى وهامة همتمه في الثريا أبيا لنمائل ذى ثروة تراه بمما في يديه أبيما فان اراقمة ماء الحيما قدون اراقمة ماء المحيما

٤ على بن أحمد بن على بن عبد الله بن محمد بن الحسين الطبرى الرويانى لل سكن بخارى قال ابن السمعانى كان اماما فاضلا عارفا بمذهب الشافعى تفقه على الامام أبى القاسم الفورانى وأبى سهل احمد بن على الابيوردى وغيرهما روى لناعنه أبوعمرو عُمان بن على البيكندى ومات ببخارى في رمضان سنة ثلاث وثمانين وأربعمائة

🗲 على بن أحمد بن محمد بن الحسن الحاكم ﴾ أبو الحسن الاســترابادى قال الامام أبو سفص عمر النسفى الحنفى كان من كبار أثمة الحديث بسمر قند قال ابن الصلاح يعنى أئمة الشافعية على قاعدة عرف أهل تلك البلاد اذا أطلق أهل الحديث لايراد غيير الشافعية قال النسفى وكان الاسترابادى مجتهدا بمرو وكان يكتب عامةالنهاروهو يقرأ القرآن طاهرا وكان لا يمنعه أحد الامرين عن الآخر وكان اذا دخل عليه أحــد فأكثر قطع كلامه وجعل يقرأ القرآن وكان سأل الله في الكعبة كمال القدرة على قراءة القرآن واتيان النسوان فاستجيب له الدعوتان قال النسنى وحدث سسنة أثنين وثلاتين وأربعمائة وكان له الدرس والفتوى ومجلس النظر والتوسط ومع ذلك كان يختمكل يومختمة وقال الامام ناصر العمرى مارأيت مثل الحاكم أبى الحسن في فضله وزهده الحدين محمد بن على الواحدى المفسر النيسابورى) الامام الكبير أبو الحسن من أولاد النجار أصله من ساوه وله أخ اسمه عبد الرحمن قد تفقه وحدث أيضا كان الاستاذ أبو الحسن واحد عصره في التفسير لازم أبا اسحاق التعلمي المفسر وأخذ العربية عن أبى الحسن القهندرى الغبرير واللغة عن أبى الفضل أحد بن محمد ابن يوسف المروضي صاحب أبى منصور الازهرى ودأب في العلوم وسمع أباطاهر ابن محمش الزيادى وأبا بكرأحد بن الحسن الحيرى وأبا ابراهيم اسماعيل بن ابراهم ۳۷ _ طبقات _ لٹ

- 49. -

الواعظ وعبد الرحمن بن حمدانالنصروى واحمد بن ابراهيم النجار وخلقا روى عنه احمد بن عمر الارغياني وعبد الجبار بن محمد الخواري وطائفة من العلماء صنف التصانيف الثلاثة في التفدير البسيط والوسيط والوجيز وصنف أيضا أسباب النزول والتحبير في شرح الاسماء الحسنى وشرح ديوان المتنى وكتاب الدعوات وكتاب المغازى وكتاب الاعرابوكتاب تفسير النبي صلى الله عليه وسلم وكتاب نفى التحريف عن القرآن الشريف وله شعر مليح قال أبو سعد بن السمعاني في كتاب التذكرة كازالواحدى حقيقا بكل احترام واعظام لكن كازفيه بسطاللسان فيالائمة المتقدمين حتى سمعت أبا بكر محمد بن احمد بن بشار بنيسابور مذاكرة يقول كان على بن احمد الواحدى يقول صنف أبو عبد الرحمن السلمي كتاب حقائق التفسير ولو قال انذلك تفسير القرآن لكفر به * توفي بنيسابور في جمادى الآخرة سنة ثمان وستين وأربعمائة قال الواحدى في الوسيط في تفسير سورة القتال عند الكلام على قوله تعالى وسقوا ماء حمها فقطع أمعاءهم أخبرنى أبوالحسن محمد بن أحمد بن الفضل بن يحيي عن محمد ابن عبد الله الكاتب قال قدمت مكة فلما وصلت الى طرنا ذكرت بيت أبى نواس بطـرنا بادكرم ما مررت الا تعجبت ممن يشرب الماء فهتف بی هاتف آسمع صوته ولا آراه وفي الجحم حمم ماتجرعه خلق فابقى له في البطن أمعاء وقال في تفسير ألم نشرح بسنده لابن العتبي قال كنت ذات ليلة في البادية بحالة من الغم فالتي في روعي بيتمن الشعر فقلت أرى الموت لمن أصبح مغموما له أروح فلما جن الليل سمعت هاتفا يهتف من الهواء ألا أيها المرم الـ ذى الهـــم به برح وقد أنشد بيتا لم يزلفي فكر ميسبح اذا اشتدبك العسر فمكر في ألم نشرح م فعسر بين يسرين اذا أبصرته فافرح العابة المحمد الزيبلي ماحب كتاب أدب القضاء رأيت على نسخة من كتابة المعابة المعاد على نسخة من كتابه المعاد ا معاد المعاد الم معاد المعاد المعا معاد المعاد ا ماد المعاد معاد المعاد ال معاد المعاد الم تكذيته بابي اسحاق وعلى أخرى بابي الحسن وقد انهم على آمر هذا الشيخوالذي على الالسنة أنه الزبيلي بفتح الزاى ثم باء موحدة مكسورة ورأيت من يشك في ذلك

- 191 -

ويقول لعله الدبيلي بفتح الدال بمدها باء موحدة مكسورة ثم آخر الحروفياءسا كنة ويدل لذلك آنى رأيت على بعض نسخ كتابه انه سبط المقرى ولهم أبو عبداللهالديبلي بالدال مقرى الشام واحمد بن محمد الرازى كلاهما في حدود الثلاثمائة ولعله سمط الاول وأرى ان هذا الشيخ في هذه المائة لاني وجــدته يروى في أدب القضاء عن بض أحجاب الاصم فروي الكثير من مسند الشافعي عن أبي الحسن عن ابن هارون بن بندار الجويني عن أبي العباس الأصم وروى أيضاعن أبي عبد الله محمد بن أحمد بن موسى الوّار الدبيلي وآخرين وهذا الـكتاب هو الذي حكى عنها بن الرفعة ان الموكل يقف مع وكيله في مجلس القضاء وقد رأيته فيه وعبارته وأن كان أحـــد الخصمين وكل وكيلايتكلم عنهو حضر مجلس القاضي فيجب أن يكون الوكيل والموكل والخصم يجلسون ببن يديه ولايجوز أن يجلس الموكل بجنب القاضي ويقول وكيلي جالس مع خصمي ثم ساق باسناده الى الشعبي ان عمر بن الخطاب تحاكم وهو على خلافته هو وأبى بن كعب فذكر ماليس صريحا فيما رامه غير ان الحيكم الذى ذكره هو الوجــه ولا بدأن يكون مبنيا على وجه التسوية وهو فقه حسن لا يعرف في المذهب خلافه وقد وافق عليه الوالد وترجه بان الموكل هو المحكوم له أو عليه وهو الذي يحلف ويستوفي منه الحق (قلت) وقريب من ذلك أن يكون أحد الخصمين من سفلة الناس الذين عادة مثلهم الوقوف بين يدى القاضي دون الجبلوس وجرت عادة الحبكام في هذا اذاتحا كم مع رئيس أن يجلسوه معه وهذه يحتمل أن يقال هذاحسن لان الشرعقد سوى بينهما فليستويا فيمجلس الحاكم ولا يضر معرفة الناس بانه لو لا المحاكمة لما جلس بينهما ويحتمــل أن يقال بل ينبغي أن يتعين إيتماف الرئيس معه لان اجلاس السافل مع الرئيس اعتناء بالرئيس في الحقيقة الا أن يقال ان أصل الوقوف بدعة فيفرض في رئيسين بمجلس بالبعد من الحاكم ورئيس بمجلس الرياسة ويصنع مثل هذا الصنع وأنا أجدنفسي تنفرحين اجلاس المرؤس وتجنح الى إيقاف الرئيس أو اخلاب مجلس المرؤس فلينظر هذا فانى لم أجد فيهشفاء للغليل منمنقول ولا معقول وقال الزبيلي اذا حضرت امرآة الى القاضي ووليها غائب مسافة القصر فاذنت في تزويجها من رجل بعينه أجابها ولم يسأل عن كونه كفؤا لان الحق لهما وقد رضيت فاذا حضر وليها ولم يكن الزوج دخمال بها فله الفسمخ وجزم بالوجه المشهور الذاهب الى أن القاضي اذا فسق ثم تاب رجع الى ولايته من - 297 -

غبر تجديد ولاية وأفادأن ذلك مقيد بما اذا لم يولغيره لتضمن ولاية غيره عزله وهذا حسن فلا يتجه أن يكون موضع الخلاف الا اذالم يول غيره وهو قضية كلامهم وان لم يصرحوا به تصريحا قال الزبيلي وانكان فسقه قد يعلمه الناس هذت أقضيته وصحت مع مشقة غير أنه أثم في نفسه وحكى وجها فيمن عمل من التريد خرا وأكله أنه لا يجب عليه الحد والمجزوم به في الرافعي وغيره الوجوب وقال ان الخلاف في أن عمد الصبي والمجنون عمد أوخطا انما هو في الجنايات التي تلزم العاقلة ومن ثم اذا اتلفا شيئاً كانالغرمعليهما ولا يخرج على الخلاف (قلت) الخلاف في أن عمدهما عمد خطا لايختص بالجنايات التي تلزم العاقلة لآنهم أجروه فيمالو تطيب الصي أوالمجنون في الاحرام أو لبس أو جامع وكذا لوحلق أو قلم أو قتل صيدا عامدا وقلنا يفترق حكمالعمدوالسهو فيها وكل ذلك مما لا مدخــل لماقلة فيه فالخلاف في أن عمدهما عمد يعم كل مايفترق الحال فيه بين العمدوا لخطا ومن ثم لامما ذكره الزبيلي وجب في مالهما ضمان المتلفات •أسلم فىرطب حالا في وقت لا يوجد فيه بطل وقيل يصح وللمسلم الفسيخ ان شاء أو يصبر وكلاهما كالقولين فيمالوا نقطع المسلم فيه وأسلم فيثوب طوله عشرة أذرع فجاءبه أحد عشر وجب قبوله بخلاف مالوكان خشبةلا مكان قطع الثوب بلا مشقة وقبوله الزائد لا يضره • أوصى له بسالم وله عبيد اسم كل واحد منهم سالم ومات قيسان تبطل الوصية للجهل وقيل يمين الوارث • ولو أوصى بعتق سالم والمسألة بحالهافالقرعة وحكى في تقويم المتلفات وجها أنه لا يقبل فيه شاهدا وامرأنان ولا شاهد ويمـين واستدل على أن الاجماع حجة بقوله تعالى لو أنفقت مافي الارض جميعا ماألفت بين قلوبهم 🗲 على بن أحمد السهيلي أبو الحسنالاسفرايني 🗲 أحدالائمة وقفت له على كتابين كتاب أدب الجدل وفيه غرائب من أصول الفَّقه وغيره والآخر في الرد على المعتزلة وبيان عجزهم وأحسبأنهفي حدودالاربعمائة إن لميكن قبلها بيسير فبعدها بيسيروالله تعالى أعلم 🗲 على بن أحمــد الفسوى القاضى 🏕 أبو الحسن شارح المفتاح وفيها رأيتـــه بخط ابن المسلاح في المجـموع الذي انتقيت منه مما نقله من هـذا الكتاب قال ابن سريح الشريعسة تقتضى أنه ايس في باطن الانسان نجاسة (قلت) ومسألة الخيط وقول الاصحاب فيه اذا كان متصلا بالنجاسة الى آخر ماذكروه ينازع في هـــذا قال الدليل على قتل نارك الصلاة قوله تعالى فان تابوا وأقاموا الصلاة الآية فلا يجوز تخليتهم الا بالشرط والله تغالى أعلم ﴿ على بن الحسسن بن احد بن محمد بن عمر ﴾ أبو القاسم بن المسلمة وزبر القائم بإمر الله أمير المؤمنين لقبه القائم رئيس الرؤساء شريف الوزراء جسال الورى وقد حكى عنه الشيخ أبو اسحاق حكابة ولقبه بهذا اللقب وتلك منقبة ولد في شسميان سنة سبع وتسعين وثلثمائة * سمع اسمعيل بن الحسن بن هشام الصرصرى وأباأحمد الفرخى وغيرهما روى عنه الخطيب وكان خصيصا به وقال كتبت عنه وكان ثقة قد رأى قال وسمعته يقول رأيت في المنام وأنا حدث كانى أعطيت شبه النبقة الكبيرة وقد رأى قال وسمعته يقول رأيت في المنام وأنا حدث كانى أعطيت شبه النبقة الكبيرة وقد ملأت كفى وألتى في روعى انها من الجنة فعضضت منها عضسة ونويت بذلك حفظ القرآن وعضضت أخرى ونويت درس الفقهو عضفت أخرى ونويت درس الفرائض من علم من هذه الملوم الا وقد رزقنى الله منه نصيبا قال الخطيب قتل الوزيران المسلمه من علم من هذه الملوم الا وقد رزقنى الله منه العبيا قال الخطيب قتل الوزيران المسلمه في يوم الاتنين الثامن والعشرين من ذى الحجة سنة خسين وأر بمماة قتله أبوالحارث البساسيرى التركى وصلبه ثم قتل البساسيرى وطيف برأسه ببغسداد في يوم الخامس عشر من ذى الحجة سنة احمل من المي من من على من خد العمرة من المعمر والي قالم الملمه من علم من هذه العشرين من ذى الحجة منه منه برأسه ببغسداد في وم المام عشر من ذى الحجة سنة المدين من ذى الحجة سنة حسين وأر بعماة قتله أبوالحارث من علم من ذى الحجة سنة احدى وخسين

🗲 شرح حال مقتل هذا الوزیر 🗲

كان هذا الوزير قد ارتفعت درجته وتمكن من قلب الحليفة وكان السلطان في ذلك الوقت الملك الرحيم بن بويه فنى سنة ثمان وأربعين وأربعمائة وهى ابتداء الدولة السلجوقية ستى الله عهادها ضعف أمر الملك الرحيم لاستيلاء أبى الحارث ارسدلان التركى المعروف بالبساسيرى والبساسيرى بفتح الباء الموحدة وألف بين سينين مهملتين أولهما مفتوحة وأخراهما مكسورة بعدها آخر الحروف ساكنة وفي آخرها الراء نسبة الى قرية بفارس يقال لها بسا بالعربية فبسا النسبة اليها بالعربية بسوى ولكن أهل فارس يقولون البساسيرى وكان هذا البساسيرى يتحكم على القائم بامر الله الخليفة لأسباب أكدها مكابر عمده الامجرد الاسم ثم عن لله الحر وج على ولكن أهل فارس يقال لما الرحيم معه الامجرد الاسم ثم عن لله الحر وج على ولكن أهل فارس ولم يبق للملك الرحيم معه الامجرد الاسم ثم عن لله الحر وج على الخليفة لأسباب أكدها مكانية المستنصر العبيدى له من مصر فبلغ ذلك القائم فكاتب السلطان طغر لنك بن ميكائيل بن سلجوق يستنجد به على البساسيرى ويعده بالسلطنة ويحضه على القدوم وكان طغرلنك بالرى وقد استولى على المالك الخراسانية وغيرها ويحضه على القدوم وكان طغرلنك بالرى وقد استولى على المالك الموعيده السلطنة ويحضه على القدوم وكان طغرلنك بالرى وقد استولى على المالك الخراسانية وغيرها

- 198 -

فوتبوا على دار البساسيري فنهبوها وأحرقوها وذلك برأى رئيس الرؤساء وسسعيه وكانرئيس الرؤساء هو القائم عنــد القائم في ابعاد البساسيرى وهو الذى أعلمه بانه يكاتب المصريين ويكاتبونه فقسدم السلطان طغرلنك في رمضان بجيوشه فذهب البساسيرى من العراق وقصــد الشام ووصــل الى الرحبة وكانب المستنصر العبيدى الشميمي الرافضي صاحب مصر واستولى على الرحبة وخطب للمستنصر بها فامده المستنصر بالاموال واما بغداد فخطب بها للسلطان طغرلنك بعدد القائم ثم ذكر الملك الرحيم وذلك بشفاعة القائم فيه الى طغرلنك ثم ان السلطان قبض على الملك الرحيم بعد أيام وقطعت خطبته في سلخ رمضان وانقرضت دولة بنى يويه وكانت مدتها مائة وسبعا وعشر ين سنة وقامت دولة بنى سلحوق فسبجان مبدى الأمم ومبيدها ودخل طغرلنك بغداد في جميع عظيم وتجمل هائل ودخل معه ثمانية عشر فيلا ونزل بدار المملكة وكان قدومه في الظَّاهر آنه أتى من غز و الروم الى همدان فاظهر آنه يريد الحج واصلاح طريق مكة والمضى الى الشام من الحج ليأخذها ويأخذ مصر ويزيل دولة الشيعة بها فراج هذا على عامة الناس وكان رئيس الرؤساءيؤثر بملكه لزوال دولة بني بويه فقدم الملك الرحممن واسط وراسلوا طغرلنك بالطاعة واستقر أمر طغرلنك في ازدياد الى سنة خمسين وأربعمائة توجه الى ناحية الموصل ونصيبين وغيرهما واشتغل بحصار طائفة عصت عليه وسلم مدينة الموصل الى أخيه ابراهيم ينال وتوجه ايفتح الجزبرة فراسل البساسيرى أبراهيم ينال أخا السلطان يعده ويمنيه ويطمعه في الملك فاصغى اليه وخالف أخاه وسار في طائغة من العسكر الى الرى فانزعج السلطان وسار وراءه وترك بعض العسكر بديار بكر مع زوجته ووزير. عبد الملك الكندرى وربيبه أنوشروان فتفرقت العساكر وعادت زوجته الخاتون الى بغداد فاما السلطان فاتى هو وأخوه فظهر عليه أخوه فدخل السلطان همدان فنازله أخوه وحاصره فعزمت الخاتون على أنجاد زوجها واحتيطت بغداد واستفحل البلاء وقامت الفتنة على ساق وتم للبساسيرى مادبر من المكر وأرجفالناس بمجىء البساسيرىالى بغداد ونفر الوزيرالكندرىوأنوشروان الى الجبانب الغربى وقطعا الجسر ونهبت الغز دار الخباتون وأكل القوى الضعيف ثم دخل البساسيرى بغداد في ثامن ذى القعدة بالرايات المستنصرية عليها ألقاب المستنصر فمسال اليه أهل باب الكرخ لرفضهم وفرحوا به وتشفوا باهل

- 290 -

السنة وشمخت أنوف الرافضة واعلنوا بالاذان بحى على خير العمل واجتمع خلق من أهل السنة الى القائم بامر الله وقاتلوا معه ونشبت الحرب بين الفريقين في السفن أربعة أيام وخطب يوم الجمعة ثالت عشر ذى القعدة ببغداد للمستنصر العبيدى بجامع المنصور واذنوابحي على خير العمل وعقد الجسر وعبرت عساكر البساسيري وتغلل عن القائم أكثر الناس فاستجار بقريش بن بدران أمير العرب وكان مع البساسيري فاجاره ومن معه وأخرجه الى مخيمه وقبض البساسيرى على وزير القائم رثيس الرؤساء أبي القاسم بن المسلمه وقيده وشهره على جمل عليه طرطور وعباءةوجعل في رقبته قلائد كالمسخرة وطيف بهفيالشوارعو خلفهمن يصفعه ثم سلخله ثور والبس جلده وخيط عليه وجعلت قرون الثور بجلدها في رأسه ثم علق على خشبة وعلق أى عمل في قلبه كلابين ولم يزل يضطرب حتى مات و نصب للقائم خيمة صغيرة بالجانب الشرقى في المعسكر ونهبت العامة دار الخلافة وأخذوا منها أموالا جزيلة فلمساكان يوم الجمعة رابع ذى الحجة لم يصل بجامع الخليفة وخطب بسائر الجوامع للمستنصر وقطعت الخطبة العباسية بالعراق ثمحمل القائم باص الله الى حديقة عانة فاعتقل بهما وسلم الى صاحبها مهارش وذلك بان البساسيرى وقريش بن بدران اختلفا في أمر. ثم وقع اتفاقهما على ان يكون عند مهارش الى ان يتفقاعلى مايفعلان بهتم جمعالبساسيرى القينياة والاشراف وآخذ عليهم البيعة للمستنصر صاحب مصر فبايعوا قهراولاقوة الا بالله وكان ذلك بسوء تدبير حاشية الخليفة القائم واستعجالهم على الحرب ولو طاولوا حتى ينجدهم طغرلنك لماتم ذلك علىماقيل وذكر انرئيس الرؤساءكان لايدرى الحرب وكان الامر بيده فلم يحسن التدبير ثم لمسا انهزموا لم يشتغل بنفسه بل بالخليفة فانه صاح يا علمالدين يعنى قريشا أمير المؤمنين يستدنيك فدنا منه فقال قد أنالك الله منزلة لم ينلها أمثالك أمير المؤمنين يستذم منك على نفسه وأصحابه بذمام الله وذمام رسوله وذمام العرب قال نعم وخلع قلنسوته فاعطاها للخليفة وأعطى رثيس الرؤساء مخصرة ذماما فنزل اليه الخليفة ورئيس الرؤساء فسارا معسه فارسسل اليه البساسيرى آخالف ما استقر بيننا واختلفا ثم اتفقا على ان يسلم اليهرئيس الرؤساء ويترك الخليفة عنده وسار حاشية الخليفة على مامية الى السلطان طغرلنك بالخبر مستفزين له ثمأرسل البساسيرى رسله باليشارة الى صاحب مصر واعلامه الخبر وكان وزير مصر آبا الفرج ابن آخي أبى القاسم المعزى وكان سنياوهو تمن هرب من البساسيرى فذم فعله وخوف - 197 -

من سوء عاقبته فنركت أجوبته مدة ثم عادت بغير الذي أمله وسار البساسـ يرى الى واسط والبصرة يملكهما وخطب للمصريبن وأما طغرلنك فكان مشغولا باخيسه الى ان انتصر عليه وقتله وكر راجعا الى العراق وقد بلغه الاخبار فجاءليس له همالااعادة الخليفة الى رتبته فلما وصل العراق وكان وصولهاليها في سنة احدى وخسين وأربعمائة هرب جماعة البساسيري وانهزم أهل الكرخ وكانت مدة أيام البساسيري سنة كاملة ثم بعث السلطان الامام أبا بكر أحمد بن محمد بن أيوب بن فورك الى قريش ليبعث معه أمير المؤمنين ويشكره على مافعل فكان رأيه ان يأخذ الخليفة ويدخــل به البرية فلم يوافقه مهارش بل سار بالخليفة فلما سمع السلطان طغرلنك يوصول الخليفة الى ديار بدر بن مهلهل أرسل وزير عميد الملك الكندرى والامراء والحجاب بالسرادقات العظيمة والاهبة التامة فوصلوا وخدموا الخليفة فوصل النهروان في رابع عشرى ذى القمدة وبرز السلطان الى خدمته وقبل الارض وهنأه بالسلامة واعتذر عن تأخره بعصيان أخيه وان قتله عقوبة بمــا جرى منه من الوهن على الدولة العباسية وقال أنا أمضي خلف هذا الكلب يعسني البساسيري الي الشام وأفعسل في حق صاحب مصر ماأجازي به فقلده الخليفة سيفاكان في يده وقال لم يبق مع أمير المؤمنين من دار مسو اموقد نزلبه أمير المؤمنين وكشف غشا الخركاء حتى رآمالامرا بفدموه ودخل بغداد وكان يوما مشهودا ثم جهز السلطان عسكرا خلف البساسيرى فتبت لهم البساسيرى وقاتل الى أن جاءه سهم ضربه به قريش فوقع فنزل اليه دوادار عميد الملك فخزرأسه وحمله على رمحه الى بغداد وطيف به ثم علق في السوق والله أعلم 🗲 على بن الحسن بن الحسين بن محمد 🗲 القاضي أبو الحسّن الخلعي العبد الصالح موصلى الاصل مصرى الدار ولد بمصر في أول سنة خمس وأربعمائة وسمع أبا محمد عبد الرحن بن عمر النحاس وأبا العباس احمد بن محمد بن الحاج الاشبيلي وأبا الحسن الخصيب بن عبد الله بن محمد القاضي وأبا سعد احمد بن محمد الماليني وأبا عبد الله بن نظيف الفراء وجماعة روى عنه الحميدىومات قبله بمدة وأبو على بن سكرة وأبوالفضل ابن طاهر المقدسي وأبو الفتح سلطان بن ابراهيم الفقيه وخلق سواهم آخرهم عبد الله بن رفاعة السعدى خادمه وكان أعنى الخلعي مسند ديار مصر فيوقتهقال فيه ابن سكرة فقيه له تصانيف ولى القضاء وحكم يوما واحدا واستعفى وانزوى بالقرافةوكان مسند مصر بعد الحبال(قلت)وقفت له قديماعلى كتاب في الفقهوسمه بالمغني بين البسط

- YAV -

والاختصار وقال أبو بكر بن العربى شيخ معتزل بالقرافة له علو في الرواية وعنده فوائد وقيلكان يبيع الخلع لاولاد الملوك بمصر وكان رجلا صالحامكينا قيلكان يحكم بين الجنوانهم أبطأوا عليه قدرجمة ثم أنوه وقالواكان في بيتكشىء من هذاالاترج وتحن لأندخل مكانا هو أي الأترج فيسه وعن أبي الفضل الجوهري الواعظ كنت أتردد إلى الخلعي فقمت في ليلة مقمرة ظننت إن الفجر قد طلع فلما جئت بابمستجده وجدت فرسا حسنة على بابه فصعدت فوجدت بين يديه شابآلم أر أحسن منه يقرأ القرآن فجلست أسمع الى أن قرأ جزأتم قال للشيخ أجرك الله فقال له نفعك الله ثم نزل فنزلت خلفه من علو المسجد فلما استوى على الفرس طارت به فغشي على من الرعب والقاضي يصيح بى اصعد ياأبا الفضل فصعدت فقال هذامن مؤمني الجن الذين آمنوا بنصيبين وانه يأتى في الاسبوع مرة يقرأ جزأ ويمضى وقال ابن الانماطي قبر الخلعى بالقرافة يعرف بقبر قاضي الجن والانس ويعرف باجابة الدعاء عنده وقال أبو الحسن على بن احمد العابدسمعت الشيخ بن تحيساه قاك كنا ندخل على القاضي أبي الحسن الخلعى في مجاسه فنجده في الشتاءوالصيف وعليه قميصواحد ووجهه فيغاية الحسن لايتغير من البرد ولا من الحر فسألته عن ذلك وقلت ياسـيدنا آنا لنكثر من الثياب في هـذه الايام وما يغنى ذلك عنا من شدة البرد ونراك على حالة واحـدة في الشتا والصيف لاتزيد على فميص واحد فبالله ياسـيدى اخبرنى فتغير وجهه ودمعت عيناه ثم قال أتكمَّم على قلت نعم قال غشيتني حمى يوما فنمت في تلك الليلة فمتف بي هاتف ناداني باسمى فقلت لبيك داعى الله فقال لا بل قل لبيك ربي الله مأتجد من الالم فقلت الهى وسيدى ومولاى قد أخذت منى الحمى ماقد علمت فقال قد أمرتهاان تقلع عنك فقلت الهى والبرد أيضا فقال قد أمرت البرد أن يقلع عنك فلا تجد المالبرد ولآ الحر قال فوالله ما أحس ما أنتم فيه من الحر ولا من البرد قال ابن الا كفانى توفي في سادس عشرى ذي الحجة سنَّة اثنين وتسعين وأربعمائة (على بن الحسب بن على أبو الحس الميانحي) قاضي همذان كان مشهورا بالفضل والنبل حسن المعرفة بالفقه والادب تفيقه ببغيداد على القاضي أبى الطيب ، وسمع من أبي الحسن على بن عمر القزويني والحسن بن محمد الخلال وغيرهما وهذا هو والد الميانحي الذي سافر مع الشيخ أبي اسحق الى بلاد العجم وقد وقع الوهم وظن أن المسافر في خدمة الشيخ أنما هو هذا نفسه وليس كذلك ۳۸ _ طبقات _ لث

- 291 -

وقد وقع التنبيه على هذا من قبل في ترجة والده والى هذا كتب الشيخ ابو اسحق كتابإ صفته كتابىأطال اللهبقاءسيدنا قاضيالقضاة الاجل العالم الاوحد وأدام علوه وتمكينه ورفعته وبسطته وكبت أعداءه وحساده من بغداد ونعم الله تعالي متوالية وله الحمد ومنذمدة لم أفف على كتاب وأنا متوقع لمسا يرد من جهته لأسر به واسكن اليه وكتب عنوانه شاكره والمفتخر به والداّعي له ابراهيم بن على الفيروزباذي قال ابن السمعاني قتل القاضي الميآمجي في مسجده في صلاة الصبح في شوال سنة احدى وسيعين وأر بسمائة 🗲 على بن الحسن بن على بن أبى الطيب 🗲 أبو الحسن الباخرزى الاديب مصنف دمية القصر وباخرز ناحية من نواحي نيسابور والدمية ذيل على تتمة الثعالي * تفقه على الشيخ أبى محمد الجويني ثم أخذ في الادب وتنقلت به الاحوال الى ان قتل بباخرز في ذى القعده سنة سبع وستين وأربعمائة ومن شعره يافالق الصبح من لألاء غرته وجاعل الليل من أصداغه سكنا بصورة الوثن استعبدتنى وبها فتنتنى وقديمها هجت لى شجنا لاغروأنأحرقت نارالهوى كبدى فالنار حق على من يعبد الوشا وقال أيضا عجبت من دمعتى وعينى من قبسل بين وبعد بين فصار دمعی بغیر عین قدکان عینی بغیر دمع

قد قال غينى بغير دمع قصار دمعى بغير غين وقال أيضا أصبحت عبدا لشمس ولست من عبد شمس ابى لا عشــق شى وحق من شق خمسى

العبدرى له محتصر الكفاية في خلافيات العلماء وقد وقفت عليها بخطه من بنى عبد العبدرى له مختصر الكفاية في خلافيات العلماء وقد وقفت عليها بخطه من بنى عبد الدار ومن أهل مورفه من بلاد الاندلس كان رجلا علما مفتيا عارفا باختلاف العلماء أخذ عن أبى محمد بن حزم الظاهرى وأخذعنه ابن حزم أيضا ثم جاء الى المشرق وحيج ودخل بنداد وترك مذهب ابن حزم وتفقه للشافمى على أبى اسحق الشيرازى وبعده على أبى بكر الشاشى * وسمع الحديث من القاضى أبى الطيب الطبرى والقاضى أبى الحسين الماوردى وأبى محمد الحسن بن على الجوهرى وغيرهم وحدث باليسير *روى عنه أبو القاسم بن السمر قندى الفضل محمد بن محمد بن عمد الحيرى عنه أبو القاسم بن السمر قندى وأبو الفضل محمد بن محمد بن عطاف وسعد الحيرى ومحمد الافصارى وغيرهم * توفي بغداد يوم السبت سادس عشر جادى الآخرة سنة ثلاث وتسعين وأربعمائة (على بن سعيد الاصطخرى ثم البغدادى ؛ القاضى أبو الحسن المتكلم حدث عن اسمعيل الصفار ، توفي يوم الاحد لليلة من دى القعدة سنة أربع وأربعمائة إعلى بن سهل بن العباس بن سهل ؛ أبو الحسن المفسر من أهل نيسابور قال ابن السمعانى كان اماما فاضلا زاهدا حسن السيرة مرضى الطريقة جيسل الاثر عارفا مالنفسير قال وجمع كتابا في التفسير وجمع شيأ سماء زاد الحاضر والبادى وكتاب مكارم الاخلاق ، سمع أبا عثمان الصابونى وأما عثمان البحترى وأبا القاسم القشيرى وأبا صالح المؤذن وعبد الغافر الفارسي وخلقا * توفي في ذى القعدة سنة احدى وتسعين وأربعمائة

اج على بن عمر بن أحمد بن ابراهيم ابو الحسن البرمكي اخو ابراهيم واحمدوكان على أصغرهم سمع أبا الفتح القواس وأما الحسيين بن سمعون وأبا القاسم بن حبامة والمعافي ابن زكريا ومحمد بن عبدالله ابن أخى ميمي قال الخطيب كتبت عنه وكان ثفة وسألته عن مولده فقال في سنة ثلاث وسبعين وثلاثمائة ودرس على أبى حامدالاسفر ابني نهم المان منذ في في منه ثلاث المنظم المنت منت في من أبي المتا

مذهب الشافعي وتوفي في يوم الثلاثاء ثامى ذى الحجة سنة خسين وآر بعمائة عرعلى بن عمر بن محمد بن الحسن الحربي بح أبوالحس بن القزويني أحداولياء الله المكاشفين بالاسرار المتكامين على الخواطر * تفسقه على الداركي قال الخطيب كتبنا عنه وكان أحد الزهاد المذ كورين ومن عباد الله الصالحين يقرأ القرآن ويروى الحديث ولايخرج من بيته الا للصلاة رحمة الله عليه قال لي ولدت سنة ستين وثلثمائة وأبا بكر بن شاذان وطبقتهم * روى عنه أبا الحسن الخراجي وأبا عمر بن حيويه احد بن عمد بن شاكر الطرسوسي وجعلي أحد السراج والحسن بن تحد ابن اسحاق الباقرجي وابو منصور أحد بن محمد السراج والحسن بن تحد ابن اسحاق الباقرجي وابو منصور أحد بن محمد الصيرفي وعلى بن عبد الواحد الدينوري وهية الله بن احمد الرحبي وغيرهم وله مجالس مشسهورة يرويها النجيب الدينوري وهية أطول منها لانه انتخب فيها نبذا من كتاب جمعه أبو نصر هبة الله ي كتابه ترجمة أطول منها لانه انتخب فيها نبذا من كتاب جمعه أبو نصر هبة الله ابن على بن الحلي في أخبار ابن القزويني وفضائله ثنه ان جيع النساس في عصر. إبن على بن الحلي في أخبار ابن القزويني وفضائله ثنه ان جيع النساس في عصر. ابن على بن الحلي في أخبار ابن القزويني وفضائله عنه من منته هذا الشيخ في محر. في كتابه ترجمة أطول منها لانه انتخب فيها نبذا من كتاب جمعه أبو نصر هبة الله ابن على بن الحلي في أخبار ابن القزويني وفضائله عنه ان جيع النساس في عصر. ابن على بن الحلي في أخبار ابن القزويني وفضائله عنه ان جيع النساس في عصر. ابن على بن الحلي في أخبار ابن القزويني وفضائله عنه ان جيع النساس في عصر. -- *•• --

وورعه وعن أحمد بن محمــد الامين وكان ممن استملى على ابن المقزويني ما كان أبو الحسن يخرج المجلس لنفسه عن شيوخه ولايدع احدا يخرجه انمسا كان يدخل الى منزله وأىجزء وقع بيده خرجبه وأملى منه عن شيخ واحد جميع المجلس ويقول حديث رسول الله صلىالله عليه وسلم لايشتى وكان أكثر اصوله بخطه وقال القاضي آبو الحسن البيضاوى حدثني أبي أبو عبد الله البيضاوي قال كان ثقته معنى على الداركي وهو حديث السن وكان حسن الطريقة ملازما للصمت قل أن يتكلم فما لايعنيـــه ومضى على ذلك سنون ولم اجتمع به فلما كان يوم شميعت جنازة الى باب حرب ثم رجعت من الجنارة فدخلت مسجدا في الحريبة صليت فيه جماعة فافتقدت الامام فاذا به ابوالحسن بن القزويني فسلمت عليه وقلت من تلك الســنين مارأيناك فقال تفقينا جميعا وكل بعد ذلك سلك طريقا اوكما قال وعن ابن القزويني آنه سمع الشاة تذكر لاهل داره لأتخرج هـذه الشاة غدا الى الرعى فاصبحت ميتة وعن بعضـهم مضيت لزبارة قبر ابن القزويني فحضرني مايذكر النساس عنده من الكرامات فقلت ترى ايش منزلتــه عنــد الله تعاني وعلى قبره مصاحف فحدثتني نفسي بأخــذ واحــد منها وفتحــه فاى شيء كان في أول ورقة من القرآن فهو فيه ففتحته فكان في أول ورقة منه وجيها في الدنيا والآخرة ومن المقربين وقال أبو محمد الدهان اللغوي كنت ممن يقرأ على ابن القزويني فقلت يوما في نفسي أريد أن أسأله من أيشيء يا كل وأساله أن يطعمنى منه فلما جلست بين يديه قرأت ثم هممت أن أساله فلحقني له هيبة فنهضت فامرنى بالجلوس فجلست الى أن فرغ من الاقراء ثم قال بسم الله فقمت معه فادخلنها داره وأخرج الى رغيفين سميذا وبينهما عدس وزغيفين وبينهما تمر وتين وقال كل فمن هذا ناكل وقال وعنالقاضيالماوردي صليت يوما خلص ابنالقزويني فرأيتعليه قميصا أنتى ما يكون من النياب وهو مطرز فقلت في نفسي آين الطرز من الزهد فلما قضى صلاته قال سبحان الله الطرزلا ينقص أحكام الزهدالطرز لاينقص أحكام الزهد مرتين أو ثلاثًا وعن أبي بكر محمد بن الحسين القزاز قال كان ينزل بنهر طابق رجل صالح زاهد على طريقة حسنة يلبس الصوف وياكل الشعير بالملح الجريش وكان يبلغه أن القزويني ياكل طيب الطعام ويلبس رقيق الثياب فقال باسبحان الله رجل زاهد مجمع على زهده لا يختلف فيه اتنان إاكل هذا الماكول ويلبس هذا

الملىوس أشتهى ان أراء فجاء الى الحربية فدخل مسجد القزويني وهو في منزله ثمانه خرج فاذن ودخل المسجد وفيه ذلك الرجل وجماعة غيره فقال القزويني سبحان الله رجل يوماً اليه بالزهد يعارض الله في أفعاله أو فما يجرى فيه عبيده مرتبن أو ثلاثًا وما ههنا محرم ولا منكر بحمد الله فطفق ذلك الرجل يتشاهق ويبكى بكاء شديدا والجماعة ينظرون اليه لايدرون ما الخبر وصلى القزويني الظهر فلما فرغ منصلاته خرج الرجل من المسجد يهرول حافيا إلى أن خرج من الحربية فلما قضي القزويني ركوعه التفت الى أبى طالب فقال له بين الحريبة والمشهد حائط ومتسع ليكونسورا رماثم تمضى اليه وتحمل هذا المداس معك وتقول لذلك الشخص الحجالس عليـــهلا يكون لك عودة أوكما قال قال أبو طالب ووالله ما أعلم ان تمحائطا غيرمتموم كذا قال والصواب متمم ولا رأيته قط فاذاالرجل ىعينه جالس على الحائط يبكى ويتشاهق فوضعت المداس بين يديه وانصرفت وقالأبو نصر بن الصباغ حضرتالقزويني يوما ودخل عابه أبو بكر بن الرحى فقال له أيها الشيخ أى شيء أمرتني نفسي أخالفها فقال له ان كنت مريدا فنعم وان كنت عارفا فلا فلما انكفأت من عنده فكرت في قوله وكاننى لم أصوبه فرأيت تلك الليلة فيمنامى شيئا أزعجنىوكأن قائلايقول لىهذا بسبب القزويني يعنى بما أخذت في نفسك عليه أو كما قال قال ابن الصلاح ذلك لأن العارف مسلك نفسه فآمن عليها من أن تدعوه إلى محذور بخلاف المريد فان نفسسه بحالها أمارة بالسوء فليخالفها كذلك وعن محمد بن هبة الله خادم ابن القزويني صليت ليلة مع ابن القزويني صلاة العشاء الآخرة فامسى في ركوعه ولم يبق في المسجد غيرى وغـيره فلما قضى صلاته أخـذت القنـديل بين يديه ومشينا فرأيته قد عبر منزله فمشيت بين يديه فخرج من الحربية وأنا معه وقد صلى في مسجدها الآخرركتين فلم أعقل بشي اذأنا بموضع أطوف به مع حماعة خلفه حتى مضى هوب من الليل ثم أخذ بيدى وقال لى بسم الله ومشيت معه فلم أعقل بشيُّ الا وأنا على باب الحربية فدخلناها قبل الفجر فسالته وأقسمت عليه أين كنا فقال لي أن هو الا عبد أنعمنا عليه ذلك البيت الحرامأو بيت المقدس راوى الحكاية شك قال النووى أمسى في ركوعه يعنى صلاته والصلاة تسمى ركوعا قال ولفظ الطواف يدل على أنه البيت الحرام فان الطواف لايشرع بغير. (قلت) عبارته اطوف به فيحتمل أن يريد الطواف الشرعى ويحتمل ان يريد انه يدور في جوانبه فلا يتعين ان يكون هو البيت الحرام

- 4.4 -

ثم ساق جامع من فضائل القزويني حكايات كثيرة تدل على ان الله، أكرمه بهــذه السنة وهي طي الارض له وعن آبي نصر عبد الملك بن الحسب الدلال قال كنت أقرأ على آبى طاهر بن فضلان المقرى وكنت اد ذاك أقرأ على ابي الحسن بن القزويني فقال لي ابن فضلان بو ماو قد جرى ذكر كر امات القزويني لاتعتقد أن احدا يعلم مافي قلبك فخرجت من عنده الى ابن القزويني فقال سبحان الله مقاومة معارضة روى عنالني صلى الله عليه وسلم أنه قال أن تحت العرش ريحا هفافة تهب الى قلوب العارفين ور وى عن النبي صلى الله عليه وسـلم انه قال قدكان فيمن خلا قبلكم ناس محدثون فان يكن في امتى فعمر بن الخطاب وعن بعضهم اصبحت يوما لاأملك شيأ فقلت في نفسي أشتهمي ان اجد الساعة في وسط الحربية دينسارا أعود به على عيالى فمشيت فرأيت القزويني يخرج من منزله فصاح بي فجئت اليه فقال لي اما علمت ان اللقطة اذا لم ته ف فهي حرام وأخرج لي دينارا فوضعه في كفي وقال خذه حلالا وعن آخر دحاب مسجده وقد حمل اليه تفاح ومشمش كثير جدا وهو يفرق على ضعفاءالحربية فكاننى استكثرته وقلت في نفسى ورمقىفي الناس لله بعد شيَّ فرفع القزويني رأسه الى في الحال وقال سبحان الله يستكثر لله شيَّ لو رأيتم ماينفق في معاصى الله وعن بحنهم اصابني ريح المفاصل حتى رميت لاجلها فامر القزويني يده من وراءكمه عليها فقمت من ساعتى معافي وذكر ابن الصلاح كرامات أخر كثيرة حذفتها اختصارا لدلالة ماذكرنا عليها لكونها من نوعه مات ابن القزويني في ليلة الاحد لحس خسلون من شعبان سنةاثنين واربعين واربعمائة

🗲 ومن الفوائد عنه 🗲

عن الشيخ إلى نصر بن الصباغ الفقيه رحمانة حضرت القزويني للسلام عليه فقلت في نفسي قد حكى له انني اشعرى فربما وأيت منه في ذلك شيباً فلما جلست ببن يديه قال لي لاتقل الا خيرا مرتين او ثلاثا ثم التفت الي وقال لي من صلى على جنازة فله قيراط ومن تبعها حتى تدفن فله قيراطان مع القيراط أو غيير القيراط قال قلت مع القيراط قال جيد بالغ ونهض فدخل مسجده وطالبني اهل المسجد بالدليل فقلت لهم في القرآن مثله قال الله تعالى قل أثنكم لتكفرون بالذى خلق الارض في يومين وتجعلون له أنداداذلك رب العالمين و جعل فيهارواسي من فوقهاو بارك فيها وقدر فيها اقواتها في أربعة أيام مع اليومين (قلت) و نظيرهذا قوله صلى الله على المشاقي المشاهق في أربعة أيام مع اليومين (قلت) و نظيرهذا قوله صلى الله عليه وسلم من صلى المشاهق - 4.4 -

جماعة فكانما قام نصف الليل ومن صلى الصبح في جاعة فكانما قام الليل كله وقد اختلف فيمن صلاها مجماعة هل يكون كمن قام ليلة ونصف ليلة والارجح لايكون قال أبو طاهر بن جحشوبه أردت سفرا وكنت خائفا منه فدخلت الى القز و بن أسأله الدعاء فقال ابتداء من أراد سفرا ففزع من عدو أووحش فليقرأ لثلاف قريش فأنها أمان من كل سوء فقرأتها فلم يعرض لى عارض حق الآن والله سبحانه وتعالى أعلم القاسم بن عمد بن أحمد بن محمد المحاملي بن أحمد بن القاسم بن سعيد المحاملي كه أبو القاسم بن أبى الفضل بن أبى الحسين محقه على أبى اسحاق الشيرازى موسمع من الخطيب وغيره وأعاد عند فخر الاسلام الشاشي محقوفي في ذى الحجة سنة ثلاث وتسمين وأربعمائة

المحمد بن اسماعيل العراقى به تفقه على أبى محمد الجوينى وولى القضاء بطوس وسمع أبا حفص بن مسرور وأبا عثمان البصابونى وغيرهما توفي بطوس في مستهل شهر رمضان سنة ثمان وتسمين وأربعمائه عن أربع وثمانين سنة

ووقعت في النزع فاجعل يدك في يدى فان قبضت عليها وعصرتها فاعلم انه لم يقبل منى شيٌّ منها فاعمد إلى الكتب والقها في دجلة وإن بسطت يدى ولم أقبض على يدك فاعلم انها قد قبلت وانى قد ظفرت بماكنت أرجوه من النية قال ذلك الشخص فلماقارب الموت وضعت يدى في يده فبسطها ولم يقبض على يدى فعلمت أنها علامة القبول فاظهرت كتبه بعــده وعليـه خطه (قلت) لعــل هذا بالنســبة الى الحاوى والا فقـد رآيت من مصـنفاته عدة كثيرة وعليـه خطه ومنها ما أكملت قراءته عليه في حياته ومن كلام الماوردى الدال على دينه ومجاهدته لنفسه ماذكره في كتاب ادب الدين والدنيا فقال وممسا أنذرك به من حالى آبى صنغت في البيوع كتابا جمعته مااستطعت من كتب الناس واجهدت فيه نفسى وكررت فيــه خاطري حتى إذا تهذب واستكمل وكدت أعجب به وتصورت إنى اشد الناس اطلاعا بعلمه حضرنى وانافي مجلسي اعرابيان فسألاني عن سيع عقداه في البادية على شروط تضمنت اربع مسائل لم اعرف لشيء منها جوابا فاطرقت مفكرا وبحالى وحالهما معتبرا فقالا أما عندك فيما سألناك جواب وانت زعيم هذه الجماعة فقلت لا فقالا إيهالك وانصرفا ثم أتيا من قديتقدمه في العلم كثير من أصحابى فسألاه فاجابهما مسرعا بماأقنعهمافانصرفا عنه راضيين بجوابه حامدين لعلمه الى أنقال فكان ذلك زاجر نصيحة ونذير عظيمة تذلل لهما قياد النفس وأتخفض لهما جناح العجب قال الخطيب كان ثقة مات في يوم الثلاثاء سليخ شهر ربيع الاول سنة خمسين وآربعمائة ودفن من الغد في مقبرة باب حرب قال وكان قد بلغ ستا وثمانين سنة

حجي ذكر البحث عما رمى به الماوردى من الاعتزال يحس (قال) ابن الصلاح هذا الماوردى عفا الله عنه يتهسم بالاعتزال وقد كنت لا أتحقق ذلك عليه وأتأول له واعتذر عنه في كونه يورد في تفسيره في الآيات التى يختلف فيها أهل التفسير تفسير أهل السنة وتفسير المعتزلة غير متعرض لبيان ماهو الحق منهاو أقول لمل قصده ايرادكل ما قيل من حق أو باطل ولهذا يورد من أقوال المشبهة أشياء مثل هذا الايراد حتى وجدته يختار في بعض المواضع قول المعتزلة وما بنوه على أصو لهسم الفاسدة ومن ذلك مصيره في الاعتراف الى أن الله لايشاء عبادة الاونان وقال في قوله معالى وكذلك جعلنالكل نبي عدوا شياطين الانس والجن وجهان في جعلنا أحدهما معناه حكمنا بانهم أعداء والتانى تركناهم على العداوة فلم يمنعهم منها و تفسيره عظيم الغيرر - 4.0 -

لكونه مشحونا بتأويلات أهل الباطل تلبيسا وتدريسا على وجه لايفطن له غيرأهل العلم والتحقيق مع انه تأليف رجل لايتظاهر بالانتساب الى المتزلة بل يجتهد في كتمان موافقتهم فيا هو لهم فيه موافق ثم هو ليس معتزليا مطلقا فانه لايوافقهم في حجيع أصولهم مثل خلق القرآن كما دل عليه تفسيره في قوله عزوجل مايأتيهم من ذكر من ربهم محدث وغير ذلك ويوافقهم في القدر وهى البلية التى غلبت على البصريين وعيبوا بهما قديما انتهى

🗲 شرح حال الفتيا الواقمة في زمن المــاوردى فيمن لقب بشاهنشا. 🗲 وهي من محاسن المـاوردي وقد ساقها الشيخ محمــد ابن الشيخ أبي الفضــل عبد الكريم بن إبراهيم الهـمذاني في ذيله على تاريخ أبي شجاع محـد بن الحسـين الوزير العالم وأبو شجاع أيضا مذيل على تاربخ متقدم وحاصلها انه في ســـنة تسع وعشرين وأربممائة في شهر رمضان أمر الخليفة ان يزاد في القاب جـلال الدولة ابن بويه شاهنشاه الاعظم ملك الملوك وخطب له بذلك فافتى بعض الفقهاءبالمنع وأنه لايقال ملك الملوك الالله وتبعهم الدوام ورموا الخطباء بالآجر وكتب الى الفقهاء في ذلك فكتب الصيمرى الحنفي ان هذهالاسماء يعتبر فيها القصدوالنية وكتب القاضي أبو الطيب الطبرى بان اطلاق ملك الملوك جائز ومعناه ملك ملوك الارض قال واذا جاز ان يقال قاضى القضاة جاز أن يقال ملك الملوك ووافقه التميمي من الحنا بلة وأفتى المساوردى بالمنع وشدد فيذلك وكان المساوردى من خواص جلال الدولة فلما أفتى بالمنع انقطع عنه فطلبه جلال الدولة فمضي اليه على وجل شديد فلما دخسل قالله أنا أتحقق انكلوحابيت أحدا لحابيتني لمابيني وبينك وما حملك الا الدبن فزاد بذلك محلك عندى (قلت) وما ذكره القاضي أبو الطيب هو قياس الفقه الا ان كرام الماوردى يدل له حديث ابن عيينة عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هزيرة عن الني مسلى الله عليه وسلم قال أخنع اسم عند الله تمالى يوم القيامة رجـل يسمى ملك الاملاك رواه الامام أحمد وقال سألت أبا عمرو الشيباني عن أخنع فقال أوضع والحديث في صحيح البخارى وفي حديث عوف عن خلاس عن أبى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اشتد غضب الله على من قتل نفسه واشتد غضب الله على رجل تسمى بملك الملوك لإملك الااللة تعالى(قلت)ولم تمكت دولة بني بويه بعد هـذا اللقب الا قليلاتم زالت كأن لم تكن ولم يعش جلال الدولة بعد هذا اللقب الا أشهرا يسيرة شمولى المللمُ ۳۹ _ طبقات _ لن

- 4.7 -

المزيز منهم وبه أنفرضت دولتهم معلى ومن الرواية عن المساوردى يسم أخبرنا الشيخ الامام الوالد قراءة عايه وأنا اسمع أخبرنا اسحاق بن أبى بكر الاسدى سماعا أنبأنا أبو البقاء يعيش بن على النحوى حدتنا الحطيب أبومحمد عبدالله بن أحمد ابن محمد بن عبد القاهر الطوسى أخبرنا أبو بكر احمد بن على بن بدر بن الحلوانى أخبرنا أقضى القضاة ابو الحسن على بن محمد بن حبيب الماوردى قراءة عليه أخبرنا أبو على الحسن بن على بن محمد البحلى حدثنا أبو خليفة الفضل بن الحباب الجمحى تبدينا أبو الوليد الطيالسى حدثنا شعبة حدثنا أبو اسحاق قال سمعت البراء رضى الله عنه يقول كان رسول المتصلى الله عليه وسلم ينقل معنا الترابيوم الاحزاب وقدوارى التراب بياض بطنه وهو يقول

اللهم لولا أنت مااهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينسا وثبت الاقدامان لاقينا ان الاولى قد بغوا عاينا اذا أرادوا فتنة أبينا

أخبرنا الحافظ أبو العباس بن المظفر بقراءتى عليه أخبرنا احمد بن هبة الله بن عساكر بقراءتى عليه اخبرنا اسمعيل بن عثمان القارى اجازة أخبرنا هبة الرحمن بن عبدالو احد القشيرى املاء حدثنا الامامركن الاسلام والدى املاء أخبر ناقاضى القضاة أبو الحسن على ابن محمد الماورى ببغداد حمدتنا أبو القاسم جعفر بن محمد البغمدادى بالبصرة حدثنا أبو الفوارس العطار بمصر أخبرنا المزنى حدثنا الشافعى عن مالك عن نافع عن ابن عمر أن رجالامن أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم أروا ليلة القمدر في المنام في السبع الاواخر فقال انى أرى رؤياكم قد تواطأت في السبع الاواخر فمن كان منكم متحريا فليتحرها في السبع الاواخر

﴿ ومن الفوائد عن الماوردى ﴾ قال الماوردى في كتاب الشهادات من الحاوى في الكلام على قول الشافعى رضى الله تعالى عنه وانكان يديم الغناء كتب الى أخى من البصرة وقد اشتد شوقه الى لفائى ببغداد شعرا

طيب الهواء ببغـداد يشــوقنى قدما اليها وان عاقت مقادير فكيف صبرى عنها الآن اذجمت طيب الهواءين ممدود ومقصور قال النوى قوله طيب الهواءين لحن عند النحويين لانهم لايجيزون تنذية المختلفين في - 4.1 -

الصيغة الافي ألفاظ سمعت من العرب كالابوين والعمرين وشبهه من المسموع (قلت) في المسألة مذاهب للنجاة فمن قائل يمتنع مطلقا ويؤول ماورد من ذلك وهو اختيار شيخنا أبى حيان ومن قائل يجوز مطلقا وهو اختيار بن مالك وقال ابن عصفوران اتفقا في المعنى الموجب للتسمية كالاحمرين للذهب والزعفران والاطيبين للمسباب والنكاح والافلاولى على هذه المسألة كلام مفرد في جواب سؤال سالنيه صاحبنا الامام الاديب صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدى على قول الحريرى صاحب المقامات جاد بالعين حين أعمى هواه عينه فانتنى بلا عينيين وهو البيت الذى لحنه المانمون فيه ولمانا نتكلم على ذلك في ترجة الحريرى ان شاء الله تعالى حيالي المائل والفوائد عنه تحليه على المائل وان شاء الله تعالى حيالي المائل والفوائد عنه تحليه المائل والفوائد عنه قائل المائل المائل والنوب معالم الاديب معالم الانيان حين أعمى هواه عنه فانتنى بلا عينيين

قال في الاحكام السلطانية يجوز أن يكون وزير التنفيذذميا بخلاف وزير التفويض وفرق بانوزير التفويض يولى ويعزل ويباشر الحكم ويسير الجيش ويتصرف في بيت المال بخلاف وزير التنفيذوقال إذا استستى كافرتخير المرءبين سقيه ومنعه كما يتخير بين قتله وتركه وقال اذا غاب امام المسجد ولم يستذب استؤذن الامام فان تعذر استئذانه تراضى أهل البلد بمن يؤمهم فاذا حضرت صلاة أخرى والامام على غيبته فقد قيل المرتضى في العسلاة الاولى أولى في الثانية وما بعد إلى أن يحضر الامام وقيل بل يختار للثانية بان يرتضي غير الاول لئلا يصير هذا الاختيار تقليدا سلطانيا قال الماوردى ورأبي أن يراعى حال الجماعة في الثانية فان حضرها من حضرها في الأولى كان المرتضى في الأولى أحق فانحضرها غبرهمكان الاولكأحدهم واستأنفوا اختيار امام قلدالسلطان امامين في مسجد ولم يخص أحدهما بزمن ولا صلوات فأيهما سبق كان أحق بالامامة وليس للآخر أن بؤم في تلك الصلاة بقوم آخرين لانه لايجوز أن تقام في المساجد السلطانية. جاعتان في صلاة واحدة واختلف في السبق الذي يستحق به التقدم على وجهبن أحدهما سبقه بالحضور الى المسجد والثانى بالامامة فيه فان حضرا معا ولم يتفقا على تقديم أحدهما فوجهان أحدهما يقرع والثانى يختار أهل الناحية قال المها وردى في الحاوى فما إذا قال قارضتك على أن لك سدس عشر تسع الربح والأصح فيه الصحة لانه معهد أوم من الصيغة يمكن الاطلاع عليه غير أنا تستحب لهما أن يعهد لاعن هذه المبارة الفامضة إلى مايعرف على البديهة من أول وهلة لأن هذه عبارة قد توضع للاخفاء والاغماض قال الشاعر

۲۰۸ – ۲۰۸ –
لك الثلثان من قلي وثلثا ثلثه الباقى
وثلثا ثلث مايبتى وثلث الثلث للساقى
وتبتى أسهم ست تقسم بين عشافى

فانظر الى هذا الشاعر وبلاغته وتحسين عبارته كيف أغمض كلامه وقسم قلبهوجمله مجزاً على احدوثمانين جزاً هي مضروب ثلاثة في ثلاثة ليصح منها مخرج ثلث ثلث الثلث فجمل لمنخاطبه آربمة وسبعين جزآ من قلبه وجعل للساقى جزأ وبقي الستة أجزاء ففرقها فيمن يحب وليس للاغماض في عقود المعاوضات وجهمرضى ولاحال يستحب غير ان المقد لايخرج به عن حكم الصحة الى الفساد ولاعن حال الجواز الى المنع لانه قد يؤول بهما الى العسلم ولايجهل عند الحكم انتهى كلام الماوردىوقد أورته حب الادب ادخال هذه الابيَّات الغزلية في الفقه وقوله جزاً قلبه على احد وثمانين جزأ وجهه ظاهر رقد أعطاه في الاول أربعة وخمسين وهي ثلثا القدر المذكور ثم ثلثي الثاث الثالث وهى ثمانية عشر وبقيت تسعة فاعطاه ثلثي ثلثها وهو أتنان ويبقى سبعة واحدوهو ثلث الثلث الباقى للساقى وستة مقسومة وقوله ليس للاغماض في المعاوضات حال مرضى فممنوع فقد يقصد المتعاقدان اخفاء مايتعاقدان عليه عن سامعه لغرض ما ومثله مذكور في بعتك بمثل ماباع به فلان فرسه قال الماوردى في الحاوى يجب في ساخ جلد ابنآدم حكومة لاتبلغ دية النفس ذكره قبل باب اصطدام الفارسين باوراق وهو خلاف ماجزم به الرافعي انه تجب الديةفيه وفي الحاوى في باب كيفية اللمان لو قال لابنه أنت ولد زنا كان قاذفا لامهانتهي وهي مسألة حسنة تعممها البلوى ذكرها ابن الصلاح في فتاويه بحثا من قبل نفسه وكاً نه لم يطلع فيها على نقل وزاد ابن الصلاح انه يعزر للمشتوم وقال عندكلامه على امامة العبد امامة الحر الضرير أولى من امامة العبد البصير لان الرق نقص انتهى وهو غريب منهفانه قطع بان البصير أولى من الاعمى كما يقول صاحب التنبيه فهذه صورة تقع مستئناة من ذلك وقيد في باب اختلاف نية الامام والمأموم الصبي الذى يصح أن يؤم البالغين بالمراهق ولم أر لفظةالمراهق لغيره أنما عبارة الاصحاب المميز فان أراد بالمراهق المميز وهو الظاهر فقد وضع المقيد موضع المطلق لان التمييز اعم من سن المراحقة والا فلا أعرف له قدوة فان كل من أجازً أمامة الصي قنع بالتميز قال في الحاوى قبيل باب قتل المحرم صيدا فيمن مات وعليه حجة الاسلام وحجة منذورة لو استؤجر رجلان ليحجا عنه في عام واحدأحدهما

- 4.9 -

يحرم بحجة الاسلام والآخر بحجة النذر فيه وجهان أحدهما انه لايجوز لان حج الاجير يقوم مقام حجه وهو لايقدر على حجتين في عام فكذا لايصح أن يحجعنه رجلان في عام واحد والوجه الثانى أن ذلك جائز لانه انما لم يصح منـــهحجتان في عام لاستحالة وقوعهما منهو الاجيران قديصح منهما حجتان في عام فاختلفا فعلى هذاأى الاجيرين سبق بالاحرام كان احرامه متعينا لحجة الاسلام واحرام الذى بعده متعينا لحجة النذر فان أحرما معافي حالة وأحدة من غير أن يسبق أحدهماالآخر احتمل وجهين أحدهما انه يعتبر أسبقهما اجارة واذنا فينعقد احرامه بحجة الاسلاموالذى بعده بحجة النذر والنانى ان الله تعالى يحتسب له باحداهما عن حجةالاسلام لابعينها والاخرى عن حجة النذر أنتهى وقد تضمن استحالة حجتين فيعامواحدمن رجل واحد وآنه مفروغ منه وهو حق وعليه نص الشافعي رضي الله تعالى عنه ومتوهم خلافه مخطى كما قرره الوالد رحمه الله ومن العجب ان صاحب البحر أهمل فيه مع كثرة تتبعه للحاوى أول هذا الفصل واقتصر على قوله مانصه فرع لوكانت عليه حجة الاسلام وحجة النذر فاستأجر رجلين في عام واحد وأحرما عنهفي حالةواحدة من غير أن يسبق أحدهما الآخر يحتمل وجهين أحدهما انه يعتبر أسبقهما اجارة واذنا فينعقد احرامه لحجة الاسلام وما بمده لحجة النذر والثانى يحتسب له باحدهما عن حجة الاسلام لابعينها والاخرى عن حجة النذرانتهي *ذكر الماوردي في الحاوي وتبعه الرويانى في البحر أنه لو أسلم اليه في جاربة بصفة فاناء بهاعلى تلك الصفة وهى زوجته لم يلزمه قبولها لأنه لو قبلها بطل نكاحه فيدخل عليه بقبولها نقص قال وكذلك المرأة اذا أسلمت فاحضر اليها زوجها لم يلزمها القبول لما فيه من فسخ النكاح واعترضه ابن الرفعة بإن الزواج عيب في الزوج والامة فعدم إيجاب القبول لوجود العيب لالخوف الضرر يفسخ النكاح قلت وهو اعتراض صحيح ان لم تكن صورة المسألة انه أسلم في أمة ذات زوج والذي يظهر وعليه جرىالوالدفي شرح المنهاج أن المسأ لةمصورة بمنأسلم في أمة ذات زوج ثم قال ابن الرفعة واذا كان كذلك أمكن أن يقال اذا قبض المحضر ولم يعرف المسلمالصورة فان لم يرد الفسخ النكاحولو رد ولم يرض به يكون في انفساخه خلاف مبنى على أن الدين الناقص هل يملك بالقبض ويرتد بالرد أو لايملك الابالرضا بعده فعلى الاول ينفسخ النكاح وعلى التانى لاينفسخ وقد يجاب بان النكاح لمساكان يرتفع بالتسلم وأنكان عيبا قدر عدمه في الحال نظراً لما سبعل المحقق الوقوع كالواقع

- 41. -

والمشرف على الزوال كالزائدويشهدلذلك أمران أحدهما انه اذااشترى جارية وزوجها وقال لها الزوج ان ردك المشترى بعيب فانت طالق فان للمشترى ردها بما اطلع عليه من عيبها لأن الزوجية تزول بالرد وقدرت كالمعدومة والثانى أنه لوقتل أمة مزوجة يلزمه قيمتها خلية عن الزوج قلت والفرعان المستشهد بهما ممنوعان أما قول الزوج ان ردك المشترى بسيب فانت طالق فهو شيء قاله والد الروياني وسكت عليه الرافعي وقد قال الوالد في شرح المنهاج الاقرب خلافه وأما من قتل أمة مزوجة فالظاهر إنه انما يلزمه قيمتها ذات زوج وحكى الماوردى ثم الروبانى وحسين فيما لو أسلم اليه في عبد فالاه باخيه أوعمه وجهين في انه هل له الامتناع من قبوله لان من الحكام من بحكم بمتقه عليه فيكون قبوله ضررا أما لو أناء بابيه أو جــده فلا يلزمه القبول قطما فان قبضه وهؤ لايالم ثم علمفني صحة القبول وجهانقاله الماوردى وذكرفي اليمين الغموس أنهاأ وجبت الكفارة وهي محلولة غير منعقدة وبه جزما بن الصلاح في شرح مشكل الوسيط قال آنما وجبت الكفارة بمجرد المقد وهوكونه حلف والحنت وهوكونه كدب والذى صرح به صاحب البحر آنها منعقدة وهو قضية تصريح صاحب التنبيــه والرافعي وغيرهما وهو الاشبه واللائق لمن يوجب الكفارة وكلام ابن الصبلاح يؤول الى أنه لا يلزم من عقد أنعقادوفيه نظر وذكرالماوردي أيضا في كلامه على اليمين الغموس في أثناء الحجاج ان الحلف بالمخسلوق حرام والذي في الرافعي عن الامام ان الاصح القطع بأنه غير محرم وانما هو مكروه وعبارة الشافعي رضي الله تعالى عنه أخشى بان يكون الحاف بغيرالله معصية وقد اقنصر المهاوردي عند كلامه في هدا النص على الكراهه كما فعله المعظم نقل الرافعي ان المــاوردي قال في الاحكام السلطانية ان للقاضي ان يحكم على عدوه بخلاف الشهادةعليه لان أسباب الحكم ظاهرة وأسباب العداوة خافية وهوكما نقله في الاحكام السلطانية لكنه أطلق في المسألة في الحاوى عند الكلام في النحكم ثلاثة اوجه ثااثها الفرق بين الحكم والتحكم فيجوز على العدو لاختياره والحكم بولاية القصاء فلا يجوز ولم يرجح فيها شيأ وقيد المسأله قبل ذلك وهذه عبارته قال قبل بابكتاب قاض الى قاض ويجوز أن يحكم لمدوه على عدوه وجها واحدا وان لم يشهد عليه بخلاف الوالدينوالمولودين لوقوع الفرق بينهما من وجهين آحدهما ان أسباب العداوة طارئة تزول بعد وجودها الحادث بعدعدمها وأسباب الانساب لازمة لاتزول ولاتحور فغلغلت هذه وخفقت تلك الثانى ان الانساب - 411 -

محصورة متعينة والعداوة منتشرة مبهمة فيفضي ترك الحكم معها الى امتناع كل مطلوب بمما يدعيه من العداوة انتهى غير ان هذين الفرقين يقتضيان جواز الحكم علىالعدىو مطلقا كما نقله الرافعي واذا تأملت الفرقين عرفت اندفاع قول الرافعي مشكلاعليه وهذا يشكل بالتسوية بينهما في حق الابماض وغير. وعرفت أيضا انه ان لم يكن الامر كما نقله من جواز الحكم على العدو مطلقا والا فالعلة عامة والدعوى خاصة وانه قـــد يقال يقضى لعدوه على عدوه كما يقضى للاصول على المروع وبالعكس على الخلاف فيه وان لم يقض عليه مطلقا وافتصر الرافعي في القضاء للاصــول والفروع على وجهين وفي الحاوى وجه ثالث أنه يقضى لهم بالاقرار لبعد التهمة فيه ولايقضي بالبينة قال المـاوردى في بابكتاب قاض الى قاض في أواخر. ولولم يذكر القاضي في كتابه سبب حكمه وقال ثبت عندى بمما يثبت بمثله الحقوق وسأله المحكوم عليه عن السبب الذي حكم به عليه نظر فانكان قد حكم عليه باقراره لم يلزمه ان يذكرهلانهلايقدر على دفعه بالبينة وان كان قد حكم عايــه بنكوله ويمين الطالب يلزمه ان يذكر. لانه يقدر على دفعه بالبينة وانكان قد حكم عليه بالبينة فانكان الحكم بحق في الذمة لم يازمه ذكره لانه لايقدر على دفعها بمثابها وانكان الحكم بعين قائمة لزمه ان يذكرها لأنه يقدر على مقابلتها بمثلها وتترجح بينة اليد فيكون وجوب التبيين معتربرا بهذه الاقسام انتهئي وقد اخــذ صاحب البحر قوله فيكون وجوب التبيين معتــبرا بهذه الاقسام مقتصرا عليه فقال وان لم يذكر القاضي ماحكم به منها في كتابه وقال ثبت عندى بمسا يثبت بمثله الحقوق فهل يجوز وجهان (قلت) وهذا الوجه الذي أشاراليه بعدم الجواز هو الذي أشار اليه الرافعي عند قوله في الركن الثالث في كيفية انهماء الحكم الىقاض آخر وفي فحوى كلامالا صحاب مانع من أبهام الحجة لمسافيه من سد باب الطعن والفدح على الخصم وبهذا الوجه يتسلق الى منازعته في جزمه قبــل ذلك قال القاضي لو قال على سبيل الحكم نساءهذه القرية طوالق من أزواجهن يقبل ولاحاجة الى حجة ذكره في آخر الثالثة من الفصل الثاني في العزل ثم قال مسألة عند الكلام في القضاء بالعلم فانه قال وأجابوا عن معنى المهمة قال القاضي لو قال ثبت عنــدى وصح لدى كذا لزمَّه قبوله ولم يبحث عماما صح وثبت اواعلم إن الاصل في تسمية القاضي الشهود الذين حكم بشسهادتهم فيه للناس خلاف قديم بين الشافعية والحنفية حكاه المساوردى وصاحب البحر وغسيرهما كان الشافعيسة يقولون الاولى التسمية وذاك - 414 -

أحوط للمحكوم عليه وكان الحنفية يقولون الاولى تركه وهو أحوط للمشهود عليه والماوردى ذكر المسألة في باب كتاب قاض الى قاض وحكى في باب، على القاضي في الخصوم والشهود أن أبا العباس سريجاكان يختار مذهب الجنفية في ذلك قال الروياني في البحر فان لم يسمهما وقال شهد عندى رجلان حران عرفهما بما يجو زبه قبول شهادتهما وأن سهاهما وقال شهد عندی فلان وفلان وقد ثبت عندی عدالتهما (قلت) فيجتبع من الكلامين في التسمية ثلاثة أوجه احدها ان تركه أولى وهو رأى ابن سريج والثانى ان ذكره أولى ولكن لايجب والثالث انه واجب وعلى الوجوب لابخنى ایجامه ابداء المستند اذا طولب به وعلی عدم الوجوب هل یجب ابداؤه اذا سئل فیه ماتقدم من تفصيل المـاوردي غير ان قوله في اليمين المردودة يبنى على أنها كالاقرار أوكالبينة فهي لأنخرج عنهما وانكان الاقرار فيها ضمنا وقد سبق في ترجمته أي ابن سريج مااذا ضم اليه هذاصار كلاما في المسألة (مسألة) الرتديعودالى الاسلام هل يقبل شهادته بمجرد عوده أو يحتاج الى الاستبراء كالفاسق يتوب وهي مسألة مهمة وللنظر فيها وقفة فآنه قد يستصعب عدم استبرائه معكون معصميته أعظم المعاصي ويستصعب استبراؤه والاسلام يجب ماقبله والذى يقتضيه كلام فقهائنا قاطبة الجزم بمدم استبرائه وانه يعود بالشهادتين الى حاله قبل ردته وادعى ابن الرفعة نني الحلاف فيذلك وحكى عن الاصحاب انهم فرقوا بأنه اذا أسلم فقد أتى بضد الكفر فلم يبق بعده احتمال وليس كذلك اذا أظهر التوبة بعد الزنا والشرب لان التوبة ليست مقيدة بالمعصية بحيث ينفيها من غير احتمال فلهذا اعتبرنا في سائر المعاصي صلاح العمل وحكى هُـتُدًا الفرق عن القاضي أبي الطيب وغيره (قلت) والحاصل ان المرتد باسلامه تحققنا انه جاءبضد الردة ولا كذلك التائب من الزنا ونحوه وقد أشار الى هذا الفرق الشيخ أبو حامد فقال في تعليقته في الكلام على توبة القاذف مانصه فان قيل ماالفرق بين القاذف والمرتد حتى قلتم القاذف يطالب بان يقول القذف باطل والمرتد لايطالب بان يقول الكفر بالله باطل أجاب بانه لافرق في المعنى وذكر نحو ذلك وقد قدمنا عبارته عن هذا في ترجمة الاصطخرى في الطبقة الثالثة وما نقله ابن الرفعة عن القاضي أبي الطيب رأيته في تعليقته كما نقله ولفظه فان قيل فكيف اعتبرتم صلاح العمل في التوبة التى هى فعل ولم تعتبروه هاهنا فالجواب آنه اذا أسلم فقد أنى بضد الكفر ولم يبق بعد ذلك احتمال وليس كذلك اذاكان قد زنىأوسرق ثم تاب لأن توبته ليست مضادة لمعسيته بحيث

-717 -

يتركها من غير احتمال فلهذا اعتبرنا فيه صلاح العمل انتهى ذكرم في الكلام على توبة القاذف في باب شهادة القاذف وهو صحيح لكنا نفيدك هنا ان الماوردىلم يسلم ان المرتد لايستبرأ مطلقًا بل فصل فيه فقال في الحاوي في باب شمادة القاذفمانصه فاذا أتبى المرتد بما يكون به تائبا عاد إلى حاله قبل ردته فان كان ممن لاتقبل شهادته قبل ردته لم تقبل بعد توبته حتى يظهر منه شروط العدالة وانكان ممن تقبل شهادته قبل الردة نظر في التوبة فان كانت عند اتقائه للقتل لم تقبل شهادته بعد التوبة الآ أن يظهر منه شروط العدالة باستبراء حاله وصلاح عمله وان تاب من الردة عفوا غير متق بها القتل عادبعد التوبة الى عدالته انتهى وذكره الروياني فيالبحر أيضا بقريب منهذا أو بلفظه سواء وقولهما عند اتقائه للقتل هو بالتاء المثناة موقوق إكبرعند إسلامه تقية وإنما نبهت على ذلك لأنى وجدت من محفه فجعل موضَّح التاء لاما وقرأه عند إلقائه للقتل ثم فسره بالتقديم الى القتل وليس كذلك بل عند إلاسلام تقيةمن القتل سواءكان عند التقديم للقتل أو قبل وفي أدب القضا لشربح الروياني مانصه واذاآسل الكافر هل تقبل شهادته في الحال من غير استبراء قد قيل فيه وجهان وقيل إذا أسلم المرتد لاتقبل شهادته الا بعد استبراء حاله وغيره إذا أسلم تقبل شهادته في الحال والفرق ان كفره مغلظ ائتهى فتخرج من كلامه مع ماتقدم في المرتد يسلم ثلاثة أوجه في وجوب الاستبراء ثالثها الفرق بين الاسلام تقية وغيره وأما الكافر ألاصلي فالوجهان فيه غريبان ويوافق ماذكره فيه قول الدارى في استذكاره بعد الكلام على توبة القاذف وكذلك تختبر الكفار إذا أسلموافقدأُطلق اختبار الكفار (مسألة) الوصية لسيد الناس ولأعلمهم قال في الحاوى قبل باب الوصية لو قال اعطوا ثلثي مالى لأصلح الناس ولأعلمهم كان مصروفا في الفقهاء لاضطلاعهم بعلوم الشريسة التى هي بأكثر العلوم متعلقة ولو أوصى بثلثه لسيد الناسكان للخليفة رأيت عمر بن الخطاب رضى الله عنه في المنام فجلست معه ثم قمت أماشيه فضاق الطريق بنا فوقف فقلت له تقدم يأمير المؤمنين فانك سيد الناس فقال لاتقل هكذا فقلت بلى ياأمير المؤمنين آلاثرى أن رجلا لو أوصى بثلثه لسميد الناس كان للخليفة أنا أفتيكم بهذا فخط خطى به ولم أكن سمعت هذهالمسألة قبل المنام وليس الجواب الأكذلك لان سيد الناس هو المتقدم عليهم والمطاع فيهم وهذه صفة الخليفة المتقدم على حميح الأمة انتهى(مسئلة الجهر في قنوت الصبح) وأفاد الماوردى أن الجهر بقنوت الصبح دون ٤٠ ____ طبقات __ لث

- 418 -

جهو القراءة وهي مسألة نافعة مليحة في الاستدلال على مشروعية القتوت وهذا لفظ الحاوى في القنوت وإن كان إماما فعلى وجهين أحدهما يسر به لانه دعاء الى أن قالمانصهوالوجه التاني يجهر به كما يجهر بقوله سمع الله لمن حده لكن دون جهر القراءة انتهى والرافعي اقتصر تبعالمني واحد على حكاية الوجهين في الجهر من غيرتبيين لكيفيته والله أعلم

تم الجزء المثالث ويليها لجزء الرابـع أوله ترجمة على بن محمد بن العباس المعروف بابى حيان التوحيدى